الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الحاج لخضر – باتنة

نيابة العمادة لما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية

قسم: أصول الدين– شعبة:الكتاب والسنة

نقد الرجال عند الشيعة الجعفرية

أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحديث وعلومه

إعداد الطالب:

خـــالـــد ذويـــبـــي

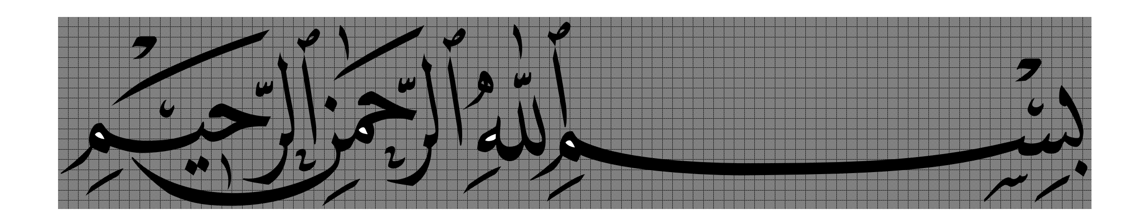
إشراف الأستاذ الدكتور:

منصور كافي

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
عبد الحليم بوزيد	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة	رئيسا
منصور كافي	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة	مقررا
سلمان نصر	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر	عضوا
مصطفى حميداتو	أستاذ محاضر	جامعة باتنة	عضوا
مختار نصيرة	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر	عضوا
أبو بكر كافي	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر	عضوا

السنة الدراسية:2007/2006م


بسم الله الرحمن الرحيم


مُقَدِّمَة


بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمّدا عبده ورسوله.

ﮋ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﮊ آل عمران: ١٠٢.

ﮋ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﮊ النساء: ١ .

ﮋ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﮊ الأحزاب: ٧٠ – ٧١ .

أمّا بعد:

فإنّ أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمّد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النّار.

وبعد:فإن فكرة التقريب بين المذاهب الإسلامية فكرة ظهرت بعد سقوط الخلافة الإسلامية في بداية القرن العشرين[1]،وأطلقها الكثير من المفكرين المسلمين ، ولا تزال تردد بينهم ،وأسس لذلك المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية،وعقد لذلك مؤتمرات،ولقاءات بين علماء مختلف المذاهب،وصدرت التوصيات للتقريب والقرارات، وأسست المقرات،وكتب في ذلك الكتب و المقالات.

ومن أكبر الفرق الإسلامية المعنية بهذا التقريب بعد أهل السنة:الشيعة الجعفرية والتي تعرف أيضا بالإمامية الإثني عشرية، وهي من أقدم الفرق، وينتشر أتباع هذه الفرقة في إيران، والعراق، والهند، وباكستان، ولبنان،والبحرين،والكويت،والسعودية،ولها أتباع في الشام أيضا وغيرها من البلاد.ويكاد يقصد بمصطلح التقريب حين يطلق:التقريب بين أهل السنة والجعفرية.

[1] – قد كانت هناك بعض المحاولات قبل ذلك كما هو الحال في ما سمي بمؤتمر النجف،والذي انتهى بخضوع مجتهدي الشيعة لإمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما،وإعلانهم ذلك على منبر الكوفة في خطبة الجمعة التي حضرها نادر شاه يوم 26 شوال سنة1156هـ.ينظر في ذلك ما طبع من مقتطفات من مذكرات العلامة عبد الله بن الحسين السويدي العباسي (ت1174هـ)،وهو أبرز علماء السنة الذين حضروا المؤتمر،والمحاور الرئيسي للشيعة.



ولكن نداءات التقريب هذه ومنذ ظهرت؛ كثيرا ما اعترضها الاتهامات المتبادلة – بين الأطراف المعنية– بالتعطيل، وبقيت الهوة كبيرة بين أهل السنة والشيعة بسبب جهل كلا الفرقين بالآخر، فقد أهمل الفريقان أحد أهم آليات التقريب وهي المعرفة بالآخر، خاصة أصول كل فريق ومصادر عقيدته،وفكره؛لمعرفة المشترك الذي يلتقي فيه الفريقان ويكون أساسا لبناء التقريب، خاصة وأن كلا الفرقين يدعي عدم وجود فوارق كبيرة.

ولكن الفوارق في الواقع كبيرة بين الإمامية الجعفرية وأهل السنة،ولا يستطيع أي أحد من الفريقين إنكارها.

وقد وجدت أن أكثر ما خالف فيه الجعفرية باقي الفرق الإسلامية من المسائل كان اعتمادهم على الأخبار في الاستدلال عليها.فإن الأخبار من أهم مصادر التشريع لديهم،خلافا لما يزعمه بعض الباحثين،لكن الاختلاف بيننا وبينهم في الاستدلال بالأخبار يرجع في الأساس إلى ثبوت هذه الأخبار نفسها، فإن لهم في قبول الأخبار وردّها منهجا خاصا، لذلك وجدنا أحاديث تُعد في الصحاح عند أهل السنة قد ردّوها، وأخرى ضعيفة وموضوعة قد احتجوا بها.

وقد رأيت أن بحث موضوع يخص قبول الأخبار وردّها عند الجعفرية له أهمية كبيرة، فنقد الرجال عند أهل السنة له دور كبير في قبول الأخبار وردّها، فهل الأمر مثل ذلك عن الشيعة الجعفرية ؟.فقد بدا لي أنه من المهم تسليط الضوء على نقد الرجال عند الشيعة الجعفرية،من جهة المنهج والمصنفات.

وقد جعلت عنوان البحث:" نقد الرجال" بدل الجرح والتعديل؛ذلك أن كتب الإمامية في هذا الشأن تطلق ذلك،ويطلقون على المصنف في الرجال والعالم بهم: "الرجالي"،كما أنهم يطلقون بدل الجرح والتعديل:"المدح والذم".

وذكرت:"الجعفرية" في العنوان بدل الإمامية الإثني عشرية،ذلك أن هذا الاسم أكثر تداولا بين الشيعة المعاصرين،كما أن جماعة التقريب ومن يدعو إليه اعتادوا على هذا الإطلاق.

كما تجنبت في العنوان ذكر المنهج،أي القول:منهج الشيعة الجعفرية في نقد الرجال؛لأني قد سمعت أن بعض أهل العلم يقول أن الإمامية ليس لهم منهج في ذلك،فأردت بحث هذا الأمر.

ومن دوافع اختيار هذا الموضوع للبحث ما يلي:

-يّعد الشيعة الجعفرية أكبر الفرق بعد أهل السنة ،وتعد الأخبار المصدر الثاني للتشريع عندهم.

-معرفة وجوه الالتقاء والاختلاف بين أهل السنة والجعفرية في أحد أهم العلوم الإسلامية.

-أثر بعض مسائل الجرح والتعديل في حدة الصراع بين أهل السنة والجعفرية عبر مختلف العصور،خاصة فيما يتعلق بصحابة النبي ﷺ.

-القصور الذي يشوب ردود أهل السنة على الشيعة نتيجة الجهل بأدلة الجعفرية فيما يخالفوهم فيه،وأغلب ذلك يعتمد على الأخبار.

-ومن أهم الأسباب التي دعتني لاختيار هذا الموضوع ما وجدته في كتب المتقدمين، والمتأخرين من الإمامية من تكذيب صريح لبعض صحابة النبي ﷺ ،وتكفير لبعضهم،وشتم وسب للكثير منهم،و لم يسلم الكثير من التابعين ومن جاء بعدهم من الأعلام و من عامة أهل السنة من ذلك.

-ومما دفعني أيضا هو ما رأيته من تغير في منهج دفاع الإمامية المعاصرين عن مذهبهم،حيث يلاحظ انتقالهم من مرحلة دفع الشبهات إلى مرحلة مهاجمة المصادر السنية،كما نجدهم يحاولون الاعتماد في إثبات عقائدهم المصادر السنية.

ومن أهداف هذا البحث:

- بيان المنهج النقدي للرجال الذي على أساسه ضعّف الجعفرية من وثقه أهل السنة،وتوثيق من ضعّفه أهل السنة،ونتج عن ذلك المخالفة في تصحيح الأحاديث وتضعيفها.

-يدعي الجعفرية أنهم من أوائل الفرق تأليفا في الرجال، وأكثرهم مصنفات في ذلك،ويقول أهل السنة أن التصنيف في الرجال تأخر عندهم حتى صنف الكشي سنة أربعمائة تقريبا كتابا في أسماء الرجال وأحوال الرواة،فما مدى صحة هذا الكلام؟.

-الحكم على الأخبار عندهم،وهي إما:صحيحة أو حسنة أو موثقة أو ضعيفة تتوقف على حال الراوي، فالحسن عندهم مثلا هو ما اتصل رواته بواسطة إمامي ممدوح من غير نص على عدالته،والضعيف هو كل ما اشتمل طريقه على مجروح بالفسق ونحوه أو مجهول الحال،وهذا في الجانب النظري،فهل الجانب التطبيقي كذلك؟

-بيان أوجه الاتفاق -إن وجدت- بينهم وبين أهل السنة في نقد الرجال.

-بيان القيمة العلمية للنقد الرجالي عند الجعفرية،ومدى إمكانية الأخذ به عند باقي الفرق.

-إن معرفة منهج الجعفرية في نقد الرجال يبين بعض أسباب الخلاف والجفوة التي بينهم وبين باقي المذاهب الإسلامية.

-لا نزال نسمع ونقرأ أن المتأخرين من الجعفرية أقل تطرفا من المتقدمين خاصة في بعض المسائل،مثل موقفهم من الصحابة رضوان الله عليهم،لذلك أود في هذا البحث -إن شاء الله- بيان الخلاف بين المتقدمين والمتأخرين إن وجد في بعض المسائل التي لها علاقة بالموضوع.

-بيان لحقيقة هذه الطائفة،وموقفها من مسائل يُنكرها علماؤها في العلن،وما ذلك إلاّ تقية؛لأن كتبهم طافحة،بالقول بها،وخاصة أن هذه المسائل كانت ولا تزال عائقا كبيرا أمام دعوات التقريب بين الإمامية وغيرهم.

-بيان صحة ما هو متداول بين بعض الباحثين بأن الشيعة ليسوا سواء،فمنهم معتدل، ومنهم المتشدد،وأن أغلب ما يعرف من مخالفة لأهل السنة هو قول المتشددين وهم قلة.

-يزعم الكثير من الناس أن الخلاف بين أهل السنة والإمامية ينحصر في الأساس في مباحث الإمامة لا غير.فهل هذا صحيح؟

وهذا البحث أعدّه في باب الدفاع عن أهل بيت النبي ﷺ الذي قال: « أُذَكِّرُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي »[1] ،ودفاعا عن صحابته رضوان الله عليهم الذين قال فيهم ﷺ:«لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي،فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُد ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»[2].

فإن أهل البيت قد نسب إليهم-من يزعم مولاهم-زورا وبهتانا:العصمة،والقول بما يخالف أصول الدين من قول ببداء،وجعل للتقية عماد الدين وغير ذلك.

ويُعد البحث في هذا الموضوع لبنة في معرفة منهج الجعفرية في قبول الأخبار والاحتجاج بها،مما يساعد على المعرفة بهم وبأصولهم،ومن ثم إزالة كل الاختلاف الواقع حول قربهم من أهل السنة أو بعدهم عنهم، بل على حدّ قول البعض قربهم من الإسلام أم بعدهم عنه.

---

[1] - أخرجه الإمام مسلم في صحيحه،كتاب فضائل الصحابة،باب من فضائل علي بن أبي طالب،رقم الحديث:4425.

[2]- صحيح مسلم:كتاب فضائل الصحابة:باب تحريم سب الصحابة،رقم الحديث4610.



الدراسات السابقة حول الموضوع:

قد أشار كثير من أهل العلم في عصرنا إلى قلة الدراسات التي قام بها أهـــل الـــسنة حـــول الجعفرية وأصولها،ومن ذلك الحديث وعلومه،فهذا الموضوع لم أجد فيه بحوث خصته بالدراسة من قبل أهل السنة،ولكن وجدت بعض عناوين الدراسات التي لها علاقة بهذا الموضوع من ذلك:

1-مفهوم الحديث عند الشيعة،جمال صومو أوغلو،رسالة دكتوراه،جامعة أنقرة،1977م.

2-منهج الجرح والتعديل بين أهل السنة والجماعة والشيعة الإمامية الإثنى عشرية:دراســة استقرائية مقارنة،نادر عوض،ماجستير،الجامعة الإسلامية ماليزيا،1998م.

3-توثيق السنة بين الشيعة الإمامية وأهل السنة في أحكام الإمامة ونكاح المتعة،أحمد حارس سحيمي (رسالة ماجستير من كلية دار العلوم،جامعة القاهرة، 1998هــ).طبعت.

منهج البحث:

طبيعة البحث تستوجب منهجا استقرائيا مقارنا ،فاستنتاج منهجهم في النقد يحتاج إلى تتبع صنيعهم في كتبهم الرجالية ،وتطبيقاتهم في دواوينهم الحديثية،ويزيد في ظهور سمات منـــهجهم في النقد المقارنة بينهم وبين منهج أهل السنة.كما أن المنهج الوصفي مستخدم في البحث بشكل كبير خاصة في التعريف بالتصانيف الإمامية.

خطة البحث

قسمت هذا البحث إلى مقدمة،وثلاثة أبواب وخاتمة.

أما المقدمة:وفيها عرض الموضوع والأسباب الداعية لاختياره، وأهميته، والأهداف المرجـــوة منه، والدراسات السابقة التي تتعلق به، ومنهج البحث، وخطته، ثم الـــصعوبات الـــتي واجهـــت البحث.

الباب الأول : تعريف عام بالشيعة ومصادرهم في التشريع.

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول:تعريف عام بالشيعة.

المبحث الأول:تعريف الشيعة ونشأة التشيع وتطوره.

المبحث الثاني:فرق الشيعة.

المبحث الثالث:أصول الشيعة الإمامية.

المبحث الرابع:المناسبات والمقدسات وما خالفوا فيه في العبادات

المبحث الخامس:موقف أهل السنة والجماعة من الشيعة.

والفصل الثاني:مصادر التشريع عند الإمامية الجعفرية.

المبحث الأول:الاتجاه الإخباري والاتجاه الأصولي عند الإمامية.

المبحث الثاني:القرآن الكريم عند الإمامية.

المبحث الثالث:الأخبار عند الإمامية.

المبحث الرابع:الإجماع والعقل.

الباب الثاني:الحديث عند الإمامية الجعفرية رواية ودراية.

ويشتمل على ثلاثة فصول:

الفصل الأول: رواية الحديث عند الإمامية.

المبحث الأول:انفصال الدرس الحديثي بين الإمامية وأهل السنة.

المبحث الثاني:خصائص رواية الحديث عند الإمامية.

المبحث الثالث: التقية و التعارض بين الروايات.

الفصل الثاني:تدوين الحديث وأهم مصنفات الإمامية فيه.

المبحث الأول:بداية تدوين الحديث وخصائصه عند الإمامية.

المبحث الثاني:أهم مصنفات الحديث عند الإمامية.

المبحث الثالث:موقف الإمامية من دواوين أهل السنة الحديثية.

الفصل الثالث:علوم الحديث عند الإمامية.

المبحث الأول:أقسام الحديث عند الإمامية.

المبحث الثاني: المصطلحات الحديثية عند الإمامية.

المبحث الثالث: كتب علوم الحديث.

الباب الثالث:النقد الرجالي عند الإمامية:المنهج والتصنيف.

ويشتمل على خمسة فصول:

الفصل الأول:شروط الناقد والراوي عند الإمامية.

المبحث الأول:الجارح والمعدل عند الإمامية.

المبحث الثاني:الشروط التي يجب توفرها في الراوي.

المبحث الثالث: ثبوت وأمارات التعديل والمدح.

المبحث الرابع: التوثيقات العامة.

الفصل الثاني:أسباب الطعن في الراوي.

المبحث الأول: أسباب وأمارات الجرح.

المبحث الثاني: موقف الإمامية من المخالف.

الفصل الثالث:موقف الإمامية من الصحابة.

المبحث الأول:تعريف الصحبة وثبوتها وأدلة عدالة الصحابة.

المبحث الثاني:جرح وتعديل الصحابة عند الإمامية.

الفصل الرابع:مسائل في النقد عند الإمامية.

المبحث الأول: ألفاظ الجرح والتعديل.

المبحث الثاني: تعارض الجرح والتعديل.

المبحث الثالث: التصحيح والتضعيف عند الإمامية.

الفصل الخامس:التصنيف في الرجال عند الإمامية.

المبحث الأول:بداية التصنيف في الرجال وتطوره وأهم المصنفات عند الإمامية.

المبحث الثاني:ابن الغضائري وكتابه في الضعفاء.

المبحث الثالث:النجاشي وكتابه في الرجال.

المبحث الرابع:الطوسي وفهرسته وكتابه في الرجال.

المبحث الخامس:ابن المطهر الحلي وكتابه خلاصة الأقوال.

الخاتمة:

وضمنتها خلاصة ما توصلت إليه من النتائج ،إلى جانب آفاق البحث.

الفهارس:

وفيها:فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث السنية.

فهرس الأخبار الجعفرية

فهرس الأعلام المترجم لهم.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

صعوبات البحث:

لقد قابلتني في أثناء كتابتي للرسالة صعوبات جمة يسر الله تعالى تجاوز بعضها،وبقيت صعوبات من أهمها:

- صعوبة الحصول على بعض مصادر الشيعة،فرغم أن أهم المصادر الإمامية في الحديث والفقه والعقائد أصبحت متوفر ولو في نطاق معين،إلاّ أن بعض المصادر لم أجد لها أثرا غير نقول من بعض الطبعات القديمة،ومن هذه الكتب:الأنوار النعمانية لنعمة الله الجزائري،وكشف الأسرار للخميني وغيرهما.

وإن الذي يبتغ الحق،لا يبحث في دراسته لأي فرقة كانت في الكتب التي صنفها خصومها، ومخالفوها–وإن كانوا على حق– بل يرجع إلى مصادر الفرقة المعتمدة والمعترف بها لدى

علمائهم،حتى يظهر الحق،ويسلّم في الحجاج.ولذلك حاولت قدر المستطاع الاعتماد في جميع عناصر هذا البحث على كتب الإمامية المعتمدة.

- صعوبة إيجاد المراد من كثير من المصطلحات،والاختصارات،والألقاب.

-صعوبة قراءة كتبهم من الناحية النفسية لما اشتملته من شتم وسب ولعن للسلف الصالح من هذه الأمة صحابة وعلماء وعامة،إلى جانب الروايات التي تطعن في الإسلام وأصوله.

-كثرة المادة العلمية في مختلف فصول البحث.

الطريقة المعتمدة في كتابة الرسالة:

-تخريج جميع الآيات الواردة في البحث .

-تخريج جل الأحاديث الواردة في البحث وأكتفي بالعزو إلى صحيح البخاري أو مسلم إن كان الحديث فيهما،وفي أخبار الإمامية أكتفي بالعزو إلى الكافي للكليني إن كان الخبر فيه.

-قمت بترجمة موجزة لجل الأعلام المتكرر ذكرهم في البحث.

شكر وعرفان:

قد قيّض الله تعالى لهذا البحث من ساهم بقسط كبير في تجاوز بعض الصعوبات فيه،أذكرهم شكرا وعرفان لهم بحسن صنعيهم،فأشكر:

الأستاذ الدكتور المشرف منصور كافي -حفظه الله تعالى ورعاه ونفع به- الذي تفضل بالإشراف على الرسالة،ولم يتردد -بارك الله فيه- في ذلك،وقد أفدت من ملاحظاته القيمة،وتوجيهاته الحكيمة.

وأشكر جامعة باتنة،وكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية،ونيابة الكليـــة للدراســـات العليا،وقسم أصول الدين .كما أتقدم بجزيل شكري وتقديري للإخوة الأساتذة الـــذين اهتمـــوا بالموضوع وأمدني كل منهم بما وجده في مكتبته مما له علاقة من قريب أو بعيد حول الموضوع.هذا وقد بذلت قصارى ما أستطيع في إعداد هذه الرسالة،فما كان فيها صوابا فمن توفيق الله تبـــارك وتعالى،وما كان فيها خطأ فمن نفسي والشيطان.وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباب الأول

تعريف عام بالشيعة ومصادرهم في التشريع

يشتمل على فصلين:

*الفصل الأول:تعريف عام بالشيعة.

*الفصل الثاني:مصادر التشريع عند الشيعة الجعفرية.

الفصل الأول

تعريف عام بالشيعة

يشتمل على خمسة مباحث:

***المبحث الأول:تعريف الشيعة ونشأة التشيع وتطوره**

***المبحث الثاني:فرق الشيعة**

***المبحث الثالث:أصول الشيعة الإمامية.**

***المبحث الرابع:المناسبات والمقدسات وما خالفوا فيه في العبادات.**

*** المبحث الخامس:موقف أهل السنة من الشيعة**

المبحث الأول:تعريف الشيعة ونشأة التشيع وتطوره.

تعريف الشيعة :

في اللغة: قال ابن فارس:"شيع:الشين والياء والعين أصلان،يدل أحدهما على معاضدة ومساعفة،والأخر على بثّ وإشادة...والشيعة:الأعوان والأنصار"[1].وقال صاحب المصباح المنير: "الشيعة:الأتباع والأنصار،وكل قوم اجتمعوا على أمر،فهم شيعة،ثم صار "الشيعة" نبزا لجماعة مخصوصة،والجمع شيع"[2].قال أبو هلال العسكري:"شيعة الرجل هم الجماعة المائلة إليه من محبتهم له"[3].

وقد ورد في القرآن الكريم لفظ "الشيعة" على أحد المعاني التي ذكرها المعاجم اللغوية،ومن ذلك:

ٹ ڈ ژ ڇ ڇ ڃ ڃ چ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ژ [4].

ٹ ڈ ژ ں ڻ ڻ ڈ ڈ ۀ ۀ ہ ژ [5].

ٹ ڈ ژ ٻ ٻ ٻ پ ٻ ٿ ژ [6].

ٹ ڈ ژ ٻ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٽ ٽ ٽ ٽ ڈ ڈ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڄ ڄ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ژ [7].

---

[1] – ابن فارس ،معجم مقاييس اللغة،تحقيق وضبط:عبد السلام محمّد هارون.بيروت:دار الجيل، 1420هـ/1999م.235/3.

[2] – الفيومي،المصباح المنير.بيروت:دار الفكر. ص329.

[3] – العسكري،الفروق في اللغة،تحقيق:لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة.ط5؛بيروت: دار الآفاق الجديدة،1403هـ/1983م.ص273.

[4] – سورة مريم،الآية:69.

[5] – سورة الحجر،الآية:10.

[6] – سورة القمر،الآية:51.

[7] – سورة القصص،الآية:15.



ﭦﭧﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ[1].

تعريف الشيعة في الاصطلاح:ورد في تعريف الشيعة كلاما قريبا من بعضه سواء ما صدر عن الشيعة أو عن غيرهم،ومن ذلك:

[1]- سورة الصافات،الآية:83.

الشيعة: هم شيعة علي بن أبي طالبﷺ، ومنهم افترقت صنوف الشيعة كلّها.

وقيل:التشيع هو صحبة عليّ وتقديمه على الصحابة. قال ابن حزم رحمه الله:"ومن وافق الشيعة في أن عليا ﷺأفضل الناس بعد رسول الله ﷺ،وأحقهم بالإمامة وولده من بعده،فهو شيعي،وإن خالفهم فيما عدا ذلك مما اختلف فيه المسلمون،فإن خالفهم فيما ذكرنا فليس شيعيا"[1].

قال الشهرستاني:"هم الذين شايعوا عليّاﷺعلى الخصوص،و قالوا بإمامته وصيّة،ونصّا،إمّا جليّا أو خفيّا، واعتقدوا أنّ الإمام لا يكون إلاّ من أولاده،و إن خرجت فبظلم يكون من غيره،أو بتقيّة من عنده،و ليست الإمامة قضيّة مصلحيّة تناط باختيار العامّة و ينتصب الإمام بنصبهم، بل هي قضيّة أُصوليّة"[2].

فثبوت الإمامة كان نصا من النبي ﷺ لعلي ﷺ،ومنه لابنه الحسن ﷺ،ومنه لأخيه الحسين ﷺ،وهكذا إلى آخر الأئمة. يقول الأربلي عن ذلك:" أما ثبوت الإمامة لكل واحد منهم،فإنّه حصل ذلك بالنص من عليّ لابنه الحسن،ومنه لأخيه الحسين، ومنه لابنه علي وهلم جرا إلى الخلف الحجة"[3].

قال المفيد: "فهو –اسم الشيعة–على التخصيص لا محالة لأتباع أمير المؤمنين ﷺ على سبيل الولاء والاعتقاد لإمامته بعد الرسول ﷺ" [4].

ولا يخفى أنّه كلّما أُطلق اسم " الشيعة" في زماننا ينصرف إلى الشيعة الإماميّة الإثني عشرية،أو ما يعرف بالشيعة الجعفرية،و أمّا غيرهم من الشيعة فيحتاج إلى قرينة،فيقال:الشيعة الزيدية،والشيعة الإسماعيلية.

وقد عرّف المصنفون في الملل والنحل من الإمامية فرقتهم بالقول:الإماميّة:هم الفرقة الشاخصة و الناجية من بين فِرق الشيعة، المعتقدة بإمامة الأئمّة الإثني عشر بالنصّ أوّلهم علي بن أبي طالب، فالحسن، فالحسين، فعلي بن الحسين، فمحمد بن علي، فجعفر بن محمد، فموسى بن

---

[1]–الفصل في الملل والأهواء النحل:2/89–90.

[2]– انظر: الشهرستاني،الملل والنحل،صححه وعلق عليه:أحمد فهمي محمّد.بيروت:دار الكتب العلمية.1/144–145. بتصرف يسير.

[3]– الإربلي،كشف الغمة في معرفة الأئمة.ط2؛بيروت:دار الأضواء،1405هـ/1985م.1/54.يقصد بالخلف الحجة:المهدي المنتظر.

[4]–المفيد،أوائل المقالات،تحقيق: إبراهيم الأنصاري الزنجاني الخوئيني.ط2؛بيروت:دار المفيد، 1414هـ/1993م.ص35.

جعفر، فعلي بن موسى، فمحمد بن علي، فعلي بن محمد، فالحسن بن علي، فمحمد بن الحسن القائم المنتظر.

وتطلق الإمامية على الشيعة الإثني عشرية،رغم أن غيرهم من الشيعة قد وافقهم على مبدأ الإمامة،وصار هذا لقبا خاصا بهم كما أن لقب الجعفرية أيضا أصبح خاصا بهم. وذهب الباحث الشيعي أحمد الكتاب[1] إلى أن الأولى أن نسميهم بالجعفرية بدل وصفهم بالإمامية أو الإثني عشرية[2].

نشأة التشيع:

تضاربت الآراء حول ظهور التشيع ونشأته ما بين من يجعله كان في عهد النبي ﷺ،وبين من أخّر ظهوره إلى مقتل الحسين ﵁،وهناك من جعل الظهور مرتبط بالحوداث التي كانت قبل ذلك كوفاة النبي ﷺ،أو اجتماع السقيفة،أو فتنة مقتل عثمان ﵁،أو موقعة الجمل،أو موقعة صفين،وإليك أهم الآراء حول ذلك[3]:

1-ذهب جمع من الإمامية المتقدمين والمتأخرين إلى أن التشيع بدء زمن النبي ﷺ،ويقولون بأن الدعوة إلى التشيع ابتدأت من اليوم الذي جمع فيه النبي ﷺ بني هاشم لمّا نزل قوله تعالى: ﴿ ﭼ ﭽ ﭾ ﴾[4]،حيث قال:«أيكم يؤازرني ليكون أخي ووارثي ووصي وخليفتي فيكم بعدي؟»،فلما لم يجبه إلى ما أراد غير علي ﵁،قال لهم ﷺ:«هذا أخي ووارثي ووزيري ووصي وخليفتي فيكم بعدي فاسمعوا له وأطيعوا».

1- باحث شيعي عراقي معاصر مقيم بلندن له عدة كتب ودراسات تنتقد التشيع الإمامي الإثني عشري.

2- انظر:أحمد الكاتب،تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه.ط3،بيروت:الدار العربية للعلوم،1426هـ/2005م.ص330.

3- انظر حول ذلك: نظرية الإمامة لدى الشيعة الإثني عشرية للدكتور أحمد محمود صبحي:ص28-52.

4- سورة الشعراء،الآية:214.



قال محمّد حسين الزين العاملي[1] بأن التشيع ظهر أيام نبي الإسلام الأقدس الذي كان يغذي بأقواله عقيدة التشيع لعلي وأهل بيته ويمكنها في أذهان المسلمين ويأمر بها في مواطن كثيرة آخرها يوم "غدير خم"...[2].

و يقول محمّد مهدي شمس الدين بأن فكرة التشيع كانت موجودة قبل السقيفة...وفي أواخر الدولة الأموية،وأوائل الدولة العباسية تكامل النظام الفكري للمذهب الشيعي...[3].

2-التشيع ظهر في مؤتمر السقيفة بعد وفاة النبي ﷺ[4].

3-التشيع ظهر أيام مقتل عثمان بن عفان ﷺ. قال ابن حزم:"...فإن الروافض ليسوا من المسلمين،إنما هي فرق حدث أولها بعد موت النبي ﷺ بخمس وعشرين سنة..."[5].

وقال شيخ الإسلام:"ففي خلافة أبي بكر وعمر وعثمان لم يكن أحد يُسمى شيعة،ولا تضاف الشيعة إلى أحد لا عثمان ولا علي ولا غيرهما،فلمّا قتل عثمان مال قوم إلى عثمان،ومال قوم إلى علي"[6].

4- ظهر التشيع يوم وقعة الجمل قال ابن النديم:" لما خالف طلحة والزبير على علي ﷺ،وأبيا إلا الطلب بدم عثمان بن عفان،وقصدهما علي ليقاتلهما حتى يفيئا إلى أمر الله جل اسمه تسمى من اتبعه على ذلك الشيعة فكان يقول: شيعتي"[7].

5- ظهور التشيع كان يوم وقعة صفين.فذهب صاحب مختصر التحفة الإثني عشرية إلى أن اسم الشيعة ظهر عام سبع وثلاثين من الهجرة[1].

---

[1]- هو محمّد حسين بن عبد الكريم بن حسين أبي خليل (1316هـ/1382هـ).انظر ترجمته في: محمّد هادي الأميني: معجم رجال الفكر والأدب في النجف خلال ألف عام.ط2؛دون ذكر دار ومكان النشر،1413 هـ /1992م. ج2،ص649-650.

[2]- انظر : محمّد حسين العاملي الزين،الشيعة في التاريخ.ط2؛بيروت:دار الآثار،1399هـ/1979م.ص29-30.

[3]- محمد مهدي شمس الدين،نظام الحكم والإدارة في الإسلام.ط4؛بيروت:المؤسسة الدولية، 1415هـ/1995م.ص82.

[4]-انظر: محمّد جواد مغنية،عقليات إسلامية.ط1؛بيروت:مؤسسة عز الدين،1414هـ/1993م.2/660-663،والشيعة في التاريخ للزين العاملي:ص28-29.

[5]- ابن حزم،الفصل في الملل والأهواء والنحل.القاهرة:مكتبة الخانجي.2/65.

[6]- ابن تيمية،منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية.ط1؛القاهرة:دار الآثار،1423هـ/ 2002م.2/356.

[7]- ابن النديم،الفهرست،ضبطه وشرحه وعلق عليه:د.يوسف علي طويل.ط1؛بيروت:دار الكتب العلمية،1416هـ/1996م.ص307.

6-التشيع ظهر بعد مقتل الحسين رضي الله عنه.

ونشير هنا إلى أن بعض النصوص الواردة في كتب الإمامية كالكافي وغير تفيد أن التشيع ولد قديما قبل رسالة النبي ﷺ وأنه ما من نبي إلا وقد عرض عليه الإيمان بولاية علي رضي الله عنه ،ففي الكافي: عَنْ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ :"وَلايَةُ علي مَكْتُوبَةٌ فِي جَمِيعِ صُحُفِ الأنبياء،وَلَنْ يَبْعَثَ اللهُ رَسُولاً إِلا بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَوَصِيِّهِ عَلِيٍّ"[2].

وانظر هذا التعبير العجيب:"ولن يبعث الله..." فهل هذا الإمام لا يعتقد بأن جدّه ﷺ خاتم الرسل والأنبياء،وأنه لا نبيّ بعده!؟ أليس هذا من المعلوم من الدين بالضرورة ؟ فرحم الله موسى بن جعفر الكاظم ما كان يعتقد ذلك وما قاله.

تطور التشيع:

بناء على الآراء الواردة في نشأة التشيع يتضح أنه مر بمراحل ،وحتى الإمامية يصرحون بذلك،حيث كان التشيع عند الأوائل مشايعة علي رضي الله عنه،ثم تطورت فكرة التشيع إلى أن أصبح القائلون بها، لهم أصول خمسة هي:التوحيد،والعدل،والنبوة،والإمامة،والمعاد.

ويذهب الباحث غالب حسن إلى " أن الشيعة – بالاصطلاح العقائدي النهائي- لم يتشكلوا ككيان بشري واضح بحدود ما،إلاّ عصر الأئمة الأواسط،وذلك على شكل عوائل وأسر بعدما كان قوام هذا الكيان أفرادا ،"إن الشيعة ككيان بشري تبلور في ظرف الحلقة الوسطى من سلسة الأئمة"[3].

وكأنه يشير إلى تقسيم ثلاثي بحسب الأئمة كان التطور،فالأواخر من الأئمة هم:الجواد،والهادي،والعسكري،والمهدي.أما الأوائل:فعلي،والحسن،والحسين،وزين العابدين.أما الأواسط فهم:الباقر،والصادق،والكاظم،والرضا.

وقال بعض الشيعة أن التشيع مر بمرحلتين:

---

[1]- محمود شكري الألوسي ،مختصر التحفة الإثني عشرية.استنبول(طبعة بالأوفست)،1399هـ/1979م.ص5.

[2]- محمد بن يعقوب الكليني ، أصول الكافي،صححه وعلق عليه:علي أكبر الغفاري.ط4؛بيروت:دار صعب،دار التعارف،1401هـ.كتاب الحجة،باب فيه نتف وجوامع من الرواية في الولاية،رقم:6.

[3]- غالب حسن،الإمامة والتاريخ:قراءات وثائقية في مواقف ثلاثة أئمة.ط1؛بيروت:دار الهادي، 1423هـ/2002م. ص9.

1-المرحلة الروحية:وتمثل عهد النبي ﷺ.

2- المرحلة السياسية:وتبدأ بعد مقتل الإمام علي رضي الله عنه.

وقال آخرون أن التشيع مر بثلاثة أدوار:

الدور الأول:يبدأ بوفاة النبي ﷺ ،وينتهي بانتهاء العصر الأموي.

الدور الثاني:ويبدأ من عهد جعفر الصادق أي أول العهد العباسي ولغاية عصر الشيخ المفيد،وهو دور الحضارة والحركة الفكرية للطائفة.

الدور الثالث:ويبدأ بالشيخ المفيد (ت413هـ)،وينتهي بالعلامة الحلي (ت726 هـ).

وعن المراحل التي مر بها التشيع يقول أحمد الكاتب:"إن الشيعة كانوا يشكلون حزب الإمام علي بن أبي طالب في مقابل حزب معاوية والأمويين،وأنهم في القرن الأول الهجري لم يكونوا يعرفون نظرية الإمامة الإلهية القائمة على العصمة والنص،حيث كانوا يؤمنون فقط بأولوية وأحقية أهل البيت بالحكم والخلافة من الأمويين،وعندما اختلف أهل البيت في القرن الثاني الهجري بين عباسيين،وطالبيين،وعلويين،وكيسانيين،وحسنيين،وحسينيين،وإسماعليين،وموسويين نشأ من الشيعة فريق يؤمن بحق خط معين منهم،هو الخط العلوي الحسيني الموسوي بالإمامة والخلافة إلى يوم القيامة،ولكن النظرية وصلت إلى طريق مسدود مع وفاة الإمام الحسن العسكري سنة 260هـ دون خلف يرثه في الإمامة مما سمح للتيارات الشيعية الأخرى الزيدية والإسماعيلية أن تواصل معركتها ضد الخلفاء العباسيين،وتنجح في إقامة دول لها في اليمن وطبرستان وأفريقيا والحجاز،حتى كادت أن تقضي على الدولة العباسية في بغداد في منتصف القرن الخامس.وكان من المحتمل جدا أن يطوي التاريخ حديث التيار الإمامي الموسوي لولا مبادرة بعض أركانه إلى اختلاق قصة وجود ولد مستور وغائب للإمام العسكري،وتأليف النظرية الإثني عشرية في القرن الرابع الهجري مما سمح لها بالبقاء في أذهان فريق من الشيعة ظل ينتظر خروج هذا الإمام أكثر من ألف عام،ولم يجن ذلك الفريق من انتظاره للإمام الغائب سوى العزلة والتلاشي والانكفاء والغيبة عن مسرح الحياة"[1].

فالتشيع لم يكن في البدء سوى مشايعة عليّ رضي الله عنه والقول بأولويته بالخلافة في زمانه،ولم يكن للقول بالنص،وغيره أثر،ثم ظهر بعد مقتل الحسين رضي الله عنه فرقا اختلف أصحابها حول من هو أحق بالإمامة ،وبقي هذا الخلاف سببا في ظهور فرقا شيعية أخرى، وبعد وفاة العسكري ظهرت

---

[1]- تطور الفكر السياسي الشيعي:ص329.

النظرية الإثني عشرية،وبدا أصحابها يبحثون لها ويضعون لها مميزات في الجانب العقــد والجانــب الفقهي.

وإذا كان أحمد الكاتب يرى أن الانحراف بدأ باختلاق ولد مستور للعسكري،فإن الدكتور موسى الموسوي[1] يذهب إلى أن بداية الانحراف في الفكر الشيعي كان من بعد الإعلان الرسمي عن غيبة الإمام المهدي في عام 329هــ[2].

قلت:أحسب أن ما ذهب إليه أحمد الكاتب هو الصحيح؛لأن أساس الغيبة كان مبنيا علــى وجود المهدي الذي اختلقه أصحاب النظرية الإثني عشرية.

ففي جانب العقيدة جعلوا الإمامة من أصول المــذهب،وأظهروا القــول بالبــداء،والقول بالرجعة،والعصمة التامة للأئمة.

أما الجانب الفقهي فبعد ظهور المذاهب الفقهية الرئيسية لأهل السنة ،تبنى الإمامية فقه أهل البيت وبالتحديد فقه الإمام السادس جعفر الصادق رحمه الله حسب ما يزعمون.

يقول موسى الموسوي:"منذ أوائل القرن الثاني الهجري أخذت فكرة التشيع تمثل مذهبا فقهيا هو مذهب أهل البيت وقد تجلى هذا المذهب في زمن انبثقت فيه المذاهب الفقهية الكبيرة الإسلامية الأخرى كالمذهب المالكي والشافعي والحنفي والحنبلي،وتجلت مدرسة أهل البيت في مدرسة الإمام الصادق الإمام السادس للشيعة الإمامية[3].

ظهور مصطلحي "الإمامية" و"الإثني عشرية":

[1]- الدكتور موسى الموسوي:هو حفيد الإمام الأكبر السيد أبو الحسن الموسوي الأصبهاني.ولد في النجف عام 1930.أكمل الدراسات التقليدية في جامعتها الكبرى،وحصل على الشهادة العليا في الفقه الإسلامي "الاجتهاد".حــصل علــى شــهادة الدكتوراه في التشريع الإسلامي من جامعة طهران عام 1955،حصل على شهادة الدكتوراه في الفلسفة من جامعة بــاريس "السوربون" عام 1959.عمل أستاذا بجامعات:طهران، بغداد، ألمانيا، ليبيا، و.م.أ(هارفارد،لوس أنجلس).مؤلفات المطبوعة:من الكندي إلى ابن رشد،إيران في ربع قرن،قواعد فلسفية،الجديد في فلسفة صدر الدين،من السهروردي إلى صدر الدين،فلاسفة أوروبيون،الثورة البائسة،الجمهورية الثانية،الشيعة والتصحيح:الصراع بين الشيعة والتشيع.وكتابه الأخير أثار ضجة كــبيرة في الأوساط الشيعية الجعفرية،لما تضمن من نقض لأصولهم ،وصدرت ردودا على هذا الكتاب من أهمها:"مع الدكتور موســى الموسوي في كتابه الشيعة والتصحيح" للدكتور علاء الدين القزويني.

[2]- الشيعة والتصحيح:ص14.

[3]- الشيعة والتصحيح:ص13.



من المعروف كمصطلح قديم هو الشيعة أو التشيع،ثم أطلق بعده مصطلح الرفض في ثـــورة زيد رحمه الله،و لم أجد في كتب الفرق كلام حول بداية ظهور مصطلح الإمامية أو الإثني عشرية، لكن أحمد الكاتب يحدد ظهور هذه المصطلحات فيقول:"من المعروف أن مصطلح "الشيعة" أطلق في القرن الأول الهجري على أتباع الإمام علي بن أبي طالب في مقابـــل شـــيعة معاويـــة أو آل سفيان،وربما أريد منه الذين يفضلون عليا على غيره من الصحابة.أما مصطلح "الإمامية" فقد أطلق في القرن الثاني على الشيعة الذين قالوا باشتراط العصمة والنص على الإمام،وأن أئمة أهل البيـــت أحق من غيرهم بالإمامة.وأما مصطلح"الإثني عشرية" فقد أطلق في القرن الرابع الهجـــري علـــى الشيعة الذين قالوا بولادة ووجود الإمام الثاني عشر"محمّد بن الحسن العسكري" واستمرار حياتـــه إلى يوم الظهور"[1].

أمّا مصطلح "الرافضة":

فقال شيخ الإسلام:"وكانت الشيعة أصحاب عليّ يقدمون عليه أبا بكر وعمر،وإنما كـــان التراع في تقدمه على عثمان،و لم يكن حينئذ يُسمى أحد لا إماميا ولا رافضيا،وإنما سموا رافـــضة وصاروا رافضة لما خرج زيد بن علي بن الحسين بالكوفة في خلافة هشام"[2].

يقول موسى الموسوي:"بدأ الصراع بين الشيعة والتشيع عندما حرفت الشيعة معنى التـــشيع من حب الإمام علي وأهل البيت إلى ذم الخلفاء الراشدين وتجريحهم بصورة مباشرة،وتجريح الإمام علي وأهل بيته بصورة غير مباشرة"[3].

قلت:الإمامية الإثني عشرية أو الجعفرية هم دون شك رافضة،أما أوائل الشيعة فلم يكونـــوا اثني عشرية ،وإن كان فيهم غلاة.

---

[1]- تطور الفكر السياسي الشيعي:ص11.

[2]- منهاج السنة:356/2.

[3]- موسى الموسوي،الشيعة والتصحيح:الصراع بين الشيعة والتشيع.د.م.ط .ص8.

المبحث الثاني:فرق الشيعة

تعرض الشيعة ومنذ الوهلة الأولى للنشأة إلى الانقسامات وكانت هذه الظاهرة متعلقـــة في الغالب بتعيين الإمام خاصة بعد وفاة الإمام،وتبعا لذلك كثرت فرق الشيعة،ويرجع كما هو واضح إلى مكانة الإمامة والدور الجوهري الذي تلعبه في الفكر الشيعي ،فهي أهـــم أصـــل فيـــه،وجميع الاعتقادات والأحكام متعلقة بها.فبمجرد وفاة الإمام يدب الشقاق والانقسام بعده.

فبعد مقتل الحسين ﷺ انقسم الشيعة إذ قال بعضهم بإمامة محمّد بن الحنفية[1] من أبناء علـــي ﷺ من غير فاطمة رضي الله عنها،وهم الكيسانية.وقال البعض الآخر بإمامة علي بن الحسين زين العابدين.

وبعد وفاة علي بن الحسين قالت الإمامية: بإمامة ابنه الباقر،وقالت جماعة: بإمامة زيد بـــن علي وهم الزيدية.

وبعد وفاة الباقر اتفقت الإمامية على جعفر الصادق،وبعد جعفر الصادق قالت الأكثريـــة: بإمامة ابنه موسى الكاظم،وقال البعض: بإمامة ابنه عبد الله الأفطح وسموا بالفطحية،وقال الـــبعض الآخر بإمامة إسماعيل وهم الإسماعيلية.

وبعد وفاة الكاظم قال الإمامية: بإمامة ابنه الرضا،وبعضهم توقف عنـــد الكـــاظم وسمـــوا الواقفة.

وبعد وفاة الرضا سنة 203 هـــ انقسمت الإمامية إلى فرق:فمنهم من جعل الإمامة في ابنه محمّد الجواد،وكان عمره تسع سنوات على أكبر تقدير،وهناك من رجع إلى الوقف بعد أن قطعه[2] وقال بالوقف على موسى الكاظم،وفرقة قالت: بإمامة أحمد بن موسى بن جعفر أي أخي الإمـــام علي بن موسى الرضا.

وفرق الشيعة من الكثرة التي جعلت النوبختي[3] يصنف كتابا في ذلك،وعدد بعض المـــؤلفين ثلاثين فرقة،وجاوز البعض هذا العدد[1]،وإليك أهم فرقهم[2]:

---

[1]– هو أبو القاسم وأبو عبد الله محمّد بن علي بن أبي طالب،أمه من سبي اليمامة،وهي خولة بنت جعفر الحنفية،ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر،رأى عمر وروى عنه،وعن أبيه، وأبي هريرة،وعثمان،وعمار بن ياسر، ومعاوية وغيرهم.كانت الشيعة في زمانه تتغالى فيه وتدعى إمامته،ولقبوه بالمهدي،ويزعمون أنه لم يمت.مات سنة 80 هـــ،وقيل:ســنة 81 هـــــ.انظـــر: الذهبي،سير أعلام النبلاء،تحقيق مجموعة من الباحثين بإشـــراف شـــعيب الأرنـــؤوط.ط2؛بـــيروت:مؤســـسة الرســـالة، 1404هـــ/1984م.110/4.

[2]– هذه الفرقة تسمى المؤلفة وهم من قطع الوقف وقال: بإمامة الرضا وبعد موته رجعوا إلى القول بالوقف على موسى بـــن جعفر الكاظم.

[3]– هو الحسن بن موسى النوبختي،متكلم فيلسوف،كانت المعتزلة تدعيه،والشيعة تدعيه،لكنه شيعي،توفي قبل 310هـــ،وقيل قبل 300هــــ.من مؤلفاته: الآراء والديانات،والرد على أصـــحاب التناســـخ،وكتاب التوحيـــد وحـــدث العلل،وكتـــاب الإمامة،وفرق الشيعة.انظر ترجمته في: الفهرست لابن النديم: ص310،ورجال النجاشي:ص63،رقم:148.

1-**الإثنا عشرية**:وهم القائلون بإمامة الأئمة الإثني عشر،بدءا من علي وانتهاء بالمهدي.ويقال لهم أيضا:الجعفرية[3].

2-**الزيدية**: وتنسب الزيدية إلى زيد بن علي بن الحسين رحمه الله[4].

والزيدية معظمها ثلاثة فرق،ويجمعها القول بإمامة زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب في أيام خروجه على هشام بن عبد الملك[5].

أ–الجارودية:وهو أصحاب أبي الجارود،وقالوا بالنص على عليّ ﷺ وصفا لا تسمية،وقالوا أن خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم باطلة،وأن الإمامة بعد علي ﷺ لولده الحسين ﷺ،ثم هي شورى بين المسلمين على أن تكون في أولاد فاطمة رضي الله عنها[6].

ب–السليمانية:ويقال لهم:الجريرية أيضا،وهم أصحاب سليمان بن جرير،وأنكروا النص من الأصل وصفا وتسمية،وقالوا أن الإمامة شورى بين المسلمين،وأن إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما صحيحة،وإمامة عثمان ﷺ باطلة[7].

جـ– البترية:وهم أصحاب كثير النواء الأبتر،قالوا بمقالة السليمانية،ولكنهم توقفوا في إمامة عثمان رضي الله عنه،فلم يقولوا بصحتها ولا بطلانها،وقال عبد القاهر البغدادي:"هؤلاء أتباع رجلين أحدهما الحسن بن صالح بن حي،والآخر:كثير النواء"[8].

---

[1]– وفي رسائل الجاحظ في فصل مقالة الزيدية والرافضة:"اعلم يرحمنا الله وإياك أن شيعة علي ﷺ : زيدي،ورافضي،وبقيتهم بدد لا نظام لهم".

[2]– ذكرت بعض فرق الشيعة غير المشهورة لتعلق الكلام في الجرح والتعديل بها كما سيأتي.

[3]– وهناك فرقة شيعية أخرى يطلق عليها الجعفرية،وهم من قال:إن الإمامة انتقلت من الحسن العسكري إلى أخيه جعفر،وقد انقرض أتباعها.

[4]–انظر حول الزيدية وفرقها:الفرق بين الفرق للعبد القاهر البغدادي:ص16،واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للفخر الرازي:ص 60-62،والملل والنحل للشهرستاني:1/153-162،لكن الرازي ذكر في فرق الزيدية الصالحية بدل البترية.وقال أنهم أتباع الحسن بن صالح،وهم يعظمون أبا بكر وعمر،ويتوقفون في حق عثمان.أما الشهرستاني فذكر الصالحية والبترية وقال: أنهم أصحاب كثير النواء الأبتر،وأنهما متفقان في المذهب.

[5]– انظر: عبد القاهر البغدادي، الفرق بين الفرق.بيروت:دار الكتب العلمية.ص16.

[6]–انظر:الفرق بين الفرق:ص22،والملل والنحل:1/157.

[7]– انظر:الفرق بين الفرق:ص23،الملل والنحل:1/159.

[8]– انظر:الفرق بين الفرق:ص23،والملل والنحل:1/161.

موقف الإمامية من الزيدية:

يرى الإمامية الجعفرية أن الزيدية ليسوا من فرق الشيعة؛لأنهم لا يقولون بثبوت الإمامة لعلي بالنص،ولعدم اعترافهم بباقي الأئمة.قال غالب حسن:"ولنعلم جيّدا أن الزيدية بوصفها الحالي لا تعد من الفرق الشيعية فهي فكر سياسي بحت؛فقهها ينتمي إلى مدرسة أبي حنيفة،وأكثر عقائدها تفترق عن الأصول الشيعية بمسافات بعيدة"[1].

3-**الكيسانية**:وجدت هذه الفرقة بعد استشهاد الحسين ﷺ،وبها ابتدأ تعدد الفرق الشيعية،حيث قالت بإمامة علي والحسن والحسين،ثم محمّد بن علي المعروف بابن الحنفية،وقال غيرهم بإمامة علي بن الحسين زين العابدين السجاد،ونفوا الإمامة عن ابن الحنفية؛لأنه ليس من ولد فاطمة رضي الله عنها،وتعتقد الكيسانية أن ابن الحنفية قد غاب في جبل رضوى[2]،وسيظهر يوما[3].وقد انقرضوا.

4-**الناووسية**:وهم أصحاب عبد الله بن ناووس، وقيل: نسبوا إلى رجلٍ يقال له: ناووس، و قيل: إلى قرية تسمّى بذلك، و يسمّون الصارميّة أيضا[4].وقالوا بإمامة الستة:علي،والحسن،

---

[1]- الإمامة والتاريخ:ص46.

[2]- اسم جبل قرب ينبع .قال كثير عزة:

ألا إن الأئمة من قريش * ولاة الحق أربعة سواء

علي والثلاثة من بنيه * هما الأسباط ليس بهم خفاء

فسبط سبط إيمان وبر * وسبط غيبته كربلاء

وسبط لا تراه العين حتى * يقود الخيل يقدمها لواء

تغيب لا يُرى عنهم زمانا * برضوى عنده عسل وماء

وقال الحميري:

يا شعب رضوى ما لمن بك لا يُرى * وبنا إليه من الصبابة أولق

حتى متى وإلى متى وكم المدى * يا بن الوصي وأنت حي ترزق (الفرق بين الفرق للبغدادي:ص28-29، سير الأعلام:4/112-113).

[3]- انظر:الملل والنحل:1/145،اعتقادات فرق المسلمبن:ص77،البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان:ص70،الفرق بين الفرق:ص17،وص 26.

[4] - عبد الله المامقاني ،مقباس الهداية في علم الدراية،تحقيق:محمّد رضا المامقاني.ط1؛قم:مؤسسة آل البيت لإحياء التراث،1411هـ.2/327.

والحسين،وعلي بن الحسين،ومحمّد الباقر،وجعفر الصادق،وزعموا أن الصادق هو الإمام المنتظر،وأن حي لم يمت.وقد انقرضوا[1].

قال المفيد أن هذه الفرقة قالت: إنّ أبا عبد اللّه حي لم يمت و لا يموت حتّى يظهر، فـيملأ الأرض قسطا و عدلا كما مُلئت ظلما و جورا؛ لأنّه القائم المهدي، و تعلّقوا بحديث رواه رجـل يقال له: عنبسة بن مصعب عن أبي عبد اللّه أنّه قال: "إن جاءكم من يخبركم عنّي بأنّه غـسّلني و كفّني و دفني فلا تصدّقوه"، و هذه الفرقة تسمّى الناووسيّة، و إنّما سميت بذلك؛ لأنّ رئيسهم في هذه المقالة رجل من أهل البصرة يقال له: عبد اللّه بن ناووس[2].

5-**الفطحية**: و قد يقال الأفطحيّة ،وهم من قال بإمامة عبد الله بن جعفر الصادق الملقـب بالأفطح[3] بدلا من موسى الكاظم،و ذلك أنّه كان عند مضي جعفر أكبر ولده سـنّا، و جلـس مجلس أبيه، و ادّعى الإمامة ووصيّة أبيه، و اعتلوا بحديث يروونه عن أبي عبد اللّه جعفر بن محمـد أنّه قال: "الإمامة في الأكبر من ولد الإمام"، فمال إلى عبد اللّه و القول بإمامته جلّ من قال بإمامة أبيه جعفر بن محمّد، غير نفر يسير ، و هذه الفرقة القائلة بإمامة عبد اللّه بن جعفر هي الفطحيّة و سمّوا بذلك لأنّ عبد اللّه كان أفطح الرأس، و قال بعضهم: كان أفطح الرجلين، و قـال بعـض الرواة: نسبوا إلى رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له: عبد اللّه بن فطيح[4].

وقال المامقاني:"هم القائلون بإمامة الأئمة الإثنا عشر مع عبد اللّه الأفطح بـن الـصادق، يدخلونه بين أبيه و أخيه. و عن الشهيد أنّهم يدخلونه بين الكاظم و الرضا"[5].

1- واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للفخر الرازي:ص64،وانظر:الملل والمحل:167/1،والفرق بين الفرق:ص41.

2 - المفيد، الفصول المختارة،تحقيق:علي مير شريفي.ط2؛بيروت:دار المفيد،1414هـ/1993م.ص305.

3- في نقد الرجال للتفرشي (94/3): عبد الله بن جعفر بن محمد: ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب:، كان أكـبر إخوته بعد إسماعيل، و لم يكن منزلته عند أبيه منزلة غيره من ولده في الإكرام، وكان متهما بالخلاف على أبيه في الاعتقـاد، ويقال: إنه كان يخالط الحشوية ويميل إلى مذاهب المرجئة، وادعى بعد أبيه الإمامة، واحتج بأنه أكبر إخوته البـاقين، فاتبعـه جماعة، ثم رجع أكثرهم إلى القول بإمامة موسى لما تبينوا ضعف دعواه وقوة أمر أبي الحسن ودلالة حقه وبراهين إمامته، وأقام نفر يسير منهم على إمامة عبد الله، وهم الملقبة بالفطحية ; لأن عبد الله كان أفطح الرجلين أو لأن داعيهم إلى الإمامة رجـل يقال له: عبد الله بن أفطح، كذا في إرشاد المفيد .

4- انظر:الملل والنحل:168/1.

5 - مقباس الهداية: 323/2.



وقد انقرضت هذه الفرقة،ومن كتب الرجال يتضح أن أتباعها كانوا كثر،فالكثير من الرواة ينسبون إلى الفطحية كما سيأتي ذكره.

6-**الواقفة**: أو الواقفيّة،وتسمى الممطورية ،وقد يقال أيضا: الموسويّة:وهم الذين توقفوا عند إمامة الإمام السابع موسى الكاظم،وقالوا بأنه لم يمت،وسيخرج بعد الغيبة[1].

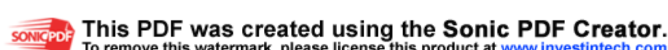
فالواقفي يقول:إنّ موسى بن جعفر لم يمت و أنّه حي، و لا يموت حتّى يملك شرق الأرض و غربها، و يملأها كلّها عدلا كما مُلئت جورا و أنّه القائم المهدي، و قال بعضهم: إنّه القائم و قد مات، و لا تكون الإمامة لغيره حتّى يرجع فيقوم و يظهر، و قال بعضهم: إنّه قد مات و أنّه القائم و أنّ فيه شبها من عيسى بن مريم و أنّه لم يرجع، و لكنّه يرجع في وقت قيامه فيملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا.وأنكر بعضهم قتله و قالوا: مات و رفعه اللّه إليه و أنّه يردّه عند قيامه، فسمّوا هؤلاء جميعا الواقفة لوقوفهم على موسى بن جعفر أنّه الإمام القائم، و لم يأتموا بعده بإمام و لم يتجاوزوه إلى غيره، و قد لقّب الواقفة بعض مخالفيها ممّن قال بإمامة علي بن موسى المطورة، و غلب عليها هذا الاسم و شاع لها.

قال المفيد:"اختلفت الواقفة في الرضا و من قام من آل محمد بعد أبي الحسن موسى فقال بعضهم: هؤلاء خلفاء أبي الحسن و أمراؤه و قضاته إلى أوان خروجه، و إنّهم ليسوا بأئمة و ما ادّعوا الإمامة قط، و قال الباقون: إنّهم ضالّون مخطئون ظالمون"[2].

و ربما يطلق الواقفي على من وقف على غير الكاظم، كمن وقف على أمير المؤمنين﴿ع﴾ أو وقف على الصادق أو الحسن العسكري لكن مع التقييد بالموقوف عليه، كما يقال: الواقفة على الصادق، و إن كان لهم أسماء أخر كالناووسيّة لمن وقف عليه[3].

وقال المامقاني:صريح بعض المتأخّرين أنّ القائلين بختم الإمامة على الكاظم هم: الموسويّة، و لهم ثلاث فرق، فمنهم: من يشكّون في حياته و مماته و يسمّون بالممطورة. و منهم من يجزمون

[1]- انظر:اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للفخر الرازي:ص66،والملل والنحل:166/1،والفرق بين الفرق:ص42-43.
[2] - المفيد، الفصول المختارة،تحقيق:علي مير شريفي.ط2؛بيروت:دار المفيد،1414هـ/1993م:ص313.
[3] - مقباس الهداية: 330/2.



بموته و يسمّون بالقطعيّة. و منهم: من يقولون بحياته، و يسمّون بالواقفيّة، و عليه فالممطورة قسيم للواقفية[1].

القطعي:بضمّ القاف وإسكان الطاء،-وقيل:إنّها بفتح القاف لا ضمّه-والقطعي هو: كلّ من قطع بموت الكاظم[2].

والقطعي بذلك لا بد وأن يكون إماميا إثني عشريا؛لأن من قال بموت الكاظم،قال بإمامة ابنه الرضا من بعده وباقي الأئمة[3].

النُميريّة أو النُصيريّة:

فرقة قالت بنبوة رجل يقال له: محمّد بن نصير النميري، و كان يدّعي أنّه نبي بعثه أبو الحسن العسكري، و كان يقول بالتناسخ و الغلو في أبي الحسن، و يقول فيه بالربوبيّة، و يقول بالإباحة للمحارم، و يحلّل نكاح الرجال.

قال الرازي:"وهم يزعمون أن الله تعالى كان يحل في علي في بعض الأوقات"[4].

والمعروف الآن والمتداول أن النُصيريّة يقولون بربوبيّة عليّ رضي الله عنه[5].

قال السكسكي :"وأمّا النصيرية فلم ينسبوا إلى شيخ وهم القائلون بإلهية علي رضي الله عنه ويسبون فاطمة بنت رسول الله ﷺ بكل فعل قبيح –لعنهم الله-،ويسبون الحسن والحسين رضي الله عنهما،ويقولون:إن خير الناس عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي رضي الله عنه؛لأنه خلص روح اللاهوت من الجسد التراب،وقد غلبوا على الأردن ومدينة طبرية في الزمن القديم"[6].

---

[1] - مقباس الهداية: 328/2.

[2] - ابن المطهرالحلي،إيضاح الاشتباه،تحقيق:محمّد حسون.قم:مؤسسة النشر الإسلامي.ص160 – 161،وقال الرازي:"القطعية،وهم يقطعون بدعوة موسى بن جعفر".اعتقادات فرق المسلمين:ص66.

[3]- انظر:الملل والنحل:171/1،والفرق بين الفرق:ص43.

[4]- اعتقادات فرق المسلمين:ص75،وانظر حول النصيرية:الملل والنحل:192/1.

[5]- انظر: فخر الدين الرازي،اعتقادات فرق المسلمين والمشركين،ضبط وتقديم وتعليق:محمد المعتصم بالله البغدادي.ط1؛بيروت:دار الكتاب العربي،1407هـ/1986م.ص75.

[6]- السكسكي،البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان،تحقيق:د.بسام علي سلامة العموش. ط2؛ الزرقاء:مكتبة المنار،1417هـ/1996م.ص67.

والنصيرية الآن متواجدون شمال سوريا،ومركزهم القرداحة قرب اللاذقية،ويرفضون هذه التسمية،ويسمون أنفسهم بالعلويين،وهو لفظ أطلقه عليهم الفرنسيون[1].

7-**الإسماعيلية**:وقالوا بإمامة الأئمة الستة الأول،وجعلوا السابع:إسماعيل بن جعفر الصادق[2] بدل موسى الكاظم[3].وهم باطنية[4].ولا يزال من ينسب إلى الإسماعيلية في عصرنا هذا وهم متواجدون خاصة في الهند وباكستان.

8-**المختارية**:نسبة إلى المختار بن أبي عبيد[5]،وهم يقولون:إن الإمام بعد الحسين ﷺ هو محمد ابن الحنفية،ثم زعم المختار أنه نائبه،وغير ذلك من الضلالات[6].

غلاة الشيعة:

مأخوذ من الغلو[7] بمعنى التجاوز عن الحدّ[8].والغلاة هم الذين نسبوا أمير المؤمنين و الأئمّة من ذريّته إلى الألوهية و النبوّة، و وصفوهم من الفضل في الدين و الدنيا إلى ما تجاوزوا فيه الحدّ،

---

[1]- انظر: تعليق الدكتور بسّام العموش على البرهان للسكسكي:ص67.

[2]- وقد توفي إسماعيل شابا في حياة أبيه جعفر الصادق سنة 138 هـ.انظر:سير الأعلام:260/6.

[3]- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للفخر الرازي:ص65،الفرق بين الفرق:ص42،والملل والنحل:170/1-171،و1/ 199-201.

[4]- قال الشهرستاني:"وإنما لزمهم هذا اللقب-يعني الباطنية- لحكمهم بأن لكل ظاهر باطنا،ولكل تتريل تأويلا".انظر:الملل والنحل:201/1. وقد تضمن كتاب "الافتخار" لأحد دعاهم القدماء وهو أبو يعقوب إسحاق بن أحمد السجستاني ما يدل على أنهم مغرقون في الباطنية. وينظر في ذلك أيضا:أربع رسائل إسماعيلية.

[5]- قال المجلسي في الوجيزة: المختار بن أبي عبيدة :طالب الثأر مختلف فيه.ص 176،رقم:1855.قال الحلي: المختار بن أبي عبيدة. روى الكشي عن حمدويه، عن يعقوب، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن المثني، عن سدير، عن أبي جعفر قال: لا تسبوا المختار فإنه قتل قتلتنا وطلب بثأرنا وزوج أراملنا وقسم فينا المال على العسرة. وهذا الطريق حسن. وروى ابن عقدة، قال: أن الصادق ترحم على المختار. وقد ذكر الكشي أحاديث تنافي ذلك.خلاصة الأقوال:ص276. وفي الطبقات الكبرى لابن سعد :قال أخبرنا الفضل بن دكين قال أخبرنا عيسى بن دينار المؤذن قال:سألت أبا جعفر عن المختار،فقال:"إن علي بن الحسين قام على باب الكعبة فلعن المختار،فقال له رجل:جعلني فداك تلعنه وإنما ذبح فيكم ؟ قال:إنه كان كذابا يكذب على الله وعلى رسوله".الطبقات الكبرى:213/5.وضريح المختار بن أبي عبيد بجانب مسجد الكوفة الآن.

[6]- انظر:اعتقادات فرق المسلمين:ص78،الملل والنحل:145/1.

[7]- قسم بعض الإمامية الغلو إلى قسمين:غلو ارتفاع،وغلو انخفاض،واعتبر أن أهل القسم الأول يطلق عليهم الغلاة،وأهل القسم الثاني النواصب.

[8] - مقباس الهداية: 397/2،وانظر:التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي:ص540-541.

و خرجوا عن القصد، و هم ضلال كفّار، حكم فيهم أمير المؤمنين‬ﷺ بالقتل و التحريق بالنـــار، و قضت الأئمّة عليهم بالإكفار و الخروج عن الإسلام[1].

قال الشهرستاني:"الغالية هم الذين غالوا في حق أئمتهم، حتى أخرجوهم من حدود الخلقية، وحكموا فيهم بأحكام الإلهية؛ فربما شبهوا واحداً من الأئمة بالإله،و ربما شبهوا الإله بالخلق. وهم على طرفي الغلو والتقصير. وإنما نشأت شبهاتهم من مذاهب الحلوليـــة، ومـــذاهب التناســـخية، ومذاهب اليهود والنصارى؛ إذ اليهود شبهت الخالق بالخلق، والنصارى شبهت الخلق بالخــالق. فسرت هذه المشبهات في أذهان الشيعة الغلاة؛ حتى حكمت بأحكام الإلهية في حق بعض الأئمة. وكان التشبيه بالأصل والوضع في الشيعة،وإنما عادت إلى بعض أهل السنة بعد ذلــك، وتمكـــن الاعتزال فيهم؛ لما رأوا أن ذلك أقرب إلى المعقول، وأبعد من التشبيه والحلول.

وبدع الغلاة محصورة في أربع: التشبيه، والبداء، والرجعة، والتناسخ"[2].

قال عبد القاهر البغدادي:"هم الذين قالوا بإلهيّة الأئمّـــة، و أبـــاحوا محرّمـــات الـــشريعة، وأسقطوا وجوب فرائض الشريعة -كالبيانيّة، و المغيريّة، و الجناحيّة، و المنصوريّة، و الخطّابيّـــة، والحلوليّة، و من جرى مجراهم- فما هم من فرق الإسلام وإن كانوا منتسبين إليه"[3].

ذكر صاحب مختصر التحفة 24 فرقة من الغلاة،وهي: السبئية، المفضلية، السريغية، البزيعية، الكاملية،المغيرية،الجناحية، البيانية،المنصورية، الغمامية، الإمامية،التفويضية،الخطابية،المعمرية،الغرابية، الذبابية، الذمية، الاثنينية، الخمسية، النصيرية،الإسحاقية، العلبائية، الرزامية، المقنعية[4].وإليك تعريف بأهم فرق الغلاة:

السبئية[5]:وهم أتباع عبد الله بن سبأ،وكان يزعم أن عليا هو الله[1].وقد أظهر ذلك في زمان علي ﷺ،فأحرق ﷺ قوما منهم،ونفى ابن سبأ.قال عبد القاهر البغدادي:"وهذه الفرقة ليست من فرق الإسلام؛لتسميتهم عليا إلها"[2].

---

[1] – المفيد، تصحيح اعتقادات الإمامية المعروف بتصحيح الاعتقاد،تحقيق:حسين دركاهي.ط1؛قم،1413هـ.ص131.

[2]– الملل والنحل:176/1.

[3] – الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي:ص17.

[4]– مختصر التحفة الإثني عشرية:ص10-14.

[5]– ذكر صاحب مختصر التحفة أن السبئية افترقت إلى 39 فرقة.منها الإمامية الإثني عشرية.انظر ص:15-21.

وقد أنكر جمع من الإمامية وجود عبد الله بن سبأ بسبب قول أكثر علماء المسلمين بأنه مؤسس الطائفة الشيعية ،فقد صنف مرتضى العسكري كتابا كبيرا في نفي وجوده[3]،وقالوا بأنه شخصية وهمية،وإلى مثل ذلك ذهب محمّد جواد مغنية[4]،حيث يقول: "لقد أثبت أهل العلم والتحقيق أن ابن سبأ وهم وخرافة لا أساس لها،ولا وجود إلاّ في خيال من افتعالها للدس على الشيعة والتنكيل بهم"[5].

رغم أن الرجاليين عندهم قالوا بوجوده،كالكشي في الرجال[6] ،والطوسي[7]، والحلي في الخلاصة[8]، وقال المجلسي في الوجيزة[9]،والبروجردي في طرائف المقال[10]،والتفرشي في نقد الرجال[11] وغيرهم.

---

[1]- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للفخر الرازي:ص71،الملل والنحل:177/1،الفرق بين الفرق:ص177،البرهان: ص85.

[2]- الفرق بين الفرق:ص16،وانظر تفصيل الكلام عنده ص177.

[3]- انظر:عبد الله بن سبأ وأساطير أخرى،لمرتضى العسكري.

[4]- هو :محمّد جواد بن محمود بن محمّد بن مهدي مغنية،ولد بجبل عامل بلبنان سنة 1322 هـ،وهاجر إلى النجف،وأخذ عن أبي الحسن الأصفهاني،وعبد الهادي الشيرازي وغيرهما،وعاد إلى بلاده سنة 1390 هـ،ثم انتقل إلى قم،حيث قام بالتدريس بها مدة خمس سنوات،ثم عاد إلى لبنان وتوفي بها سنة 1400هـ. من مؤلفاته:الإسلام مع الحياة،أهل البيت:مترلتهم ومبادئهم،الشيعة والحاكمون،الفصول الشرعية،عقليات إسلامية،أصول الفقه،الفقه على المذاهب الخمسة،في ظلال نهج البلاغة،التفسير الكاشف...انظر:معجم رجال الفكر والأدب في النجف:66/1.

[5]- عقليات إسلامية:344/1.وقال علي فضل الله الحسني:"مع العلم بأن ابن سبأ أسطورة لا أصل لها،ولم يكن الغرض من عبارة السبئية إلاّ الدس على الشيعة".في ظلال الوحي:ص33.

[6]- ذكر في السبئية،وعبد الله بن سبأ،وأورد رواية في لعن الصادق له.انظر:اختيار معرفة الرجال المعروف برجال الكشي: 324-323/1.

[7]- قال الطوسي: "عبد الله بن سبأ، الذي رجع إلى الكفر وأظهر الغلو".الرجال:ص75،الترجمة رقم:718.

[8]- قال الحلي: "عبد الله بن سبأ غال ملعون، حرقه أمير المؤمنين بالنار، كان يزعم أن عليا إله وأنه نبي لعنه الله". الخلاصة:ص372.

[9]- محمّد باقر المجلسي،الوجيزة في الرجال،تصحيح وتحقيق:محمّد كاظم رحمان ستايش.ط1؛طهران:الأمانة العامة لمؤتمر تكريم المجلسي،قسم النشر بتعاون مؤسسة الطباعة والنشر بوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، 1420هـ / 2000م. ص107،رقم:1081.

[10]- طرائف المقال:96/2.وفيه:" عبد الله بن سبأ، غال ملعون حرقه أمير المؤمنين بالنار، كان يزعم أن عليا إله،وأنه نبي لعنه الله ... عبد الله بن سبأ ألعن من أن يذكر".

[11]- مصطفى التفرشي ،نقد الرجال.ط1؛بيروت:مؤسسة آل البيت لإحياء التراث،1419هـ/1999م.108/3،ونقل كلام الطوسي، والكشي،والحلي.

وقد بحث هذه المسألة بالأدلة والبراهين الدكتور سعدي الهاشمي في كتابه"ابن سبأ حقيقة لا خيال" وأثبت وجود الرجل[1].

الخطّابيّة:

أصحاب أبي الخطّاب :محمّد بن أبي زينب الأسدي الأجدع، و هو الذي عزا نفسه إلى أبي عبد اللّه جعفر بن محمّد الصادق، فلمّا وقف الصادق على غلوه الباطل في حقّه تبرّأ منه و لعنه...فلمّا اعتزل عنه ادّعى الأمر لنفسه، وزعم أبو الخطّاب أنّ الأئمّة أنبياء ثمّ آلهة، و قال بإلهيّة جعفر بن محمّد، و إلهيّة آبائه[2].وقال الرازي:" أن الخطابية يزعمون أن الله تعالى حلّ في علي ثم في الحسن ثم في الحسين ثم في زين العابدين ثم في الباقر ثم في الصادق"[3].

قال المامقاني:"إنّ للخطّابيّة إطلاقين: أحدهما المنسوبون إلى محمد بن وهب. و الآخر المنسوبون إلى أبي الخطّاب، و لعلّ الثاني هو الذي قيل: إنّه كان يزعم أنّ الأئمّة أنبياء ثمّ آلهة و الآلهة نور من النبوّة و نور من الإمامة..."[4] .

المفوّضة:

صنف من الغلاة، و قولهم الذي فارقوا به من سواهم من الغلاة اعترافهم بحدوث الأئمّة و خلقهم، و نفي القِدَم عنهم، و إضافة الخلق و الرزق مع ذلك إليهم، و دعواهم أنّ اللّه سبحانه و تعالى تفرّد بخلقهم خاصّة، و أنّه فوّض إليهم خلق العالم بما فيه و جميع الأفعال[5].

قال الرازي:"وهم قوم يزعمون أن الباري تعالى خلق روح علي وأرواح أولاده،وفوّض العالم إليهم فخلقوا هم الأرضين والسماوات"[6].

وقال البغدادي:" قوم زعموا أنّ اللّه تعالى خلق محمّدا، ثمّ فوّض إليه خلق العالم و تدبيره، فهو الذي خلق العالم دون اللّه تعالى، ثمّ فوّض محمد تدبير العالم إلى علي بن أبي طالب، فهو المدبّر الثاني"[1].

---

[1]- وينظر أيضا:عبد الله بن سبأ وأثره في إحداث الفتنة في صدر الإسلام،لسليمان العودة.

[2] - الملل و النحل للشهرستاني:183/1.

[3]- اعتقادات فرق المسلمين:ص72،وانظر:البرهان:ص69،والفرق بين الفرق:ص188.

[4] - مقباس الهداية: 356/2.

[5] - تصحيح الاعتقاد : ص133 - 134.

[6]- اعتقادات فرق المسلمين:ص74،وانظر:الفرق بين الفرق:ص191.

قال الوحيد البهبهاني:"للتفويض معانٍ كثيرة فيها الصحيح و الفاسد:إنّ اللّه تعالى خلق محمداﷺ و فوّض إليه أمر العالم، فهو الخلّاق للدنيا و ما فيها.وتفويض الخلق و الرزق إلى الأئمة، و لعلّه يرجع إلى الأوّل.

وتفويض تقسيم الأرزاق، و لعلّه ممّا يطلق عليه.تفويض أمر الخلق، بمعنى أنّه واجب عليهم طاعته في كلّ ما يأمر و ينهى، سواء علموا وجه الصحّة أو لا"[2].

المخمّسة:

هم فرقة من الغلاة يقولون: إنّ الخمسة: سلمان و أبا ذر و المقداد و عمارا و عمرو بن أُميّة الضمري، هم النبيّون و الموكّلون بمصالح العالم من قِبل الربّ، و الربّ عندهم عليﷺ[3].

الروافض:

وإنما سموا بالروافض لأن زيد بن علي بن الحسين رحمه الله خرج على هشام بن عبد الملك،فطعن عسكره في أبي بكر،فمنعهم من ذلك فرفضوه و لم يبق معه إلاّ مائتا فارس،فقال لهم رفضتموني،قالوا:نعم ،فبقي عليهم اسم الرافضة.وهم أربع طوائف:الزيدية، والإمامية، والكيسانية، والغالية[4].

وقال عبد القاهر البغدادي أن الروافض عشرون فرقة،منها ثلاث زيدية،وفرقتان من الكيسانية،وخمس عشرة فرقة من الإمامية[5].

وسئل الإمام أحمد رحمه الله :من الرافضة؟ فقال:"الذين يشتمون –أو يسبون– أبا بكر وعمر رضي الله عنهما"[6].

ولا شك كما سبق أن الجعفرية من الروافض لسبهم أبا بكر وعمر رضي الله عنهما.

هل الجعفرية أو الإثني عشرية غلاة:

---

[1] – الفرق بين الفرق: ص191.

[2] – الوحيد محمّد باقر البهبهاني، الفوائد الرجالية،تحقيق:محمّد صادق بحر العلوم.ط2؛قم:مكتب الإعلام الإسلامي،1404هـ.(طبع مع رجال الخاقاني).ص 39 - 40.

[3] – مقباس الهداية: 361/2.

[4] – واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للفخر الرازي:ص59-60،وانظر:البرهان:ص65،والملل والنحل:155/1.

[5] – الفرق بين الفرق:ص17.

[6] –ابن تيمية، الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ.ط1؛بيروت:دار ابن حزم،1424هـ/2003م. ص393.

قال الإمام الذهبي:"...كل من أحب الشيخين فليس بغال في التشيع،ومن تكلّم فيهما فهو غال رافضي"[1].

وقال في ترجمة:أبان بن تغلب الكوفي:شيعي جلد لكنه صدوق،فلنا صدقه وعليه بدعته.وقد وثقه أحمد بن حنبل،ويحيى بن معين،وأبو حاتم وأورده ابن عدي وقال:كان غاليا في التشيع،وقال السعدي:زائغ مجاهر.فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع وحدُّ الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلا من هو صاحب بدعة؟وجوابه:أن البدعة على ضربين:فبدعة صغرى كغلو التشيع أو كالتشيع بلا غلو،ولا تحرف فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق فلو رد حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية وهذه مفسدة بيّنة.ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.وأيضا فما استحضر الآن في هذا الضرب رجلا صادقا ولا مأمونا بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم فكيف يقبل نقل من هذا حاله حاشا وكلا. فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليا رضي الله عنه وتعرض لسبهم. والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة ويتبرأ من الشيخين أيضا فهذا ضال معثر و لم يكن أبان بن تغلب يعرض للشيخين أصلا بل قد يعتقد عليا أفضل منهما"[2].

ولا شك أن ما قاله الذهبي رحمه الله ينطبق على الإمامية الجعفرية،فهم ممن يكفر صحابة النبي ﷺ، كم سيأتي .

---

[1]-الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام،تحقيق:د.عمر عبد السلام تدمري.ط2؛بيروت:دار الكتاب العربي، 1413هـ/1993م.561/23.

[2]-الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرّجال،تحقيق:علي محمّد البجاوي.بيروت:دار المعرفة. 1/5-6.

المبحث الثالث:أصول الشيعة الإمامية

سبق القول أن التشيع قد تطور حتى أصبح له أصولا وفروعا يختص بها،وقد أخذ علماء الإمامية بعض أصولهم من بعض الفرق كالمعتزلة حيث وافقوهم في الكثير من المسائل،كما وافقوا الجهمية،والقدرية،وحتى اليهود في القول بالبداء والرجعة.

قال شيخ الإسلام:"أصول الدين عند الإمامية أربعة:التوحيد، والعدل، والنبوة،والإمامة...وهم يدخلون في التوحيد نفي الصفات والقول بأن القرآن مخلوق،وأن الله لا

يُرى في الآخرة،ويدخلون في العدل التكذيب بالقدر،وأن الله لا يقدر أن يهدي من يشاء،ولا يقدر أن يضل من يشاء،وأنه قد يشاء ما لا يكون،ويكون ما لا يشاء"[1].

قال الخواجة نصير الدين الطوسي[2]:"والشيعة يقولون:الإيمان بالله،وبتوحيده، وبعدله،وبالنبوة، وبالإمامة"[3].

وقال بعض الشيعة المعاصرين: أن أصول الإسلام ثلاثة:التوحيد، والنبوة، والمعاد.أما أصول الإيمان فخمسة:التوحيد، والعدل، والنبوة، والإمامة،والمعاد[4].

أما أركان الإسلام:فإن كان قد صح عندنا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ:« بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ،وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ ،وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[5]،فالإمامية يروون عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ:" بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ عَلَى:الصَّلَاةِ،وَالزَّكَاةِ، وَ الصَّوْمِ، وَ الْحَجِّ، وَ الْوَلَايَةِ، وَ لَمْ يُنَادَ بِشَيْءٍ كَمَا نُودِيَ بِالْوَلَايَةِ، فَأَخَذَ النَّاسُ بِأَرْبَعٍ وَ تَرَكُوا هَذِهِ يَعْنِي الْوَلَايَةَ"[6].

فجعلوا كما ترى مكان الشهادتين الولاية،وجعلوا الولاية أعظم الأركان.

التوحيد:ومن مسائل التوحيد المهمة لدى الإمامية :

- قالوا بأن معرفة الله تجب بالعقل لا بالشرع.

---

[1]- منهاج السنة:49/1.

[2]- هو: محمّد بن محمّد بن الحسن الطوسي نصير الدين،المعروف بالخواجة،من كبار المتكلمين الإمامية،قال التفرشي:روى عن أبيه محمّد بن الحسن،وكان أستاذ الحلي،وروى عنه أحاديث،له مصنفات منها:شرح الإشارات،وتحرير المجسطي،وتحرير إقليدس،وتجريد العقائد،والتذكرة، وتلخيص المحصل،المعروف بنقد المحصل ومجموعة رسائل.مات سنة672 هـ.انظر:نقد الرجال:313/4.

[3]-نصير الدين الطوسي، تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل.ط2؛بيروت:دار الضواء،1405هـ/1985م. ص404.

[4]-ذكر هذا في كتاب سماه:في ظلال الوحي"،والملاحظ أن عنوان الكتاب لا يتفق مطلقا مع عنوان الكتاب.واختيار عنوان كهذا وراءه شيء دون شك.

[5]- أخرجه البخاري،كتاب الإيمان،باب بني الإسلام على خمس،رقم:7،وأخرجه مسلم،كتاب الإيمان،باب بيان أركان الإسلام ودعائمه،رقم:21.

[6]-أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب دعائم الإسلام،رقم:1، 3، 5،ج2،ص18-19.وانظر:في الباب نفسه الأخبار رقم:2، 4، 6، 7، 8، وما بعدها.

-قالوا بعدم رؤية الله موافقين للمعتزلة في ذلك[1]،وفي أصول الكافي كتاب التوحيد بـــاب في إبطال الرؤية[2].قال الفيض الكاشاني:"اعلم أنه لا فرق في الرؤية بين الدنيا والآخرة..."[3].

-كما قالوا بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص[4].

-قالوا أن كلام الله حادث ومخلوق.أي أنـــه لم يكـــن ثم كـــان كمـــا تقـــول المعتزلـــة والخوارج.رغم أنه قد ورد عن الأئمة رحمهم الله تعالى خلاف ذلك.

فقد ورد عن أبي الحسن علي بن موسى الرضا رحمه الله:"من قال القـــرآن مخلـــوق فهـــو كافر"[5].وعن أبي جعفر محمّد بن علي الباقر رحمه الله وسئل عن القرآن فقـــال:"كـــلام الله غـــير مخلوق"[6].وقال جعفر الصادق رحمه الله عن القرآن:"ليس بخالق و لا مخلوق،ولكنه كلام الله"[7].

العدل: وقالوا أن أفعالنا مستندة إلينا بالضرورة.

النبوة: وقالوا هي واجبة؛لأنها لطف واللطف واجب.والأنبياء معـــصومون مـــن الـــذنوب صغيرها وكبيرها،قبل النبوة وبعدها،ولا يصدر عنهم ما يشين لا عمدا ولا سهوا.

الإمامة:وهي واجبة ؛لأنها لطف واللطف واجب.وسيأتي تفصيل القول فيها. قـــال نـــصير الدين الطوسي:"ونصب الإمام لطف عند الإمامية؛لأنـــه مقـــرّب مـــن الطاعـــة ومبعّـــد عـــن المعصية،واللطف واجب على الله تعالى"[8].

1- والرؤية في عقيدة أهل السنة والجماعة واقعة يوم القيامة،قال الله تعالى: ژ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ژ (القيامة: ٢٢ - ٢٣) ،وفي الحديث عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَـــالُوا يَـــا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِـــالظَّهِيرَةِ صَحْوًا لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ صَحْوًا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَـــالَ مَـــا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَـــةِ أَحَـــدِهِمَا...". أخرجـــه الإمـــام مـــسلم في صحيحه،كتاب الإيمان باب معرفة طريق الرؤية،قم:269.

2-انظر: أصول الكافي:95/1.

3- الفيض الكاشاني ،الحقائق في محاسن الأخلاق،ومعه:قرة العيون في المعارف والحكم.بيروت:دار الكتاب العربي.ص179.

4- تلخيص المحصّل لنصير الدين الطوسي:ص404.

5- سير أعلام النبلاء:389/9.

6- سير الأعلام:408/4.

7- سير الأعلام:260/6.

8-تلخيص المحصّل:ص407.

المعاد:وهو واجب؛لوجوب إيفاء الوعد والوعيد والحكمة[1].

وقال الإمامية بأن الإنسان مخير لا مسير،وأن الخير من الله والشر من العبد.

وكما ترى فالإمامية قد وافقوا المعتزلة والجهمية والقدرية في الكثير من المسائل،وأغلب المباحث تبعوا فيها المعتزلة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله:" قدماء الشيعة كانوا متفقين على إثبات القدر والصفات[2]،وإنما شاع فيهم ردّ القدر من حين اتصلوا بالمعتزلة في دولة بني بويه"[3].وقال أيضا:"ولكن في أواخر المائة الثالثة دخل من دخل من الشيعة في أقوال المعتزلة كابن النوبختي صاحب كتاب"الآراء والديانات" وأمثاله،وجاء بعد هؤلاء المفيد بن النعمان وأتباعه،ولهذا تجد المصنفين في المقالات كالأشعري لا يذكرون عن أحد من الشيعة أنه وافق المعتزلة في توحيدهم وعدلهم إلاّ عن بعض المتأخرين"[4].

قال نصير الدين الطوسي عند كلامه عن الإمامية:"وهم في أكثر أصول مذهبهم يوافقون المعتزلة،ولهم في الفروع فقه منسوب إلى أهل البيت"[5].

قلت: وكلامه صحيح ،إلاّ أن المعتزلة يخالفون الإمامية في مسألة الإمامة،ولعل أقوى الردود على مذهب الإمامية في الإمامة كان من إمام المعتزلة القاضي أبو الحسن عبد الجبار الأسد آبادي (ت415 هـ) رحمه الله في كتابه:"المغني في أبواب التوحيد والعدل"،وقد استغرق قسم الإمامة جزأين من الكتاب[6].

الإمامة:

---

[1]-انظر:المقنعة في أول الواجبات لنصير الدين الطوسي:ص473-474.(رسائل الطوسي بآخر نقد المحصل).

[2]- وشأنهم في ذلك شأن الجهمية والمعتزلة تنزيها لله تعالى عن مماثلة خلقه،وأهل السنة والجماعة على إثبات الأسماء والصفات لله،وأن ذلك لا يستلزم أن يكون سبحانه مماثلا لخلقه.

[3]- منهاج السنة:77/3.

[4]- منهاج السنة:35/1.

[5]- نصير الدين الطوسي،رسالة قواعد العقائد طبعت مع تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل.ط2؛بيروت:دار الضواء،1405هـ/1985م .ص461.

[6]-ينظر الجزء العشرين، القسم الأول،والثاني.



قال في المواقف:"الإمامة:رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا.ونقض هذا التعريف بالنبوة.والأولى أن يقال:هي خلافة الرسول في إقامة الدين"[1].

وقال الخواجة الطوسي في تعريفها أنها:"رئاسة عامة دينية مشتملة على ترغيب عموم الناس في حفظ مصالحهم الدينية والدنيوية،وزجرهم عما يضرهم بحسبها"[2].

وقال محمّد مهدي شمس الدين:"الإمامة منصب يساوي النبوة في جميع خصائصها باستثناء خصوصية الوحي فقط"[3].

واتفق المسلمون على وجوب الإمامة،وأن نصب خليفة أو إمام يرعى شؤون الأمة فرض،فجميع الأمة من أهل السنة والشيعة والمعتزلة والخوارج يرون أنه لا بد للأمة من نصب إمام.ولكنهم اختلفوا في الوجوب هل هو واجب على الأمة شرعا أو عقلا،أو هو واجب على الله.

فالإمامية يقولون أن الإمامة واجب على الله تعالى؛لأنها لطف،واللطف واجب على الله.قال المفيد:"فإن قيل: ما الدليل على أن الإمامة واجبة في الحكمة ؟ فالجواب: الدليل على ذلك أنها لطف، واللطف واجب في الحكمة على الله تعالى فالإمامة واجبة في الحكمة"[4].

قال صاحب العقيدة السفارينية[5]:

ولا غنى لأمة الإسلام   في كل عصر كان عن إمام

يذب عنها كل ذي جحود   ويعتني بالغزو والحدود

وفعل معروف وترك نكر   ونصر مظلوم و قمع كفر

وأخذ مال الفيء والخراج   ونحوه والصرف في منهاج

ونصبه بالنص والإجماع   وقهره فحل عن الخداع

---

[1]- شرح المواقف للجرجاني:الموقف السادس (السمعيات):ص277.

[2]-رسالة قواعد العقائد:ص457.

[3]- محمّد مهدي شمس الدين، نظام الحكم والإدارة في الإسلام.ط4؛بيروت:المؤسسة الدولية، 1415هـ/1995م. ص382.

[4]- المفيد،النكت الاعتقادية.ط2؛بيروت:دار الشيخ المفيد،1414هـ/1993م.ضمن سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد.ص39.

[5]- محمّد بن أحمد السفاريني، العقيدة السفارينية (الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية)،تحقيق:أشرف عبد المقصود.ط1؛الرياض:مكتبة أضواء السلف،1998م. ص93-94.

وقال الشيعة الإثني عشرية بأن الإمامة ركن من أركان الإيمان لا يتم الإيمـان إلاّ بالإيمـان بها،وأنها لا تثبت إلاّ بالنص.قال ابن مطهر الحلي في مقدمة"منهاج الكرامة":"أما بعد:فهذه رسالة شريفة ،ومقالة لطيفة اشتملت على أهم المطالب في أحكام الدين وأشرف مسائل المسلمين،وهي مسألة الإمامة التي يحصل بسبب إدراكها نيل درجة الكرامة،وهي أحد أركـان الإيمان،المستحق بسببه الخلود في الجنان"[1].

وكتبهم حافلة بالنصوص التي تشير إلى أن الإمامة أهم الأصول،وعليها يبتنى كل شيء،ومن هذه النصوص:

عن الرضا أنه قال:"...إِنَّ الإمامة هِيَ مَنْزِلَةُ الأنبياء ،وَإِرْثُ الأوصياء، إِنَّ الإمامـة خِلافَـةُ الله،وَخِلافَةُ الرَّسُولِ...[2].

وعن أبي عبد الله وأبي الحسن الرضا:" إِنَّ الْحُجَّةَ لا تَقُومُ لله عَزَّ وَجَلَّ عَلَى خَلْقِهِ إِلا بِإِمَـامٍ حَتَّى يُعْرَفَ"[3].

وعَنْ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ:" إِنَّ الأرض لا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ، وَأَنَا وَالله ذَلِكَ الْحُجَّةُ"[4].

وعَنْ أبي جعفر قَالَ:" لَوْ أَنَّ الإمام رُفِعَ مِنَ الأرض سَاعَةً لَمَاجَتْ بِأَهْلِهَا كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ بِأَهْلِه"[5].

وعَنِ أَبِي عَبْدِ الله قال:" لَوْ لَمْ يَبْقَ فِي الأرض إِلا اثْنَان لَكَانَ أَحَدُهُمَا الْحُجَّةَ"[6].

عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قُلْتُ لأبِي عَبْدِ الله: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ مَاتَ لا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ؟ قَالَ: نَعَمْ .قُلْتُ: جَاهِلِيَّةً جَهْلاءَ أَوْ جَاهِلِيَّةً لا يَعْرِفُ إِمَامَهُ ؟ قَـالَ:"جَاهِلِيَّـةَ كُفْرٍ وَنِفَاقٍ وَضَلالٍ"[7].

---

[1]- منهاج السنة:35/1.

[2]- أصول الكافي،كتاب الحجة،باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته،رقم:1.

[3]-أصول الكافي:كتاب الحجة،باب أن الحجة لا تقوم لله على خلقه إلاّ بإمام،رقم:1 ، 2، 3، ج1،ص177.

[4]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب أن الأرض لا تخلو من حجة:رقم:9،ج1،ص179.

[5]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب أن الأرض لا تخلو من حجة:رقم:12،ج1،ص179.

[6]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب أنه لو لم يبق في الأرض إلاّ رجلان لكان أحدهما حجة : رقم:1،ج1،ص179.

[7]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب من مات وليس له إمام من أئمة الهدى ، رقم:3، ج1، ص377.

صفات الإمام: قال المفيد:" فإن قيل: ما حد الإمام ؟ فالجواب: الإمام هو الإنسان الذي له رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي عليه السلام"[1].

وقال نصير الدين الطوسي عن الإمام:" هو الإنسان الذي له الرئاسة العامة في الدين والدنيا بالأصالة في دار التكليف"[2].

قد تكلم عن صفات الإمام جميع الفرق الإسلامية،حيث اشترطوا في الإمـــام شـــروطا،لكن الإمامية اشترطوا فيه صفات خاصة،كالعصمة،والعلم بما يحتاج إلى العلم به في إمامته من العلـــوم الدينية والدنيوية،والشجاعة،وكونه أفضل من كل واحد من رعيته،وكونه طاهرا مـــن العيـــوب المنفرة،وكونه أقرب الخلق إلى الله تعالى،وأكثر استحقاقا للثواب؛لأنه مقدم على كل واحـــد مـــن رعيته بأمر الله وتقديمه إيّاه،واختصاصه بآيات ومعجزات تدل على إمامته؛إذ لا طريق للخلـــق في بعض الأوقات إلى قبوله إلاّ بها،فإنها إذا ظهرت على يده في وقت مس الحاجة إليها،وقرنت بدعواه للإمامة علم أنه منصوب من قبل الله تعالى،وكونه إماما في جميع دار التكليف بانفراده في زمانه[3].

قال في العقيدة السفارينية :

وشرطه الإسلام والحرية   عدالة سمع مع الدرية

وأن يكون من قريش عالما   مكلفا ذا خبرة وحاكما

ومن أهم شروط الإمام عند الجعفرية أن يكون هاشميا من نسل علي وفاطمـــة رضـــي الله عنهما ،فهم يقولون بأن الإمامة في علي ﷺ وأبنائه،واستدلوا على ذلك بنصوص كـــثيرة مـــن القرآن والسنة[4] .

---

[1] - المفيد،النكت الاعتقادية.ط2؛بيروت:دار الشيخ المفيد،1414هـــ/1993م.ضمن سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد.ص39.

[2] -رسالة الإمامة:ص426.

[3] -رسالة الإمامة لنصير الدين الطوسي:ص429-431.واختصر محمّد مهدي شمس الدين شروط الإمام عند الشيعة في: 1- أن يكون هاشميا من نسل علي وفاطمة رضي الله عنهما.2-النص:فلا تثبت الإمامة إلاّ بالنص على الإمام من قبل النبي ﷺ، أو من قبل الإمام الذي قبله.3- العصمة.4-الأفضلية.انظر:نظام الحكم والإدارة في الإسلام:ص136.

[4] - كحديث الغدير،وحديث الثقلين،و حديث المترلة،وغيرها.



ويقول أهل السنة أن النبي ﷺ لم ينص على إمامة أحد بعده وتوليته؛ إذ لو نص على ذلــك لظهر وانتشر كما اشتهرت تولية رسول الله ﷺ سائر ولاته، وكما اشتهر كل أمر خطــير، وإذا ثبت أن الإمامة لم تثبت نصا لأحد دل أنها تثبت عن طريق الاختيار.

وعقيدة الشيعة أن النبي ﷺ عيّن عليا ﷺ للخلافة في يوم الغدير بأمر من الله تعالى، باعتبــار الآية التي نزلت: ﮋ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮊ [1].

فهذه الآية بحسب تفاسيرهم نزلت في يوم الغدير،ومعناها أنك يا رسول الله إن لم تبلغ مــا أنزل إليك في علي فكأنك لم تفعل شيئا[2].

وأن النبي ﷺ قال للمسلمين:"ألست أولى بكم منكم بأنفسكم أي أنني أملك السلطة علــى المؤمنين أكثر مما يملكونها على أنفسهم قالوا:اللهم بلى فقال لهم:اللهم اشهد ثم قال:من كنت مولاه فهذا علي مولاه،ثم نزلت الآية: ﮋ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮊ والمروي أن رســول الله ﷺ نصب لعلي ﷺ خيمة وطلب من المسلمين أن يحيوه بصفته أميرا للمؤمنين[3].

واستدلوا حتى ببعض النصوص الواردة في الصحيحين، كحديث جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ ﷺ قَــالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:« يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا ،فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا فَقَالَ أَبِي:إِنَّهُ قَالَ :كُلُّهُــمْ مِنْ قُرَيْشٍ»[4].

قال شارح الطحاوية:"والإثنا عشر:الخلفاء الأربعة،ومعاوية،وابنه يزيد،وعبــد الملــك بــن مروان،وأولاده الأربعة وبينهم عمر بن عبد العزيز،ثم أخذ الأمر في الانحلال"[5].

ومن الأحاديث التي استدلوا بها:حديث:« أنت مني وأنا منك»:

---

[1] - سورة المائدة:الآية:67.

[2] - هذا التعبير لمحمّد حسين فضل الله: جعفر الشاخوري البحراني، آية الله العظمى السيد محمّد حسين فضل الله وحركيــة العقل الاجتهادي لدى فقهاء الشيعة الإمامية، ط1؛بيروت:دار الملاك،1419هـ/1998م. ، ص293.

[3] -المرجع السابق:ص293.

[4] - أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الأحكام،باب الاستخلاف،رقم:6682،ومسلم في صحيحه،كتاب الإمارة،باب الناس تبع لقريش،والخلافة في قريش،رقم:3395، 3396، 3397، 3398،وفيه بلفظ "خليفة" بدل" أمير".

[5] - شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي:ص489.

قال شيخ الإسلام بعد القول بصحة هذا الحديث:"...ولكن هذا اللفظ قد قاله النبي ﷺ لطائفة من أصحابه كما في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري ﷺ أن النبي ﷺ قال:« إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ،فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»[1].وكذلك قال عن جليبيب ﷺ : «هو مني وأنا منه» رواه مسلم من حديث أبي برزة ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغْزًى لَهُ فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ:« هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، ثُمَّ قَالَ:« هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، ثُمَّ قَالَ:« هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ:« لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا فَاطْلُبُوهُ»، فَطُلِبَ فِي الْقَتْلَى، فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ:« قَتَلَ سَبْعَةً ثُمَّ قَتَلُوهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» قَالَ فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا[2].

ومن الأحاديث التي احتجوا بها:حديث الكساء: عن عَائِشَةُ أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ،فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ،ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ،فَدَخَلَ مَعَهُ،ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا،ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ،ثُمَّ قَالَ: ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮊ[3].[4].

قال شيخ الإسلام رحمه الله بعد أن قال بصحة الحديث:"وهذا الحديث قد شركه فيه فاطمة،والحسن والحسين رضي الله عنهم،فليس هو من خصائصه،ومعلوم أن المرأة لا تصلح للإمامة،فعلم أن هذه الفضيلة لا تختص بالأئمة،بل يشركهم فيها غيرهم،ثم إن مضمون هذا الحديث أن النبي ﷺ دعا لهم بأن يذهب عنهم الرجس،ويطهرهم تطهيرا،وغاية ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتقين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم،واجتناب الرجس واجب على المؤمنين،والطهارة مأمور بها كل مؤمن"[5].

---

[1]- أخرجه البخاري في صحيحه:كتاب الشركة،باب الشركة في الطعام،رقم:2306،وأخرجه مسلم،كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل الأشعريين،رقم:4556.

[2]- أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب فضائل الصحابة،باب من فضائل جليبيب،رقم:4519.

[3]- سورة الأحزاب:الآية:33.

[4]- أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب فضائل الصحابة،باب فضائل أهل البيت،رقم:4450.

[5]- منهاج السنة النبوية:9/5.

واحتجوا بحديث:« أنا مدينة العلم وعلي بابها»[1]،ولأهل العلم فيه كلام من جهة ثبوته، والاستدلال به في هذا الباب بعيد.

وقال علماء الإمامية بأن ولاية أهل البيت بمعنى الإمامة والخلافة عن النبي والعصمة لهم ثابتة لدينا ثبوتا قطعيا، وهي من ضرورات المذهب القطعية،ومن النصوص الواردة عندهم في ذلك:

ورووا عَنْ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ:" وَلايَةُ علي ﷺ مَكْتُوبَةٌ فِي جَمِيعِ صُحُفِ الأنبياء،وَلَنْ يَبْعَثَ الله رَسُولاً إِلا بِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَوَصِيِّهِ عَلِيٍّ ﷺ "[2].

وعَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ:" إِنَّمَا يَعْبُدُ الله مَنْ يَعْرِفُ الله، فَأَمَّا مَنْ لا يَعْرِفُ الله فَإِنَّمَا يَعْبُدُهُ هَكَذَا ضَلالاً. قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَا مَعْرِفَةُ الله؟ قَالَ: تَصْدِيقُ الله عَزَّ وَجَلَّ، وَتَصْدِيقُ رَسُولِهِ ﷺ،وَمُوَالاةُ علي، وَالائْتِمَامُ بِهِ ،وَبِأَئِمَّةِ الْهُدَى، وَالْبَرَاءَةُ إِلَى الله عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَدُوِّهِمْ هَكَذَا يُعْرَفُ الله عَزَّ وَجَلَّ"[3].

وعن الرضا قال:"...إِنَّ الإمامة هِيَ مَنْزِلَةُ الأنبياء وَإِرْثُ الأوصياء، إِنَّ الإمامة خلافَةُ الله،وَخِلافَةُ الرَّسُولِ ﷺ ،وَمَقَامُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَمِيرَاثُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، إِنَّ الإمامة زِمَامُ الدِّينِ، وَنِظَامُ الْمُسْلِمِينَ، وَصَلاحُ الدُّنْيَا ،وَعِزُّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الإمامة أُسُّ الإسلام النَّامِي، وَفَرْعُهُ السَّامِي؛ بالإمام تَمَامُ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ وَتَوْفِيرُ الْفَيْءِ وَالصَّدَقَاتِ وَإِمْضَاءُ الْحُدُودِ والأحكام وَمَنْعُ الثُّغُورِ والأطراف..."[4].

حكم إنكار إمامة أهل البيت:

ما دام للإمامة هذه المكانة عند الإمامية،واعتبارها عندهم أصلا من أصول الدين،فإن من أنكرها عندهم كافر ضال يستحق الخلود في النار.

---

[1]- والحديث صححه أحمد بن محمد الغماري في كتابه:"فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي".

[2]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب فيه نتف وجوامع من الرواية في الولاية ، رقم:6، ج1، ص437.

[3]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب الإمام والردّ إليه:رقم:1،ج1،ص180.

[4]-أصول الكافي:كتاب الحجة،باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته:رقم:1،ج1،ص200.

قال المفيد:" القول في تسمية جاحدي الإمامة ومنكري ما أوجب الله تعالى للأئمة من فرض الطاعة واتفقت الإمامية على أن من أنكر إمامة أحد الأئمة وجحد ما أوجبه الله تعالى من فـــرض الطاعة فهو كافر ضال مستحق للخلود في النار"[1].

وقال ابن أبي زينب النعماني:"إذ كان أمر الوصية والإمامة بعهد من الله تعالى وباختيـــاره لا من خلقه ولا باختيارهم، فمن اختار غير مختار الله وخالف أمر الله سبحانه ورد مـــورد الظـــالمين والمنافقين الحالين في ناره"[2].

وقال يوسف البحراني:"وليت شعري أي فرق بين من كفر بالله سبحانه ورسوله،وبين من كفر بالأئمة مع ثبوت كون الإمامة من أصول الدين"[3].

النص على أن الأئمة أثنى عشر:

سبق وأن ذكرنا أن القول بإثني عشر إماما كان متأخرا عند الشيعة الجعفرية،حيث قالوا أن الإمامة تبدأ من علي ﷺ ثم الحسن ثم الحسين ثم تكون في أبنائه،واستدلوا على النظريـــة الإثـــني عشرية بنصوص وردت عندهم،وحتى ببعض النصوص عند أهل السنة قالوا أنها دالة على ذلك:

عن جابر بن سمرة ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول:« يكون اثنا عشر أميرا فقال كلمـــة لم أسمعها فقال أبي إنه قال كلهم من قريش»[4].

عَنْ أبي جعفر قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ :"مِنْ وُلْدِيَ اثْنَا عَشَرَ نَقِيباً نُجَبَاءُ مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ بِالْحَقِّ يَمْلاهَا عَدْلاً كَمَا مُلِئَتْ جَوْراً"[5].

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بن الحسين يَقُولُ:" إِنَّ الله خَلَقَ مُحَمَّداً وَعَلِيّاً وَأَحَدَ عَشَرَ مِنْ وُلْدِهِ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ فَأَقَامَهُمْ أَشْبَاحاً فِي ضِيَاءِ نُورِهِ يَعْبُدُونَهُ قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْـــقِ يُـــسَبِّحُونَ الله وَيُقَدِّسُونَهُ وَهُمُ الأئمة مِنْ وُلْدِ رَسُولِ الله ﷺ"[6].

عَنْ أبي جعفر عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله الأنصاري قَالَ:" دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ رضي الله عنـــها

[1]- أوائل المقالات:ص44.
[2]- ابن أبي زينب النعماني ،كتاب الغيبة،تحقيق:علي أكبر الغفاري.د.م.ن.ص57.
[3]- يوسف البحراني، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة.قم:مؤسسة النشر الإسلامي.ج18،ص153.
[4]-سبق تخريجه.
[5]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب ما جاء في الإثنى عشر والنص عليهم:رقم:18، ج1، ص534.
[6]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب ما جاء في الإثنى عشر والنص عليهم:رقم:6، ج1، ص530-531.

وَبَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ فِيهِ أَسْمَاءُ الأوصياء مِنْ وُلْدِهَا فَعَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ آخِرُهُمُ الْقَائِمُ ثَلاثَـةٌ مِـنْهُمْ مُحَمَّدٌ وَثَلاثَةٌ مِنْهُمْ عَلِيٌّ"[1].

قال الدكتور موسى الموسوي:"والقول بالنص على علي ﷺ لم يقل به علي ولا أصـحابه وكذا الذين عاصروه إلى غاية عصر الغيبة الكبرى "وهو العصر الذي حدث فيه التغيير في عقائـد الشيعة وقلبها رأسا على عقب"[2].

قلت: قد جمع "فيصل نور"[3] ما قال الإمامية بأنه نص على الإمامـة في كتابـه:"الإمامـة والنص"،وقام بدراسته دراسة شافية،وهو من أهم المراجع في ذلك.

الأئمة عند الجعفرية،ومدة إمامة كل واحد منهم[4] :

1-أمير المؤمنين علي ﷺ:ولد في 13 رجب بعد عام الفيل بثلاثين سـنة .و استـشهد في مسجد الكوفة على يد عبد الرحمن بن ملجم،في 21 رمضان سنة أربعين،ودفن بالنجف[5].ومـدة إمامته:حوالي خمس سنوات.

2- أبو محمّد الحسن بن علي بن أبي طالب ﷺ أشبه النّاس بجده الـنبي ﷺ[6]:ولـد في 15 رمضان سنة 3 هــ.واستشهد بالسم قيل: على يد جعدة بنت الأشعث وقيل غير ذلـك[7] في7

---

[1]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب ما جاء في الإثني عشر والنص عليهم:رقم:9، ج1، ص532،كمال الدين وتمام النعمة للصدوق:ص269، 309، 311، 313.

[2]- الشيعة والتصحيح:ص19.

[3]- قد علمت أن هذا الاسم مستعار ؛لأن صاحب الكتاب مهدد بسبب الموقع الالكتروني الذي خصصه للتعريف بالشيعة الإثني عشرية.

[4]- وقد جمع الصاحب بن عباد (ت 385هــ) الأئمة في قوله:

بمحمدٍ وَوَصِيِّه وَابنَيهما   الطاهِرَينِ وَسيدِ العُبّادِ
وَمحمدٍ وَبِجَعفَرِ بنِ محمدٍ   وَسَمِيِّ مَبعوثٍ بِشاطِي الوادي
وَعَلِيٍّ الطوسيِّ ثُمَّ محمدٍ   وَعَلِيٍّ المَسمومِ ثُمَّ الهادي
حسنٍ وَأَتبَع بَعدَهُ بإمامة   لِلقائمِ المَبعوثِ بِالمِرصادِ

[5]- سيأتي الكلام عن ذلك.

[6]- انظر ترجمته في: سير الأعلام:245/3.

[7]- قال الإمام الذهبي:سقي السم غير مرة.وقال الإمامية أن ذلك كان بأمر معاوية ﷺ

صفر في آخره سنة تسع وأربعين،وقيل سنة خمسين،ودفن بالبقيع مع أمه فاطمة رضي الله عنها.وقد بويع الحسن بعدما استشهد علي ﷺ،فوليها سبعة أشهر، ثم سلم الأمر لمعاوية بن أبي سفيان ﷺ سنة 41 هـ.وإمامته عشر سنوات حسب قول الإمامية.

3-أبو عبد الله الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ[1] :ولد في 3 شعبان سنة4 هـ. واستشهد في كربلاء في10 محرم من سنة إحدى وستين ودفن بها. ومدة إمامته عشر سنوات.

4- أبو محمّد أو أبو الحسن[2] علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين رحمه الله ويعرف بالسجّاد[3]: ولد في5 شعبان سنة 38 هـ.وتوفي في 25 محرم سنة94 هـ دفن بالمدينة[4]،ولا بقية للحسين ﷺ إلاّ من قبله ،ومدة إمامته 34 سنة.

وثقه أهل العلم،وقال أبو بكر بن أبي شيبة:أصح الأسانيد كلها:الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي.

5-أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن علي الباقر رحمه الله [5]: ولد في1 رجب سنة56هـ.وتوفي في7 ذو الحجة سنة أربع عشرة ومائة،ودفن بالمدينة[6] .ومدة إمامته 18 سنة.وعرف بالباقر من بقر العلم أي شقه فعرف أصله وخفيه.اتفق الحفاظ على الاحتجاج بأبي جعفر.

6-جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين الصادق رحمه الله: ولد في 17 ربيع الأول سنة83هـ.وتوفي في25 شوال سنة ثمان وأربعين ومائة،ودفن بالمدينة[7].ومدة إمامته 31 سنة.

قال الإمام الذهبي: رأى بعض الصحابة،أحسبه رأى أنس بن مالك،وسهل بن سعد.قال:"وكان رحمه الله يبغض الرافضة،ويمقتهم إذا علم أنهم يتعرضون لجده أبي بكر،وكان يقول:ولدني أبو بكر الصديق مرتين:فأمه هي فروة بنت القاسم بن محمّد بن أبي بكر التيمي،وأمها

1- انظر ترجمته في:سير الأعلام:280/3.

2- وقيل: أبو الحسين،وقيل:أبو عبد الله.

3- انظر ترجمته في:سير الأعلام:386/4.

4- قالوا:استشهد مسموما بواسطة الوليد بن عبد الملك وهذا قول الإمامية،ولم يذكر الذهبي شيئا عن كيفية موته.

5- انظر ترجمته في:سير الأعلام:401/4.

6- وقال الإمامية أنه:استشهد مسموما بواسطة إبراهيم بن الوليد.

7- وقال الإمامية:استشهد مسموما على يد المنصور الدوانيقي.

هي أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر".قال جعفر الصادق:"برئ الله ممن تبرأ من أبي بكر وعمر" قال الذهبي:"وهذا القول متواتر عن جعفر الصادق،وأشهد بالله إنه لبارّ في قوله غير منافق لأحـــد فقبح الله الرافضة"[1].

7- أبو الحسن موسى بن جعفر الكاظم[2]: ولد في 7 صفر سنة 128هـــــ.وتـــوفي في25 رجب سنة ثلاث وثمانين ومائة،و دفن بالكاظمية[3].مدة إمامته 35 سنة.

8-أبو الحسن علي بن موسى الرضا[4]: رحمه الله ولد في 11 ذو القعدة سنة148هـــ[5]،وهو العام الذي توفي فيه جده الصادق رحمه الله،و توفي في17 صفر سنة ثـــلاث ومـــائتين،و دفـــن بخراسان[6]. وقد جعل الخليفة المأمون الرضا وليا للعهد سنة 200هـــ.ومدة إمامته 20 سنة.

9-محمّد الجواد رحمه الله: ولد في10 رجب سنة195 هـــ[7]،وتوفي في آخر ذي القعدة سنة عشرين ومائتين،و دفن بالكاظمية ببغداد[8].ومدة إمامته 17 سنة.

وقد عرف محمّد الجواد بألقاب منها:الجواد،وابن الرضا،والقانع، والمرتـــضى،وأبو جعفـــر الثاني،تمييز له عن الباقر،لأنه يلقب بأبي جعفر[9].

---

[1]- سير أعلام النبلاء:255/6.

[2]- انظر ترجمته في:سير أعلام النبلاء:270/6،

[3]- قالوا :استشهد مسموما في سجن بغداد بواسطة هارون الرشيد،و قال الإمام الذهبي:"أقدمـــه المهـــدي بغـــداد وردّه ثم قدمها،وأقام ببغداد في أيام الرشيد،قدم في صحبة الرشيد سنة تسع وسبعين ومائة،وحبسه بها إلى أن توفي في محبسه.سنة 183 هـــ".انظر:سير الأعلام:270/6.

[4]- انظر ترجمته في:سير أعلام النبلاء:387/9،

[5]- في كشف الغمة (53/3)أنه ولد سنة 153 هـــ.

[6]- قالوا:استشهد مسموما في خراسان بواسطة المأمون،قال الإمام الذهبي:"وقيل مات مسموما"،ونقل عن الحاكم:استشهد علي بن موسى بسنداباذ من طوس لتسع بقين من رمضان سنة 203 هـــ.انظر: سير الأعلام:389/9.

[7]- وقد كانت ولادته متأخرة من أم حبشية حتى أن الرضا كان يسأل كيف يكون إماما وليس له ولد ولذلك فرح به عنـــد ولادته فرحا شديدا.خاصة وأن في هذا الزمن كانت توجد فرقة الواقفة التي توقفت في الإمامة عند موســـى الكـــاظم والـــد الرضا،وتأخر ولادة الجواد ما يعزز القول بالتوقف،ويسري –دون شك– الكلام في إمامة الرضا.وقد تزوج الجواد بابنة الخليفة المأمون.

[8]- قالوا استشهد مسموما بواسطة زوجته العباسية.

[9]- نشير على أن هذا عند العلماء كنية وليس بلقب لكن هو عند الشيعة من الألقاب.

10-علي الهادي رحمه الله: ولد في15 ذو الحجة بالمدينة المنورة سنة212هـ[1].وتوفي في3 رجب سنة أربع وخمسين ومائتين،ودفن بسامراء[2].ومدة إمامته 34 سنة.

11-الحسن العسكري رحمه الله: ولد في 8 ربيع الثاني بالمدينة المنورة سنة 232 هـ[3]،وتوفي في 8 ربيع الأول سنة ستين ومائتين بسامراء ودفن بها[4].ومدة إمامته 16 سنة.

12-المهدي المنتظر[5]: ولد في 15 شعبان[6] سنة خمس وخمسين ومائتين،قالوا: وهو حي في سرداب بسامراء، ولذلك يقول الإمامية عند ذكره: "عجل الله تعالى فرجه الشريف".ويختصر:عج.قالوا:وله غيبتان:صغرى سنة 260هـ،وكبرى سنة 329 هـ.

وقد ورد عندهم النهي عن ذكر اسمه كما في الكافي[7]،ولذلك يقال له:الحجة،الصاحب، وصاحب الدار،وصاحب الأمر،وصاحب الزمان،والقائم،وبقية الله[8]، والمهدي،والمنتظر.

وقد قال جمع من أهل العلم بأن الحسن العسكري رحمه الله لم يعقب،وممن قال بذلك محمّد ابن جرير الطبري،ويحيى بن صاعد،وابن حزم[9] وغيرهم.ومن الشيعة ذهب إلى ذلك أحمد الكاتب.

وفي خصوص وجود المهدي من الروايات المتضاربة في ولادته،وأمه،واختفاء،ما جعل الشك في وجوده بين العامة والخاصة وحتى التوقيعات المنسوبة إليه والتي أوصلها نوابه تحمل في مضامين بعضها الرد على الشك في وجوده في أوساط الإمامية،ففي التوقيع الصادر إلى إسحاق بن يعقوب

---

[1]- في كشف الغمة (166/3) أنه ولد سنة 214 هـ.

[2]- قالوا استشهد مسموما في سمراء بواسطة المعتز العباسي.

[3]- في كشف الغمة (196/3) أنه ولد سنة 231 هـ.

[4]- قالوا:استشهد مسموما بواسطة المعتمد العباسي.

[5]- مسألة المهدية أو المهدوية لا تتعلق بالشيعة الجعفرية فقط،بل هي موجودة حتى عند أهل السنة لورود أحاديث كثير في شأن المهدي حتى قال بعض أهل العلم أنها بلغت حد التواتر.لكن الاعتقاد في المهدي عند أهل السنة وغيرهم يختلف تماما عما يعتقده الجعفرية.

[6]- يحتفل الشيعة في كل سنة في 15 شعبان بميلاد المهدي.

[7]- أصول الكافي،كتاب الحجة،باب في النهي عن الاسم،رقم:1، 4،ج1،ص332-333.

[8]- مستخرج من قوله تعالى: ژ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ژ. سورة:هود،الآية:87.

[9]- انظر:سير أعلام النبلاء:121/13.

والذي أوصل محمّد بن عثمان العمري سفير المهدي الثاني:"... ومن أنكرني فليس مني وسبيله سبيل ابن نوح عليه السلام..."[1].

ويرى أحمد الكاتب أن النظرية الإثني عشرية لما وصلت إلى طريق مسدود بوفاة الحسن العسكري سنة260هـ،و لم يخلف من يرثه اختلق أصحاب هذه النظرية إماما غائبا[2].

غيبة المهدي أسبابها وآثارها:

ويرى الإمامية أن غيبة الإمام الثاني عشر واستتاره بسبب تقصيرهم،فكل ما يفوت من المصالح والمنافع المتوقعة من حضوره قد فات من قبل أنفسهم[3].

وسبب الغيبة حسب علماء الإمامية هو الخوف على نفسه من القتل لذلك دخل السرداب وهو ابن خمس سنين.

قال الخواجة الطوسي عن سبب الغيبة:"أما سبب غيبته فلا يجوز أن يكون من الله سبحانه،ولا منه كما عرفت،فيكون من المكلفين،وهو الخوف الغالب وعدم التمكين،والظهور يجب عند زوال السبب"[4].

ولذلك قال شيخ الطائفة:" لا علة تمنع من ظهوره إلا خوفه على نفسه من القتل، لأنه لو كان غير ذلك لما ساغ له الاستتار"[5].

وردت هذه التفسيرات لعلة الغيبة رغم نهي المهدي نفسه عن ذلك، ففي التوقيع المنسوب للمهدي لإسحاق بن يعقوب[6]: "... وأما علة ما وقع من الغيبة فإن الله عز وجل يقول: ژ ے ے ۓ ۓ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ۇ ۆ ۈ ژ... وأما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكالانتفاع بالشمس إذا غيبتها عن الأبصار السحاب، وإني لأمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء، فأغلقوا

1- كمال الدين وتمام النعمة للصدوق:ص483،الغيبة للطوسي:ص290.

2- انظر: تطور الفكر السياسي الشيعي:ص329.وقد قدم فيه أحمد الكاتب من الأدلة والمبررات الواضحة و الدامغة على أن الإمام الغائب مختلق.

3- انظر: بهاء الدين البروجردي ،الحاشية على كفاية الأصول.ط1؛قم:مؤسسة انصاريان،1412هـ.85/2.

4- رسالة الإمامة:ص433.

5- الطوسي،الغيبة،تحقيق:عباد الله الطهراني وعلي أحمد ناصح.ط1؛قم:مؤسسة المعارف الإسلامية،1411هـ.ص329.

6-الصدوق،كمال الدين وتمام النعمة،صححه وعلق عليه:علي أكبر الغفاري.قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1405هـ. ص483،الغيبة للطوسي:ص290.

باب السؤال عما لا يعنيكم، ولا تتكلفوا علم ما قد كفيتم، وأكثروا الدعاء بتعجيل الفرج، فــإن ذلك فرجكم..." [1].

لكن يقال هنا أن الخوف على آبائه كان أشد، ولم يحصل لهم ذلك، ثم إن القــول بغيبــة الإمام هذا الأمد الطويل تناقض مبدأ اللطف الذي في الإمامة والغاية منها.فإذا كان الإمام غائبــا بحيث لا يصل إليه أحد فينتفع به فما الفرق بين وجود وعدمه !؟

هذا عن سبب الغيبة أما عن آثارها،فيرى فقهاء الإمامية أن قيام دولة صالحة مــستبعد في زمن الغيبة،وان اعتزال السلطان الجائر قد يؤدي إلى تضييع الحقوق والحرج على المــسلمين،فجاز التواصل معه دون اعتبار سلطته مشروعة،فالفقيه الشيعي يصنف الحكومات القائمة في زمن الغيبة جميعا باعتبارها جائرة غاصبة ما لم تخضع للولي الفقيه الذي يقوم مقام الإمام في كل وظائفه[2].

سفراء المهدي الأربعة:

1 – عثمان بن سعيد العمري الأسدي السمان: قال الطوسي: عثمان بن سعيد العمــري الزيات، ويقال له: السمان، يكنى أبا عمرو، جليل القدر ثقة، وكيل المهدي[3].وقال ابــن المطهــر الحلي: من أصحاب أبي جعفر محمد بن علي الثاني ، خدمه وله إحدى عشرة سنة، وله إليه عهــد معروف، وهو ثقة جليل القدر، وكيل أبي محمد[4].وتوفي بعد وفاة العسكري بسنتين،أي سنة 262 هـــ.

---

[1] – سورة:المائدة،الآية:101.

[2]– انظر:توفيق السيف، ضد الاستبداد:الفقه السياسي الشيعي في عصر الغيبة.ط1؛الدار البيضاء:المركز الثقافي العربي،1999 م،ص24.

[3]– الطوسي،رجال ،تحقيق:جواد القيومي الأصفهاني.قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1410هـ.ص401،رقم:5877.

[4]– ابن المطهر الحلي،خلاصة الأقوال في معرفة الرجال،تحقيق:جواد القيومي.ط1؛مؤسسة نــشر الفقاهــة،1417هـــ. ص220-221.

2- ثمّ ابنه محمّد: قال الحلي: محمد بن عثمان بن سعيد العمري – بفتح العين – الأسدي، يكنى أبا جعفر، وأبوه يكنى أبا عمرو، جميعا وكيلان في خدمة صاحب الزمان ، ولهما مترلة جليلة عند هذه الطائفة...[1].واستمر في منصبه حوالي خمسين سنة،حيث توفي سنة305هـ[2].

3-ثمّ أبو القاسم الحسين بن روح.وتوفي سنة325هـ.وقال الذهبي سنة 326 هـ[3].

4- ثمّ أبو الحسن علي بن محمد السمري.وهو آخر السفراء،قالوا:وقبل وفاته بأيام خرج توقيع إلى الناس ينذر بانقطاع السفارة الخاصة ووقوع الغيبة الكبرى حتى يأذن الله بالظهور.

وإليك ما قال علماء الإمامية أنه نص التوقيع الصادر عن المهدي للنائب الأخير عنه:" بسم الله الرحمن الرحيم: يا علي بن محمد السمري أعظم الله أجر إخوانك فيك، فإنك ميت ما بينك وبين ستة أيام، فاجمع أمرك ولا توصي إلى أحد فيقوم مقامك بعد وفاتك، فقد وقعت الغيبة التامة، فلا ظهور إلا بعد إذن الله تعالى ذكره، وذلك بعد طول الأمد، وقسوة القلوب، وامتلاء الأرض جورا. وسيأتي شيعتي من يدعي المشاهدة، ألا فمن ادعى المشاهدة قبل خروج السفياني والصيحة فهو كذاب مفتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم "[4].

وهؤلاء الأربعة هم الوكلاء أو النواب أو السفراء الممدوحين،وإلى جانب هؤلاء فقد ادعى النيابة ما يقارب أربعة وعشرين رجلا من أصحاب الإمامين الهادي والعسكري.وما كان كثرة المدعين للنيابة إلاّ بسبب ما تجره من منافع مادية ومكانة اجتماعية وسياسية.

فهناك نواب مذمومون ذكر بعضهم الطوسي في "الغيبة"[5]،حيث قال: ذكر المذمومين الذين ادعوا البابية والسفارة كذبا وافتراء لعنهم الله أولهم المعروف بالشريعي... ومنهم محمد بن نصير النميري...ومنهم: أحمد بن هلال الكرخي...ومنهم: أبو طاهر محمد بن علي بن بلال...ومنهم الحسين بن منصور الحلاج...ومنهم ابن أبي العزاقر[6] .

---

[1]- خلاصة الأقوال:ص250-251.

[2]- الغيبة للطوسي:ص353 فما بعدها.

[3]- سير الأعلام:15/222-224.

[4]- كمال الدين وتمام النعمة للصدوق:ص516،الغيبة للطوسي:ص395، كشف الغمة للأربلي:3/383.

[5]- الغيبة للطوسي:ص397 فما بعدها.

[6]- سماه عبد القاهر البغدادي ابن أبي العذاقر –بالذال-،وهو محمّد بن علي الشلمغاني،وإليه ينسب العذاقرة،ظهر في خلافة الراضي ابن المقتدر سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة،وادعى حلول روح الإله فيه،وسمى نفسه روح القدس وصرح برفع الشريعة وأباح اللواط وغير ذلك من الضلالات.انظر: الفرق بين الفرق:ص200.

التأليف في الغيبة:

وقد أكثر الإمامية من التأليف في الغيبة حتى عددت الكتب التي تناولت الغيبـــة في رجـــال النجاشي فبلغ عددها 32 كتابا،ومن أهم الكتب المطبوعة في الغيبة:رسائل في الغيبة للمفيد،والغيبة للطوسي ،والمقنع في الغيبة للشريف المرتضى،والغيبة لابن أبي زينـــب النعماني،الغيبـــة الـــصغرى والسفراء الأربعة لفاضل المالكي،وعلل الغيبة وفلسفتها لمحمّد هادي الغروي.

عصمة الأئمة:

العصمة في اللغة:قال ابن فارس:"عصم:العين والصاد والميم أصل واحد صحيح يدل علـــى إمساك ومنع وملازمة،والمعنى في ذلك كله معنى واحد،ومن ذلك العصمة:أن يعصم الله تعالى عبده من سوء يقع فيه،واعتصم العبد بالله تعالى إذا امتنع،واستعصم:التجأ، وتقول العـــرب:أعـــصمت فلانا:أي هيأتُ له شيئا يعتصم به نالته يده أي يلتجئ ويتمسك به.والعصمة:كل شيء اعتصمت به،وعصمه الطعام:منعه من الجوع،ومن الباب العصمة:القلادة،سميت بذلك للزومها العنق".[1]

وقد وردت العصمة في القرآن الكريم بالمعاني التي وردت في معاجم اللغة ومن ذلك:

ٹ ڈ ڎ چ چ ڇ ڇ ڃ ڃ چ چ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ژ.[2]

ٹ ڈ ڎ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ ژ.[3]

ٹ ڈ ڎ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ژ.[4]

ٹ ڈ ڎ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى □ □ ژ.[5]

ٹ ڈ ڎ ی ی □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ئم ئى ئي □ □ □ تم ژ.[1]

[1]-معجم مقاييس اللغة:331/4.

[2]-سورة المائدة،الآية:67.

[3]-سورة الأحزاب،الآية:17.

[4]- سورة يونس،الآية:27.

[5]-سورة هود،الآية:43.



العصمة في الاصطلاح:في شرح المواقف هي:ملكة تمنع عن الفجور،وتحصل بالعلم بمثالب المعاصي،ومناقب الطاعات،وتتأكد بتتابع الوحي بالأوامر والنواهي،ولا اعتراض على ما يصدر عنهم من الصغائر[2].

وقال المناوي:"العصمة:ملكة[3] اجتناب المعاصي مع التمكن منها"[4].

وقال المفيد:" فإن قيل: ما حد العصمة ؟ فالجواب: العصمة لطف يفعله الله تعالى بالمكلف بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما. فإن قيل: ما الدليل على أنه معصوم من أول عمره إلى آخره ؟ فالجواب: الدليل على ذلك أنه لو عهد منه في سالف عمره سهو أو نسيان لارتفع الوثوق عن إخباراته، ولو عهد منه خطيئة لنفرت العقول من متابعته فتبطل فائدة البعثة"[5].

وقال الخواجة الطوسي:"وهي ما يمتنع معه من المعصية متمكنا منها،ولا يمتنع منها مع عدمه،ويجب أن يكون الإمام موصوفا..."[6].

قال شيخ الإسلام: فإنهم متفقون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلغونه عن الله تعالى وهذا هو مقصود الرسالة فإن الرسول هو الذي يبلغ عن الله أمره ونهيه وخبره وهم معصومون في تبليغ الرسالة باتفاق المسلمين... كل ما يقدح في نبوتهم وتبليغهم عن الله فهم متفقون على تتريههم عنه... وأما النسيان والسهو في الصلاة فذلك واقع منهم وفي وقوعه حكمة استنان المسلمين بهم"[7].

والذي ذهب إليه الإمامية أن العصمة تعني عدم جواز سهو النبي ﷺ والأئمة.رغم أن بعضهم خاصة القميين القدماء قد اعتبروا أن أول مراتب الغلو نفي السهو.

---

[1]-سورة غافر،الآية:33.

[2]- شرح المواقف للجرجاني:الموقف السادس(السمعيات):ص161.

[3]- قال الجرجاني:الملكة:هي صفة راسخة في النفس".التعريفات:ص229.

[4]- التوقيف على مهمات التعاريف:ص516.

[5]- النكت الاعتقادية:ص37.

[6]-رسالة الإمامة:ص429.

[7]- منهاج السنة:1/266-267.



واستدلوا الإمامية على وجوب العصمة بأنه لو لا العصمة للزم أمره تعالى عبـــاده بإتبـــاع الخطأ،وذلك الأمر محال؛لأنه قبيح[1].

والمعصومون عند الجعفرية أربعة عشر : الأئمة الإثني عشر بالإضافة إلى:النبي ﷺ،وفاطمـــة الزهراء رضي الله عنها.

غلو الجعفرية في الأئمة:

الغلو :هو مجاوزة الحد،ٹ ڈ ژ ﮋ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ژ[2].أي: لا تجـــاوزا الحد في رفع عيسى عليه السلام.

والغالي من يقول في أهل البيت ما لم يقولوا في أنفسهم رحمهم الله تعالى. وتجدر الإشارة إلى أن الشيعة يقولون بوجود الغلو ويعبرون عليه بالارتفاع ، ويعترفون بوجود غلاة،وقد بدأ الغلـــو فيمن ينسب إلى التشيع في وقت مبكر،وفي زمن أمير المؤمنين علي رضي الله عنه،وتوجد في كتبهم كمـــا في كتبنا روايات تدل على ذلك،منها:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ:أَتَى قَوْمٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالُوا: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا رَبَّنَا، فَاسْتَتَابَهُمْ ،فَلَـــمْ يَتُوبُوا، فَحَفَرَ لَهُمْ حَفِيرَةً ،وَأَوْقَدَ فِيهَا نَاراً، وَحَفَرَ حَفِيرَةً أُخْرَى إِلَى جَانِبِهَا ،وَأَفْضَى بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا لَمْ يَتُوبُوا أَلْقَاهُمْ فِي الْحَفِيرَةِ، وَأَوْقَدَ فِي الْحَفِيرَةِ الأخْرَى حَتَّى مَاتُوا[3].

ورغم ذلك نجد أن كتبهم المعتمدة كالكافي تعج بالأخبار التي تتـــضمن غلـــوا فاحـــشا في الأئمة،ومن ذلك:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ :كَانَ حَيْثُ طلقَتْ آمِنَةُ بِنْتُ وَهْبٍ، وَأَخَـــذَهَا الْمَخَـــاضُ بِـــالنَّبِيِّ ﷺحَضَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدٍ امْرَأَةُ أَبِي طَالِبٍ، فَلَمْ تَزَلْ مَعَهَا حَتَّى وَضَعَتْ، فَقَالَـــتْ إِحْـــدَاهُمَا لِلأخْرَى: هَلْ تَرَيْنَ مَا أَرَى؟ فَقَالَتْ: وَمَا تَرَيْنَ؟ قَالَتْ :هَذَا النُّورَ الَّذِي قَدْ سَطَعَ مَا بَيْنَ الْمَـــشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَبَيْنَمَا هُمَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِمَا أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ لَهُمَا: مَا لَكُمَـــا مِـــنْ أَيِّ شَـــيْءٍ تَعْجَبَانِ ؟فَأَخْبَرَتْهُ فَاطِمَةُ بِالنُّورِ الَّذِي قَدْ رَأَتْ ،فَقَالَ لَهَا أَبُو طَالِبٍ: أَلا أُبَشِّرُكِ؟ فَقَالَـــتْ: بَلَـــى،

---

[1]-كفاية الأصول لآقا حسين البروجردي:33/2.

[2]-سورة النساء،الآية:171.

[3]-الكافي،كتاب الحدود،باب حد المرتد، رقم:8،ج7،ص258-259.



فَقَالَ: أَمَا إِنَّكِ سَتَلِدِينَ غُلاماً يَكُونُ وَصِيَّ هَذَا الْمَوْلُودِ"[1].

وعَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عَنِ الإمام يَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: لا وَلَكِنْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءَ أَعْلَمَهُ اللهُ ذَلِكَ[2].

عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبْدَ الصَّالِحَ[3] يَنْعَى إِلَى رَجُلٍ نَفْسَهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: وَإِنَّهُ لَيَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ الرَّجُلُ مِنْ شِيعَتِهِ!، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ شِبْهَ الْمُغْضَبِ ،فَقَالَ: يَا إِسْحَاقُ قَدْ كَانَ رُشَيْدٌ الْهَجَرِيُّ[4] يَعْلَمُ عِلْمَ الْمَنَايَا وَالْبَلايَا والإمام أَوْلَى بِعِلْمِ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: يَا إِسْحَاقُ اصْنَعْ مَا أَنْتَ صَانِعٌ، فَإِنَّ عُمُرَكَ قَدْ فَنِيَ وَإِنَّكَ تَمُوتُ إِلَى سَنَتَيْنِ وَإِخْوَتَكَ وَأَهْلَ بَيْتِكَ لا يَلْبَثُونَ بَعْدَكَ إِلا يَسِيراً حَتَّى تَتَفَرَّقَ كَلِمَتُهُمْ وَيَخُونُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً حَتَّى يَشْمَتَ بِهِمْ عَدُوُّهُمْ فَكَانَ هَذَا فِي نَفْسِكَ، فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللهَ بِمَا عَرَضَ فِي صَدْرِي. فَلَمْ يَلْبَثْ إِسْحَاقُ بَعْدَ هَذَا الْمَجْلِسِ إِلا يَسِيراً حَتَّى مَاتَ ،فَمَا أَتَى عَلَيْهِمْ إِلا قَلِيلٌ حَتَّى قَامَ بَنُو عَمَّارٍ بِأَمْوَالِ النَّاسِ فَأَفْلَسُوا[5].

قلت:وفي توقيع المهدي لآخر نوابه ما يشير صراحة إلى أنه يعلم الغيب، ففيه:" بسم الله الرحمن الرحيم: يا علي بن محمد السمري أعظم الله أجر إخوانك فيك، فإنك ميت ما بينك وبين ستة أيام..."[6].

وكل هذا الكذب والغلو في الأئمة لا يعد عند الجعفرية من الغلو،بل يروه من صميم عقيدة الإمامي.يقول الخميني[7]:" لا يلزم من إثبات الولاية والحكومة للإمام ألا يكون لديه مقام معنوي. إذ للإمام مقامات معنوية مستقلة عن وظيفة الحكومة. وهي مقام الخلافة الكلية الإلهية التي ورد

---

[1]-الكافي،كتاب الروضة،رقم:460،ج8،ص302.

[2]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب نادر فيه ذكر الغيب:رقم:4،ج1،ص257.

[3]- يقصد موسى بن جعفر الكاظم،وذكره بالعبد الصالح تقية.

[4]- رشيد الهجري من الغلاة ،قال الجوزجاني:كذاب غير ثقة،وقال النسائي:ليس بالقوي،وقال البخاري:يتكلمون فيه،وقال يحيى بن معين:ليس يساوي شيئا،وقال ابن حبان:كان يؤمن بالرجعة.انظر:ابن حجر،لسان الميزان،تحقيق:غنيم بن عباس غنيم.ط1؛القاهرة:الفاروق الحديثة،1416هـ/1996م. 306/3.

[5]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر،رقم:7،ج1،ص484.

[6]- انظر:كمال الدين وتمام النعمة للصدوق:ص516،والغيبة للطوسي:395.

[7]- هو روح الله بن مصطفى بن أحمد الموسوي الخميني،أحد أعلام الإمامية في العصر الحديث وهو مؤسس الجمهورية الإسلامية في إيران سنة 1979م.ولد بخمين بإيران سنة 1320هـ (1902م)،وتوفي سنة 1989م.من مؤلفاته:مصباح الهداية إلى الخلافة والولاية،وشرح دعاء السمر لشهر رمضان،والأربعون حديثا،وأسرار الصلاة أو معراج السالكين،وكشف الأسرار،وآداب الصلاة،وتهذيب الأصول،والحكومة الإسلامية،وتحرير الوسيلة وغيرها.

ذكرها على لسان الأئمة أحياناً. والتي تكون بموجبها جميع ذرات الوجود خاضعة أمام "ولي الأمر". من ضروريات مذهبنا أنه لا يصل أحد إلى مراتب الأئمة المعنوية. حتى الملك المقرّب، والنّبي المرسل. وفي الأساس فإن الرّسول الأكرم ﷺ والأئمة – وبحسب رواياتنا – كانوا أنواراً في ظل العرش قبل هذا العالم، وهم يتميزون عن سائر النّاس في انعقاد النطفة "والطينة". ولهم من المقامات إلى ما شاء الله"[1].

والأئمة رحمهم الله من كل ذلك براء،فقد جاء المغيرة –هو ابن سعيد أحد الكذابين على الأئمة–إلى محمد الباقر فقال له: أقرر أنك تعلم الغيب حتى أجبي لك العراق. فنهره وطرده. وجاء إلى ابنه جعفر بن محمد الصادق فقال له مثل ذلك، فقال: أعوذ بالله[2].

وقد ذكرت كتب الأخبار عندهم معجزات في ولادة علي ﷺ وغيره من الأئمة[3]، إلى جانب كرامات الأئمة وما جرى على ألسنتهم من إخبار بالغيب[4]،ومن ذلك:

عَنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ قال:" إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ أَنْ يَخْلُقَ الإمام أَمَرَ مَلَكاً فَأَخَذَ شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيَسْقِيهَا أَبَاهُ فَمِنْ ذَلِكَ يَخْلُقُ الإمام، فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ يَوْماً وَلَيْلَةً فِي بَطْنِ أُمِّهِ لا يَسْمَعُ الصَّوْتَ، ثُمَّ يَسْمَعُ بَعْدَ ذَلِكَ الْكَلامَ، فَإِذَا وُلِدَ بَعَثَ ذَلِكَ الْمَلَكَ فَيَكْتُبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : ژ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ژ[5]، فَإِذَا مَضَى الإمام الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ رُفِعَ لِهَذَا مَنَارٌ مِنْ نُورٍ يَنْظُرُ بِهِ إِلَى أَعْمَالِ الْخَلائِقِ فَبِهَذَا يَحْتَجُّ اللهُ عَلَى خَلْقِهِ"[6].

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ:" إِنَّ اللهَ خَلَقَنَا مِنْ عِلِّيِّينَ، وَخَلَقَ أَرْوَاحَنَا مِنْ فَوْقِ ذَلِكَ، وَخَلَقَ أَرْوَاحَ شِيعَتِنَا مِنْ عِلِّيِّينَ، وَخَلَقَ أَجْسَادَهُمْ مِنْ دُونِ ذَلِكَ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْقَرَابَةُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ وَقُلُوبُهُمْ تَحِنُّ إِلَيْنَا".

وعَنْه قَالَ :" إِنَّ اللهَ خَلَقَنَا مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ، ثُمَّ صَوَّرَ خَلْقَنَا مِنْ طِينَةٍ مَخْزُونَةٍ مَكْنُونَةٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَأَسْكَنَ ذَلِكَ النُّورَ فِيهِ فَكُنَّا نَحْنُ خَلْقاً وَبَشَراً نُورَانِيِّينَ لَمْ يَجْعَلْ لأحد فِي مِثْلِ

[1]–الخميني، الحكومة الإسلامية.د.م.ن.ص84.

[2]– الكامل في التاريخ لابن الأثير:419/2.

[3]– انظر في ذلك:كشف الغمة في معرفة الأئمة للأربلي:610/1

[4]– انظر:كشف الغمة في معرفة الأئمة:2/1،387/276.

[5]– سورة الأنعام،الآية:115.

[6]– أصول الكافي:كتاب الحجة،باب مواليد الأئمة:رقم:2، 3، 4، 8، ج1، ص387-388.

الَّذي خَلَقَنَا منْهُ نَصيباً، وَخَلَقَ أَرْوَاحَ شيعَتنَا منْ طينَتنَا وَأَبْدَانَهُمْ منْ طينَة مَخْزُونَة مَكْنُونَة أَسْفَلَ منْ ذَلكَ الطِّينَة وَلَمْ يَجْعَلِ الله لأحد في مثْلِ الَّذي خَلَقَهُمْ منْهُ نَصيباً إلا للأنبياء وَلذَلكَ صرْنَا نَحْنُ وَهُمُ النَّاسَ وَصَارَ سَائِرُ النَّاسِ هَمَجٌ للنَّارِ وَإِلَى النَّارِ"[1].

قلت:والعجيب في كل هذا أنهم لم يقولوا شيئا مثل هذا،ولا قريبا منه في رسول الله ﷺ.

وإليك بعض عناوين أبواب كتاب الحجة من أصول الكافي مما يفيد إفراط القوم وغلوهم في الأئمة: بَابٌ فِي أَنَّ الأئمة شُهَدَاءُ الله عَزَّ وَجَلَّ عَلَى خَلْقه،بَابُ أَنَّ الأئمة هُمُ الْهُدَاةُ،بَابُ أَنَّ الأئمة وُلاةُ أَمْرِ الله وَخَزَنَةُ علْمه،بَابُ أَنَّ الأئمة خُلَفَاءُ الله عَزَّ وَجَلَّ فِي أَرْضه وَأَبْوَابُهُ الَّتي منْهَا يُؤْتَى،بَابُ أَنَّ الأئمة نُورُ الله عَزَّ وَجَلَّ،بَابُ أَنَّ الأئمة هُمْ أَرْكَانُ الأرض، بَابُ مَا فَرَضَ الله عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ ﷺ منَ الْكَوْنِ مَعَ الأئمة ، بَابُ أَنَّ أَهْلَ الذِّكْرِ الَّذينَ أَمَرَ الله الْخَلْقَ بِسُؤَالِهِمْ هُمُ الأئمة، بَابُ أَنَّ مَنْ وَصَفَهُ الله تَعَالَى فِي كِتَابِه بِالْعلْمِ هُمُ الأئمة ، بَابُ أَنَّ الرَّاسِخِينَ فِي الْعلْمِ هُمُ الأئمة ، بَابٌ فِي أَنَّ مَنِ اصْطَفَاهُ الله منْ عِبَادِه وَأَوْرَثَهُمْ كِتَابَهُ هُمُ الأئمة ، بَابُ أَنَّ الْقُرْآنَ يَهْدي للإمام، بَابُ أَنَّ النِّعْمَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الله عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِه الأئمة ، بَابُ أَنَّ الْمُتَوَسِّمِينَ الَّذينَ ذَكَرَهُمُ الله تَعَالَى فِي كِتَابِه هُمُ الأئمة وَالسَّبِيلُ فِيهِمْ مُقِيمٌ، بَابُ عَرْضِ الأعمال عَلَى النَّبِيِّ ﷺوالأئمة ، بَابُ أَنَّ الطَّرِيقَةَ الَّتِي حُثَّ عَلَى الاسْتِقَامَة عَلَيْهَا وَلايَةُ عَلِيٍّ ، بَابُ أَنَّ الأئمة مَعْدنُ الْعلْمِ وَشَجَرَةُ النُّبُوَّة وَمُخْتَلَفُ الْمَلائِكَة، بَابُ أَنَّ الأئمة وَرِثُوا علْمَ النَّبِيِّ وَجَمِيعِ الأنبياء والأوصياء الَّذينَ منْ قَبْلِهِمْ، بَابُ أَنَّ الأئمة عِنْدَهُمْ جَمِيعُ الْكُتُبِ الَّتِي نَزَلَتْ منْ عِنْد الله عَزَّ وَجَلَّ وَأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا عَلَى اخْتِلاف أَلْسِنَتِهَا، بَابُ أَنَّهُ لَمْ يَجْمَعِ الْقُرْآنَ كُلَّهُ إلا الأئمة وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ علْمَهُ كُلَّهُ، بَابُ مَا أُعْطِيَ الأئمة منِ اسْمِ الله الأعظم، بَابُ مَا عِنْدَ الأئمة منْ آيَات الأنبياء ، بَابُ أَنَّ الأئمة يَعْلَمُونَ جَمِيعَ الْعُلُومِ الَّتِي خَرَجَتْ إِلَى الْمَلائِكَة والأنبياء وَالرُّسُلِ عَلَيْهِم السَّلام، بَابُ أَنَّ الأئمة إِذَا شَاءُوا أَنْ يَعْلَمُوا عُلِّمُوا، بَابُ أَنَّ الأئمة يَعْلَمُونَ مَتَى يَمُوتُونَ وَأَنَّهُمْ لا يَمُوتُونَ إلا باخْتِيَارٍ منْهُمْ، بَابُ أَنَّ الأئمة يَعْلَمُونَ علْمَ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ وَأَنَّهُ لا يَخْفَى عَلَيْهِمُ الشَّيْءُ ، بَابٌ فيه ذكْرُ الأرواح الَّتِي فِي الأئمة ، بَابُ الرُّوحِ الَّتِي يُسَدِّدُ الله بِهَا الأئمة، بَابُ أَنَّ الأئمة تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بُيُوتَهُمْ وَتَطَأُ بُسُطَهُمْ وَتَأْتِيهِمْ بالأخبار ، بَابُ أَنَّ الْجِنَّ يَأْتِيهِمْ فَيَسْأَلُونَهُمْ عَنْ مَعَالِمِ دِينِهِمْ وَيَتَوَجَّهُونَ فِي أُمُورِهِمْ، بَابٌ فِي الأئمة أَنَّهُمْ إِذَا ظَهَرَ أَمْرُهُمْ حَكَمُوا بِحُكْمِ دَاوُدَ وَآلِ دَاوُدَ وَلا

---

[1]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب خلق أبدان الأئمة وأرواحهم وقلوبهم:رقم:2،1،ج1، ص389.

يَسْأَلُونَ الْبَيِّنَة ، بَابُ أَنَّ مُسْتَقَى الْعِلْمِ مِنْ بَيْتِ آلِ مُحَمَّد ، بَابُ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْحَقِّ فِي يَدِ النَّاسِ إِلا مَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِ الأئمة وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ عِنْدِهِمْ فَهُوَ بَاطِلٌ.

فضل الشيعة:

إن غلو الشيعة واختلاقهم الأكاذيب لم يتوقف عندهم عند الأئمة ،بل امتد إلى الغلو في أنفسهم ،فاخترعوا الأكاذيب في تقديس الشيعة،فقد تضمنت صحاحهم أخبار تنسب إلى الأئمة فيها غلو في أنفسهم جاوز غلو اليهود،وإليك بعض ذلك من الكافي:

عَنْ فُضَيْلٍ الصَّائِغِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ يَقُولُ:" أَنْتُمْ وَاللهِ نُورٌ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ، وَاللهِ إِنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ لَيَنْظُرُونَ إِلَيْكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ كَمَا تَنْظُرُونَ أَنْتُمْ إِلَى الْكَوْكَبِ الدُّرِّيِّ فِي السَّمَاءِ ،وَإِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَقُولُ لِبَعْضٍ: يَا فُلانُ عَجَباً لِفُلانٍ كَيْفَ أَصَابَ هَذَا الأَمْرَ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي وَاللهِ مَا أَعْجَبُ مِمَّنْ هَلَكَ كَيْفَ هَلَكَ وَلَكِنْ أَعْجَبُ مِمَّنْ نَجَا كَيْفَ نَجَا"[1].

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ خَلَقَنَا مِنْ أَعْلَى عِلِّيِّينَ، وَخَلَقَ قُلُوبَ شِيعَتِنَا مِمَّا خَلَقَنَا ،وَخَلَقَ أَبْدَانَهُمْ مِنْ دُونِ ذَلِكَ، فَقُلُوبُهُمْ تَهْوِي إِلَيْنَا؛ لأنها خُلِقَتْ مِمَّا خُلِقْنَا ،ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ: ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮊ[2]، وَخَلَقَ عَدُوَّنَا مِنْ سِجِّينٍ، وَخَلَقَ قُلُوبَ شِيعَتِهِمْ مِمَّا خَلَقَهُمْ مِنْهُ، وَأَبْدَانَهُمْ مِنْ دُونِ ذَلِكَ، فَقُلُوبُهُمْ تَهْوِي إِلَيْهِمْ؛ لأنها خُلِقَتْ مِمَّا خُلِقُوا مِنْهُ ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ : ﮋ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﮊ[3] [4].

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ:" إِنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: إِنَّ اللهَ مَثَّلَ لِي أُمَّتِي فِي الطِّينِ، وَعَلَّمَنِي أَسْمَاءَهُمْ كَمَا عَلَّمَ آدَمَ الأَسْماءَ كُلَّهَا ،فَمَرَّ بِي أَصْحَابُ الرَّايَاتِ فَاسْتَغْفَرْتُ لِعَلِيٍّ وَشِيعَتِهِ إِنَّ رَبِّي وَعَدَنِي فِي شِيعَةِ عَلِيٍّ خَصْلَةً. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هِيَ؟ قَالَ: الْمَغْفِرَةُ لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ وَأَنْ لا يُغَادِرَ مِنْهُمْ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً وَلَهُمْ تُبَدَّلُ السَّيِّئَاتُ حَسَنَاتٍ"[5].

---

[1]- الكافي،كتاب الروضة،رقم:415،ج8،ص275.

[2]- سورة المطففين،الآيات:18-21.

[3]- سورة المطففين،الآيات:7-9.

[4]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب خلق أبدان الأئمة وأرواحهم وقلوبهم:رقم:4،ج1، ص390.

[5]- أصول الكافي:كتاب الحجة،باب مولد النبي ﷺ ووفاته،رقم:15،ج1،ص443-444.

إن هذه النصوص وغيرها لا شك أن الذي يعتقد صحتها تولّد عنده شعورا بأن الحق معه دون غيره،بل إن هذه النصوص ولدت تيار الإرجاء لدى الشيعة،أي ترك العمل والاتكال على حب النبي ﷺ،والأئمة.

عَنْ جَابِرٍ-هو ابن يزيد الجعفي- عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قَالَ لِي:" يَا جَابِرُ أَ يَكْتَفِي مَنِ انْتَحَلَ التَّشَيُّعَ أَنْ يَقُولَ بِحُبِّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَوَ اللَّهِ مَا شِيعَتُنَا إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ وَ أَطَاعَهُ وَ مَا كَانُوا يُعْرَفُونَ يَا جَابِرُ إِلَّا بِالتَّوَاضُعِ ،وَ التَّخَشُّعِ، وَ الْأَمَانَةِ، وَ كَثْرَةِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَ الصَّوْمِ، وَ الصَّلَاةِ، وَ الْبِرِّ بِالْوَالِدَيْنِ، وَ التَّعَاهُدِ لِلْجِيرَانِ مِنَ الْفُقَرَاءِ، وَ أَهْلِ الْمَسْكَنَةِ، وَ الْغَارِمِينَ، وَ الْأَيْتَامِ ،وَ صِدْقِ الْحَدِيثِ، وَ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَ كَفِّ الْأَلْسُنِ عَنِ النَّاسِ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ وَ كَانُوا أُمَنَاءَ عَشَائِرِهِمْ فِي الْأَشْيَاءِ. قَالَ جَابِرٌ: فَقُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا نَعْرِفُ الْيَوْمَ أَحَداً بِهَذِهِ الصِّفَةِ. فَقَالَ: يَا جَابِرُ لَا تَذْهَبَنَّ بِكَ الْمَذَاهِبُ حَسْبُ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ أُحِبُّ عَلِيّاً وَ أَتَوَلَّاهُ ثُمَّ لَا يَكُونَ مَعَ ذَلِكَ فَعَّالًا ،فَلَوْ قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ مِنْ عَلِيٍّ ﷺ ثُمَّ لَا يَتَّبِعُ سِيرَتَهُ وَ لَا يَعْمَلُ بِسُنَّتِهِ مَا نَفَعَهُ حُبُّهُ إِيَّاهُ شَيْئاً فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْمَلُوا لِمَا عِنْدَ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَ بَيْنَ أَحَدٍ قَرَابَةٌ أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَكْرَمُهُمْ عَلَيْهِ أَتْقَاهُمْ وَ أَعْمَلُهُمْ بِطَاعَتِهِ، يَا جَابِرُ وَ اللَّهِ مَا يُتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِلَّا بِالطَّاعَةِ، وَ مَا مَعَنَا بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ ،وَ لَا عَلَى اللَّهِ لِأَحَدٍ مِنْ حُجَّةٍ مَنْ كَانَ لِلَّهِ مُطِيعاً فَهُوَ لَنَا وَلِيٌّ، وَ مَنْ كَانَ لِلَّهِ عَاصِياً فَهُوَ لَنَا عَدُوٌّ ،وَ مَا تُنَالُ وَلَايَتُنَا إِلَّا بِالْعَمَلِ وَ الْوَرَعِ"[1] .

موقف أهل السنة والجماعة من الأئمة:

لقد درج السلف من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين ومن جاء بعدهم على حب أهل البيت،وتعظيمهم وتوقيرهم،واضعين نصب أعينهم وصية النبي ﷺ لهم فيهم:«أذكركم الله أهل بيتي».وهذا الصديق ﷺ يقول: «ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ»[2].،ويقول ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي»[3].

ونورد في بيان محبة أهل السنة والجماعة لأهل البيت كلاما للإمام الذهبي يعبر عن ذلك،قال رحمه الله:" فمولانا الإمام علي من الخلفاء الراشدين المشهود لهم بالجنة ﷺ نحبه أشد الحب، ولا ندعي عصمته، ولا عصمة أبي بكر الصديق.وابناه الحسن والحسين فسبطا رسول الله ﷺ وسيدا

---

[1]- أصول الكافي،كتاب الإيمان والكفر،باب الطاعة والتقوى،رقم الحديث:3، ج2،ص74-75.

[2]- أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب المناقب،باب مناقب قرابة رسول الله،رقم:3436.

[3]- أخرجه البخاري،كتاب المناقب،باب مناقب قرابة رسول الله،رقم:3435.

شباب أهل الجنة،لو استخلفا لكانا أهلا لذلك.وزين العابدين كبير القدر من سادة العلماء العاملين، يصلح للإمامة وله نظراء،وغيره أكثر فتوى منه،وأكثر رواية.وكذلك ابنه أبو جعفر الباقر سيد إمام فقيه يصلح للخلافة.وكذا ولده جعفر الصادق كبير الشأن،من أئمة العلم، كان أولى بالأمر من أبي جعفر المنصور.وكان ولده موسى كبير القدر جيد العلم أولى بالخلافة من هارون، وله نظراء في الشرف والفضل.وابنه علي بن موسى الرضا كبير الشأن له علم وبيان، ووقع في النفوس صيّره المأمون وليّ عهده لجلالته،فتوفي سنة ثلاث ومائتين.وابنه محمد الجواد من سادة قومه لم يبلغ رتبة آبائه في العلم والفقه.وكذلك ولده الملقب بالهادي شريف جليل.وكذلك ابنه الحسن بن علي العسكري رحمهم الله تعالى"[1].

التقية عند الإمامية:

ﭧ ﭨ ﮋ ۈ ۇ ۆ ۋ ۅ ۉ ۉې ې ﯦ ﯧ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ﮊ[2].

قال الإمام الطبري رحمه الله:"...فالتقية التي ذكرها الله في هذه الآية إنما هي تقية من الكفار لا من غيرهم"[3].

والتقية عند أهل السنة هي أن يظهر الإنسان بلسانه غير ما يسره في قلبه؛اتقاء للشر،ولا تجوز إلاّ مع الكفار أعداء الإسلام،وفي حالات معينة.

ففي تفسير الإمام القرطبي رحمه الله:"قال معاذ بن جبل ومجاهد: كانت التقية في جدة الإسلام قبل قوة المسلمين، فأما اليوم فقد أعز الله الإسلام أن يتقوا من عدوهم.قال ابن عباس: هو أن يتكلم بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان ولا يقتل ولا يأتي مأثما. قال الحسن: التقية جائزة للإنسان إلى يوم القيامة ولا تقية في القتل ... وقيل أن المؤمن إذا كان قائما بين الكفار فله أن يداريهم باللسان إذا كان خائفا على نفسه وقلبه مطمئن بالإيمان والتقية لا تحل إلا مع خوف القتل أو القطع أو الإيذاء العظيم ومن أكره على الكفر فالصحيح أن له أن يتصلب ولا يجيب إلى التلفظ بكلمة الكفر بل يجوز له ذلك"[4].

---

[1]- سير أعلام النبلاء:13/120-121.

[2]-سورة آل عمران،الآية:28.

[3] – محمّد بن جرير الطبري،تفسير الطبري.بيروت:دار الفكر،1405هـ. 229/3.

[4] – القرطبي،تفسير القرطبي،تحقيق:أحمد عبد العليم البردوني.ط2؛القاهرة:دار الشعب،1372هـ. 57/4.

قال موسى الموسوي:"ولكن التقية التي يتحدث عنها علماء الشيعة وأملتها عليهـا بعـض زعاماتها هي ليست بهذا المعنى إطلاقا إنها تعني أن تقول شيئا وتضمر شيئا آخرا أو تقـوم بعمـل عبادي أمام سائر الفرق الإسلامية وأنت لا تعتقد به ثم تؤديه بالصورة التي تعتقد به في بيتك"[1].

أما التقية عند الجعفرية، فيقول المفيد:" التقية: كتمان الحق وستر الاعتقـاد فيـه ومكاتمـة المخالفين وترك مظاهرتهم بما يعقب ضررا في الدين أو الدنيا ، وفرض ذلك إذا علم بالضرورة أو قوي في الظن، فمتى لم يعلم ضررا بإظهار الحق ولا قوي في الظن ذلك لم يجب فرض التقية"[2].

وقال:" إن التقية جائزة في الدين عند الخوف على النفس، وقد تجوز في حـال دون حـال للخوف على المال ولضروب من الاستصلاح، وأقول إنها قد تجب أحيانا وتكون فرضا، وتجـوز أحيانا من غير وجوب، وتكون في وقت أفضل من تركها ويكون تركها أفضل وإن كان فاعلـها معذورا ومعفوا عنه متفضلا عليه بترك اللوم عليها. وأقول، إنها جائزة في الأقـوال كلـها عنـد الضرورة وربما وجبت فيها لضرب من اللطف والاستصلاح، وليس يجوز من الأفعـال في قتـل المؤمنين ولا فيما يعلم أو يغلب أنه استفساد في الدين. وهذا مذهب يخرج عن أصول أهل العـدل وأهل الإمامة خاصة دون المعتزلة والزيدية والخوارج والعامة المتسمية بأصحاب الحديث"[3].

ويقول محمّد رضا المامقاني:"التقية بكلمة جامعة هي:مجاملة الناس بمـا يعرفـون،وترك مـا ينكرون حذرا من غوائلهم.والتقية أمر فطري قبل أن يكون شرعيا،عقلي قبل أن يكون نقليا"[4].

قلت:وذلك لأن الإمامية يرون في صلاة أهل السنة وغيرهم غير مقبولة باعتبار أن الولايـة شرط في قبولها[5].بالإضافة إلى أن التكتف أو التكفير،وهو القبض في الصلاة من مبطلات الـصلاة عند الإمامية،كما أن الجهر بالتأمين من المبطلات.

وقد ذهب الدكتور موسى الموسوي إلى أن التقية كمصطلح عند الشيعة ظهر منـذ عـصر الغيبة الكبرى[6].وذلك خلافا لما يقوله علماء الإمامية من أن جميع الأئمة مـن أمـير المـؤمنين إلى

---

[1]- الشيعة والتصحيح:ص52.

[2]- تصحيح اعتقادات الإمامية:ص137.

[3]- أوائل المقالات:ص118-119.

[4]- محمّد رضا المامقاني،مستدركات مقباس الهداية في علم الرواية.ط1؛قم:نشر المؤلف،وبمساعدة وزارة الثقافـة والإرشـاد الإسلامي،1413هـ. 50/5.

[5]- قد وضع الشهيد الثاني رسالة في الولاية وأن الصلاة لا تقبل إلاّ بها.

[6]- الشيعة والتصحيح:ص56.



آخرهم قد عملوا بالتقية،وأنها من أصول المذهب.

ويحتج الإمامية على مشروعية التقية بالآية المذكورة سابقا،وبنصوص كثيرة تنسب إلى الأئمة،ومن ذلك:

نقل الصدوق بسنده إلى علي بن موسى الرضا قوله:" لا دين لمن لا ورع له، ولا إيمان لمن لا تقية له، إن أكرمكم عند الله أعملكم بالتقية. فقيل له: يا ابن رسول الله إلى متى ؟ قال: إلى يوم الوقت المعلوم وهو يوم خروج قائمنا أهل البيت، فمن ترك التقية قبل خروج قائمنا فليس منا"[1].

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ: ژ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ژ[2] قَالَ :"بِمَا صَبَرُوا عَلَى التَّقِيَّةِ. ژ ﮀ ﮁ ﮂ ژ[3] قَالَ: "الْحَسَنَةُ التَّقِيَّةُ ،وَ السَّيِّئَةُ الْإِذَاعَةُ"[4] .

عَنْ أَبِي عُمَرَ الْأَعْجَمِيِّ قَالَ :قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ:" يَا أَبَا عُمَرَ إِنَّ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الدِّينِ فِي التَّقِيَّةِ، وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ ،وَ التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فِي النَّبِيذِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ"[5] .

عَنْ حَبِيبِ بْنِ بِشْرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:" لَا وَ اللَّهِ مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ التَّقِيَّةِ، يَا حَبِيبُ إِنَّهُ مَنْ كَانَتْ لَهُ تَقِيَّةٌ رَفَعَهُ اللَّهُ، يَا حَبِيبُ مَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ تَقِيَّةٌ وَضَعَهُ اللَّهُ،يَا حَبِيبُ إِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا هُمْ فِي هُدْنَةٍ فَلَوْ قَدْ كَانَ ذَلِكَ كَانَ هَذَا"[6] .

وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:" اتَّقُوا عَلَى دِينِكُمْ فَاحْجُبُوهُ بِالتَّقِيَّةِ، فَإِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ ،إِنَّمَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالنَّحْلِ فِي الطَّيْرِ لَوْ أَنَّ الطَّيْرَ تَعْلَمُ مَا فِي أَجْوَافِ النَّحْلِ مَا بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ إِلَّا أَكَلَتْهُ، وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِي أَجْوَافِكُمْ أَنَّكُمْ تُحِبُّونَّا أَهْلَ الْبَيْتِ لَأَكَلُوكُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ ، وَ لَنَحَلُوكُمْ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً مِنْكُمْ كَانَ عَلَى وَلَايَتِنَا"[7] .

عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْقِيَامِ لِلْوُلَاةِ ؟فَقَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:" التَّقِيَّةُ

---

[1]-كمال الدين وتمام النعمة:ص371.

[2]- سورة القصص،الآية:54.

[3]- سورة الرعد،الآية:22.

[4]- أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب التقية،رقم:1،ج2،ص217.

[5]- أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب التقية،رقم:2،ج2،ص217.

[6]- أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب التقية،رقم:4،ج2،ص217.

[7]- أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب التقية،رقم:6،ج2،ص218.

مِنْ دِينِي وَ دِينِ آبَائِي وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ"[1] .

و لم يكتف القوم بوضع مثل هذه الروايات السخيفة على الأئمة،بل ادعوا أن الأئمة كـانوا يعملون بالتقية،ويفتون الناس بالتقية،وإليك بعض رواياتهم في ذلك من الكافي:

عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أبي جعفر قَالَ: قَالَ لِي:" يَا زِيَادُ مَا تَقُولُ لَوْ أَفْتَيْنَا رَجُلاً مِمَّـنْ يَتَوَلانَـا بِشَيْءٍ مِنَ التَّقِيَّةِ؟ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَنْتَ أَعْلَمُ جُعِلْتُ فِدَاكَ. قَالَ :إِنْ أَخَذَ بِهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَعْظَـمُ أَجْراً ،وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنْ أَخَذَ بِهِ أُوجِرَ، وَإِنْ تَرَكَهُ وَاللهِ أَثِمَ"[2].

عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أبي جعفر قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَنِي، ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَأَجَابَهُ بِخِلافِ مَا أَجَابَنِي، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَأَجَابَهُ بِخِلافِ مَا أَجَابَنِي وَأَجَابَ صَاحِبِي، فَلَمَّـا خَرَجَ الرَّجُلانِ قُلْتُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللهِ رَجُلانِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ شِيعَتِكُمْ قَدِمَا يَسْأَلانِ فَأَجَبْـتَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِغَيْرِ مَا أَجَبْتَ بِهِ صَاحِبَهُ؟ فَقَالَ:" يَا زُرَارَةُ إِنَّ هَذَا خَيْرٌ لَنَا وَأَبْقَى لَنَا وَلَكُمْ وَلَوِ اجْتَمَعْتُمْ عَلَى أَمْرٍ وَاحِدٍ لَصَدَّقَكُمُ النَّاسُ عَلَيْنَا ،وَلَكَانَ أَقَلَّ لِبَقَائِنَا وَبَقَائِكُمْ"[3].

ومن المبالغة في هذه المسألة ما وردعن الصادق:" لو قلت: إن تارك التقية كتارك الـصلاة لكنت صادقا "[4].

قلت : فأين ما ورد عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ لَقِيَ الْمُسْلِمِينَ بِوَجْهَيْنِ وَ لِسَانَيْنِ جَاءَ يَـوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ[5] .

أم أن المقصود الشيعة،وغيرهم ليسوا من المسلمين؟

وقد ورد في الطبقات الكبرى :أخبرنا الفضل بن دكين[6] قال حدثنا أبو إسرائيل عن الحكـم عن أبي جعفر قال:إنا لنصلي خلفهم –يعني بنو أمية– في غير تقية،وأشهد على علي بن الحسين أنه كان يصلي خلفهم في غير تقية"[1].

---

[1]– أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب التقية،رقم:12،ج2،ص219.

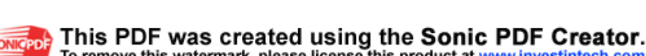
[2]– أصول الكافي:كتاب فضل العلم،باب اختلاف الحديث،رقم:4،ص65.

[3]– أصول الكافي:كتاب فضل العلم،باب اختلاف الحديث،رقم:5،ص65.

[4]– الصدوق، من لا يحضره الفقيه،صححه وعلّق عليه:علي أكبر الغفاري.ط2؛قم:منشورات جماعة المدرسـين في الحـوزة العلمية،1404هـ.ج2،ص127.

[5]–أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب ذي اللسانين،رقم:1،ج2،ص343.

[6]– شيخ الإمام البخاري،ويعده الشيعة منهم.



ومن عجائب ما قالوه في التقية أن نسبوا التشيع إلى جمع من أكابر علماء أهل السنة وفي مقدمتهم:الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، فقد عدّ أحد كبار علماء الإمامية وهو محمّد بن عقيل العلوي الحضرمي (ت1350)، الإمام الشافعي من الشيعة،وأنه تمسك بالتقية[2].

وقد أشكل القول بالتقية هل هو متعلق بظروف معينة،أي أنها مرحلية فقط،أم العمل بها دائم،فالإمامية يقولون بأنها عامة؛لأن أسبابها الموضوعية موجودة،باعتبار أن القيادة الشرعية مقصية عن الحكم والذي لا يزال مغتصبا. واحتجوا في ذلك بقول الصادق: " التقية في كل ضرورة وصاحبها أعلم بها حين تنزل به"[3].

يقول الدكتور موسى الموسوي عن عمل الجعفرية بالتقية :"إنني أعتقد جازما أنه لا توجد أمة في العالم أذلت نفسها وأهانتها بقدر ما أذلت الشيعة نفسها في قبولها لفكرة التقية والعمل بها"[4].

ويقول عن أثر التقية في عزلة الشيعة عن باقي المسلمين:"وأنني لا أشك أبدا أن التقية –قاتلها الله– لعبت دورا كبيرا في إبقاء الشيعة بعيدة عن الفرق الإسلامية الأخرى"[5].

البداء:

قال ابن فارس:"بدو:الباء والدال والواو أصل واحد،وهو ظهور الشيء،يقال: بدا الشيء يبدو إذا ظهر،فهو باد.وتقول:بدا لي في الأمر بَداء،أي تغيّر رأيي عما كان عليه"[6]. قال صاحب المصباح:"بدا له في الأمر:ظهر له ما لم يظهر أولا،والاسم:البداء"[7].فالبداء:هو ظهور الأمر أو الشيء بعد أن لم يكن[8].

---

[1]- الطبقات الكبرى لابن سعد:213/5.

[2]- محمّد بن عقيل الحضرمي،النصائح الكافية لمن يتولى معاوية.ط1؛قم:دار الثقافة،1412هـ.ص224.

[3]- الصدوق،من لا يحضره الفقيه،صححه وعلّق عليه:علي أكبر الغفاري.ط2؛قم:منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية،1404هـ.363/3،رقم:4287.

[4]- الشيعة والتصحيح:ص51.

[5]- الشيعة والتصحيح:ص57.

[6]- معجم مقاييس اللغة:212/1.

[7]- المصباح المنير:ص40.

[8]- انظر:التعريفات للجرجاني:ص43،والتوقيف على مهمات التعاريف:ص118.

قال أبو هلال العسكري:"البداء أصله الظهور،تقول:بدا لي الشيء إذا ظهر لي،وتقول بدا لي في الشيء إذا ظهر لك فيه رأي لم يكن ظاهرا لك،فتركته لأجل ذلك،ولا يجوز على الله البـــداء لكون عالما لنفسه"[1].

فالبداء في اللغة له معنيان:

1-الظهور والانكشاف

2-نشأة الرأي الجديد

وكلا المعنيين قد ورد في القرآن الكريم:

ٹ ڈ ژ ٱ ب ب ٻ ٻ پ ٻ پ پ پ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٹ ژ [2].

ٹ ڈ ژ ٻ ٻ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ژ [3].

والبداء بهذين المعنيين لا يجوز نسبته إلى الله تعالى.فالبداء بالمعنيين المذكورين يستلزم العلم بعد الجهل أو حدوث العلم وهذا محال في حقه عز وجل. ومن هذا يظهر خطأ من زعم أن البداء عند الإمامية ليس سوى نسخا.

فهم يقصدون بالبداء: أن الله سبحانه وتعالى يبدو له غير الذي كان أراده،فيرجع عن إرادته إلى الذي بدا له من بعد.

قال المفيد: "قول الإمامية في البداء طريقه السمع دون العقل، وقد جاءت الأخبار به عـــن أئمة الهدى... فالمعنى في قول الإمامية بدا لله في كذا – أي: ظهر له فيه ومعنى ظهر فيه – أي ظهر منه، وليس المراد منه تعقب الرأي ووضوح أمر كان قد خفي عنه وجميع أفعاله تعالى الظـــاهرة في خلقه بعد أن لم تكن فهي معلومة له فيما لم يزل، وإنما يوصف منــــها بالبـــداء مـــا لم يكـــن في الاحتساب ظهوره، ولا في غالب الظن وقوعه، فأما ما علم كونه وغلب في الظن حصوله، فـــلا يستعمل فيه لفظ البداء"[4].

وقال:" واتفقوا على إطلاق لفظ "البداء" في وصف الله تعالى وأن ذلك من جهة الـــسمع

---

[1]- الفروق في اللغة لأبي هلال العسكري:ص51.

[2]- سورة الأنعام،الآية:28.

[3]- سورة يوسف،الآية:35.

[4]- تصحيح اعتقادات الإمامية:ص65-66.

دون القياس"[1].

والبداء أمر يختص بالشيعة الامامية، وقد عده علماؤهم من ضروريات مذهبهم، والروايات عن الأئمة الطاهرين في لزوم الاعتقاد به، و التوبيخ في إنكاره متواترة، وقل من العلماء من لم يكتب كتابا مستقلا فيه[2].

و من أنكر البداء والرجعة نسبوا إليه الغفلة،قال الشاخوري:"إن أفضل الحكماء وأعلم العلماء نصير الدين الطوسي غفل عن الأحاديث و لم يراجعها،أنكر القول بالبداء في"نقد المحصل"[3]،وأنكر القول بالرجعة في بعض رسائله"[4].

وفي أصول الكافي في كتاب التوحيد،باب البداء ست عشرة رواية جاء في بعضها أن الإيمان لا يتم إلاّ بالإقرار بالبداء،وفي بعض رواياته أنه من أفضل العبادات،فعن زرارة بن أعين عن أحدهما[5]قال:" مَا عُبِدَ اللہ بِشَيْءٍ مِثْلِ الْبَدَاءِ"[6].

وعَنْ مَالِكٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللہ يَقُولُ:" لَوْ عَلِمَ النَّاسُ مَا فِي الْقَوْلِ بِالْبَدَاءِ مِنَ الأجر مَا فَتَرُوا عَنِ الْكَلامِ فِيهِ"[7].

وقد أكد الفيض الكاشاني على أن من لوازم مذهب الإمامية إسناد التردد والبداء إلى الله تعالى[8].

مثال عن البداء:

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ:" يَا ثَابِتُ إِنَّ اللہ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ كَانَ وَقَّتَ هَذَا الأمر فِي السَّبْعِينَ،فَلَمَّا أَنْ قُتِلَ الْحُسَيْنُ اشْتَدَّ غَضَبُ اللہ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ الأرض، فَأَخَّرَهُ إِلَى أَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ، فَحَدَّثْنَاكُمْ فَأَذَعْتُمُ الْحَدِيثَ، فَكَشَفْتُمْ قِنَاعَ السَّتْرِ ،وَلَمْ يَجْعَلِ اللہ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ

---

[1]- أوائل المقالات:46.

[2]- التعليقات على أوائل المقالات:ص327.

[3]-انظر نقد المحصل أو ما يعرف بتلخيص المحصّل:ص421.

[4]- فضل الله وحركية العقل الاجتهادي:ص58.

[5]- يعني:الإمام الباقر أو الإمام الصادق.

[6]- أصول الكافي،كتاب التوحيد،باب البداء،رقم:1،ج1،ص146.

[7]- أصول الكافي،كتاب التوحيد،باب البداء،رقم:12،ج1،ص148.

[8]-قرة العيون للفيض الكاشاني:ص396.

وَقْتاً عِنْدَنَا ،وَيَمْحُو الله مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ". قَالَ أَبُو حَمْزَةَ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا عَبْدِ الله، فَقَالَ:" قَدْ كَانَ كَذَلِكَ"[1].

و تجد الإمامية عند زيارة موسى الكاظم يقولون:أنت الذي بدا الله فيه[2].

ويرى أحمد الكاتب والدكتور موسى الموسوي أن عقيدة البداء ظهرت عند الجعفرية بعد وفاة إسماعيل بن جعفر الصادق،وربطا الأمر بذلك،

يقول أحمد الكاتب:" وأما الذين اعترفوا بوفاة إسماعيل[3] فقد غلطوا على هذه المشكلة التي تثبت عدم النص من الله بالقول بالبداء،والزعم بتغير إرادة الله بشأن إسماعيل،بعد أن كان الإمام الصادق –حسب قولهم–قد أشار إليه وعينه إماما من بعده"[4].

وإلى مثل هذا ذهب الدكتور موسى الموسوي حيث قال:"لقد لجأ بعض أعلام الشيعة إلى البداء حتى يثبتوا تغيير مسار الإمامة من إسماعيل إلى موسى بن جعفر"[5].

ومن عجيب ما ذهب إليه بعض المعاصرين من الإمامية زعمه أن البداء موجود في روايات أهل السنة بل هو في صحيح البخاري،فجعل فصلا في كتابه :"البداء في صحيح البخاري"،ثم ساق رواية في لفظ:"بدا"[6]،وقال بعدها :" فهذه الرواية صريحة في نسبة البداء إلى الله تعالى وربما كانت أظهر في المعنى المنسوب إلى الشيعة من الرواية التي ورد فيها هذا اللفظ بين مروياتهم كما يبدو ذلك من صيغة الرواية التي ورد فيها لفظ البداء"[7].

قلت:لكن ورد في "الملل والنحل" ما يفيد أن الأمر كان قبل ذلك،وأن المختار بن أبي عبيد كان يقول بالبداء،قال الشهرستاني:"فمن مذهب المختار: أنه يجوز البداء على الله تعالى، والبداء له معان: البداء في العلم، وهو أن يظهر له صواب على خلاف ما أراد وحكم، والبداء في الأمر، وهو

---

[1]- أصول الكافي،كتاب الحجة،باب كراهية التوقيت،رقم:1،ج1،ص368.

[2]- مختصر التحفة الإثني عشرية:ص21.

[3]- ذهب بعض الشيعة إلى أن إسماعيل بن جعفر الصادق لم يمت كما مر بنا عند الكلام على الإسماعيلية.

[4]-انظر:تطور الفكر السياسي الشيعي:ص128.

[5]- الشيعة والتصحيح:ص149.

[6]- والرواية المقصودة: عن أبي هريرة ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:« إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص، وأقرع، وأعمى بدا لله عز وجل أن يبتليهم فبعث إليهم ملكا ...».أخرجه الإمام البخاري في صحيحه،كتاب أحاديث الأنبياء،باب حديث أبرص وأعمى واقرع،رقم:3205.

[7]- دراسات في الحديث والمحدثين:ص225.



أن يأمر بشيء ثم يأمر بعده بخلاف ذلك. ومن لم يجوز النسخ ظن أن الأوامر المختلفة في الأوقات المختلفة متناسخة. وإنما صار المختار إلى اختيار القول بالبداء؛لأنه كان يدعى علم ما يحدث من الأحوال: إما بوحي يوحى إليه، وإما برسالة من قبل الإمام، فكان إذا وجد أصحابه بكون شيء وحدوث حادثة، فإن وافق كونه قوله: جعله دليلاً على صدق دعواه، وإن لم يوافق قال: قد بدا لربكم. وكان لا يفرق بين النسخ، والبداء، قال: إذا جاز النسخ في الأحكام: جاز البداء في الأخبار"[1].

وقال عبد القاهر البغدادي:"وافترقت الكيسانية فرقا يجمعها شيئان:أحدهما:قولهم بإمامة محمّد ابن الحنفية،وإليه كان يدعو المختار بن أبي عبيد.والثاني:قولهم بجواز البداء على الله عز وجل،ولهذه البدعة قال بتكفيرهم كل من لا يجيز البداء على الله سبحانه"[2].

الرجعة:

والمقصود بها رجعة كثير من الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيامة،والراجعون إلى الدنيا نوعان:

أحدهما:من بلغ إيمانه الذروة.

ثانيهما:من بلغ فساده الذروة.

والرجوع يكون عند قيام المهدي المنتظر،والغرض من الرجعة هو انتقام المهدي ومن معه من أعدائهم.

قال المفيد:" واتفقت الإمامية على وجوب رجعة كثير من الأموات إلى الدنيا قبل يوم القيامة وإن كان بينهم في معنى الرجعة اختلاف"[3].وقال:" إن الله – تعالى – يرد قوما من الأموات إلى الدنيا في صورهم التي كانوا عليها فيعز منهم فريقا ويذل فريقا ويديل المحقين من المبطلين والمظلومين منهم من الظالمين، وذلك عند قيام مهدي آل محمد.وأقول: إن الراجعين إلى الدنيا فريقان: أحدهما من علت درجته في الإيمان، وكثرت أعماله الصالحات، وخرج من الدنيا على اجتناب الكبائر الموبقات، فيريه الله — عز وجل – دولة الحق ويعزه بها ويعطيه من الدنيا ما كان يتمناه ،والآخر من بلغ الغاية في الفساد ، وانتهى في خلاف المحقين إلى أقصى الغايات وكثر ظلمه

---

[1]- الملل والنحل:1/146-147.

[2]- الفرق بين الفرق:ص26.

[3]-أوائل المقالات:ص46.



لأولياء الله واقترافه السيئات، فينتصر الله – تعالى – لمن تعدى عليه قبل الممات، ويشفي غـيظهم منه بما يحله من النقمات، ثم يصير الفريقان من بعد ذلك إلى الموت ومن بعده إلى النـشور ومـا يستحقونه من دوام الثواب والعقاب"[1].

وقال: "إنما يرجع إلى الدنيا عند قيام القائم من محض الإيمان محضا أو محض الكفر محـضا ، فأما ما سوى هذين فلا رجوع لهم إلى يوم المآب "[2].

فعقيدة الرجعة عندهم هي محل اتفاق،فقد قالوا أن القرآن والأخبار تدل عليها.قال المعلـق على الأوائل: "وقد جاء القرآن بصحة ذلك وتظاهرت به الأخبار، والإمامية بأجمعهـا عليـه إلا شذاذ منهم تأولوا ما ورد فيه مما ذكرناه على وجه يخالف ما ذكرناه"[3].

في حين يزعم محمّد رضا المظفر[4] أن الرجعة ليست من أصول المذهب وموجباته،رغم قولـه بورود الأخبار الصحيحة عن الأئمة فيها،فيقول:" وعلى كلّ حال، فالرجعة ليست من الأصـول التي يجب الاعتقاد بها والنظر فيها، وإنّما اعتقادنا بها كان تبعاً للآثار الصحيحة الواردة عـن آل البيت الذين ندين بعصمتهم من الكذب، وهي من الأمور الغيبية التي أخبروا عنـها، ولا يمتنـع وقوعها"[5].

واستدلوا على الرجعة بقوله تعالى: ژ ڳ ڱ ڲ ڳ ڴ ڵ ں ڻ ڼ ڽ ژ[6].

وبقوله تعالى: ژ ڍ ڌ ڎ ڏ ڐ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ژ[7].

عن أبي عبد الله أنه قال:" يُخرج القائم من ظهر الكوفة سبعة و عشرين رجلا :خمسة عشر من قوم موسى الذين كانوا يهدون بالحق و به يعدلون،و سبعة من أهل الكهف، و يوشع بن نون، و سلمان ،و أبا دجانة الأنصاري، و المقداد، و مالك الأشتر، فيكونون بـين يديـه أنـصارا و

---

[1]- أوائل المقالات:77-78.

[2]- تصحيح اعتقادات الإمامية:ص90.

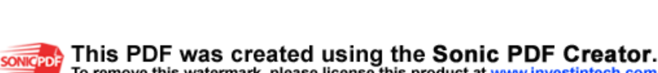
[3]- التعليقات على أوائل المقالات:ص292.

[4]- هو:محمّد رضا بن محمّد بن عبد الله آل المظفر من أسرة عراقية،مؤسس كلية الفقه،ومنتدى النشر في النجف،صاحب كتاب أصول الفقه والمنطق.توفي سنة 1383هـ.انظر:الشيعة في التاريخ لعبد الرسول الموسوي:ص188.

[5]- محمّد رضا المظفر ،عقائد الإمامية،عنى بتحقيقه والتعليق عليه:محمّد جواد الطريحي.ط2؛قم:مؤسسة الإمام علي.ص118.

[6]- سورة النمل:الآية:83.

[7]- سورة غافر:الآية:11.



حكاما"[1] .

قال الحميري[2] معبرا عن اعتقاده برجعة الأموات:

إلى يوم يؤوب الناس فيه إلى دنياهم قبل الحساب

وقد ذكر السكسكي في "البرهان" إلى أن عبد الله بن سبأ وفرقته كانوا يقولون بالرجعة إلى الدنيا بعد الموت،وأنه أول من قال بذلك[3].

و لم يكن الأئمة رحمهم الله يعتقدون خلاف ما جاء في القرآن الكريم،والسنة النبوية،وما ورد عنهم في ذلك محض افتراء، فعن عمرو بن الأصم قلت للحسن:إن الشيعة تزعم أن عليا مبعوث قبل يوم القيامة،قال:كذبوا والله،ما هؤلاء بالشيعة،لو علمنا أنه مبعوث ما زوجنا نساءه،ولا اقتسمنا ماله"[4].

زواج المتعة[5]:

زواج المتعة أو الزواج المؤقت،أو الزواج المنقطع،وهو:النكاح إلى أجل معلوم.

قال أهل السنة عن مشروعية نكاح المتعة أنه قد انعقد الإجماع على أن الرخصة التي كانت في زواج المتعة قد نسخت وصار هذا النكاح محرما إلى يوم القيامة.

عن علي بن أبي طالب ﷺ أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر،وعن أكل لحوم الحمر الإنسية[6].

1- كشف الغمة:265/3.

2- هو الشاعر الإمامي إسماعيل بن محمّد بن يزيد أبو هاشم الحميري توفي سنة 173 هـ.

3- البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان:ص85.

4- سير الأعلام:263/3.

5- ينظر حول نكاح المتعة كتب الفقه الجعفري مثل تحرير الوسيلة للخميني:262/2،وشرائع الإسلام للحلي:303/2،وغيرها من كتب الفقه،إلى جانب الكتب التي خصصت لنكاح المتعة،مثل:خلاصة الإيجاز في المتعة للمفيد،والمتعة وأثرها في الإصلاح الإجتماعي لتوفيق الفكيكي،والمتعة لعلي الحسيني الميلاني،والمتعة :الزواج المؤقت عند الشيعة لشهلا حائري،والشيعة والمتعة لمحمّد مال الله وغيرها.

6- أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب المغازي،باب غزوة خيبر،رقم:3894، وكتاب النكاح،باب نهي رسول الله عن نكاح المتعة آخرا،رقم:4723،وأخرجه مسلم،كتاب النكاح،باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة،رقم:2510، 2511، 2512، 2513.

قلت: وهذا الحديث في مصنفات الإمامية،لكنهم حملوه على التقيـــة،قال شـــيخ الطائفـــة الطوسي في الاستبصار:" فأمّا ما رواه محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن علي قال: "حرم رسول الله ﷺ لحـــوم الحمـــر الأهلية ونكاح المتعة". فالوجه في هذه الرواية أن نحملها على التقية؛لأنها موافقة لمـــذاهب العامـــة والأخبار الأولى موافقة لظاهر الكتاب وإجماع الفرقة المحقة على موجبها فيجب أن يكون العمل بها دون هذه الرواية الشاذة"[1].

وعن الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة،وقال:« ألا إنها حـــرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة ومن كان أعطى شيئا فلا يأخذه»[2].

وعن إياس بن سلمة عن أبيه قال:" رخص رسول الله ﷺعام أوطاس في المتعة ثلاثا، ثم نهى عنها"[3].

لكن الإمامية قالوا خلاف ذلك ,وأن هذا الزواج لم ينسخ وإنما منعه أمير المؤمنين عمر بـــن الخطاب ﷺ[4] ،وأنه مباح.

واستدلوا على مشروعية نكاح المتعة بقوله تعالى:

ژ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چچ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ژ[1] .

---

[1]–الطوسي، الاستبصار فيما اختلف من الأخبار،حققه وعلق عليه:حسن الموسوي.طهران:دار الكتب الإسلامية،1390هـــ. 142/3،الحديث رقم:511.

[2]–أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب النكاح،باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يـــوم القيامة،رقم:2509.

[3]– أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب النكاح،باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ ثم أبيح ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة،رقم:2499.

[4]– نشير هنا إلى أنه قد ورد في الصحيح عن بعض الصحابة ما يفيد أن عمر ﷺ هو الذي منع المتعتين. ففي صحيح مسلم (كتاب الحج،باب التقصير في العمرة:2192) عن أبي نضرة قال: كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت،فقال: إن ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين، فقال جابر: فعلناهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما. وفي صحيح مسلم أيضا (كتاب النكاح باب باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ...:2496) عن عطاء قدم جابر بن عبد الله معتمرا، فجئناه في مترله فسأله القوم عن أشياء، ثم ذكروا المتعة ،فقال: نعم استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر. وفي صحيح مسلم (كتاب الحج،باب جواز التمتع:2150): قال أبو ذرﷺ:"لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة يعني متعة النساء ومتعة الحج".

وفي الكافي وغيره من كتبهم إشارة إلى أن النهي كان من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه[2].وورد عندهم الكثير من الأخبار المنسوبة إلى الأئمة في المتعة ومشروعيتها،بل وفضلها،ومن ذلك:

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَنِ الْمُتْعَةِ، فَقَالَ:" نَزَلَتْ فِي الْقُرْآنِ: ژ ڤ ڦ ڨ ڨ ڦ ڦ ڦڦ ڄ ڃ ڃ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ چچ ژ[3]"[4].

وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ:" إِنَّمَا نَزَلَتْ :"فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً"[5].

وعنه قال: " ليس منا من لم يؤمن بكرتنا، ويستحل متعتنا "[6].

وجعلوها من الطاعات التي يؤجر عليها فعن أبي جعفر: " إن النبي ﷺ لما أسري به إلى السماء قال: لحقني جبرائيل عليه السلام فقال: يا محمد إن الله تبارك وتعالى يقول: إني قد غفرت للمتمتعين من أمتك من النساء "[7].

وعَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ: قُلْتُ :كَمْ تَحِلُّ مِنَ الْمُتْعَةِ؟ قَالَ: فَقَالَ:" هُنَّ بِمَنْزِلَةِ الإِمَاءِ".

بعض أحكام زواج المتعة عند الجعفرية:

***أنها ليست معدودة في الأربع:**

عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَزْدِيِّ قَالَ :سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْمُتْعَةِ أَهِيَ مِنَ الأَرْبَعِ ؟فَقَالَ :لا.

وعَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قُلْتُ :مَا يَحِلُّ مِنَ الْمُتْعَةِ؟ قَالَ: كَمْ شِئْتَ[8].

***لا تطلق ولا ترث وأنها مستأجرة:**

---

[1]- سورة النساء،الآية:24.

[2]-أنظر :الكافي:أبواب المتعة،رقم:2، 4،ج5،ص449،448.

[3]- سورة النساء،الآية:24.

[4]-فروع الكافي:كتاب النكاح،أبواب المتعة،رقم:1،ج5،ص448.

[5]- فروع الكافي:كتاب النكاح،أبواب المتعة،رقم:3،ج5،ص449.

[6]- من لا يحضره الفقيه:458/3،رقم:4583.

[7]- من لا يحضره الفقيه:463/3،رقم:4601.

[8]-الكافي،كتاب النكاح،باب أنهن بمنزلة الإماء وليست من الأربع،رقم:1، 2، 3 ،ج5،ص451.

فعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي الْمُتْعَةِ قَالَ:" لَيسَتْ مِنَ الأرْبَعِ؛ لأنَّهَا لا تُطَلَّقُ، وَلا تَرِثُ، وَإِنَّمَا هِيَ مُسْتَأْجَرَةٌ"[1].

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا قَالَ: قُلْتُ لَهُ: الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ مُتْعَةً سَنَةً أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ ؟قَالَ :إِذَا كَانَ شَيْئاً مَعْلُوماً إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ قَالَ :قُلْتُ: وَتَبِينُ بِغَيْرِ طَلاقٍ؟ قَالَ: نَعَمْ[2].

***شروط المتعة:**

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ:" لا تَكُونُ مُتْعَةٌ إِلا بِأَمْرَيْنِ أَجَلٍ مُسَمًّى وَأَجْرٍ مُسَمًّى".

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ:" لا بُدَّ مِنْ أَنْ تَقُولَ فِي هَذِهِ الشُّرُوطِ: أَتَزَوَّجُكِ مُتْعَةً كَذَا وَكَذَا يَوْماً، بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَماً نِكَاحاً غَيْرَ سِفَاحٍ عَلَى كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَعَلَى أَنْ لا تَرِثِينِي وَلا أَرِثَكِ ،وَعَلَى أَنْ تَعْتَدِّي خَمْسَةً وَأَرْبَعِينَ يَوْماً، وَقَالَ بَعْضُهُمْ حَيْضَةً".

عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ: كَيْفَ أَقُولُ لَهَا إِذَا خَلَوْتُ بِهَا ؟قَالَ: تَقُولُ: أَتَزَوَّجُكِ مُتْعَةً عَلَى كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ لا وَارِثَةً وَلا مَوْرُوثَةً كَذَا وَكَذَا يَوْماً، وَإِنْ شِئْتَ كَذَا وَكَذَا سَنَةً بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَماً، وَتُسَمِّي مِنَ الأجْرِ مَا تَرَاضَيْتُمَا عَلَيْهِ قَلِيلا كَانَ أَمْ كَثِيراً، فَإِذَا قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَدْ رَضِيَتْ ،فَهِيَ امْرَأَتُكَ وَأَنْتَ أَوْلَى النَّاسِ بِهَا .قُلْتُ: فَإِنِّي أَسْتَحْيِي أَنْ أَذْكُرَ شَرْطَ الأَيَّامِ. قَالَ: هُوَ أَضَرُّ عَلَيْكَ. قُلْتُ :وَكَيْفَ؟ قَالَ: إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَشْتَرِطْ كَانَ تَزْوِيجَ مُقَامٍ وَلَزِمَتْكَ النَّفَقَةُ فِي الْعِدَّةِ، وَكَانَتْ وَارِثَةً وَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى أَنْ تُطَلِّقَهَا إِلا طَلاقَ السُّنَّةِ[3].

وقد ذكر فقهائهم أن للبالغة الرشيدة أن تمتع نفسها،وليس لوليها اعتراض،بكرا كانت أو ثيبا[4].

***ما يجوز من الأجل:**

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ: يُشَارِطُهَا مَا شَاءَ مِنَ الأَيَّامِ.

عَنْ زُرَارَةَ قَالَ:قُلْتُ لَهُ: هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَتَمَتَّعَ الرَّجُلُ بِالْمَرْأَةِ سَاعَةً أَوْ سَاعَتَيْنِ ؟فَقَالَ: السَّاعَةُ

---

[1] -الكافي،كتاب النكاح،باب أنهن بمنزلة الإماء وليست من الأربع،رقم:5 ،ج5،ص451.

[2] -الكافي:كتاب النكاح،باب ما يجوز من الأجل،رقم:2،ج5،ص459.

[3] - الكافي،كتاب النكاح،باب أنهن بمنزلة الإماء وليست من الأربع،رقم:1، 2، 3، ج5، ص455.

[4] - شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام لنجم الدين الحلي:306/2.وانظر باقي أحكام المتعة فيه:303/2.

وَالسَّاعَتَانِ لا يُوقَفُ عَلَى حَدِّهِمَا ،وَلَكِنَّ الْعَرْدَ[1] وَالْعَرْدَيْنِ، وَالْيَوْمَ وَالْيَوْمَيْنِ، وَاللَّيْلَةَ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ.

وعَنْ خَلَفِ بْنِ حَمَّادٍ قَالَ: أَرْسَلْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ: كَمْ أَدْنَى أَجَلِ الْمُتْعَةِ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَتَمَتَّعَ الرَّجُلُ بِشَرْطِ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ[2].

***الزيادة في الأجل:**

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: لا بَأْسَ بِأَنْ تَزِيدَكَ وَتَزِيدَهَا إِذَا انْقَطَعَ الأَجَلُ فِيمَا بَيْنَكُمَا تَقُولُ: اسْتَحْلَلْتُكِ بِأَجَلٍ آخَرَ بِرِضاً مِنْهَا، وَلا يَحِلُّ ذَلِكَ لِغَيْرِكَ حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا[3].

ويمكن للرجل أن يتمتع بالمرأة مرارا فعَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ الْمُتْعَةَ وَيَنْقَضِي شَرْطُهَا، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا رَجُلٌ آخَرُ حَتَّى بَانَتْ مِنْهُ، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا الأَوَّلُ حَتَّى بَانَتْ مِنْهُ ثَلاثاً، وَتَزَوَّجَتْ ثَلاثَةَ أَزْوَاجٍ يَحِلُّ لِلأَوَّلِ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا؟ قَالَ :"نَعَمْ كَمْا شَاءَ لَيْسَ هَذِهِ مِثْلَ الْحُرَّةِ هَذِهِ مُسْتَأْجَرَةٌ، وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الإِمَاءِ"[4].

***العدة من المتعة:**

عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:" عِدَّةُ الْمُتْعَةِ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ يَوْماً وَالاحْتِيَاطُ خَمْسٌ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً".

عَنْ زُرَارَةَ قَالَ: عِدَّةُ الْمُتْعَةِ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ يَوْماً كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ يَعْقِدُ بِيَدِهِ خَمْسَةً وَأَرْبَعِينَ ،فَإِذَا جَازَ الأَجَلُ كَانَتْ فُرْقَةٌ بِغَيْرِ طَلاقٍ[5].

***الولد من المتعة:**

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَرَأَيْتَ إِنْ حَبِلَتْ؟ قَالَ:هُوَ وَلَدُهُ[6].

وهنا نشير إلى دراسة قامت بها الدكتورة شهلا حفيدة آية الله الحائري وحازت بها على شهادة الدكتوراه في الأنتروبولوجيا الثقافية،وهي دراسة ميدانية حول زواج المتعة في إيران بين

---

[1]- كناية عن الجماع.

[2]- الكافي:كتاب النكاح،باب ما يجوز من الأجل،رقم:1، 4،3،ج5،ص459-460.

[3]- الكافي:كتاب النكاح،باب الزيادة في الأجل،رقم:1،ج5،ص458.

[4]- الكافي:كتاب النكاح،باب الرجل يتمتع بالمرأة مرارا كثيرة،رقم:1،ج5،ص460.

[5]-الكافي:كتاب النكاح،باب عدّة المتعة،رقم:1، 2، 3 ،ج5،ص458.

[6]-الكافي:كتاب النكاح،باب وقوع الولد،رقم:1،ج5،ص464.

1978-1982،حيث توصلت إلى أن هناك تشابها شديدا بين زواج المتعة والدعارة،وحصرت الفرق بينهما يكمن في أن الأبناء المولودين من زواج المتعة يعتبرون شرعيين[1].

الخمس:

الخمس وهو أن الغنائم تقسم خمسة أسهم:أربعة أسهم للغانمين،وسهم واحد يقسم خمسة أسهم،وهي:لله ورسوله ولذي القربى ولليتامى وللمساكين ولابن السبيل،والذين يستحقون خمس الخمس هم آل البيت؛قال تعالى: ﮋ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ﮊ[2].

قال شيخ الإسلام:" وأما الخمس فقد اختلف اجتهاد العلماء فيه، فقالت طائفة: سقط بموت النبي ﷺ ،ولا يستحق أحد من بني هاشم شيئا بالخمس،إلاّ أن يكون فيهم يتيم أو مسكين، فيعطى لكونه يتيما أو مسكينا،وهذا مذهب أبي حنيفة وغيره.وقالت طائفة: بل هو لذي قربى وليّ الأمر بعده،فكل وليّ أمر يعطي أقاربه ،وهذا قول طائفة منهم الحسن وأبو ثور فيما أظن،وقد نقل هذا القول عن عثمان. وقالت طائفة: بل الخمس يقسم خمسة أقسام بالتسوية ،وهذا قول الشافعي وأحمد في المشهور عنه. وقالت طائفة: بل الخمس إلى اجتهاد الإمام يقسمه بنفسه في طاعة الله ورسوله كما يقسم الفيء،وهذا قول أكثر السلف، وهو قول عمر بن عبد العزيز ومذهب أهل المدينة مالك وغيره ،وهو الرواية الأخرى عن أحمد، وهو أصح الأقوال ،وعليه يدل الكتاب والسنة كما قد بسطناه في موضعه فمصرف الفيء والخمس واحد فكان ديوان العطاء الذي لعمر يقسم فيه الخمس والعطاء جميعا وأما ما يقوله الرافضة من أن خمس مكاسب المسلمين يؤخذ منهم ويصرف إلى من يرونه هو نائب الإمام المعصوم أو إلى غيره، فهذا قول لم يقله قط أحد من الصحابة، لا علي ولا غيره،ولا أحد من التابعين لهم بإحسان ولا أحد من القرابة لا بني هاشم ولا غيرهم"[3].

لكن الإمامية قالوا بأن الخمس يكون في أرباح المكاسب،حيث فسر فقهاؤهم الغنيمة بالأرباح.

قال الطوسي:" يجب الخمس في الغنائم التي تؤخذ من دار الحرب، وفي المعادن كلها:

---

[1]-شهلا الحائري، المتعة الزواج المؤقت عند الشيعة.ط9؛بيروت:شركة المطبوعات للتوزيع والنشر،2004م. ص19.ونشير هنا إلى أن هذا الكتاب على أهميته،إلاّ أن فيه أخطاء في تناول بعض القضايا الشرعية.

[2]- سورة الأنفال:الآية:41.

[3]- منهاج السنة النبوية:370/6.



الذهب، والفضة، والحديد.... وفي الكنوز من الذهب والفضة وغير ذلك، وفي أرباح التجـــارات والمكاسب، وفيما يفضل من الغلات عن قوت السنة لصاحبه ولعياله، وفي المال الذي يختلط حلاله بحرامه و لم يتميز، وفي أرض الذمي إذا اشتراها من مسلم. ويجب الخمس في هذه الأجناس عنــد حصولها، ولا يراعى فيه نصاب إلا الكنوز، فانه يراعى فيها نصاب زكاة المال، والغوص يراعى فيه مقدار دينار وما عدا ذلك يخرج من قليله وكثيره"[1].

واستدلوا على ذلك بما ورد عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَنِ الْخُمُسِ؟ فَقَالَ:" فِـي كُلِّ مَا أَفَادَ النَّاسُ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ"[2].

ورغم ذلك يشير بعضهم على أن تشريع الخمس على الأرباح كانــت بــذوره في زمــن الكاظم،واتخذت طابع التأكيد عليه والتنظير له والمراقبة في زمن الأئمة الثلاثة الأواخر[3] .

ذهب موسى الموسوي إلى أن الخمس بدعة ظهرت في المجتمع الــشيعي في أواخــر القــرن الخامس الهجري،فمنذ الغيبة الكبرى إلى أواخر القرن الخامس لا نجد في الكتب الفقهية الشيعية بابا للخمس أو إشارة إلى شمول الخمس الغنائم والأرباح معا[4].

وأجمع فقهاء الإمامية على أن نصف الخمس وهو حق الله ورسوله والإمام الغائب يجــب أن يعطى للمجتهد الذي يقلده الشيعي والنصف الآخر يقسمه على الفقراء الهاشميين واليتامى وابــن السبيل منهم.

ومن فقهاء الإمامية من قال بدفع الخمس إلى المجتهد[5]،وقال بعضهم،بدفنه في الأرض والبعض الآخر قال بوجوب الإيصاء من جيل إلى جيل حتى يسلم المال إلى الحجة يعني عدم جواز التصرف فيه في عصر الغيبة الكبرى.

واستنادا إلى بعض الآثار الواردة عن القائم وغيره قال بعض الفقهاء بسقوط الخمس في غيبة الإمام،وأن وجوبه يكون في الحضور.ففي التوقيع المنسوب من المهدي لإسحاق بــن يعقــوب:" ...وأما الخمس فقد أبيح لشيعتنا وجعلوا منه في حل إلى وقت ظهور أمرنا لتطيب ولادقــم ولا

---

[1]- الطوسي،الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد.طهران:منشورات مكتبة جامع چهل ستون.ص283.

[2]- أصول الكافي،كتاب الحجة،باب الفيء والأنفال وتفسير الخمس وحدوده وما يجب فيه،رقم:11،ج1،ص545.

[3]-الإمامة والتاريخ:ص200.

[4]- الشيعة والتصحيح:ص67.

[5]- ذهب الخوئي إلى وجوب دفع الخمس إلى الأعلم على الأحوط.

تخبث..."[1].

قلت:الواقع الإمامي اليوم خاصة في المدن الرئيسية حيث يوجد المراجع الدينية،يؤكد وجود صراع كبير بين هؤلاء حول الخمس.

ولذلك وجدنا البعض من الجعفرية الذي درسوا الفقه الجعفري وأصوله،وقاموا بتمحيص ما ورد فيه،أفتى بحرمة الخمس من غير الغنائم الحربية،كالبرقعي[2] الذي أفتى بذلك،و لم يتوقف عند هذا الحد بل دعا كل من أدى إليه من الخمس شيئا ليرده إليه.

المبحث الرابع:المناسبات والمقدسات وما خالفوا فيه في العبادات

تفرد الإمامية بالاحتفال بمناسبات خاصة بهم،لها علاقة في الغالب بالأئمة ومواليدهم ووفياتهم،ولهم في ذلك طقوس لزالت عبر القرون محل جدل بينهم وبين المخالفين،وبينهم هم أنفسهم،ومن ذلك:

عاشوراء: من أهم المناسبات عند الجعفرية على الإطلاق،وهي مثار اهتمام الكثير من الناس،لما يتخللها من طقوس،يوم عاشوراء،وهو العاشر من المحرم،حيث تنصب مجالس العزاء في الأماكن التي يتواجد في الجعفرية،وتقصد للبكاء والنحيب واللطم والتطبير على الحسين ﷺ،قال

[1]- كمال الدين وتمام النعمة للصدوق:ص483،الغيبة للطوسي:ص290.

[2]- هو أبو الفضل بن رضا البرقعي حاز على درجة الاجتهاد،ولقب بآية الله،وحصل على إجازة من الكاشاني،وأبي الحسن الأصفهاني،وآغا بزرك الطهراني،ألف كتبا كثيرة في نقض أصول الإمامية،منها:مخالفة مفاتيح الجنان لآيات القرآن،وتحريم المتعة في الإسلام،والخرافات الكثيرة في زيارة القبور،وحديث الثقلين،وكسر الصنم.تعرض لمحاولة اغتيال،وسجن،ثم نفي،مات سنة 1993م.



محمّد حسين فضل الله[1] في جوابه عن سؤال حول مجالس العزاء العشورائية:"رأينا أنه لا بـــد مـــن تأسيس مجلس العزاء، وذكر مصائب الحسين، وإثارة الحزن والبكاء والمواكب الحسينية وغيرها مما يتناسب مع الأحكام الشرعية،وبالجملة فإنه لا بد من استمرار قضية الإمام الحسين بإثارة العـــبرة والعَبرة،فإن هذه المسألة إذا خلت عن العاطفة طواها الزمن"[2].

وقد أثارت هذه الطقوس موجة من النقاشات حول مشروعيتها بين الجعفرية أنفسهم خاصة في العصر الحديث،وقد سئل الخوئي[3] عن جواز التطبير وضرب السلاسل فقال:"إذا أوجبت هتك حرمة المذهب فلا يجوز،قالوا :كيف ذلك؟قال:إذا أوجب سخرية الناس الآخرين"[4].

وقد أشار مطهري في بعض أبحاثه إلى أن عادة التطبير هي من العـــادات المـــستوردة مـــن المسحيين حيث قال:"إذا تجاورت النحل وتعاشرت تبادلت العقائـــد والأذواق،وإن تباعـــدت في شعاراتها من ذلك مثلا سريان عادة التطبير،أي ضرب الرؤوس بالسيوف والقامات وضرب الطبول والنفخ في الأبواق من المسحيين الأرثوذكس القفقازيين إلى إيران،وانتشرت فيها انتشار النـــار في الهشيم بسبب استعداد النفوس والروحيات لتقبلها"[5].قلت:هذا الكلام فيه نظر.

وذهب بعض المعاصرين من الشيعة إلى أنه مظهر تخلف، وممن أنكر التطبير محسن الأمين[6] من شيعة لبنان وعدّ ذلك إبراز شيعة أهل البيت وأتباعهم بمظهر الوحشية والسخرية،مما لا يرضى بع عاقل غيور[7]،وألف في ذلك رسالة سماها:"التتريه في أعمال التشبيه"،بيّن فيها لزوم تتريـــه مجـــالس العزاءمن الأعمال غير المشروعة،فتعرض للتكفير والتفسيق بسبب ذلك،ونعت بالأموي والمعـــادي للحسين رضي الله عنه.

---

[1]– معاصر مُقلد من طرف الكثير من الجعفرية.له ترجمة في معجم رجال الفكر والأدب في النجف:943/2.

[2]– فضل الله وحركية العقل الاجتهادي :ص294.

[3]– هو أبو القاسم بن علي أكبر بن هاشم الموسوي النجفي الخوئي،ولد سنة 1317هـ،وهاجر بصحبة والده إلى النجف وأخذ عن مهدي الأصفهاني،وضياء الدين العراقي،ومحمّد محسن النائيني وغيرهم.وأصبح زعيما للحوزة العلمية بالنجف. توفي سنة1414هـ.من مؤلفاته:البيان في تفسير القرآن،وأجود التقريرات،وتكملة منهاج الصالحين،ونفحات الإعجاز،ومناسـك الحج،ومعجم رجال الحديث...انظر:معجم رجال الفكر والأدب بالنجف:532/2-533.

[4]– فضل الله وحركية العقل الاجتهادي:ص158.

[5]- فضل الله وحركية العقل الاجتهادي:ص160.

[6]– هو محسن بن عبد الكريم بن علي بن محمّد الأمين الحسني العاملي صاحب أعيان الشيعة والمجالس السنية ومفتاح الجنات وغيرها،وتوفي سنة 1371 هـ.

[7]- فضل الله وحركية العقل الاجتهادي:ص171.



وقد تصدى بعض علماء الإمامية لكل من تعرض لهذه الطقوس،فهذا محمّد جواد البلاغـــي[1] تصدى إلى دعوات ترك التطبير وتمسك به بشدة ،يقول عنه محمّد الهادي الأميني:"وكم له مواقف مشهودة تجاه أعداء الحسين،ولولاه لأمات المعاندين الشعائر الحسينية،والمجالس العزائية،ولكنه تمسك به،والتزم بشعائرها،وقام بها خير قيام،فحين أفتى بعض العلويين في الشام وتبعه علـــوي آخـــر في البصرة بحرمة الشعائر الحسينية،وزمر وطبل على هذه الفتوى كثير من المغرضين المعاندين شـــوهد هذا الشيخ الكبير على ضعفه وعجزه أمام الحشد المتجمهر للعزاء يمـــشي وهـــو يـــضرب علـــى صدره،وقد حل أزراره،وخلفه اللطم والأعلام،وأمامه الضرب بالطبل،ومن آثاره الباقية إقامة المآتم في يوم عاشوراء في كربلاء فهو أول من أقامه هناك،وعنه أخذ حتى توسع فيه ووصل إلى حـــده اليوم"[2].

ونجد بعض مشاهير الشيعة المعاصرين يزعم أن التطبير من المعجـــزات،وأن لـــك أن تتـــرك الفرائض أما التطبير فلا[3].

ويقدس الجعفرية يوم عاشوراء بأعمال أخرى غير التطبير،فإذا كان من السنة عند أهل السنة صوم هذا اليوم كما ورد في الأحاديث الصحيحة،فإن للقوم صوما فيه لكن بطريقة مغايرة، يقول عباس القمي[4]:"يوم عاشوراء يصوم إلى بعد العصر ثم يفطر بقليل من تربة الحسين[5]"[6].

---

[1]- هو محمّد جواد بن حسن بن طالب البلاغي النجفي (1280هـــ-1352هـــ)،من مؤلفاته:آلاء الـــرحمن في تفـــسير القرآن،وأجوبة المسائل البغدادية،وأعاجيب الأكاذيب،وأنوار الهدى،وتزويج أم كلثوم بنت أمير المؤمنين وإنكار وقوعه. انظر: معجم رجال الفكر والأدب في النجف:1/253-254،والشيعة في التاريخ لعبد الرسول الموسوي:ص103.

[2]- معجم رجال الفكر والأدب في النجف:1/253-254.

[3]- قال ذلك عبد الحميد المهاجر في إحدى محاضراته.

[4]- هو عباس بن محمّد رضا القمي،نزيل مشهد،له هداية الأحباب في المشهورين بالكنى والألقاب والأنساب،وتحفة الأحباب في نوادر آثار الأصحاب،والفوائد الرضوية في أحوال العلماء الجعفرية،والكنى والألقاب.توفي سنة 1359 هـــ.انظر:مصفى المقال:ص215.

[5]- يقول القمي عن التربة الحسينية:"اعلم أن لنا روايات متضافرة تنطق بأن تربته شفاء من كل سقم وداء إلاّ الموت،وأمان من كل بلاء،وهي تورث الأمن من كل خوف،والأحاديث في هذا الباب متواترة،وما برزت من تلك التربة المقدســـة مـــن المعجزات أكثر من أن تذكر". مفاتيح الجنان:ص 544.

[6]- مفاتيح الجنان:ص355.

وقال عن هذا اليوم:"وهو يوم المصيبة والحزن للأئمة وشيعتهم،وينبغي للشيعة أن يمسكوا فيه عن السعي في حوائج دنياهم،وأن لا يدخروا فيه شيئا لمنازلهم،وأن يتفرغوا فيه للبكاء والنياح وذكر المصائب وأن يقيموا مآتم الحسين...وأن يجتهدوا في سب قاتليه ولعنهم"[1].

قلت:فهل الحسين ﷺ أمرهم بهذا،وهل يرضى بمثل هذا؟أبدا،ففي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»[2].

يوم الغدير: ويسمى يوم الولاية،وهو يوم الثامن عشر من ذي الحجة ،وهو عيد عندهم قال عباس القمي:"يوم عيد الغدير،وهو عيد الله الأكبر،وعيد آل محمّد،وهو أعظم الأعياد ما بعث الله تعالى نبيّا إلاّ وهو يُعيّد هذا اليوم،ويحفظ حرمته،واسم هذا اليوم في السماء يوم العهد المعهود،واسمه في الأرض يوم الميثاق المأخوذ والجمع المشهود"[3].

قال:"والصوم يوم الغدير هو كفارة ذنوب ستين سنة،وقد روي أنه صيامه يعدل صيام الدهر،ويعدل مئة حجة وعمرة"[4].

ويحتفل الجعفرية بأيام مولد المعصومين يهنئون فيه مراجعهم الدينية والمهدي المنتظر،وكذا بوفياتهم فيعزونهم.

وبيوم مبعث النبي ﷺ قالوا أنه عيد من الأعياد العظيمة، وهو يوم السابع والعشرون من رجب[5].

ومن الأعياد التي يحتفلون بها يوم النيروز[6].

المدن المقدسة عند الإمامية:

---

[1]- مفاتيح الجنان:ص356.

[2]- أخرجه الإمام مسلم،كتاب الإيمان،باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة،رقم:100.

[3]- مفاتيح الجنان:ص343.

[4]- مفاتيح الجنان:ص244.

[5]- مفاتيح الجنان:ص203.

[6]- مفاتيح الجنان:ص367.والنيروز في الفارسية تعني اليوم الجديد وهو عيد الربيع عند الفرس وبداية السنة،ويكون يوم 21 آذار مارس،كما أن هذا اليوم هو أول يوم من السنة القبطية،ويحتفل بعيد النيروز أيضا البهائيون وذلك في ختام صيامهم الذي مدته 19 يوما.

بالإضافة إلى مكة المكرمة ،والمدينة المنورة،وبيت المقدس،عند الجعفرية مدن أخرى مقدسة،باعتبار وجود أضرحة للأئمة بها،وهي:

النجف:تقع جنوب غرب العاصمة بغداد،وعلى بعد 160 كلم عنها،توسعت المدينة بعد وجود قبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب[1] ﷺ ،حيث يرتبط اسم النجف بقبر علي ﷺ ،ولكن ازدادت أهمية النجف بعد تأسيس الحوزة العلمية[2] بها من قبل شيخ الطائفة الطوسي سنة 448 هـ.

الكوفة:تقع على الضفة اليمنى لنهر الفرات الأوسط شرق مدينة النجف بنحو 10 كلم،وغرب العاصمة بغداد بنحو156كلم.أسسها سعد بن أبي وقاص ﷺ سنة 17 هـ بأمر من أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ، ونقل إليها عاصمة الخلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب سنة 36 هـ.من أهم معالمها:مسجد الكوفة،ومسجد سهلة.

قال عباس القمي:"اعلم أن مدينة الكوفة هي إحدى المدن الأربعة التي اختارها الله تعالى،وبها قد فسّرت كلمة"طور سنين"...وأما فضل جامع الكوفة فلا يفي به الذكر وحسبه شرفا أنه أحد المساجد الأربعة الجديرة بأن تشد إليها الرحال ...وهو المواطن الأربعة التي يكون المسافر فيها بالمختار بين القصر والإتمام،والفريضة فيه تعدل حجة مقبولة وتعدل ألف صلاة تصلى في غيره"[3].

---

[1]- اختلف في موضع دفنه ﷺ ،فقيل:دفن في قصر الإمارة بالكوفة،وقيل دفن في رحبة الكوفة،وقيل دفن بنجف الحيرة،وقيل أنه وضع في صندوق،وحمل على بعير يريدون به المدينة فلما كانوا ببلاد طيء أخذ بنو طيء البعير ونحروه،ودفنوا عليا ﷺ في أرضهم.وقيل غير ذلك ،وروي عن أبي جعفر أن قبر علي جهل موضعه.انظر:الاستيعاب لابن عبد البر:1122/3،وتهذيب الكمال:488/20.أما القبر المنسوب إليه في النجف فساق الخطيب البغدادي بسنده أن أبا جعفر محمّد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي الحافظ المعروف بمُطَيَّن كان ينكر أن يكون القبر المزور بظاهر الكوفة قبر علي بن أبي طالب ﷺ،وكان يقول:"لو علمت الرافضة قبر من هذا لرجمته بالحجارة هذا قبر المغيرة بن شعبة"، وقال مُطَيَّن:"لو كان هذا قبر علي بن أبي طالب لجعلت منزلي ومقيلي عنده أبدا".انظر:تاريخ بغداد:138/1.وذكر شيخ الإسلام أن المشهد المنسوب إلى أمير المؤمنين ﷺ ظهر في دولة بني بويه.انظر:مجموع الفتاوى:466/27.

[2]- يطلق مصطلح الحوزة العلمية على المراكز العلمية التي تختص بتدريس العلوم الإسلامية عند الشيعة الإمامية،وأشهر الحوزات:حوزة النجف، وحوزة قم،واقترن ظهور الحوزة بمجاورة قبور الأئمة أو بعض أقاربهم،كما هو الحال بالنسبة للنجف وقم،وسامراء،وكربلاء،ومشهد.

[3]- مفاتيح الجنان:ص458.



كربلاء:وتبعد عن بغداد مسافة 156 كلم إلى الجنوب الغربي منها.وبها وقعت حادثة الطف،واستشهد الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما في 10 المحرم سنة 61 هـ.وبها قبره[1] .

عن أبي جعفر :" خلق الله أرض كربلاء قبل أن يخلق أرض الكعبة بأربعة وعشرين ألف عام، وقدسها وبارك عليها فما زالت قبل أن خلق الله الخلق مقدسة مباركة لا يزال كذلك حتى يجعلها الله أفضل أرض في الجنة وأفضل مترل ومسكن يسكن الله فيه أوليائه في الجنة"[2].

سامراء:وتقع على بعد 118 كلم عن العاصمة بغداد،وبها قبرا الإمامين العسكريين:علي الهادي (ت254هـ)،والحسن العسكري (ت260هـ)،وبها ولد المهدي المنتظر سنة 255 هـ،وتوجد بها قبة سرداب الغيبة بين قبر الهادي والعسكري.

الكاظمية:وتقع على الضفة اليمنى لنهر دجلة بجانب الكرخ، شمال العاصمة بغداد على بعد 5 كلم .دفن بها:الكاظم (ت 183هـ)،وحفيده الجواد (ت220هـ).

قم:تقع على بعد 147 كلم جنوب العاصمة طهران،كان فتحها في خلافة أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب ﷺ سنة 21 هـ.وبها قبر فاطمة بنت موسى الكاظم ، ويسميها الإمامية فاطمة المعصومة.

وكانت قم في عصر بعض الأئمة خاصة الأواخر من عواصم التشيع،فقد كانت في وقتهم حسب المؤرخين الإمامية كلها شيعة،وشهدت حركة حديثية نشطة،حيث عرف بها عشرات من

---

[1]- واختلف في موضع دفن رأسه ﷺ ،لّما استشهد قطع رأسه،وحمل إلى ابن زياد،فذهب البعض إلى أنه دفن بالمدينة بجوار قبر أمه فاطمة وأخيه الحسن رضي الله عنهما،وعدّ أكثر أهل العلم هذا أقوى الأقوال وأرجحها كما ذكر شيخ الإسلام رحمه الله،وذهب بعضهم إلى أنه أعيد إلى بدنه ودفن معه في كربلاء،وقيل دفن بحلب،وقيل بدمشق،وقيل بعسقلان،وقيل بالقاهرة وبها مشهد لذلك يزار،وقد أجمع أهل العلم على أن ما في عسقلان نقل إلى القاهرة والمشهد الذي كان بعسقلان أسس في القرن الخامس .فالقبر الذي بالقاهرة كذب مختلق لا علاقة له بالحسين ﷺ.انظر:مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية:450/27 فما بعدها.

[2]- انظر: لمجموعة من الرواة: الأصول الستة عشر.ط2؛قم:دار الشبستري،1405هـ.ص17،وانظر ما قبل ذلك وما بعده.



المحدثين،وكان أهلها يعدون من أهل التشدد في الرواية ويظهر ذلك في موقفهم من الغلاة[1].وتعد الحوزة العلمية بها من أهم المراكز التعليمية مع حوزة النجف عند الإمامية.

مشهد:أو طوس قديما،تقع في إقليم خراسان على بعد كيلومترات من مدينة طوس القديمة،وقد كانت قرية صغيرة تابعة لطوس.وبها قبر علي بن موسى الرضا (ت203هـ).

زيارة مراقد الأئمة والتبرك بها:

قال الفيض الكاشاني:"والأخبار في فضل زيارة الأئمة المعصومين وثوابها ولا سيما أبي عبد الله الحسين،وأبي الحسن الرضا وفضلهما على الحجة والعمرة والغزوة أكثر من أن تحصى"[2].

وزيارة الحسين ﷺ يوم عرفة من أعظم العبادات بل لا يعدلها عمل،لأنها "تعدل ألف حجة،وألف عمرة ،وألف جهاد بل تفوقها،والأحاديث كثيرة ففي فضل زيارته في هذا اليوم متواترة،ومن وفق فيه لزيارته والحضور تحت قبته المقدسة فهو لا يقل أجرا عمن حضر عرفات بل يفوقه"[3].

عَنْ بَشِيرٍ الدَّهَّانِ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ: رُبَّمَا فَاتَنِي الْحَجُّ فَأُعَرِّفُ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ؟ فَقَالَ: أَحْسَنْتَ يَا بَشِيرُ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ عَارِفاً بِحَقِّهِ فِي غَيْرِ يَوْمِ عِيدٍ كَتَبَ اللهُ لَهُ عِشْرِينَ حَجَّةً وَعِشْرِينَ عُمْرَةً مَبْرُورَاتٍ مَقْبُولاتٍ ،وَعِشْرِينَ حَجَّةً وَعُمْرَةً مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامٍ عَدْلٍ ،وَمَنْ أَتَاهُ فِي يَوْمِ عِيدٍ كَتَبَ اللهُ لَهُ مِائَةَ حَجَّةٍ وَمِائَةَ عُمْرَةٍ وَمِائَةَ غَزْوَةٍ مَعَ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامٍ عَدْلٍ.قَالَ: قُلْتُ لَهُ:كَيْفَ لِي بِمِثْلِ الْمَوْقِفِ؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ شِبْهَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا بَشِيرُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ يَوْمَ عَرَفَةَ وَاغْتَسَلَ مِنَ الْفُرَاتِ، ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَجَّةً بِمَنَاسِكِهَا وَلا أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: وَغَزْوَةً[4].

ويزار البقيع لأنه دفن به:الحسن،وزين العابدين،والباقر،والصادق.

---

[1]- تذكر كتب الإمامية أن أهل قم كانوا يعدون نفي السهو عن المعصومين من الغلو،بل ذهب بعضهم إلى القول بأن العصمة عندهم قريبة من المعروف لدى العامة آنذاك،ولهذا السبب نجدهم قد طردوا أكثر من راوي بسبب الغلو. كما سيأتي تفصيله.

[2]-الحقائق:ص283.

[3]- مفاتيح الجنان:ص324.

[4]- فروع الكافي،كتاب أبواب الزيارة ،باب فضل زيارة أبي عبد الله الحسين،رقم:1،ج4،ص580-581.

قال القمي:"وفي أخبار كثيرة أن زيارة الإمام موسى بن جعفر هي كزيـــارة الـــنبي ﷺ"[1].

قلت:صح عندنا عن عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا:" لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ،فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّـــهِ عَلَـــى الْيَهُـــودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا"[2].

وقد وجدنا بعض الإمامية يشير على أن هذا الحديث موضوع،كما هو الحال عند جعفـــر السبحاني[3].

ما خلاف فيه الجعفرية في العبادات:

***في الوضوء**:قالوا:بالمسح على القدمين بدل غسلهما[4]،فقد أوجب الإمامية مسح الـــرجلين في الوضوء بدل غسلهما خلافا للمجمع عليه عند أهل السنة وغيرهم.

كما قالوا بأن المسح على الخفين لا يجوز[5].وقد تواترت السنة عن رسول الله ﷺ بالمسح على الخفين.

***في الآذان**:التكبير أربع،والشهادة بالتوحيد،ثم الرسالة،ثم يقول حي على الصلاة،ثم حي على الفلاح،ثم حي على خير العمل[6]،والتكبير بعده،ثم التهليل[7].

---

[1]- مفاتيح الجنان:ص548.

[2]- أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الصلاة،باب الصلاة في البيعة،رقم:417،ووفي خمسة مواضع أخرى،وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة،باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور،رقم:826.

[3]- الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص220، وص259.

[4]- انظر:الكافي:كتاب الطهارة،باب صفة الوضوء،وباب مسح الرأس والقدمين،ج3،شرائع الإسلام لنجم الدين الحلي:22/1،تحرير الوسيلة:25/1.

[5]- انظر:الكافي،كتاب الطهارة،باب مسح الخف.

[6]- وقد قالوا: أن هذه العبارة كانت موجودة في الأذان ،وأن عمر ﷺ هو الذي أمر بحذفها،فعن عكرمة قال: قلت لابـــن عباس أخبرني لأي شيء حذف من الأذان "حي على خير العمل"؟ قال: أراد عمر بذلك ألا يتكل الناس على الصلاة ويدعوا الجهاد، فلذلك حذفها من الأذان. و عن الفضل بن شاذان قال: حدثني محمد بن أبي عمير أنه سأل أبا الحسن عن: "حي على خير العمل" لم تركت من الأذان؟ فقال:تريد العلة الظاهرة أو الباطنة؟ قلت: أريدهما جميعا فقال: أما العلة الظاهرة فلئلا يدع الناس الجهاد إتكالا على الصلاة، وأما الباطنة فإن خير العمل الولاية فأراد من أمر بترك حي على خير العمل من الأذان ألا يقع حثا عليها ودعا إليها.انظر:علل الشرائع للصدوق:368/2.

[7]- انظر:نجم الدين الحلي، شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام،تحقيق:عبد الحسين محمّـــد علـــي.ط2؛بـــيروت: دار الأضواء،1403هـــ/1983م.75/1.

والذي يعمل به الإمامية الآن إضافة الشهادة الثالثة.وهـــي الـــشهادة بالولايـــة لعلـــي ﷺ والأئمة.وقد أشار بعض علمائهم إلى أن الشهادة الثالثة من وضع الغلاة،وأنها بدعة،قال الصدوق: " والأذان الثالث بدعة لا أجر له"[1]. وقال أيضا:"والمفوضة لعنهم الله قد وضعوا أخبارا وزادوا في الأذان " محمد وآل محمد خير البرية " مرتين، وفي بعض رواياتهم بعد أشهد أن محمدا رســـول الله " أشهد أن عليا ولي الله " مرتين، ومنهم من روى بدل ذلك " أشهد أن عليا أمير المؤمنين حقا " مرتين،ولا شك في أن عليا ولي الله وأنه أمير المؤمنين حقا وأن محمدا وآله صلوات الله عليهم خير البرية، ولكن ليس ذلك في أصل الأذان"[2].

*__في الصلاة__:قالوا:من مبطلات الصلاة:تعمد التأمين بعد الفاتحة[3]،والتكفير:وهو وضع إحدى اليدين على الأخرى[4].قال الطوسي:" والتكتف يقطع الصلاة من غير تقية ولا خوف وهو وضـــع اليمين على الشمال وقول " آمين " آخر الحمد مثل ذلك"[5].

وقالوا: يجوز الجمع بين الظهر والعصر،والمغرب والعشاء من غير عذر.

قالوا:المسافر مخير بين القصر والإتمام في أربعـــة أمـــاكن وهـــي:المـــسجد الحرام،المـــسجد النبوي،ومسجد الكوفة،والمسجد الحائري[6] بكربلاء[7].

وقالوا: يجوز الاستئجار للنيابة عن الأموات في قضاء الصلاة كسائر العبادات،كمـــا يجـــوز النيابة عنهم تبرعا[8].

وأن صلاة الفطر والأضحى واجبة في حضور الإمام،ومستحبة في زمان الغيبة[1]،وكذا حكم صلاة الجمعة.

---

[1]– من لا يحضره الفقيه:40/1.

[2]– من لا يحضره الفقيه:290/1.

[3]–شرائع الإسلام:83/1،تحرير الوسيلة:170/1.

[4]–الخميني، تحرير الوسيلة.بيروت:سفارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية،1407هـ/1987م.166/1.وورد عـــن بعـــض علمائهم أن التكفير مكروه،وذهب بعضهم إلى تحريمه بلا بطلان الصلاة به.

[5]– الطوسي، الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد.طهران:منشورات مكتبة جامع چهل ستون.ص265.

[6]– سمي الحائر –حسب قول الإمامية– لأن الماء حار حول موضع قبر الحسين ﷺ عندما أمر الخليفة المتوكل العباسي بهـــدم وسقي القبر.

[7]– تحرير الوسيلة:233/1.وقال بعضهم عن الحائر الحسيني بكربلاء إذا اقترب منه كذا ذراعا فعليه الإتمام.

[8]– تحرير الوسيلة:202/1.



ولا يجيز الإمامية صلاة التراويح جماعة في رمضان.

ويعتبر في المصلي على الميت أن يكون مؤمنا،فلا تجزئ صلاة المخالف فضلا عن الكافر[2].

وفي صلاة الجنازة خمس تكبيرات.

*في الصوم:الصوم المندوب: يوم الغدير (18 ذي الحجة)،يوم مولد النبي ﷺ (17 ربيع الأول)، يوم مبعثه ﷺ (27 رجب)،يوم المباهلة (24 ذي الحجة)، يوم النيروز[3].

*في الزكاة: مستحق الزكاة:لا يجوز إعطاؤها لغير الإمامي الإثني عشري.فلا تعطى لكافر ولا مخالف وإن كان من فرق الشيعة[4].

*في الجهاد: يشترط فيه وجود الإمام أو من نصبه الإمام[5].والجهاد عند أهل السنة ماض مع أولي الأمر من المسلمين برهم وفاجرهم إلى قيام الساعة.

المبحث الخامس:موقف أهل السنة من الشيعة.

نبين في هذا المبحث موقف أهل السنة من الشيعة الجعفرية،ونشير أولا إلى أن أهل العلم يطلقون على الشيعة الجعفرية،اسم الرافضة لغلوهم،وحتى يتضح سبب موقف أهل السنة منهم،نتعرض إلى البدعة وكيف تعامل معها أهل السنة،وكيف تعاملوا مع باقي من نسب إلى بدعة.

تعريف البدعة:

في لغة:من بدع الشيء يبدعه بدعا،وابتدعه أي أنشأه وبدأه.وبدْع في هذا الأمر [1] :أي هو أول من فعله[2].

---

[1]- تحرير الوسيلة:213/1.

[2]- تحرير الوسيلة:74/1.

[3]- تحرير الوسيلة:270/1-271.

[4]- شرائع الإسلام:163/1،تحرير الوسيلة:305/1.

[5]-انظر:شرائع الإسلام:307/1.

اصطلاحا:عرّفها العز بن عبد السلام:"فعل ما لم يُعهد في عصر رسول الله ﷺ"[3].

وعرّفها الشاطبي بقوله:"البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية"[4].

وقال الجرجاني:"البدعة:هي الأمر المحدث الذي لم يكن عليه الصحابة والتابعون،و لم يكن مما اقتضاه الدليل الشرعي"[5].

وقال الحافظ ابن حجر عن البدعة:"هي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي ﷺ،لا بمعاندة،بل بنوع شبهة"[6].

وقال السخاوي:"البدعة:ما أحدث على غير مثال متقدم،فتشمل المحمود والمذموم.لكنها خصّت شرعا بالمذموم مما هو خلاف المعروف عن النبي ﷺ،فالمبتدع من اعتقد ذلك لا بمعاندة بل بنوع شبهة"[7].

قال الصنعاني:"ثم اعلم أن البدعة وحقيقتها الفعلية المخالفة للسنة،ولها تعاريف حاصلها:ما لم يكن على عهده ﷺ"[8].

وقيل هي:"الحَدَث في الدين بعد الإكمال"[9].

وقيل:تطلق البدعة على الزيادة والنقصان في الدين مما لم يأمر به الشارع.وعلماء الجرح والتعديل عندما تكلموا في المبتدع،إنّما عنوا به كل من خالف عقيدة أهل السنة والجماعة.

---

[1]- ٹ ڈ ژ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ژ (سورة:الأحقاف،الآية:09):أي ما أنا أول من بعثه الله تعالى ولا أول من جاءه الوحي من عند الله تعالى،بل بعث من قبلي رسلا مبشرين ومنذرين وأنزل عليهم الكتب.انظر:تفسير ابن كثير:276/6.

[2]- انظر:المصباح المنير:ص38.

[3]- قواعد الأحكام:ص477.

[4]- الاعتصام:28/1.

[5]- كتاب التعريفات للجرجاني:ص43.

[6]- شرح نخبة الفكر:ص41.

[7]- الغاية شرح الهداية:212/1.

[8]-الصنعاني، ثمرات النظر في علم الأثر،تحقيق:رائد بن صبري بن أبي علفة.ط1؛الرياض:دار العاصمة،1417هـ /1996 م . ص44.

[9]- مختار الصحاح:ص36.

والبدعة تخدش في عدالة الراوي عند أهل العلم، فقد سبق ذكر ما قاله الحافظ ابن حجر عند تعريفه للعدالة،عند ذكر المراد بالتقوى[1].وعدّ الحاكم النيسابوري ترك الدعوة إلى البدعة من ماهية العدالة ،وقد سبق قوله.وهذا لا يعني أنهم ردّوا رواية المبتدع مطلقا،بل لهم في ذلك تفصيل سيأتي ذكره.

أقسامها:تنقسم البدعة إلى قسمين:

1-بدعة مكفرة[2].

2-بدعة غير مكفرة أو بدعة مفسقة.

وقد يطلق على ذلك أيضا بدعة غليظة،وبدعة خفيفة.قال الإمام الذهبي رحمه الله:"فإن كان كلامهم فيه -يعني الراوي-من جهة معتقده فهو على مراتب:فمنهم: من بدعته غليظة،ومنهم:من بدعته دون ذلك،ومنهم:الداعي إلى بدعته،ومنهم:الكاف، وما بين ذلك. فمتى جمع الغلظ والدعوة تُجُنّب الأخذ عنه،ومن جمع الخفّة والكفّ أخذوا عنه وقبلوه.

فالغلظ كغلاة الخوارج،والجهمية،والرافضة،والخفّة كالتشيع والإرجاء"[3].

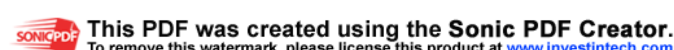
ضابط البدعة المكفرة والبدعة غير المكفرة:

قال العلامة حافظ بن أحمد الحكمي (ت1377هـ):"وضابط البدعة المكفرة:من أنكر أمرا مجمعا عليه متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة من جحود مفروض،أو فرض ما لم يفرض،أو إحلال محرم،أو تحريم حلال،أو اعتقاد ما ينزّه الله ورسوله وكتابه عنه من نفي أو إثبات؛لأنّ ذلك تكذيب بالكتاب وبما أرسل الله به رسوله ﷺ...

1- شرح نخبة الفكر:ص19.

2- قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى:" ومن كفّر ببدعة وإن جلّت ليس هو مثل الكافر الأصلي ولا اليهودي والمجوسي،أبى الله أن يجعل من آمن بالله،ورسوله،واليوم الآخر،وصام،وصلى، وحج،وزكى،وإن ارتكب العظائم،وضلّ وابتدع كمن عاند الرسول،وعبد الوثن،ونبذ الشرائع وكفر،ولكن نبرأ إلى الله من البدع وأهلها".سير الأعلام:202/10.

3-الذهبي، الموقظة في علم مصطلح الحديث،اعتنى به:عبد الفتاح أبو غدّة.ط1؛حلب:مكتب المطبوعات الإسلامية،1405هـ.ص85.



ومثال البدعة المكفرة مقالة السبئية إذ غلت في الكفر فزعمت أنّ عليا إلهها حتى حرّقهم ﷺ بالنّار إنكارا عليهم،وغلاة الروافض الذين قالوا بحلول الإلهية في علي أوغيره،أو الإيمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة وغير ذلك.

والبدع التي ليست بمكفرة،وهي ما لم يلزم منه تكذيب بالكتاب ولا شيء مما أرسل الله به رسله..."[1].

وقال الإمام الذهبي رحمه الله:"...ولا نكفّر إلاّ بإنكار متواتر من الشريعة"[2].يقصد ما كان معلوما من الدين بالضرورة.

وقد نبه الحافظ ابن حجر على وجوب أن يكون التكفير متفقا عليه من قواعد جميع الأئمة[3].

فائدة:قال الشيخ المعلمي رحمه الله:"وأن من تردد أهل العلم فيه فلم يتجه لهم أن يكفروه أو يفسقوه،ولا أن يعدلوه فلا تقبل روايته؛لأنّه لم تثبت عدالته"[4].

ومن البدع التي ظهرت في المسلمين في عصر الرواية وتعامل معها علماء الجرح والتعديل نذكر الآتي:

-الخوارج:وهم الذين أنكروا على عليّ ﷺالتحكيم، وتبرؤوا منه وقاتلوه،فإن أطلقوا التكفير فهم الغلاة منهم.ويقول الخوارج بتكفير مرتكب الكبيرة.

-الشيعة:التشيع هو صحبة عليّ وتقديمه على الصحابة،فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه،ويطلق عليه رافضي، وإلاّ فشيعي،فإن انضاف إلى ذلك السب والتصريح بالبغض فغال في الرفض،وإن اعتقد الرجعة إلى الدنيا فأشد في الغلو.

-الناصبة:النصب هو بغض عليّﷺوتقديم غيره عليه.

-القدرية:وهم من يزعم أن الشر فعل العبد وحده.وتزعمها معبد الجهني.

---

[1]- معارج القبول:2/503- 504،وانظر:أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة للحكمي أيضا:ص219-220.

[2]- الموقظة:ص85،وانظر:الاقتراح لابن دقيق العيد:ص292.

[3]- هدي الساري:454.

[4]- المعلمي، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل.ط2؛بيروت:المكتب الإسلامي، 1406هـ/1986م.52/1.

-المرجئة:الإرجاء بمعنى التأخير وهو عندهم على قسمين:منهم من أراد به تأخير القول في الحكم في تصويب إحدى الطائفتين اللذين تقاتلوا بعد عثمان رضي الله عنه،ومنهم من أراد به تأخير القول في الحكم على من أتى الكبائر وترك الفرائض بالنار؛لأن الإيمان عندهم الإقرار والاعتقاد ولا يضر العمل مع ذلك،كما لا تنفع طاعة مع الكفر.

-الجهمية:من نفى صفات الله تعالى التي أثبتها الكتاب والسنة ويقول أن القرآن مخلوق. تزعمها جهم بن صفوان ونسبت إليه وتسمت باسمه.

رواية المبتدع بين القبول والرد:

أ-البدعة المكفرة:ورد عن أهل العلم أقوالا مختلفة في قبول من كانت بدعته مكفرة،وخلاصة ذلك الآتي:

1-لا تقبل روايتهم بالإجماع،وهو قول الجمهور؛لأن صاحبها قد خرج ببدعته عن الإسلام،فلا تقبل روايته لأن من شرط قبول الرواية الإسلام.قال النووي:"من كفر ببدعته لم يحتج به بالاتفاق"[1].وقال الحافظ ابن كثير:"المبتدع إن كفر ببدعته،فلا إشكال في ردّ روايته"[2].

2-وقيل يقبل مطلقا،قال الخطيب:"وقال جماعة من أهل النقل والمتكلمين أخبار أهل الأهواء كلها مقبولة وان كانوا كفارا وفساقا بالتأويل"[3].

3-وقيل إن كان لا يعتقد حلّ الكذب لنصرة مقالته قبل،كالخطابية الذين يرون جواز الكذب لنصرة مذهبهم.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله:"والتحقيق أنّه لا يردّ كل مُكَفَّرٍ ببدعته؛لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة،وقد تبالغ فتكفر مخالفيها،فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف،فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين

---

[1]-التقريب:ص25.

[2]-اختصار علوم الحديث:ص92.

[3]-الخطيب، الكفاية في علم الرواية.بيروت:دار الكتب العلمية، 1409هـ / 1988م.ص121.

بالضرورة،وكذا من اعتقد عكسه.فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله"[1].

ب-البدعة المفسقة:وأصحابها هم من تلبس ببدعة لا تقتضي التكفير أصلا،واختلف أهل العلم في قبول رواياتهم وردّها على مذاهب.قال الخطيب البغدادي:"اختلف أهل العلم في السماع من أهل البدع والأهواء كالقدرية والخوارج والرافضة،وفي الاحتجاج بما يروونه"[2].وإليك خلاصة ما قيل في ذلك:

1-قيل تردّ روايته مطلقا؛لأنه فاسق ببدعته،ولأنّ الرواية عنه ترويج لأمره،وتنويه بذكره.وقال ابن الصلاح عن هذا المذهب:"بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث"[3]. وقال الحافظ ابن حجر:"وهو بعيد...وعلى هذا أن لا يروى عن مبتدع شيء يشاركه فيه غير مبتدع"[4]. وقد ورد عن علي بن المديني قال:قلت ليحيى بن سعيد القطان أنّ عبد الرحمن بن مهدي قال:أنا أترك من أهل الحديث كل من كان رأسا في البدعة،فضحك يحيى بن سعيد،وقال:كيف يصنع بقتادة،كيف يصنع بعمر بن ذر الهمذاني،كيف يصنع بابن أبي رواد،وعدّ يحيى قوما أمسكت عن ذكرهم،ثم قال يحيى:إن ترك عبد الرحمن هذا الضرب ترك حديثا كثيرا"[5].

2-يقبل مطلقا إلاّ إن اعتقد حلّ الكذب،أو يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو أهل مذهبه،سواء كان داعية إلى بدعته أو لم يكن.ونسب بعضهم هذا القول للإمام الشافعي[6]،وقيل:هو مذهب الثوري،وعلي بن المديني،وأبي حنيفة.قال الخطيب: "وذهبت طائفة من أهل العلم إلى قبول أخبار أهل الأهواء الذين لا يعرف منهم استحلال الكذب والشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة،وممن قال بهذا القول من الفقهاء أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي،فإنه قال:"وتقبل

---

[1]-ابن حجر، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر،تقديم وضبط:صدقي جميل العطار. بيروت:دار الفكر،1421هـ/2000م.ص61.

[2]- الكفاية:ص121.

[3]- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح،خرّج نصوصه وعلّق عليه:د.مصطفى ديب البغا.عين مليلة:دار الهدى.ص67.

[4]- شرح نخبة الفكر:ص61.

[5]- الكفاية:ص129،تهذيب الكمال:336/21،سير الأعلام:387/6.

[6]- مقدمة ابن الصلاح:ص67.

شهادة أهل الأهواء إلاّ الخطابية من الرافضة؛لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم"، وحكى أن هذا مذهب ابن أبي ليلى وسفيان الثوري،وروي مثله عن أبي يوسف القاضي"[1].

قال المنذري :"وذهبت طائفة إلى قبول أخبار أهل الأهواء الذين لا يعرف منهم استحلال الكذب،ولا الشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة"[2].

3-تقبل رواية من لم يكن داعية إلى بدعته؛ولا تقبل إن كان داعية إلى بدعته،قال الخطيب البغدادي:"وقال كثير من العلماء يُقبل أخبار غير الدعاة من أهل الأهواء،فأما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم،وممن ذهب إلى ذلك أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل"[3].

قال ابن الجزري في الهداية:

وقبلوا رواية المبتدع   إن لم يكن داعية للمُبْدَع

عن عبد الرحمن بن مهدي:"من رأى رأيا و لم يدع إليه احتمل،ومن رأى رأيا ودعا إليه فقد استحق الترك"[4].

وعن نعيم بن حماد قال:سمعت ابن المبارك يقول،وقيل له:تركت عمرو بن عبيد،وتحدّث عن هشام الدستوائي، وسعيد،وفلان وهم كانوا في عداده؟ قال:إن عمرا كان يدعو"[5].

وعن عباس بن محمّد قال:سمعت يحيى بن معين يقول:ما كتبت عن عباد بن صهيب،وقد سمع عباد من أبي بكر بن نافع،وأبو بكر بن نافع قديم يروي عنه مالك ابن أنس.قلت ليحيى:هكذا تقول في كل داعية لا يكتب حديثه إن كان قدريا أو رافضيا أو كان غير ذلك من الأهواء ممن هو داعية ؟ قال:لا نكتب عنهم إلاّ أن يكونوا ممن يظن به ذلك،ولا يدعو إليه كهشام الدستوائي وغيره ممن يرى القدر ولا يدعو إليه[6].

---

[1]-الكفاية:ص120.

[2]-المنذري، جوابه عن أسئلة في الجرح والتعديل،اعتنى به:عبد الفتاح أبو غدة.ط1؛حلب:مكتب المطبوعات الإسلامية، 1411هـ. ص67.

[3]-الكفاية:ص121.

[4]-الكفاية:ص126-127.

[5]-المصدر نفسه:ص127.

[6]-المصدر نفسه:ص127.



وعن محمد بن عبد العزيز الأبيوردي قال:سألت أحمد بن حنبل أيكتب عن المرجيء والقدري؟ قال:نعم يكتب عنه إذ لم يكن داعيا[1].

وقال أبو داود السجستاني قلت لأحمد:يُكتب عن القدريّ؟قال:إذا لم يكن داعيا"[2].

وعن إبراهيم الحربي قال:قيل لأحمد بن حنبل يا أبا عبد الله سمعت من أبي قطن القدري؟ قال: لم أره داعية،ولو كان داعية لم أسمع منه[3].

وقال ابن حبان:"الداعية إلى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة لا أعلم بينهم فيه خلافا"[4].

قال الحافظ ابن حجر متعقبا له:"وأغرب ابن حبان فادعى الاتفاق على قبول غير الداعية من غير تفصيل"[5].

وعدّ ابن الصلاح هذا القول الأعدل والأولى[6]،وقال ابن حجر:"وهذا المذهب هو الأعدل،وصارت إليه طوائف من الأئمة "[7].

وكتب الأئمة طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة،وفي الصحيحين كثير من مروياتهم في الأصول والشواهد.وإليك بعض من رمي ببدعة وأخرج له الشيخان في صحيحيهما:

إبراهيم بن طهمان،أيوب بن عائذ الطائي،ذر بن عبد الله الموهبي،شبابة بن سوار،عبد الحميد ابن عبد الرحمن الحماني،عثمان بن غياث البصري،عمر بن ذر،عمرو بن مرة،وكل هؤلاء منسوب إلى الإرجاء.

ثور بن يزيد،حسان بن عطية المحاربي،الحسن بن ذكوان،داود بن الحصين،سالم بن عجلان،سلام بن مسكين،شريك بن عبد الله،عبد الوارث بن سعيد،وكلهم رمي بالقدر.

1- المصدر نفسه:ص128.
2- سؤالات أبي داود للإمام أحمد:ص198.
3- الكفاية:ص128.
4- مقدمة ابن الصلاح:ص67.
5- النزهة:ص61.
6- مقدمة ابن الصلاح:ص67.
7- هدي الساري:ص545.



جرير بن عبد الحميد،سعيد بن فيروز البختري،سعيد بن كثير بن عفير،عباد بن العوام،عبد الرزاق بن همام الصنعاني،عبد الملك بن أعين، عبد الله بن موسى العبسي وكل هؤلاء منسوب إلى التشيع.

بهز بن أسد،إسحاق بن سويد العدوي،قيس بن أبي حازم،وهؤلاء رموا بالنصب.

عكرمة مولى ابن عباس،الوليد بن كثير بن يحيى المدني،رميا برأي الإباضية من الخوارج،عمران بن حطان رمي برأي القعدية من الخوارج.

بشر بن السري رمي برأي جهم،عليّ بن أبي هاشم رمي بالوقف في القرآن[1].

عباد بن يعقوب رمي بالرفض أخرج له البخاري.وسيأتي الكلام عنه.

قال الخطيب عن سبب ردّ الداعية:" إنما منعوا أن يُكتب عن الدعاة خوفا أن تحملهم الدعوة إلى البدعة والترغيب فيها على وضع ما يحسنها"[2]؛و"لأن تزيين البدعة قد يحمله على تحريف الروايات،وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه"[3].وقال ابن دقيق العيد : "نرى أن من كان داعية لمذهبه المُبْتَدع متعصبا له متجاهرا بباطله،أن تترك الرواية عنه إهانة له وإخمادا لبدعته،فإنّ تعظيم المبتدع تنويه لمذهبه به"[4]. وقد أورد الصنعاني السبب في ردّ رواية من كان داعية فقال:"...سبقت الإشارة إلى أنّهم قد استثنوا من المبتدعة الداعية،فقالوا:لا يقبل خبره.قال في "التنقيح"[5]:فإن قلت:ما الفرق بين الداعية وغيره عندهم؟قلت:ما أعلم أنّهم ذكروا فيه شيئا،ولكن نظرت فلم أجد غير وجهين:

أحدهما:أنّ الداعية شديد الرغبة في استمالة قلوب النّاس إلى ما يدعوهم إليه،فربما حمله عظيم ذلك على التدليس أو التأويل.

الوجه الثاني:أن الرواية عن الداعية تشتمل على مفسدة،وهي إظهار أهليته للرواية،وأنّه من أهل الصدق والأمانة،وذلك تغرير لمخالطته،وفي مخالطة من هو كذلك مفسدة للعامة كبيرة"[6].

1- انظر للمزيد:هدي الساري:ص546-643.

2-الكفاية:ص128.

3- نزهة النظر:ص61.

4-الاقتراح:ص294.

5- كتاب التنقيح للعلاّمة ابن الوزير الصنعاني،وقد شرح الكتاب الصنعاني في: "توضيح الأفكار".

6- ثمرات النظر:ص103،وانظر:توضيح الأفكار:2/280-281.

وقد اعترض بعض أهل العلم على اشتراط أن يكون غير داعية،بأن الإمام البخاري،والإمام مسلم رحمهما الله قد احتجا بالدعاة كعمران بن حطان وعبد الحميد ابن عبد الرحمن الحماني،وأجيب عن الإخراج لعمران بن حطان بالآتي:

1-قال أبو داود:ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران بن حطان،وأبا حسان الأعرج..."[1].

2-أنّه إنما خرّج له ما حمل عنه قبل ابتداعه.قال الحافظ ابن حجر:"وليس ذلك الاعتذار بقوي؛لأن يحيى بن أبي كثير سمع منه باليمامة في حال هروبه من الحجاج،وكان الحجاج يطلبه ليقتله لرأيه رأي الخوارج "[2].

3-أنّه رجع في آخر عمره عن هذا الرأي،وكذا أجيب بهذا عن تخريج الشيخين معا لشبابة بن سوار مع كونه داعية.قال الحافظ ابن حجر:"فإن صح ذلك كان عذرا جيدا "[3].

4-أنّه لم يخرج له سوى حديث واحد مع كونه في المتابعات،ولا يضر فيها التخريج لمثله[4].وقال السخاوي:"وهو المعتمد المعول عليه"[5].

وأجاب الحافظ ابن حجر عن التخريج لعبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني بأن البخاري لم يخرج له سوى حديث واحد،وقد رواه مسلم من غير طريق الحماني،فبان أنّه لم يخرج له إلاّ ما له أصل[6].

قلت:وكأن رواية المبتدع مبناها في القبول على الصدق والضبط،وقد قال الإمام الذهبي رحمه الله في ترجمة أبان بن تغلب:"لنا صدقه وعليه بدعته"[7].

---

[1]-التقييد والإيضاح:ص124-125،وانظر أيضا:هدي الساري:ص606.
[2]- هدي الساري:ص606.
[3]-المصدر نفسه.
[4]-المصدر نفسه.
[5]-انظر:السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث،تحقيق:علي حسين علي.ط1؛القاهرة:مكتبة السنة،1424هـ/2003م. 71/2.
[6]-هدي الساري:ص585.
[7]-ميزان الاعتدال:5/1.



4-يقبل غير الداعية إلاّ إن روى ما يقوي به بدعته فيردّ،وهو مذهب الأكثرية،وبه صرّح الحافظ الجوزجاني رحمه الله حيث قال:"ومنهم زائغ عن الحق صدوق اللهجة،قد جرى في النّاس حديثه،إذ كان مخذولا في بدعته مأمونا في روايته،فهؤلاء عندي ليس فيهم حيلة إلاّ أن يؤخذ من حديثهم ما يعرف إذا لم يُقَوِّ به بدعته فيتهم عند ذلك"[1].

قال الحافظ ابن حجر بعد أن أورد قول الجوزجاني:"وما قاله متجه؛لأن العلة التي لها ردّ حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية"[2].

قلت:إلى هذا يشير قول عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى:"لا تأخذوا عن أهل الكوفة في الرفض شيئا،ولا عن أهل الشام في السيف شيئا،ولا عن أهل البصرة في القدر شيئا،ولا عن أهل خراسان في الإرجاء شيئا..."[3].

رواية المبتدع المخالفة لمذهبه:

ثم إن الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى تساءل عن عكس هذا الأمر أي:إن روى الداعية إلى بدعته ما يرد مذهبه ويعارضه هل تقبل روايته،فقال:"وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الداعية،فقال:إن اشتملت روايته على ما يرد بدعته قُبل،وإلاّ فلا وعلى هذا إذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أم لم يكن على ما لا تعلق له ببدعته أصلا هل ترد مطلقا أو تقبل مطلقا"[4].

وذهب ابن دقيق العيد رحمه الله إلى قبول رواية المبتدع إن احتيج إليها،فقال:"اللهم إلاّ أن يكون ذلك الحديث غير موجود لنا إلاّ من جهته،فحينئذ تقدم مصلحة الحديث على مصلحة إهانة المبتدع"[5].

وقد وجدنا أهل العلم قد احتملوا كثيرا عن الرواة المرجئة والقدرية وتجنبوا الجهمية والرافضة،و لم يرووا عنهم إلاّ نادرا.

---

[1]- أحوال الرجال للجوزجاني:ص32.
[2]- شرح النخبة:ص62.
[3]- شرح السنة للبربهاري:ص119.
[4]- هدي الساري:ص454.
[5]- الاقتراح:ص294.



فأما المرجئة: لعله لأن الإرجاء دون سائر البدع يحتمل،كمـــا يـــشير إلى ذلـــك قـــول أبي داود:سمعت أحمد يقول:"احتملوا المرجئة في الحديث"[1].

قلت:وإلى هذا يرد ما قيل من رواية البخاري ومسلم لبعض الدعاة المبتدعة كشبابة بن سوار فقد قال أحمد:"داعية إلى الإرجاء"[2]،وسالم بن عجلان الجزري:"كان يخاصم في الإرجاء داعية"[3].

والقدرية: قال الحافظ الجوزجاني رحمه الله تعالى:"وكان قوم يتكلمون في القدر منهم مـــن يُزَنُّ ويُتوهم عليه،واحتمل الناس حديثهم لما عرفوا من اجتهادهم في الـــدين وصـــدق ألـــسنتهم وأمانتهم في الحديث لم يتوهم عليهم الكذب،وإن بلوا بسوء رأيهم،فمنهم:قتادة،ومعبد الجهني،وهو رأسهم،وقد رُوي عنه،وابن أبي عروبة، والدستوائي وكان من أثبت النّاس...وعبد الـــوارث بـــن سعيد وكان من أثبت النّاس..."[4].

أما الجهمية[5]: فقد ورد عن كثير من أهل العلم القول بكفر من قال بخلق القرآن[6]،فورد عن الإمام أحمد[7]،وعن الحافظ العجلي[8] القول:"من قال:القرآن مخلوق فهو كافر"[1].

---

[1]- سؤالات أبي داود للإمام أحمد:ص198.

[2]- الرواة الثقات المتكلم فيهم:ص107.

[3]- تهذيب التهذيب:679/1.

[4]-أحوال الرجال:ص181-182،وأورده الذهبي في السير باختلاف يسير"186/4.

[5]- وقد ردّ الكثير من علماء السلف على الجهمية فمن ذلك:الردّ على الجهمية ونقض عثمان بن سعيد المريسي الجهمي العنيد لأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي،كما يعدّ كتاب الإمام البخاري"خلق أفعال العباد"من الردود على الجهمية،والردّ على من يقول القرآن مخلوق لأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد.وتكفير الجهمية القائلين بخلق القرآن رُوي عن جماعـــة مـــن الـــسلف منهم:الإمام أحمد،وابن المبارك،وسفيان الثوري،وسفيان بن عيينة،ووكيع،وحماد بن زيد،وعبد الرحمن بن مهدي،ويزيـــد بـــن هارون،وغيرهم:انظر في ذلك:كتاب السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل:102/1 فما بعدها. وللمزيد حـــول هـــذا الأمـــر انظر:مسألة خلق القرآن وأثرها في صفوف الرواة والمحدثين وكتب الجرح والتعديل:للشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله.

[6]- حدثت المحنة بخلق القرآن في خلافة المأمون حيث تبنى هذا الأخير القول بخلق القرآن وحمـــل العلمـــاء علـــى الإقـــرار بذلك،فكانت محنة شديدة عليهم،فهرب بعضهم كالعجلي،وأجاب البعض أخذا بالرخصة،وثبت القليل أخذا بالعزيمة كالإمام أحمد وصاحبه محمّد بن نوح فنالهما لذلك الحبس والتعذيب.وتوقف ناس في هذه المسألة،فقالوا:لا نقول القرآن مخلـــوق،ولا نقول غير مخلوق،فسموا بالواقفة .واستمرت المحنة بعد المأمون في زمن المعتصم،ومن بعده الواثـــق إلى أن بويـــع للمتوكـــل سنة232هـــ الذي نهى عن هذا القول وكتب إلى الآفاق بذلك،فبالغ الناس بالثناء عليه.

[7]- انظر:سير أعلام النبلاء:288/11.

[8]- كان أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي فرّ إلى طرابلس الغرب أيام محنة خلـــق القـــرآن واســـتقر بهـــا.مـــات سنة261هـــ.

وأما الرافضة:فقد ردّت طائفة من السلف روايتهم؛لعلة أنّهم كفّار عند من ذهب إلى إكفار المتأولين،وممن ذهب إلى ذلك الإمام مالك.وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله اتفاق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الروافض أكذب الطوائف،وأورد عن مالك ويزيد بن هارون وشريك بن عبد الله القاضي وغيرهم النهي عن الأخذ عنهم[2].

قال الإمام الذهبي في ترجمة إبراهيم بن الحكم بن ظهير في الميزان:" قد اختلف الناس في الاحتجاج برواية الرافضة على ثلاثة أقوال:أحدها المنع مطلقا.الثاني الترخص مطلقا إلا فيمن يكذب ويضع.الثالث التفصيل،فتقبل رواية الرافضي الصدوق العارف بما يحدث،وترد رواية الرافضي الداعية ولو كان صدوقا.قال أشهب سئل مالك عن الرافضة فقال:لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون.وقال حرملة سمعت الشافعي يقول: لم أر أشهد بالزور من الرافضة.وقال مؤمل ابن إهاب:سمعت يزيد بن هارون يقول:يكتب عن كل صاحب بدعة إذا لم يكن داعية إلا الرافضة فإنهم يكذبون.وقال محمد بن سعيد بن الأصبهاني: سمعت شريكا يقول:احمل العلم عن كل من لقيت إلا الرافضة فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه دينا"[3].

وبسبب الطعن والحط على الصحابة والسلف حكم أكثر أهل العلم بردّ مروياتهم.فهذا الإمام عبد الله بن المبارك رحمه الله تعالى يقول:"لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت فإنّه كان يسب السلف"[4].

وقال عبد الله بن المبارك:قال أبو حنيفة:تكتب الآثار ممن كان عدلا في هواه إلاّ الشيعة،فإنّ أصل عقدهم تضليل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم..." [5]. قلت:ولعل موقف أبي حنيفة رحمه الله من الروافض هو الذي جعلهم يلعنونه في كتبهم الرجالية وغيرها[6].

وقال الذهبي:"والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك،فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.وأيضا فما استحضر الآن في هذا الضرب رجلا صادقا ولا مأمونا بل الكذب شعارهم والتقية والنفاق دثارهم فكيف يقبل نقل من هذا حاله حاشا وكلا"[1].

1- ترتيب ثقات العجلي للهيثمي:ص43.

2- منهاج السنة النبوية:30/1.

3- ميزان الاعتدال:27/1-28.

4- انظر:مقدمة صحيح مسلم:16/1.

5- الكفاية:ص126،الآداب الشرعية لابن مفلح:254/2.

6- انظر:الوجيزة في الرجال لمحمد باقر المجلسي:ص189.

قال السيوطي بعد أن نقل كلام الذهبي:"وهذا الذي قاله هو الصواب الذي لا يحل لمسلم أن يعتقد خلافه"[2].

قال السيوطي:" الصواب أنه لا يقبل رواية الرافضة وساب السلف ...لأن سباب المسلم فسوق فالصحابة والسلف من باب أولى"[3].

قال ابن حزم رحمه الله:" فإن الروافض ليسوا من المسلمين إنما هي فرق حدث أولها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين سنة وكان مبدؤها إجابة من خذله الله تعالى لدعوة من كاد الإسلام وهي طائفة تجري مجرى اليهود والنصارى في الكذب والكفر"[4].

ونقل البربهاري تكفير من قال بالرجعة[5].

قال الإمام الشوكاني رحمه الله:

تشيّع الأقوام في عصرنا منحصر في بدع تبتدع

عداوة السنة والثلب الأ سلاف والجمع وترك الجمع[6]

وذهب بعض العلماء المعاصرين ممن تبنى فكرة التقريب بين المذاهب الإسلامية إلى عدّ الجعفرية مذهبا إسلاميا مثل باقي المذاهب الفقهية،فيجوز التعبد به،قال شيخ الأزهر محمود شلتوت رحمه الله:"إن مذهب الجعفرية المعروف بمذهب الشيعة الإثني عشرية مذهب يجوز التعبد به شرعا كسائر مذاهب أهل السنة،فينبغي للمسلمين أن يعرفوا ذلك..."[7].

وقد ألف الكثير من أهل السنة قديما وحديثا في الردّ على الإمامية،ومن ذلك:

---

[1]- ميزان الاعتدال:6/1.

[2]-السيوطي، تدريب الراوي،تحقيق:عبد الوهاب عبد اللطيف.ط3؛بيروت:دار الكتب العلمية،1409هـ/1989م.327/1.

[3]- المصدر نفسه:326/1.

[4]-الفصل:65/2.

[5]- شرح السنة للبربهاري:ص133.

[6]- أدب الطلب ومنتهى الأرب:ص137.

[7]- انظر:موقف علماء السنة من الشيعة للدكتور عز الدين إبراهيم:ص19.

-كتاب الإمامة والردّ على الرافضة للحافظ أبو نعيم الأصبهاني (ت430هـ)[1].

-منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدرية،وقد رد شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في هذا الكتاب على منهاج الكرامة لابن المطهر.

-الردّ على الرافضة لأبي حامد للمقدسي.

-ورسالة في الردّ على الرافضة للإمام محمّد بن عبد الوهاب.

-الصواعق المحرقة في الردّ على أهل البدع والزندقة لابن حجر الهيتمي المكي (ت974هـ).

- ولعلامة العراق أبي الثناء الألوسي (ت1270هـ) رحمه الله جهودا جليلة في الرد على الرافضة[2] تجلت في كتب كثيرة منها: نهج السلامة إلى مباحث الإمامة،وقد أتمه بعد وفاته حفيده العلامة محمود شكري الألوسي (ت1342 هـ)رحمه الله.وهذا الأخير له كتاب:صب العذاب على من سب الأصحاب[3].

الفصل الثاني

مصادر التشريع عند الإمامية الجعفرية

[1]- لا بد من الإشارة هنا إلى أن الإمامية يدعون أن الحافظ أبا نعيم رحمه الله تعالى من الشيعة،حيث ترجم له آقا بزرك الطهراني وقال :"وحكى –صاحب معالم العلماء- عن الشيخ البهائي أنه أورد في"حلية الأولياء"ما يدل على خلوص ولائه".انظر:مصفى المقال في مصنفي علم الرجال:ص52-53.قلت:ولم أجد هذا الكلام عند ابن شهر آشوب في معالم العلماء في ترجمة أبي نعيم حيث قال:" الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني: عامي المذهب إلاّ أن له: كتاب منقبة المطهرين ومرتبة الطيبين وما نزل من القرآن في أمير المؤمنين".انظر:معالم العلماء:ص 61.

[2]- انظر في ذلك بحث الدكتوراه الذي قام به عبد الله البخاري :جهود أبي الثناء الألوسي في الردّ على الرافضة.

[3]- كما ردّ على الرافضة جماعة من أهل العلم في كتب العقائد والفرق،كالباقلاني في تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، وأبو الحسن الشعري في مقالات الإسلاميين،والقاضي عبد الجبار المعتزلي في المغني وغيرهم،وابن حزم في الفصل في الملل والنحل وغيرهم.

يشتمل على أربعة مباحث:

***المبحث الأول:الاتجاه الإخباري والاتجاه الأصولي عند الإمامية.**

***المبحث الثاني:القرآن الكريم عند الإمامية.**

***المبحث الثالث:الأخبار عند الإمامية.**

***المبحث الرابع:الإجماع العقل.**

المبحث الأول:الاتجاه الإخباري والاتجاه الأصولي عند الإمامية

انقسم الإمامية إلى أصوليين وإخباريين،نسبة إلى أصول الفقه والأخبار،ويقال أيضا مجتهد في مقابل الإخباري، وقد ظهر الاتجاه الإخباري بشكل بارز في أوائل القرن الحادي عشر على يد الميرزا[1] محمّد أمين الاسترآبادي (ت1033هـ)[2]،وإن كان أصحاب هذا الاتجاه يقولون بأنهم يمثلون الاتجاه الأصيل لعلماء الإمامية،وأنهم يمثلون التيار السائد إلى عصر الكليني والصدوق،قبل أن ينحرف جماعة من العلماء عن هذا الاتجاه.

فبداية افتراقهم إلى أصوليين وإخباريين راجع إلى محمّد أمين الأسترآبادي،وقيل هو أول من فتح باب الطعن على المجتهدين،وتقسيم الفرقة إلى إخباري ومجتهد.

والواقع أن جذور الفكر الإخباري قديمة وعلى الأقل موجودة منذ عصر الطوسي.ويقول المنتسبون إلى هذه المدرسة بوجوب الاقتصار على القرآن والسنة في الأحكام الشرعية.

---

[1] – الميرزا عند الشيعة يطلق على من أمه علوية.

[2] – ذكر يوسف البحراني بأنه المجدد لمذهب الإخباريين في الزمان الأخير.انظر:الحدائق الناظرة:169/1.

فالإخباريون هم الذين لا يرون الأدلة الشرعية إلاّ الكتاب والحديث،وكل ما نقل عن الأئمة هو حديث عندهم وهو حجة باعتبار أنه صادر عن معصوم،وكل ما ورد عن المعصومين فهو صحيح،ولا ينظر إلى درجته خاصة إذا علم أنه من الأصول الأربعمائة،قال المامقاني:"إطلاق الإخباري-سيما في العصر المتأخر- على من يتعاطى أخبار أهل البيت ويعمل بها لا غير"[1].

ولذلك يقولون بحجية الكتب الأربعة بناء على هذا الاعتبار.قال السبحاني:" ذهبت الإخبارية إلى القول بقطعية روايات الكتب الأربعة، وأن أحاديثها مقطوعة الصدور عن المعصومين "[2].

فيذهب أصحاب الاتجاه الإخباري إلى وجوب العمل بجميع أخبار الكتب الأربعة،بل بجميع الكتب الموثوق بها[3] .

فالاتجاه الإخباري يتمسك بالمأثور ولا يؤمن بالاجتهاد،والاعتماد على الإدراكات العقلية في إثبات الأحكام الشرعية.

ومن أهم معالم المدرسة الإخبارية[4]:

-القول بصحة جميع الأخبار ،فقد ذهب جمع من المحدثين إلى أن الروايات الواردة في الكتب الأربعة[5] صحيحة وقطعية.بل ذهب بعضهم إلى صحة الأخبار الواردة في غير هذه الكتب ككتب الصدوق وأمثاله.

وإن كان القول بصحة الكتب الأربعة لا يقتصر على الإخباريين،حيث ذهب جمع من الأصوليين إلى القول بذلك.

-القول بعدم الحاجة إلى علم أصول الفقه وأدواته للاعتماد على الأخبار دون سواها . ولذلك اهتم أصحاب هذا الاتجاه بجمع الأخبار وتأليف الموسوعات الضخمة ،خاصة في القرن الحادي عشر والثاني عشر،فكان ظهور :بحار الأنوار للمجلسي،ووسائل الشيعة للحر العاملي،

---

[1] - مقباس الهداية:63/1.

[2] - جعفر السبحاني،كليات في علم الرجال.ط3؛قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1414هـ.ص35.

[3] - انظر:مستدركات المقباس:68/5.

[4] - انظر:إحسان الأمين،التفسير بالمأثور وتطويره عند الشيعة الإمامية.ط1؛بيروت:دار الهادي، 142هـ/2000م.350-352. بتصرف.

[5] - الكتب الأربعة أو الأصول الأربعة هي:الكافي للكليني،ومن لا يحضره الفقيه للصدوق،وتهذيب الأحكام والاستبصار للطوسي.

والوافي للفيض الكاشاني،ومؤلفات هاشم البحراني،ويوسف البحراني[1].وهذا الأخير قـــد حمـــل في كتابه "الحدائق الناظرة"على أهل الاصطلاح الجديد،ويبدو من كلامه أنه من متـــشددي الاتجـــاه الإخباري.حيث قال بعدم وجود ضرورة لتقسيم الأخبار التقسيم الرباعي.وأن التعارض الحاصـــل في الأخبار ليس بسبب الكذب فيها بل للتقية.باعتبار هذا التقسيم جاء لدرء التعارض ومعالجته.

ومثل ذلك فعل الحر العاملي في خاتمة تفصيل وسائل الشيعة،حيث شنع علـــى أصـــحاب الاصطلاح الجديد،وقال بأنه يؤدي إلى تخطأ جميع الطائفة وأنه موافق لاصطلاح العامة وغير ذلك مما سيأتي ذكره. فلاعتبارهم سائر الأخبار صحيحة،قالوا بردّ ما استحدث من تقـــسيم جديـــد للأخبار[2]،أو ما يعرف بالاصطلاح الجديد الذي أحدثه العلامة الحلي وشيخه أحمد بن طاووس.قال الحر العاملي في "خاتمة تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة" في الفائدة التاسعة المتعلقة بذكر الأدلة على صحة أحاديث الكتب المعتمدة:" ويظهر من ذلك ضعف الاصطلاح الجديد على تقسيم الحديث إلى صحيح، وحسن، وموثق، وضعيف، الذي تجدد في زمن العلامة، وشيخه أحمد ابن طاووس"[3].

وقال الحر العاملي عن ذكر رواة الحديث والسند وعلم الرجال:"والفائدة في ذكـــره مجـــرد التبرك باتصال سلسلة المخاطبة اللسانية ودفع تعيير العامة الشيعة بأن أحاديثهم غير معنعنـــة، بـــل منقولة من أصول قدمائهم"[4].

أما الأصوليون فهم الذين يسلكون طريق استنباط الأحكام الشرعية من الأدلـــة الأربعـــة: الكتاب،السنة،الإجماع،والعقل.

فالاتجاه الأصولي يؤمن بالاجتهاد ويفتح باب الاستنباط.

وهذا لا يعني أن أصحاب الاتجاه الأصولي قاموا بدراسة ونقد المرويات خلافا لغيرهم،ففـــي الكثير من الأحيان تجد الواحد منهم يضعف الرجل ثم بعد ذلك يصحح مروياته خاصة إذا كانت

---

[1] – هو:يوسف بن أحمد بن إبراهيم الحائري المتوفى بها سنة 1186 هــــ،صاحب الحـــدائق النـــاظرة،ولؤلؤة البحـــرين. انظر:مصفى المقال:ص505.

[2] – قسمت الأخبار عند الإمامية إلى أربعة أقسام:الصحيح،والحسن،والموثق،والضعيف.

[3] – الحر العاملي،خاتمة تفصيل وسائل الشيعة،تحقيق:محمّد رضا الحسيني الجلالي.ط2؛قم:مؤسسة آل البيت لأحياء التراث، 1414هـ.251/30.

[4] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:258/30.



الحاجة ماسة إليها،فالطوسي مثلا يضعف الرجل في الفهرست أو الرجال،ولا يتردد في الاحتجاج برواياته في كتبه.

لذلك فقولهم أن الأصوليين هم الذين ينظرون فيما يصلهم من أخبار منسوبة إلى الأئمة،فيعملون بما يرونه صحيحا،ويتركون ما يرونه باطلا.وأن الإخباريين هم من يتلقون بالقبول كل ما وصل إليهم من أخبار منسوبة إلى الأئمة غير صحيح في الواقع.

وتجد كل من تكلم عن الإخباريين يقول هم الذين لم يستخدموا علم الأصول أو بالأحرى الأدلة العقلية في استنباط الأحكام الشرعية وكأن الأصوليين قد فعلوا ذلك،فإنه بنظرة بسيطة إلى تصنيف أعلامهم إلى إخباري و أصولي تجد عندهم تضارب كبير،وأبرز مثال على ذلك شيخ الطائفة الطوسي حيث قالوا أنه اتبع الاتجاه الإخباري في بعض كتبه والاتجاه الأصولي في كتبه الأخرى.قال البحراني في"لؤلؤة البحرين" بعد تفصيل في أحوال الشيخ الطوسي،وتأليفاته:قال بعض مشايخنا المعاصرين في بعض إجازاته:أما الشيخ الطوسي فهو شيخ الطائفة ورئيس المذهب،إمام في الفقه والحديث،إلاّ أنه كثير الاختلاف في الأقوال ،وقد وقع له خبط عظيم في كتاب الأخبار في تمحله الاحتمالات البعيدة والتوجيهات الغير سديدة،وكانت له خيالات مختلفة في الأصول،ففي المبسوط والخلاف مجتهد صرف وأصولي بحت،بل ربما يسلك مسلك العمل بالقياس من مسائلها كما لا يخفى على من أرخى عنان النظر في محالهما.وفي كتاب النهاية سلك مسلك الإخباري الصرف بحيث إنه لم يتجاوز فيها مضامين الأخبار،ولم يتعد مناطيق الآثار،وهذه هي الطريقة المحمودة والغاية المقصودة.اهـ

قال الغروي معقبا:وقد اعتذر بعض علمائنا بأنه إنما سلك في الكتابين المذكورين المبسوط والخلاف مسلك العامة تقية واستصلاحا ومماشاة لهم،حيث طعنوا على فضلاء الشيعة بأنهم ليسوا من أهل الاجتهاد والاستنباط،وليس لهم قدرة على التفريع والاستدلال "[1].

و نجد محمّد باقر المجلسي مثل الطوسي ،لا تستطيع تحديد اتجاهه بالنظر إلى مصنفاته،فقد عدّه بعضهم من الأصوليين،خاصة بعد تأليفه لكتاب "مرآة العقول" الذي ضعّف فيه الكثير من روايات الكافي،كما ضعف أيضا الكثير من روايات "من لا يحضره الفقيه"للصدوق في خاتمة"الوجيزة في الرجال"،ورغم ذلك نجده يسلك في "بحار الأنوار" مسلك الإخباريين حيث

[1] - محمّد جواد الموسوي الغروي،مصادر المعرفة الدينية:خبر الواحد نموذجا،راجعه وأشرف عليه:د.علي أصغر الغروي.ط1؛بيروت:دار الهادي،1425هـ/2004م.ص351-352.

ساق فيه كتبا قال بعض علمائهم بوضعها،وأورد روايات كثيرة في تحريف القرآن ،وغير ذلك مما يشهد بتمسكه بالاتجاه الإخباري.

وقد ذهب محمّد تقي الحكيم[1] إلى أن الخلاف بين المدرسة الإخبارية والأصولية شكلي،حيث قال:" فالخلاف بينهم-يعني الإخباريين- وبين إخوانهم من الأصوليين وغيرهم من علماء الإسلام خلاف شكلي"[2].

والحقيقة أن كل من تعرض لهذه المسألة قال ذلك،فالظاهر على سبيل المثال تباين موقف الاتجاهين من روايات الكتب الأربعة،لكن الواقع يفيد اعتماد الكل عليها،فموقف الأصوليين من الكافي لا يختلف عن موقف الإخباريين،فإن الكل يعتمد على ما فيه،فرغم تضعيف بعض الأصوليين لأسانيد بعض الروايات في الكافي يقولون أن المتون معتبرة ومعتمدة.

وقد تعرض المستشرق إجناس جولد تسيهر إلى هذه المسألة فقال:"قد انقسم فقهاء الشيعة أنفسهم إلى فريقين:فريق الإخباريين الذين يستنبطون أحكام الفقه والشريعة من الأخبار وحدها،أي من الأحاديث الموثوق بصحتها،وينكرون مناهج النظر العقلي،وفريق الأصوليين الذين يعدون القياس من أصول الفقه،ويقرون الرأي الشخصي ومناهج البحث الشبيهة به،وينتمي مذهب التشيع السائد في بلاد الفرس إلى هذا الفريق"[3].

وهذا الكلام صحيح إلا أن قوله:"يعدون القياس.." خطأ ؛لأن الشيعة لا يقولون بالقياس وأصحاب الاتجاه الإخبار والاتجاه الأصولي متفقون على عدم الاعتماد على القياس ،وسيأتي تفصيل ذلك.

وقد ذكروا فيمن ينتسب إلى الاتجاه الإخباري جملة من الأعلام كالكليني،والصدوق،والمفيد،والحر العاملي صاحب وسائل الشيعة،والفيض الكاشاني،والنوري الطبرسي صاحب مستدرك الوسائل،ومحمّد حسين آل كاشف الغطاء...

---

[1] – هو محمّد تقي بن محمّد سعيد الحكيم،ولد سنة 1341هـ،له عدة كتب منها:الأصول العامة للفقه المقارن،الزواج المؤقت ودوره في حل مشكلات الجنس،شاعر العقيدة السيد الحميري.انظر:معجم رجال الفكر والأدب في النجف:427/1-428.

[2] – محمّد تقي الحكيم،الأصول العامة للفقه المقارن.بيروت:دار الأندلس.ص105.

[3] – أجناس جولد تسيهر، العقيدة والشريعة في الإسلام،نقله إلى العربية وعلق عليه:محمّد يوسف موسى وآخرين. طبعة مصورة عن طبعة دار الكتاب المصري.بيروت:دار الرائد.ص351-352.

وذكروا في الاتجاه الأصولي:الطوسي شيخ الطائفة،والمرتضى،محسن الحكيم،والخوئي،والخميني...

قلت: قد وجدت بعضهم يمثل للمذهب الإخباري عند الشيعة بالمدرسة السلفية عند أهل السنة.وهذا الكلام باطل،ولا يوجد أي وجه شبه بينهما.

المبحث الثاني: القرآن الكريم عند الإمامية.

يستمد الإمامية فقههم من أصول أربعة وهي:القرآن،والأخبار،والإجماع،والعقل.

وإذا كان القرآن الكريم هو المصدر الأول عند أهل السنة في التشريع،فإن الإمامية أيضا يقولون أن مصدرهم الأول في ذلك.

وورد في الأخبار عند الجعفرية ما يفيد اختصاص أهل البيت بشيء مما ورد في القرآن،وأن قسطا كبيرا منهم نزل فيهم،وفي أعدائهم ،فعَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ: "نَزَلَ الْقُرْآنُ أَثْلَاثاً ثُلُثٌ فِينَا وَ فِي عَدُوِّنَا وَ ثُلُثٌ سُنَنٌ وَ أَمْثَالٌ وَ ثُلُثٌ فَرَائِضُ وَ أَحْكَامٌ"[1] .

و عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ:" نَزَلَ الْقُرْآنُ أَرْبَعَةَ أَرْبَاعٍ رُبُعٌ فِينَا وَ رُبُعٌ فِي عَدُوِّنَا وَ رُبُعٌ سُنَنٌ وَ أَمْثَالٌ وَ رُبُعٌ فَرَائِضُ وَ أَحْكَامٌ"[2] .

التحريف في القرآن:

[1] –أصول الكافي:كتاب فضل القرآن،باب النوادر،رقم:2،ج2،ص627.

[2] – أصول الكافي:كتاب فضل القرآن،باب النوادر،رقم:4،ج2،ص628.



إذا كان الأمر كما يقول الإمامية من أن القرآن هو أول مصادر التشريع عندهم،فوجب أن نجد مستندا لأصولهم التي خالفوا فيها باقي المسلمين كالإمامة،والبداء،والرجعة،والتقية...فردّ بعض علماء الإمامية أن أعداء أهل البيت قد غيّروا وحرفوا القرآن،لذلك لا نجد ذكرا لهذه الأصول فيه.

فمن أهم المسائل التي تطرح عند ذكر الشيعة الجعفرية مسألة تحريف القرآن، المخالفين لهم بقولون بأنهم يؤمنون بتحريف القرآن،لكنهم ينكرون ذلك، رغم ما نجد عندهم ما يفيد بالقول بالتحريف.قال المفيد:" واتفقوا على أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القرآن، وعدلوا فيه عن موجب التنزيل وسنة النبي "[1].

وقد وضع حسين محمّد تقي الدين النوري الطبرسي (ت1320هـ) كتابا في تحريف القرآن سمّاه:"فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب".

وقال الفيض الكاشاني في تفسيره الصافي:" وأما اعتقاد مشايخنا في ذلك فالظاهر من ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني أنه كان يعتقد التحريف والنقصان في القرآن؛ لأنه روى روايات في هذا المعنى في كتابه الكافي، و لم يتعرض لقدح فيها مع أنه ذكر في أول الكتاب أنه كان يثق بما رواه فيه،وكذلك أستاذه علي بن إبراهيم القمي فإن تفسيره مملوء منه وله غلو فيه، وكذلك الشيخ أحمد بن أبي طالب الطبرسي فإنه أيضا نسج على منوالهما في كتاب الاحتجاج. وأما الشيخ أبو علي الطبرسي فإنه قال في مجمع البيان: أما الزيادة فيه فمجمع على بطلانه وأما النقصان فيه فقد روى جماعة من أصحابنا وقوم من حشوية العامة أن في القرآن تغييرا ونقصانا "[2].

ثم قال:" والصحيح من مذهب أصحابنا خلافه وهو الذي نصره المرتضى واستوفى الكلام فيه غاية الاستيفاء في جواب المسائل الطرابلسيات. وذكر في مواضع: أن العلم بصحة نقل القرآن كالعلم بالبلدان والحوادث الكبار والوقائع العظام والكتب المشهورة وأشعار العرب المسطورة فان العناية اشتدت والدواعي توفرت على نقله وحراسته وبلغت حدا لم تبلغه فيما ذكرناه لأن القرآن معجزة النبوة ومأخذ العلوم الشرعية والأحكام الدينية وعلماء المسلمين قد بلغوا في حفظه وحمايته

---

[1] – أوائل المقالات:46.

[2] –الكاشاني، التفسير الصافي،صححه،وعلّق عليه:حسين الأعلمي.ط2؛طهران: مكتبة الصدر،1416هـ.52/1.

الغاية حتى عرفوا كل شيء اختلف فيه من إعرابه وقرأته وحروفه وآياته فكيف يجوز أن يكـــون مغيرا ومنقوصا مع العناية الصادقة والضبط الشديد"[1].

وقال الطبرسي[2]:"ومن ذلك الكلام في زيادة القرآن ونقصانه فإنه لا يليـــق بالتفـــسير،فأما الزيادة فيه فمجمع على بطلانه،وأما النقصان منه فقد روى جماعة من أصحابنا وقوم من حشوية العامة أن القرآن تغير زيادة أو نقصانا،والصحيح من مذهب أصحابنا خلافه... "[3].

وإلى القول بعدم التحريف قال كثير ممن تعرض لتفسير القرآن من الإمامية كحسين فـــضل الله،ومحمّد جواد مغنية،وقبلهما محمّد جواد البلاغي في تفسيره"آلاء الرحمن في تفسير القـــرآن"[4]. وما قاله الفيض الكاشاني عن موقف محمّد بن يعقوب الكليني حقيقة لا مفر منها،فكتابه الكافي فيه روايات كثيرة صريحة في تحريف القرآن نسوق إليك بعضها:

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:"إِنَّ الْقُرْآنَ الَّذِي جَاءَ بِهِ جبريل إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺسَبْعَةَ عَشَرَ أَلْفَ آيَةٍ"[5].

وعَنْ أبي جعفر أَنَّهُ قَالَ:" مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّ عِنْدَهُ جَمِيعَ الْقُرْآنِ كُلِّـــهِ ظَـــاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ غَيْرُ الأوصياء"[6].

وعَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ:" مَا ادَّعَى أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ جَمَعَ الْقُرْآنَ كُلَّـــهُ كَمَا أُنْزِلَ إِلا كَذَّابٌ،وَمَا جَمَعَهُ وَحَفِظَهُ كَمَا نَزَّلَهُ الله تَعَالَى إِلا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ والأئمة مِـــنْ بَعْدِهِ"[7].

---

[1] – التفسير الصافي:53/1.

[2] – هو:الفضل بن الحسن بن الفضل أمين الدين أبو علي الطبرسي، قال التفرشي:ثقة، فاضل، دين، عين، من أجلاء هـــذه الطائفة، له تصانيف حسنة، منها: كتاب مجمع البيان في تفسير القرآن عشر مجلدات، والوسيط في التفسير أربـــع مجلـــدات، والوجيز مجلدة. وإعلام الورى بأعلام الهدى،وتاج المواليد،وغنية العابد.توفي سنة ثمان وأربعين وخمـــسمائة.انظـــر:فهرســـت منتجب الدين الرازي:ص 144-145،ونقد الرجال للتفرشي:19/4.

[3] – الطبرسي،مجمع البيان في تفسير القرآن.ط1؛بيروت:دار الكتب العلمية، 1418هـ/1997م.16/1.

[4] – انظر:محمّد جواد البلاغي،آلاء الرحمن في تفسير القرآن.بيروت:دار إحياء التراث العربي.24/1.

[5] – أصول الكافي:كتاب فضل القرآن،باب النوادر،رقم:28،ج2،ص634.

[6] –أصول الكافي:كتاب الحجة،باب أنه لم يجمع القـــرآن كلـــه إلا الأئمـــة علـــيهم الـــسلام وأنهـــم يعلمـــون علمـــه كله،رقم:2،ج1،ص228.

[7] – أصول الكافي:كتاب الحجة،باب أنه لم يجمع القـــرآن كلـــه إلا الأئمـــة علـــيهم الـــسلام وأنهـــم يعلمـــون علمـــه كله،رقم:1،ج1،ص228.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ فَقُلْتُ لَهُ :جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ هَاهُنَا أَحَدٌ يَسْمَعُ كَلامِي؟ قَالَ فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللهِ سِتْراً بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَيْتٍ آخَرَ فَاطَّلَعَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ شِيعَتَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺعَلَّمَ عَلِيّاً عليه السلامبَاباً يُفْتَحُ لَهُ مِنْهُ أَلْفُ بَابٍ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺعَلِيّاً عليه السلامأَلْفَ بَابٍ يُفْتَحُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفُ بَابٍ قَالَ: قُلْتُ :هَذَا وَاللهِ الْعِلْمُ.قَالَ: فَنَكَتَ سَاعَةً فِي الأرض ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَمَا هُوَ بِذَاكَ قَالَ: ثُمَّ قَالَ :يَا أَبَا مُحَمَّدٍ وَإِنَّ عِنْدَنَا الْجَامِعَةَ وَمَا يُدْرِيهِمْ مَا الْجَامِعَةُ قَالَ:قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا الْجَامِعَةُ؟ قَالَ: صَحِيفَةٌ طُولُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعاً بِذِرَاعِ رَسُولِ اللهِ ﷺوَإِمْلائِهِ مِنْ فَلْقِ فِيهِ وَخَطِّ عَلِيٍّ بِيَمِينِهِ فِيهَا كُلُّ حَلالٍ وَحَرَامٍ،وَكُلُّ شَيْءٍ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ حَتَّى الأَرْشُ فِي الْخَدْشِ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَيَّ فَقَالَ: تَأْذَنُ لِي يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: قُلْتُ :جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّمَا أَنَا لَكَ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ قَالَ: فَغَمَزَنِي بِيَدِهِ،وَقَالَ: حَتَّى أَرْشُ هَذَا كَأَنَّهُ مُغْضَبٌ قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللهِ الْعِلْمُ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَاكَ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةًن ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ عِنْدَنَا الْجَفْرَ وَمَا يُدْرِيهِمْ مَا الْجَفْرُ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْجَفْرُ؟ قَالَ :وِعَاءٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ عِلْمُ النَّبِيِّينَ وَالْوَصِيِّينَ وَعِلْمُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ مَضَوْا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ: قُلْتُ :إِنَّ هَذَا هُوَ الْعِلْمُ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَاكَ ،ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ،ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ عِنْدَنَا لَمُصْحَفَ فَاطِمَةَ وَمَا يُدْرِيهِمْ مَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ ؟ قَالَ: مُصْحَفٌ فِيهِ مِثْلُ قُرْآنِكُمْ هَذَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ،وَاللهِ مَا فِيهِ مِنْ قُرْآنِكُمْ حَرْفٌ وَاحِدٌ قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللهِ الْعِلْمُ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَمَا هُوَ بِذَاكَ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عِنْدَنَا عِلْمَ مَا كَانَ وَعِلْمَ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا وَاللهِ هُوَ الْعِلْمُ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَاكَ قَالَك قُلْتُ :جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَيُّ شَيْءٍ الْعِلْمُ؟ قَالَ مَا يَحْدُثُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ الأمر مِنْ بَعْدِ الأمر وَالشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ".

قلت:قد صح عندنا عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال: خطبنا علي بن أبي طالب فقال:" من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة- قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه- فقد كذب،فيها أسنان الإبل وأشياء من الجراحات ..."[1].

الزيادات الواردة عن الأئمة:

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ: "وَإِذا تَوَلَّى سَعى فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ بِظُلْمِهِ وَسُوءِ سِيرَتِهِ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ".

[1] - صحيح مسلم:كتاب الحج،باب فضل المدينة ودعاء النبي فيها بالبركة،رقم:2433.

وعَنْ أَبِي الْحَسَنِ:" لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَما فِي الأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى عَـالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلا بِإِذْنِهِ".

وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ :"وَلا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلا بِما شاءَ وَآخِرُهَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِـيمُ وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَآيَتَيْنِ بَعْدَهَا".

وعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ :سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ:" يَقْرَأُ وَزُلْزِلُوا ثُمَّ زُلْزِلُوا حَتَّـى يَقُـولَ الرَّسُولُ".

وعَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ :"وَاتَّبَعُوا ما تَتْلُوا الشَّياطِينُ بِوَلايَةِ الشَّيَاطِينِ عَلَـى مُلْـكِ سُلَيْمانَ" ،وَيَقْرَأُ أَيْضاً:" سَلْ بَنِي إِسْرائِيلَ كَمْ آتَيْناهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ جَحَدَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَقَرَّ وَمِنْهُمْ مَنْ بَدَّلَ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَتْهُ فَإِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقابِ"[1].

عَنْ أبي جعفر قَالَ :"هَكَذَا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيةِ: وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا ما يُوعَظُونَ بِهِ فِي عَلِيٍّ لَكـانَ خَيْراً لَهُمْ"[2].

عَنْ أبي جعفر قَالَ:" نَزَلَ جَبْرَئِيلُ بِهَذِهِ الآيةِ هَكَذَا:" فَأَبى أَكْثَرُ النَّاسِ بِوَلايَةِ عَلِيٍّ إِلا كُفُوراً" قَالَ: وَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَيْهِ السَّلام بِهَذِهِ الآيةِ هَكَذَا:" وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فِي وَلايَةِ عَلِيٍّ فَمَنْ شـاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنا لِلظَّالِمِينَ آلَ مُحَمَّدٍ ناراً"[3].

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ:" وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فِي وَلايَةِ عَلِيٍّ وَوَلايَةِ الأئمة مِنْ بَعْدِهِ فَقَدْ فازَ فَوْزاً عَظِيماً" هَكَذَا نَزَلَتْ"[4].

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ: نَزَلَ جبريل عَلَيْهِ السَّلام عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِهَذِهِ الآيةِ هَكَذَا: "يا أَيُّهَـا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ آمِنُوا بِما نَزَّلْنا فِي عَلِيٍّ نُوراً مُبِيناً"[5].

[1] -الكافي: كتاب الروضة،رقم:435، 437، 438، 439، 440، ج8،ص289-291.

[2] - أصول الكافي،كتاب الحجة،باب في نكت ونتف من التتريل في الولاية،رقم:60،ج1،ص424.

[3] - أصول الكافي،كتاب الحجة،باب في نكت ونتف من التتريل في الولاية،رقم:64،ج1،ص424-425.

[4] - أصول الكافي،كتاب الحجة،باب في نكت ونتف من التتريل في الولاية،رقم:8، ج1، ص414.

[5] - أصول الكافي،كتاب الحجة،باب في نكت ونتف من التتريل في الولاية،رقم:27، ج1، ص417.

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ: دَفَعَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ مُصْحَفاً وَ قَالَ:" لَا تَنْظُرْ فِيهِ"،فَفَتَحْتُهُ وَ قَرَأْتُ فِيهِ:"لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا"،فَوَجَدْتُ فِيهَا اسْمَ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ بِأَسْمَائِهِمْ وَ أَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.قَالَ:فَبَعَثَ إِلَيَّ:"ابْعَثْ إِلَيَّ بِالْمُصْحَفِ"[1].

قال محقق الكتاب: لعل المراد أنه وجد تلك الأسماء مكتوبة في ذلك المصحف تفسيرا لقوله تعالى:" لم يكن الذين كفروا "مأخوذة من الوحي لا أنها كانت أجزاء القرآن.

قلت:ليس في الرواية ما يدل على ذلك،خاصة وأن علماءهم يقولون أن أسناء المنافقين قد حذفها أعداء أهل البيت.

تنبيه:ونشير إلى أن عدد السور عند الإمامية 112 سورة باعتبار أن سورة الفيل،وسورة قريش سورة واحدة،وكذلك الضحى وألم نشرح[2].

والبسملة عندهم جزء من كل سورة عدا سورة براءة.

التفسير عند الجعفرية:

أبرز ما يلاحظ على تفسير الإمامية للقرآن الكريم أنه التفسير الباطني، ويتميز بالتأويل البعيد لخدمة المعتقد،يقول أجناس جولد تسيهر:"وقد وفق التفسير الشيعي للقرآن الذي بلغ الغاية القصوى من التأويل التحكمي المتعسف في العثور على آيات قرآنية تؤيد هذا النظام المقرر"[3].

ويلاحظ في كثير من المرويات في تفسير الآيات القرآنية أنها ليست سوى تفسيرا باطنيا، وإليك بعض الأمثلة :

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ژ □ □ □ □ □ □ □ □□ ژ[4] فَقَالَ: "طَاعَةُ اللهِ وَمَعْرِفَةُ الإمام"[5].

عَنْ بُرَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ژ گ ڳ ڳ گ

---

[1] – أصول الكافي:كتاب فضل القرآن،باب النوادر،رقم:16،ج2،ص631.

[2] – انظر:شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام لنجم الدين الحلي:83/1،وتحرير الوسيلة للخميني:150/1.

[3] – العقيدة والشريعة في الإسلام:ص175-176.

[4] – سورة البقرة،الآية:269.

[5] – أصول الكافي:كتاب الحجة،باب الإمام والردّ إليه:رقم:11،ج1،ص185.

ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ژ [1]، فَقَالَ:" مَيْتٌ لا يَعْرِفُ شَيْئاً وَنُوراً يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ إِمَاماً يُؤْتَمُّ بِهِ" ژ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ژ قَالَ:"الَّذي لا يَعْرِفُ الامَامَ"[2].

وعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : دَخَلَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيُّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ أَ لا أُخْبِرُكَ بِقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَـــلَّ: ژ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ژ [3] قَالَ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جُعِلْتُ فِـــدَاكَ، فَقَالَ:" الْحَسَنَةُ مَعْرِفَةُ الْوَلايَةِ وَحُبُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَالسَّيِّئَةُ إِنْكَارُ الْوَلايَةِ وَبُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ثُمَّ قَـــرَأَ عَلَيْهِ هَذِهِ الآية"[4].

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ژ ٺ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ژ [5] قَالَ: هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ. ژ ڦ ڦ ڄ ڄ ژ. قَالَ: عِنْدَ خُـــرُوجِ الْقَائِمِ، وَفِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ژ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ژ [6] قَالَ:" اخْتَلَفُوا كَمَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأُمَّةُ فِي الْكِتَابِ، وَسَيَخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ الَّذِي مَعَ الْقَائِمِ الَّذِي يَأْتِيهِمْ به حَتَّى يُنْكِرُهُ نَاسٌ كَثِيرٌ فَيُقَدِّمُهُمْ فَيَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ" ،وَأَمَّا قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ژ ۈ ۈ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۋ ۋ ۅ ۅ ې ې ې ژ [7] قَالَ:" لَوْ لا مَا تَقَدَّمَ فِيهِمْ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا أَبْقَى الْقَائِمُ مِنْهُمْ وَاحِداً "،وَفِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ژ ڳ ڳ ڱ ڱ ڻ ژ [8] قَالَ:" بِخُرُوجِ الْقَائِمِ"، وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ژ ۓ ۓ ﮬ ﮬ ﯓ ﯓ ژ [9] قَالَ:" يَعْنُـــونَ بِوَلايَةِ عَلِيٍّ "، وَفِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ژ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ژ [10] قَالَ:" إِذَا قَامَ الْقَائِمُ ذَهَبَتْ دَوْلَةُ الْبَاطِلِ"[11].

---

[1] – سورة الأنعام:الآية:122.

[2] – أصول الكافي:كتاب الحجة،باب الإمام والردّ إليه:رقم:13،ج1،ص185.

[3] – سورة النمل،الآية:89-90.

[4] – أصول الكافي:كتاب الحجة،باب الإمام والردّ إليه:رقم:14،ج1،ص185.

[5] – سورة ص،الآية:86-88.

[6] – سورة هود،الآية:110.

[7] –سورة الشورى،الآية:21.

[8] – سورة المعارج،الآية:26.

[9] –سورة الأنعام،الآية:23.

[10] – سورة الإسراء،الآية:81.

[11] – الكافي:كتاب الروضة،رقم:432،ج8،ص287.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﮋ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﮊ[1] قَالَ:" الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ". ﮋ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﮊ قَالَ:" إِمَامٌ تَأْتَمُّونَ به"[2].

وفسروا آيات كثيرة بالولاية[3] ومن ذلك:

ﮋ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮊ[4].

- ﮋ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ □ □ □ □ □□ □ □ □ □ □ ﮊ[5].

- ﮋ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﮊ[6].

- ﮋ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﮊ[7].

- ﮋ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﮊ[8].

- ﮋ ﯷ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ﮊ[9].

- ﮋ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﮊ[10].

- ﮋ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﮊ[11].

- ﮋ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﮊ[12].

- ﮋ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﮊ[1].

---

[1] - سورة الحديد،الآية:28.

[2] - أصول الكافي،كتاب الحجة،باب في نكت ونتف من التنزيل في الولاية، رقم:86، ج1، ص430.

[3] - انظر:أصول الكافي،كتاب الحجة،باب في نكت ونتف من التنزيل في الولاية،رقم:1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، وما بعدها، ج1،ص412-436.

[4] - سورة الشعراء،الآية:193-194.

[5] - سورة:الأحزاب،الآية:72.

[6] -سورة:الأنعام،الآية:82.

[7] -سورة:المائدة،الآية:66.

[8] سورة :الشورى،الآية:23.

[9] -سورة:طه،الآية:123.

[10] -سورة:الزخرف،الآية:43.

[11] -سورة:البقرة،الآية:208.

[12] -سورة:النبأ،الآية:1-2.

- ژ ۋ ۋ ې ېۑ ژ .[2]

- ژ ه ه ے ژ .[3]

- ژ □ □ □ □□ □ □ □ ى ى ي ژ .[4]

أهم تفاسير الشيعة المطبوعة باللغة العربية:

ومثل أهل السنة فعند الإمامية تفاسير بالمأثور[5] وتفاسير بالرأي،إلى جانب ذلك هناك تفاسير تعد باطنية صرفة،رغم أن النزعة الباطنية كما ذكرنا من قبل موجودة في أغلب تفاسيرهم بناء على الروايات المفسرة للنص القرآني بمنهج باطني.وأغلب ما رأيت من كنت التفسير عند الإمامية إما باللغة الفارسية أو باللغة العربية،وإليك أهم كتب التفسير العربية المطبوعة:

-التفسير المنسوب إلى الإمام الحادي عشر أبو محمّد الحسن بن علي العسكري[6].

-تفسير الحبري:لأبي عبد الله الحسين بن الحكم الحبري الكوفي (ت286هـ).

-تفسير فرات الكوفي:لأبي القاسم فرات بن إبراهيم بن فرات الكوفي (من عهد الغيبة الصغرى).

-تفسير القمي:لعلي بن إبراهيم بن هاشم القمي (حي سنة 307هـ).

-تفسير العياشي:لأبي النضر محمّد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي المعروف بالعياشي (حي سنة 340هـ).

---

[1] -سورة:الجن،الآية:16.

[2] -سورة:سبأ،الآية:46.

[3] -سورة :البلد،الآية:13.

[4] -سورة:الكهف،الآية:44.

[5] - ينظر حول التفسير بالمأثور عند الشيعة كتاب:التفسير بالمأثور وتطويره عند الشيعة الإمامية،لإحسان الأمين.

[6] -وقد قال بعض علماء الشيعة بأن هذا التفسير منحول مكذوب على العسكري،وقال ابن الغضائري:إن مثل هذا التفسير لا يليق أن ينسب إلى العسكري.لكن المجلسي قد جعله في كتابه "البحار".انظر:مصادر المعرفة الدينية للغروي:ص353-355، وكتاب التفسير بالمأثور وتطويره عند الشيعة الإمامية لإحسان الأمين:ص206،وآلاء الرحمن في تفسير القرآن لمحمّد جواد البلاغي النجفي:49/1.

– التبيان في تفسير القرآن (تفسير التبيان):لأبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت460هـ).

–تفسير مجمع البيان في تفسير القرآن:لأبي علي أمين الدين الفضل بن الحسن الطبرسي (ت552هـ،وقيل 548هـ)

–المنتخب من تفسير القرآن والنكت المستخرجة من كتاب التبيان (منتخب التبيان):لأبي عبد الله محمّد بن أحمد بن إدريس الحلي (ت598هـ).

–نهج البيان عن كشف معاني القرآن:لمحمّد بن الحسن الشيباني (من أهل القرن السابع).

–تفسير صدر المتألهين:لصدر المتألهين محمّد بن إبراهيم الشيرازي (ت1050هـ).

–الصافي في تفسير كلام الله (تفسير الصافي):للمولى محسن الملقب بالفيض الكاشاني (ت1091هـ).

–البرهان في تفسير القرآن:لهاشم بن سليمان الحسيني البحراني (ت 1107هـ).

–تفسير نور الثقلين:لعبد علي بن جمعة العروسي الحويزي (ت1112هـ).

– تفسير المعين:للمولى نور الدين محمّد بن مرتضى الكاشاني (ت بعد 1115هـ).

–الوجيز في تفسير القرآن العزيز(الوجيز):لعلي بن الحسين بن أبي جامع العاملي (ت1135هـ).

–تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب:لمحمّد بن محمّد رضا القمي المشهدي (من القرن 12هـ).

–تفسير شبر:لعبد الله شبر (ت1242هـ).

–الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين:لعبد الله شبر.

–بيان السعادة في مقامات العبادة:لسلطان محمّد الجنابذي الملق بسلطان عليشاه (ت1327هـ).

–مقتنيات الدرر وملتقطات الثمر:لمير سيد علي الحائري الطهراني (ت1340هـ).

–تفسير القرآن الكريم:لمصطفى الخميني (ت1397هـ).

-الميزان في تفسير القرآن:لمحمّد حسين الطباطبائي التبريزي(ت1402هـ).

-الجديد في تفسير القرآن:لمحمّد السبزواري النجفي (ت1410هـ).

-تقريب القرآن إلى الأذهان:لمحمّد الحسيني الشيرازي.

-من وحي القرآن:لمحمّد حسين فضل الله.

-تفسير الكاشف:لمحمّد جواد مغنية .

-الأمثل في تفسير كتاب الله المترل:لناصر مكارم الشيرازي.

-التفسير لكتاب الله المنير:لمحمّد الكرمي.

-مواهب الرحمن في تفسير القرآن:لعبد الأعلى الموسوي السبزواري.

-من هدى القرآن:لمحمّد تقي المدرسي.

-مختصر مجمع البيان في تفسير القرآن:لمحمّد باقر الناصري.

-تفسير البصائر:ليعسوب الدين رستكار جويباري.

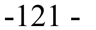
-آلاء الرحمن في تفسير القرآن:لمحمد جواد البلاغي النجفي (ت1352هـ).والتفسير لم يكتمل صدر منه جزءان فقط في مجلد واحد.

القراءات عند الجعفرية:

لم أجد لاهتمام الشيعة بالقراءات ذكرا في كتبهم أو في كتب غيرهم،ولم أجد لهم مصنفا خاصا بالقراءات،ولم ينص علماؤهم أن لهم قراءة خاصة بهم.

يقول الطبرسي:" الظاهر من مذهب الإمامية أنهم أجمعوا على جواز القراءة بما تتداوله القراء بينهم من القراءات إلا أنهم اختاروا القراءة بما جاز بين القراء وكرهوا تجريد قراءة مفردة.والشائع في أخبارهم أن القرآن نزل بحرف واحد،وما روته العامة عن النبي ﷺ أنه قال:"نزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف"اختلف في تأويله... "[1].

[1] -مجمع البيان في تفسير القرآن:12/1.



وقال الحلي في المنتهى:" وأحب القراءات إلي ما قرأه عاصم من طريق أبي بكر بن عياش وطريق أبي عمرو بن العلاء فإنها أولى من قراءة حمزة والكسائي لما فيها من الإدغام والإمالة وزيادة المد وذلك كله تكلف ولو قرء به صحت صلاته بلا خلاف[1].

قلت:الظاهر أن الشيعة الآن يقرؤون برواية حفص عن عاصم.

نزول القرآن على سبعة أحرف:

ينكر الإمامية أشد الإنكار على من يقول بأن القرآن أنزل على سبعة أحرف رغم تواتر الروايات في ذلك،وكأن القول بذلك طعن في القرآن،ووردت روايات عندهم تنفي نزول القرآن على سبعة أحرف.

عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَقَالَ:" كَذَبُوا أَعْدَاءُ اللَّهِ، وَ لَكِنَّهُ نَزَلَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ مِنْ عِنْدِ الْوَاحِدِ"[2].

[1] -قوانين الأصول:ص409.وانظر ما قبلها في الكلام على القراءات وتحريف القرآن.

[2] - أصول الكافي:كتاب فضل القرآن،باب النوادر،رقم:13،ج2،ص630.



المبحث الثالث: الأخبار عند الإمامية.

السنة عند جمهور المحدثين من أهل السنة مرادفة للحديث،وتعريفها عندهم هو تعريفه،فهي: ما أضيف إلى النبيﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقي أو خلقي أو سيرة قبل البعثة أو بعدها،أو أضيف إلى الصحابي أو التابعي.ولم يذكر بعضهم ما أضيف إلى الصحابي والتابعي.ويكون ذلك تصريحا أو حكما.

تعريف السنة عن الجعفرية:قال الحسين بن عبد الصمد العاملي:" هي طريقة النبي ﷺ أو الإمام المحكية عنه، فالنبي بالأصالة والإمام بالنيابة. وهي :قول، وفعل، وتقرير. ويتبع تلك البحث عن الآثار، وهي أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم. وأكثر أهل الحديث يطلقون على الكل اسم "الحديث"، ولهذا يقسمونه إلى مرفوع وموقوف"[1].

تعريف الحديث :وهو:كلام المعصوم وفعله وتقريره.أو هو الكلام الذي يحكي قول المعصوم أو فعل أو تقريره.قال البهائي:"والحديث كلام يحكي قول المعصوم أو فعله أو تقريره،وإطلاقه عندنا على ما ورد عن غير المعصوم تجوّز"[2].

---

[1]- حسين بن عبد الصمد الحارثي ،وصول الأخيار إلى أصول الأخبار،تحقيق:عبد اللطيف الكوهكمري.قم:مجمع الذخائر الإسلامية،1401هـ.ص88.

[2] -الوجيزة في علم الدراية:ص4.



وقال حسن الصدر:"...ما لا ينتهي إلى المعصوم ليس حديثا عندنا إجماعا..."[1].

فالاختلاف بين أهل السنة والجعفرية لا يتعلق بحجية السنة،وإنما في تحديد معنى السنة،فالأئمة عندنا ليسوا سوى رواة،في حين نجد الإمامية يقولون أن قول الإمام مثل قول النبي ﷺ.

فالسنة باعتبارها صادرة عن المعصوم فهي عند الإمامية إما نبوية أي صادرة عن النبي ﷺ،أو إمامية أي صادرة عن أحد الأئمة.

وعصر النص إذا كان عند أهل السنة قد انتهى بوفاة النبي ﷺ ،فإنه يمتد عند الإمامية إلى نهاية الغيبة الصغرى سنة 329هـ.ولذلك كانت الأخبار عندهم كثيرة حسب قولهم،لأن الحقيقة أن الأئمة لم يصدر عنهم شيء مما نقل عنهم.

ويجدر التنبيه هنا إلى أن الأئمة ليسوا رواة عن النبي ﷺ، ومن بعده من الصحابة والتابعين وغيرهم؛لأن قول الإمام مثل قول النبي ﷺ.

وليس في الأئمة من أدرك النبي ﷺ وهو مميز إلاّ علي ﷺ، وأما الحسن والحسين رضي الله عنهما،فمات النبي ﷺ وهما لا زالا صغيران في السن،وروايتهما عن النبي ﷺ قليلة.وأما سائر الإثني عشر فلم يدركوا النبي ﷺ.

والمطالع لكتب الأخبار عندهم يلاحظ بوضوح أن ما يرفع إلى النبي ﷺ عدد قليل جدا مقارنة مع ما ينسب إلى الأئمة،خاصة جعفر الصادق، وهذا واضح في الكافي للكليني.

فإنك لما تقرأ الكافي أو غيره من الأصول الأربعة لاتكاد تجد حديثا تعرفه،وبعض ما عرفته تجده مغيّر ومبدل بالزيادة كحديث:بني الإسلام على خمس.

رغم ذلك نجد الحسين بن عبد الصمد العاملي يقول:"وأكثر أحاديثنا الصحيحة وغيرها في أصولنا الخمسة وغيرها عن النبي ﷺ وعن الأئمة الإثني عشر المذكورين ، وكثير منها يتصل منهم بالنبي ﷺ،وقل أن يتفق لنا حديث صحيح عن النبي ويكون من غير طريقهم. وهذا هو السبب في كون أحاديثنا أضعاف أحاديث العامة، حيث أن زمان أئمتنا امتد زمانا طويلا واشتهر الإسلام وكثر في زمانهم العلماء والنقلة عنهم من المخالفين والمؤالفين، مع أن زمانهم في الأكثر زمن خوف وتقية وإلا لظهر عنهم أضعاف ذلك أضعافا مضاعفة. وزمن جعفر بن محمد الصادق لما كان الخوف فيه أقل – حيث كان آخر دولة بني أمية وأول دولة بني العباس – ظهر عنه من العلوم ما

[1]– حسن الصدر ،نهاية الدراية،تحقيق:ماجد الغرباوي.نشر المشعر.ص81.

لم يظهر عن أحد قبله ولا بعده. وإنما تمسكنا بهذه الأئمة الإثني عشر من أهل بيت النبي ونقلنا أحاديثنا وأصول ديننا عنهم لما ثبت عندنا من عصمتهم، لو جوب كون الإمام معصوما ليؤمن وقوع الخطأ منه ويستقم النظام وتتم الفائدة بنصبه كما تقرر في الكلام، وغيرهم ليس بمعصوم إجماعا "[1].

ومما تطالعنا به كتبهم أن اتصال السند إلى رسول الله ﷺ في أحاديثهم ليست لازمة في صحة النقل عن رسول الله ﷺ، بل يكفي أن يروي إمامهم المعصوم الحديث، فيُعلم بذلك صحته ونسبته إلى رسول الله ﷺ ؛ بل عندهم أن الإمام المعصوم إذا حدث بحديث يجوز لك أن تقول قال رسول الله ﷺ.

ورغم هذا القول قالوا بأن الإمامية كانوا يمارسون الاجتهاد حتى في عصر حضور المعصومين،وأن مجرد وجود المعصوم لم يكن مانعا من ممارسة الاجتهاد لفقهاء تلك المرحلة[2].

أقسام الأخبار :

1- وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:ص44-45.

2 – حيدر حب الله:نظرية السنة في الفكر الإمامي في القرون الهجرية الثلاثة الأولى،مجلة فقه أهل البيت،العدد 37،ص 51.

تنقسم الأخبار حسب ما ورد في كتب الأصول،وكتب الدراية عند الجعفرية،إلى متواترة وآحاد.

المتواتر:

هو الحديث الذي بلغت رواته في الكثرة مبلغا أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، و استمرّ ذلك الوصف في جميع الطبقات حيث يتعدّد بأن يرويه قوم عن قوم و هكذا إلى الأوّل[1].

قال الشهيد الأول:" من السنة متواتر وهو ما بلغ رواته إلى حيث يحصل العلم بقولهم كخبر الغدير"[2]. وينقسم إلى لفظي ومعنوي.

المتواتر اللفظي:

هو الحديث الذي كثر رواته، بحيث يفيد العلم بصدق الخبر مع اتّحاد اللفظ في جميع الطرق[3].والمثال لذلك: حديث «من كذب عليّ مُتعمّدا فليتبوّأ مقعده من النار».

ومن الأخبار التي قال الإمامية بتواترها:حديث الغدير،قالوا رواه أكثر من مائة وعشرة من الصحابة،وحديث المترلة،وحديث الطير،وباب مدينة العلم وغيرها[4].

المتواتر المعنوي:

هو ما تعدّدت ألفاظ المخبرين في خبرهم، و لكن اشتمل كلّ منها على معنى مشترك بينها بالتضمّن أو الالتزام، و حصل العلم بذلك القدر المشترك بسبب كثرة الأخبار[5].

فتعريف الحديث المتواتر عندهم لا يختلف عن تعريفه عند أهل السنة،كما أن أقسامه هي الأقسام نفسها عند أهل السنة.

خبر الواحد:

---

[1] - شرح البداية في علم الدراية: ص12، وصول الأخيار: ص92،الوجيزة:ص4، الرواشح السماوية:ص40،توضيح المقال:ص267،قوانين الأصول: ص420-421، مقباس الهداية:1/89 و 90.

[2] - الذكرى:ص 4.

[3] - توضيح المقال: ص268، مقباس الهداية:1/115.

[4] - مستدركات المقباس:5/63.

[5] - توضيح المقال: ص268،مقباس الهداية:1/115.



هو ما لم ينته إلى التواتر من الخبر، سواءٌ كان الراوي واحدا أم أكثر[1]. أو هو ما لا يكون متواترا و لو في بعض الطبقات[2].

وقيل: إذا لم ينته الحديث إلى التواتر أو التضافر و التسامع فخبر آحاد، سواء كان الراوي واحدا أو أكثر، و لا يفيد بنفسه –مع قطع النظر عن القرائن– إلّا ظنّا[3].

حجية خبر الواحد:

إذا كان المتواتر حجة بالاتفاق،فقد اختلف علماء الامامية في مسألة الاحتجاج بخبر الواحد،مثلهم مثل باقي علماء المسلمين،فنسب بعضهم إلى المتقدمين منهم القول بالحجية،وأنكر البعض ذلك وقال بأنهم لا يرون خبر الواحد حجة لإفادته الظن،وإتباع الظن منهي عنه، قال تعالى: ژ ڎ ڎ ڈ ڈ ژژ ڑ ڑ ک ک ک ک گگ ژ[4]،ولذلك تجد أقوالا حول ذلك متعارضة.

يقول حيدر حب الله أن الإمامية لا يملكون مصنفات في تلك الفترة توضح لنا الموقف من السنة ومن أخبار الآحاد[5].

ولكن المطلع على كتب الأصول سيجد أن القوم إنقسموا إلى فريقين،فريق يقول بالحجية،والآخر يقول بعدمها،وكل واحد يزعم أن رأيه هو المشتهر بين الإمامية،والمجمع عليه.

وقال آقا البروجردي[6]:"المشتهر بين الأصحاب حجية خبر الواحد في الجملة"[7].

ومن قال بقبول خبر الواحد ربطه بتوفر شروط فيه قال الشهيد الأول:" والواحد مقبول بشروطه المشهورة وشرط اعتضاده بقطعي كفحوى الكتاب، أو المتواتر، أو عمومها، أو دليل

---

1 – شرح البداية في علم الدراية، ص15، وصول الأخيار: ص93، توضيح المقال: ص268، مقباس الهداية:125/1.

2 – الوجيزة: ص4، الرواشح السماوية: ص40.

3 – نهاية الدراية: ص102.

4 –سورة يونس،الآية:36.

5 –حيدر حب الله:نظرية السنة في الفكر الإمامي:ص52.

6 – هو حسين بن الآغا بن علي بن أحمد (1292–1380هـ) أكبر زعيم ديني للإمامية في القرن الرابع عشر الهجري،ولد في بروجرد،وهاجر إلى النجف،وتخرج عن شيوخها،وعاد على بروجرد،ثم هاجر إلى قم لتنظيم الحوزة العلمية هناك بعد وفاة الحائري اليزدي،وأقام هناك حتى توفي.له:جامع الفروع،تعليقة على كفاية الصول،تجريد أسانيد الكافي،أسانيد الاستبصار، بيوتات الشيعة.انظر:معجم رجال الفكر والأدب في النجف:1/231-232.

7 –كفاية الأصول:2/97.



العقل، وإن كان مقبولا حتى عده الشيخ أبو جعفر من المعلوم المخبر أو كان مرسلا معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح؛ ولهذا قبلت الأصحاب مراسيل ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى وأحمد بـــن أبي نصر البزنطي؛ لأنهم لا يرسلون إلا عن ثقة أو عمل الأكثر وأنكره جل الأصحاب كأنهم يرون أن ما بأيديهم متواترا ومجمع على مضمونه وإن كان في حيز الآحاد"[1].

وأشار الطوسي في أول كتاب"الاستبصار" إلى جملة مما يرجح الأحاديـــث بعـــضها علـــى بعض،فذكر أن المتواتر يوجب العلم ويوجب العمل،ولا يقع فيه التعارض ولا التضاد.

ثم خبر تقترن إليه قرينة توجب العمل والعلم وتخرج الخبر عن حيز الآحاد، وتدخله في باب المعلوم والقرائن منها مطابقة أدلة العقل ومقتضاه،ومطابقة ظاهر القرآن أو عمومه،أو دليل خطابه أو فحواه،ومنها مطابقة السنة المقطوع بها صريحا أو دليلا أو فحوى أو عموما،ومنها مطابقة مـــا أجمعت عليه الفرقة.

وما يتعرى من واحد من هذه القرائن فإنه خبر واحد يجوز العمل به على شروط.

وكتاب الطوسي في العمل بخبر الواحد كما نص عليه هو نفسه وغيره،ويوصف بأنه نموذج متقد في هذا الصعيد[2].

ورغم ذلك وجدنا الطوسي يرد على أهل السنة في القول بحجية خبر الواحد،ويطيل في ذلك ثم قال:" وإذا لم نأمن عند خبر الواحد، أن يكون الأمر على ما تضمنه الخبر، يجب علينا التحرز منه والعمل بموجبه كما أنه يجب علينا إذا أردنا سلوك طريق أو تجارة وغير ذلك فأخبرنـــا مخبر أن في الطريق سبعا أو لصا، أو يخبرنا بالخسران الظاهر، وجب علينا أن نتوقف عليه ونمتنع من السلوك فيه، فحكم خبر الواحد في الشريعة هذا الحكم"[3].

وذهب بعض العلماء إلى القول بأن الشيعة منذ بداية عصر الغيبة وحتى زمن العلامة الحلي في القرن الثامن الهجري كانوا يذهبون إلى عدم حجية خبر الآحاد الظنية.ونقل عن جمع من المتقدمين أن خبر الواحد ليس بحجة كالمرتضى شيخ الطوسي وغيره.

---

[1] - الذكرى:ص4.

[2] - حيدر حب الله:نظرية السنة في الفكر الإمامي:ص53.

[3] - الطوسي، العدة في أصول الفقه،تحقيق:محمّد مهدي نجف.قم:مؤسسة آل البيت. 306/1.

قال الحلّي:"خبر الواحد هو ما يفيد الظن،وإن تعدد المخبر،وهو حجة في الشرع خلافا للسيد المرتضى وجماعة"[1].

ونقل الغروي عن المرتضى[2]:إنا نعلم علما ضروريا لا يدخل في مثله ريب ولا شك أن علماء الشيعة الإمامية يذهبون إلى أن أخبار الآحاد لا يجوز العمل بها في الشريعة،ولا التعويل عليها،فأنها ليست بحجة و دلالة...ويذهب إلى أنه مستحيل من طريق المعقول أن يتعبد الله بالعمل بأخبار الآحاد.ويجري ظهور مذهبهم في أخبار الآحاد،مجرى ظهوره في إبطال القياس في الشريعة وحظره"[3].

ورجح البهائي القول بحجية خبر الواحد والعمل به بعد أن نقل اختلاف رأي المتقدمين في ذلك عن المتأخرين،فقال :" الصدق في المتواترات مقطوع والمنازع مكابر وفي الآحاد الصحاح مظنون وقد عمل بها المتأخرون وردها المرتضى وابن زهرة وابن البراج وابن ادريس وأكثر قدمائنا ومضمار البحث من الجانبين وسيع ولعل كلام المتأخرين عند التأمل أقرب والشيخ على أن غير المتواتر إن اعتضد بقرينة الحق بالمتواتر في إيجاب العلم ووجوب العمل وإلا فيسميه خبر آحاد ويجيز العمل به تارة ويمنعه أخرى على تفصيل ذكره في الاستبصار وطعنه في التهذيب في بعض الأحاديث بأنها أخبار آحاد مبني على ذلك فتشنيع بعض المتأخرين عليه بان جميع أحاديث التهذيب آحاد لا وجه له والحسان كالصحاح عند بعض ويشترط الانجبار باشتهار عمل الأصحاب بها عند آخرين كما في الموثقات وغيرها وقد شاع العمل بالضعاف في السنن وان اشتهر ضعفها و لم ينجبر"[4].

وذهب بعضهم إلى التفريق بين الشرعيات والعقديات،ففي الشرعيات خبر الواحد مقبول،أما في العقديات فهو مرفوض.

---

[1] -الحلي، مبادئ الوصول إلى علم الأصول،تحقيق:عبد الحسين محمّد علي البقال.قم:مكتب الإعلام الإسلامي،1404هـ.ص203.

[2] – هو علي بن الحسين بن موسى ، أبو القاسم المرتضى ، توفي سنة ست وثلاثين وأربعمائة.انظر ترجمته في خلاصة الحلي:ص179.

[3] – مصادر المعرفة الدينية:ص112.

[4] – الوجيزة في علم الدراية:ص5.



وخلاصة القول:إن الشيعة قد عملت بأخبار الآحاد في عصر الحضور.وعملهم هذا يرجعه علماؤهم إلى اعتقادهم بحجية الروايات الظنية فضلا عن اليقينية،إلا أن لهم شروطا لذلك.وهذا ما تبناه مرتضى الأنصاري (ت1281هـ)،ومن جاء بعده كمحمد باقر الصدر (ت1400هـ).

أو أن عملهم كان انطلاقا من يقينهم بصدورها عن المعصومين،وهذا التوجيه اختص به الاتجاه الإخباري.حيث ذهب كبار علماء هذه المدرسة إلى القول بيقينية الكتب الأربعة،بل ذهب بعضهم إلى القول بقطعية صدور الأخبار الواردة في المصنفات المعتبرة ولو كانت ليست في الأربعة[1].فالمدرسة الإخبارية تقول بقطعية الروايات الموجودة في بعض المصادر المشهورة.

ولكن هذا يطرح بعض التساؤلات ومنها:لماذا اهتموا بعلم الرجال والتوثيق والتضعيف للرواة إذا كانت النصوص كلها مقبولة،ومن أين لهم القطع بصدرها عن المعصومين مع أنه لا يكاد يخلو نص من تعارض مع آخر.

ثم كيف ساغ لهم تصحيح مراسيل ابن أبي عمير،والبيزنطي،وصفوان كما أشار إلى الطوسي في العدة في أصول الفقه[2].

المبحث الرابع: الإجماع والعقل.

1-الإجماع:

الإجماع ليس حجة عند الإمامية بدون وجود المعصوم،فمدار حجية الإجماع على قول المعصوم،وليس الإجماع في حد ذاته.

---

[1] - انظر:حيدر حب الله:نظرية السنة في الفكر الإمامي:ص58.

[2] -الطوسي:العدة في أصول الفقه:386/1.



فيكون احتجاجهم مبني على قول المعصوم لا الإجماع،خلاف ظاهر القول بحجيته،وخلاف ما هو معروف عن الإجماع عند أهل السنة.

فالإجماع إنما هو حجة عند الإمامية لاشتماله على قول المعصوم ولذلك يعبرون عن بالقول: "الإجماع الكاشف عن رأي المعصوم"[1]،فكل جماعة كثرت أم قلت كان قول أحد الأئمة في جملتها،فالإجماع حجة لأجله لا لأجل الإجماع.فالإجماع مرتبط بالمعصوم لا بذات الإجماع.

قال الشهيد الأول:" الإجماع وهو اتفاق علماء الطائفة على أمر في عصر واحد لا مع تعيين المعصوم فإنه يعلم به دخوله والطريق إلى معرفة دخوله أن يعلم إطباق الإمامية على مسألة معينة"[2].

وقال ممثلا للإجماع:والحق أن أعصار الأئمة الظاهرة تحقق فيها ذلك بالقطع في أكثر خصوصيات المذهب كالمسح على الرجلين... والتكتف[3] والتأمين[4]"[5].

وقال ابن المطهر الحلي:" في: شرط الإجماع " لا يجوز الإجماع إلا عن دليل ، وإلا لزم الخطأ على كل الأمة"[6]. ولا يقصد بالدليل إلاّ قول المعصوم؛لأن عصمته هي فقط المانعة من الخطأ.

وقال صاحب المعالم:" وأما الإجماع فعندنا هو حجة بانضمام المعصوم. فلو خلا المائة من فقهائنا عن قوله لما كان حجة، ولو حصل في اثنين لكان قولهما حجة، لا باعتبار اتفاقهما بل باعتبار قوله[7].

قال:ونحن لما ثبت عندنا بالأدلة العقلية والنقلية أن زمان التكليف لا يخلو من إمام معصوم حافظ للشرع يجب الرجوع إلى قوله فيه. فمتى اجتمعت الأمة على قول، كان داخلا في جملتها، لأنه سيدها، والخطأ مأمون على قوله، فيكون ذلك الإجماع حجة. فحجية الإجماع في الحقيقة عندنا إنما هي باعتبار كشفه عن الحجة التي هي قول المعصوم[8].

---

[1] – انظر: الأصول العامة للفقه المقارن لمحمّد تقي الحكيم:ص191 وما بعدها.

[2] – الذكرى:ص4.

[3] – يقصد القبض في الصلاة،ويسميه الإمامية التكفير وهو من مبطلات الصلاة عندهم.

[4] – يقصد التأمين بعد قراءة الفاتحة في الصلاة فإنه من مبطلات الصلاة عندهم.

[5] – الذكرى:ص4.

[6] – مبادئ الوصول إلى علم الأصول:ص195.

[7] –ابن الشهيد الثاني،معالم الدين وملاذ المجتهدين المعروف بمعالم الأصول.قم:مؤسسة النشر الإسلامي.نقلا عن المعتبر في شرح المختصر:ص173.

[8] – المعالم لابن الشهيد:ص173.



قلت:إذا كان الأمر كذلك فلماذا يسمى هذا إجماعا،فأي عاقل يقرأ هذا الكــلام لا يــرى وجها لتسميته ،فالإجماع ما هو إلا كلام المعصوم،فهو خبر مثل باقي الأخبار المنقولة.وإذا غــاب الإمام كما هو الحال منذ قرون فإن الإجماع–دون شك– لا ينعقد أبدا.فما حصل الاتفاق عليــه بين علماء الطائفة منذ قرون لا يعتبر إجماعا،لعدم دخول المعصوم في هذا الإجماع،ولعدم وجــود دليل عنه.

قال المحقق الحلي: عندنا أن زمان التكليف لا يخلو من إمام معصوم حافظ للــشرع يجــب الرجوع إلى قوله فيه. إذا تقرر هذا فمتى أجمعت الأمة على قول، كان ذلك الإجماع حجة، ولــو فرضنا خلو الزمان من ذلك الإمام لم يكن الإجماع حجة. وهاهنا بحثان: الأول: مع وجوده –يعني الإمام– الإجماع حجة للأمن على قوله من الخطأ، و القطع على دخوله في جملة المجمعين، وعلــى هذا، فالإجماع كاشف عن قول الإمام، لا أن الإجماع حجة في نفسه من حيث هو إجماع. البحث الثاني: لو خلا الإجماع عن المعصوم لم يكن حجة خلافا لسائر الطوائف"[1].

قلت:فهل هذا يعني أن الإجماع في عصرنا لا يحصل لأن الإمام غير موجود بيننا،أم يكفي في ذلك القول بأنه حي وسيظهر. لم أجد عند القوم تعرض لهذه المسألة.

والواقع أنهم جعلوا مجرد اتفاق الجماعة على الأمر،وعدم وجود مخالف في ذلك إجماعا ،فلم يراعوا في ذلك حدّ الإجماع الذي يشترط فيه دخول المعصوم،قال صاحب المعالم: والعجب مــن غفلة جمع من الأصحاب عن هذا الأصل وتساهلهم في دعوى الإجماع عنــد احتجــاجهم بــه للمسائل الفقهية كما حكاه جعلوه عبارة عن مجرد اتفاق الجماعة من الأصحاب، فعدلوا به عــن معناه الذي جرى عليه الاصطلاح من غير قرينة جلية، ولا دليل على الحجية معتد به. وما اعتــذر به عنهم الشهيد في الذكرى: – من تسميتهم المشهور إجماعا، أو بعدم الظفر حين دعوى الإجماع بالمخالف، أو بتأويل الخلاف على وجه يمكن مجامعته لدعوى الإجماع وإن بعد، أو إرادتهم الإجماع على روايته، بمعنى تدوينه في كتبهم، منسوبا إلى الأئمة عليهم السلام – لا يخفى عليك ما فيه، فان تسمية الشهرة إجماعا لا تدفع المناقشة التي ذكرناها، وهي العدول عن المعنى المصطلح المتقرر في الأصول من غير إقامة قرينة على ذلك. هذا مع ما فيه من الضعف[2].

---

[1] – نجم الدين الحلي، معارج الأصول،إعداد:محمّد حسين الرضوي.ط1؛قم:مؤسسة آل البيت،1403هـ.ص126.

[2] – المعالم:ص174.



قال الفيض الكاشاني بعد نقله الكلام الأول: "... فلا تغتر إذا بمن يتحكم فيدعى الإجماع باتفاق الخمسة والعشرة من الأصحاب مع جهالته بالباقين إلا مع العلم القطعي بدخول الإمام في الجملة"[1].

وقد أشار الكاشاني إلى أن الإجماع ليس إلاّ اتفاق قدماء الأصحاب على العمل بالنص المشهور بحث صار من الضروريات حتى عند الجمهور كمسح الرجلين،ونزع الخفين عند الوضوء،فالإجماع عنده تابع للنص مؤيد له لا النص مستنبط من الإجماع[2].

ورغم قوله الكاشاني هذا الذي يفيد في أنه يرى حجية الإجماع نجده في كتابه"الأصول الأصلية" ينتقد حجية الإجماع بكل أنواعه،فقال:" مع أن لفظ الإجماع يطلق على معان متعددة كما ذكره الشهيد في الذكرى، مع أنه لا حجية في شيء منها. وأيضا فإن الناقلين لمثل هذا الإجماع كثيرا ما يخطئون في هذا النقل ويختلفون فيه أكثر من اختلاف الرواة في أخبار الآحاد كما يظهر لمن تتبع مواضع نقلهم إياه"[3].

فترى أن النزعة الإخبارية للكاشاني قد جعلته شبه متناقض بانتقاده للإجماع ووجود عند الطائفة.

ومثله يوسف البحراني فقد انتقد حجية الإجماع ووجوده،حيث قال: " إن أساطين الإجماع، كالشيخ والمرتضى وابن إدريس وأضرابهم، قد كفونا مؤنة القدح فيه، وإبطاله بمناقضاتهم بعضهم بعضاً في دعواه، بل مناقضة الواحد منهم نفسه في ذلك... ولقد كان عندي رسالة، الظاهر أنها لشيخنا الشهيد الثاني كتبها في الإجماعات التي ناقض الشيخ فيها نفسه"[4].

فهذا الدليل في حقيقة الأمر غير موجود بحدّه المذكور في كتب القوم،أضف إلى ذلك أن ما قيل في شرطه،يؤدي إلى تعطيله؛لعدم وجود إمام منذ قرون.

وننبه هنا أن إطلاق عبارة:"أصحاب الإجماع" لا تتعلق بالمعنى الاصطلاحي للإجماع المذكور سابقا؛لأنهم يطلقونها في المباحث الرجالية،وفي نقد الرجال،رغم أنهم اختلفوا في ذلك،هل الإجماع المذكور لغوي أم شرعي،فالحر العاملي يرى أم الإجماع الوارد فيهم شرعي، فبعد أن ذكر أصحاب

---

[1] -الكاشاني، الأصول الأصلية،اعتنى به وقام بطبعه:جلال الدين الحسيني الأرموي،1390هـ.ص144.

[2] - الحقائق للفيض الكاشاني:ص18.

[3] - الأصول الأصلية:ص145.

[4] - الحدائق الناظرة:37/1.



الإجماع قال: "وذكر أيضا أحاديث في حق هؤلاء ، والذين قبلهم ، تدل على مضمون الإجماع المذكور فعلم من هذه الأحاديث الشريفة دخول المعصوم ، بل المعصومين ، في هذا الإجماع الشريف المنقول بخبر هذا الثقة ، الجليل ، وغيره "[1].وسيأتي تفصيل القول في ذلك في التوثيقات العامة.

2- العقل:

عرّف أهل العلم العقل بتعاريف شتى،ومن ذلك:

-هو قوة يفصل بها بين حقائق المعلومات.

-هو آلة التمييز.

-العقل بصر القلب،وهو بمنزلة البصر من العين تدرك به المعلومات كإدراك البصر المشاهدات[2].

قال الإمامية بأن العقل حجة الله على خلقه،وأن ما حكم به العقل حكم به الشرع.

قال البحراني:" المقدمة العاشرة في بيان حجية الدليل العقلي وعدمها قد اشتهر بين أكثر أصحابنا الاعتماد على الأدلة العقلية في الأصول والفروع وترجيحها على الأدلة النقلية، ولذا تراهم في الأصولين أصول الدين وأصول الفقه متى تعارض الدليل العقلي والسمعي قدموا الأول واعتمدوا عليه وتأولوا الثاني بما يرجع إليه وإلا طرحوه بالكلية، وفي كتبهم الاستدلالية في الفروع الفقهية أول ما يبدؤون في الاستدلال بالدليل العقلي ثم ينقلون الدليل السمعي مؤيدا له، ومن ثم قدم أكثرهم العمل بالبراءة الأصلية والاستصحاب ونحوهما من الأدلة العقلية على الأخبار الضعيفة باصطلاحهم بل الموثقة"[3].

قلت:كلام يوسف البحراني هنا فيه مبالغة ؛لأن الرجل -كما سبق ذكره- معدود في متشددي المدرسة الإخبارية التي تقدس النص ،وتقول بصحة كتب الأخبار وأنها حجة،خاصة

---

[1] - خاتمة وسائل الشيعة:30/223-224.

[2] - أبو المظفر السمعاني،قواطع الأدلة،تحقيق:د.محمّد حسن هيتو.ط1؛بيروت:مؤسسة الرسالة،1417هـ/1996م.ص45-47.

[3] - الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة:1/125.



الكتب الأربعة.فكلامه يمكن حمل على معنى واحد وهو التعريض المبطن بالاتجاه الأصولي الــذي يقول بحجية الأدلة العقلية.

فالمدرسة الإخبارية تقول بعدم جواز الاعتماد على شيء من الإدراكات العقلية في إثبــات الأحكام[1].

والأخبار الواردة في حجية العقل عندهم كثير نذكر منها:

عَنْ أَبِي عَبْدِ الله قَالَ:" حُجَّةُ الله عَلَى الْعِبَادِ النَّبِيُّ وَالْحُجَّةُ فِيمَا بَيْنَ الْعِبَادِ وَبَيْنَ الله الْعَقْلُ"[2].

وقال حين سئل: فَمَا الْحُجَّةُ عَلَى الْخَلْقِ الْيَوْمَ ؟قَالَ :" الْعَقْلُ يُعْرَفُ بِهِ الــصَّادِقُ عَلَــى الله فَيُصَدِّقُهُ وَالْكَاذِبُ عَلَى الله فَيُكَذِّبُهُ"[3].

وعن الكاظم:"إِنَّ لله عَلَى النَّاسِ حُجَّتَيْنِ: حُجَّةً ظَاهِرَةً وَحُجَّةً بَاطِنَةً ،فَأَمَّا الظَّاهِرَةُ فَالرُّسُــلُ والأنبياء والأئمة ، وَأَمَّا الْبَاطِنَةُ فَالْعُقُولُ"[4].

وفي أصول الكافي بعد خطبة الكتاب كتاب العقل والجهل.أورد فيه الأخبار الــواردة عــن الأئمة في مدح العقل وذم الجهل،في 36 خبرا.

ويذكر دليل العقل في كتب الأصول الإمامية كآخر الأدلة الشرعية عندهم بعــد:القــرآن الكريم،والأخبار،والإجماع،وعن الأدلة العقلية،واستخدام العقل كدليل يقول الشهيد الأول:"الأصل الرابع دليل العقل وهو قسمان: الأول: دليل لا يتوقف على الخطاب: وهو خمسة:

الأول: ما يستفاد من قضية العقل كوجوب قضاء الدين، وردّ الوديعة ،وحرمــة الظلــم، واستحباب الإحسان، وكراهة اقتباس النار، وإباحة تناول المنافع الخالية عن المضار ،ســواء علــم ذلك بالضرورة أو بالنظر كالقصد النافع والضار وورود السمع في هذه مؤكد.

الثاني: التمسك بأصل البراءة عند عدم دليل ،وهو عام الورود في هذا الباب كنفي الغــسلة الثالثة في الوضوء ،والضربة الزائدة في التيمم ،ونفي وجوب الوتر ويسمى:" استــصحاب حــال

---

[1] – انظر:الأصول العامة للفقه المقارن لمحمّد تقي الحكيم:ص298.

[2] – أصول الكافي:كتاب العقل والجهل،رقم:22.

[3] –أصول الكافي:كتاب العقل والجهل،رقم:20.

[4] – أصول الكافي:كتاب العقل والجهل،رقم:12.



العقل" وقد نبه عليه في الحديث بقولهم :" كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه" وشبه هذا.

الثالث:لا دليل على كذا فينتفي وكثيرا ما يستعمله الأصحاب وهو تام عند التتبـــع التـــام ومرجعه إلى أصل البراءة.

الرابع: الأخذ بالأقل عند فقد دليل على الأكثر كدية الذمي عندنا؛ لأنه المتيقن فيبقى الباقي على الأصل وهو راجع إليها.

الخامس: أصالة بقاء ما كان و يسمى: استصحاب حال الشرع وحال الإجمــاع في محــل الخلاف كصحة صلاة المتيمم يجد الماء في الأثناء فنقول طهارته معلومة ... أو صلاته صحيحة قبل الوجدان فكذا بعده واختلف الأصحاب في حجته وهو مقرر في الأصول.

القسم الثاني: ما يتوقف العقل فيه على الخطاب وهو ستة: أولها: مقدمة الواجب المطلــق شرطا كانت كالطهارة في الصلاة أو وصلة كفعل الصلوات الثلاث عند اشتباه الفائتة وغسل جزء من الرأس في الوجه وستر أقل الزائد على العورة والصلاة إلى أربع جهات وترك الآنية المحــصورة عند تيقن نجاسة واحدة منها.

وثانيها: استلزام الأمر بالشيء النهي عن ضده كما يستدل على بطلان الواجب الموسع عند منافاة حق آدمي.

وثالثها: فحوى الخطاب وهو أن يكون المسكوت عنه أولى بالحكم كالضرب عند التأفيف.

ورابعها: لحسن الخطاب وهو ما استفيد من المعنى ضرورة .

وخامسها: دليل الخطاب وهو المسمى بالمفهوم .

وسادسها:ما قيل أن الأصل في المنافع الإباحة وفي المضار الحرمة[1].

ورغم كل هذا الكلام نجدهم يتفقون على أن العقل قاصر عن إدراك ملكـــات الأحكـــام وعللها التامة إلاّ في موارد نادرة لا محيص له من الحكم بها،كحسن العدل،وقبح الظلم.

وذكر علماؤهم أن من قرائن صحة الأخبار أن تكون موافقة للأدلـــة العقليـــة،فهل حقـــا استعملوا العقل في الحكم على ما ورد في كتب الأخبار،من المؤكد أن الكثير من الأخبار الـــواردة

---

[1] - الذكرى:ص5.

عندهم- وقد ذكرنا جانبا منها في هذا البحث- تخالف العقل،ولا يستسغها أي عقل،فالخبر ومـا يحمل مقدم دائما على الأحكام العقلية،رغم قول الحسين بن عبد الصمد بأن:" الخبر يتأيد بدليل العقل،أي ما اقتضاه. كأن يحكم العقل بأن الأشياء قبل ورود الشرع على الإباحة والحظر فيجـيء الخبر موافقا لذلك، فيتأيد كل منهما بصاحبه، ويكون حينئذ دليل العقل مؤيدا " لهذا الخـبر إذا عارضه مثله"[1].

والعقل المجرد عند أهل السنة ليس له وضع شيء من العقائد والأحكام،وإنما مرجع ذلك إلى الوحي،وما العقل في ذلك إلاّ آلة للفهم.قال أبو المظفر السمعاني رحمه الله:"اعلم أن مذهب أهـل السنة أن العقل لا يوجب شيئا على أحد،ولا يرفع شيئا عنه،ولا حظ له في تحليـل أو تحـريم،ولا تحسين ولا تقبيح،ولو لم يرد السمع ما وجب على أحد شيء،ولا دخلوا في ثواب ولا عقاب"[2].

موقف الشيعة من القياس:

القياس في اللغة هو التقدير،قال الغزالي:"وحدّه أنه حمل معلوم على معلوم في إثبات حكـم لهما أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من إثبات حكم أو صفة لهما أو نفيهما عنـهما"[3]. وقـال صاحب فواتح الرحموت:"هو مساواة المسكوت للمنصوص في علة الحكم"[4].

إذا كان أهل السنة يعدون القياس ممن مصادر التشريع[5]،فإن الإمامية ردّوا ذلك بقوة،بل قد يجرّحون من يقول بحجية القياس أو من يعمل به،وذلك محل إجماع عندهم،وقـد ورد في كتبـهم نصوص منسوبة إلى بعض الأئمة في ذم القياس وتحريمه.

قال الحسين بن عبد الصمد:" وقد تواتر النقل عندنا عن عليّ وعن الأئمة المعصومين مـن أبنائه وعن كبراء الصحابة بطلان القياس وذم متداوليه والتشنيع عليهم، ونحن لا نطول كتابنا هذا

---

[1] - وصول الأخيار:ص178.

[2] - العقيدة السلفية في كـلام خـير البرية،وكـشف أباطيـل المبتدعـة الردية،لعبـد الله بـن يوسـف الجـديع،ط1 (1408هـ/1988م)،ص19،نقلا عن كتاب الحجة لقوام السنة الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمّد الأصفهاني.

[3] - أبو حامد الغزالي،المستصفى من علم الصول،تحقيق:د.محمّد سليمان الأشقر.ط1؛بيروت:مؤسسة الرسالة،1417هـ/1997م.236/2.

[4] - عبد العلي محمّد بن نظام الدين الهندي،فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت.ط1؛بيروت،دار إحياء التراث العربي،1418 هـ/1998م.305/2.

[5] - هناك من أهل السنة من لا يقول بالقياس كفقهاء الظاهرية كداود بن علي الظاهري،وأتباعه كابن حزم.

بنقل ذلك، إذ قد أجمع على بطلانه أصحابنا، بل قد صار بطلانه من ضروريات دين أهل البيت. فجميع الأحكام يجب ردها إلى السنة والكتاب والإجماع ودليل العقل"[1].

ويقول محمّد حسين فضل الله:"القياس باطل في ذاته جملة وتفصيلا؛لأنه لا يرتكز على أساس العلم في اكتشاف الملاك بل يرتكز على أساس الظن الذي لا يغني من الحق شيئا ولا نقول بحجية الظن المطلق،ولا دليل عليه من كتاب وسنة بل الدليل على خلافه من أحاديث أئمة أهل البيت[2].

وقال محمّد مهدي شمس الدين:"...وقد تواترت الروايات عن أئمة أهل البيت في بطلانه وعدم حجيته،وشددوا النكير على القائلين بحجيته"[3].

وفي أصول الكافي[4] : عن أَبِي عَبْدِ الله قال:" ضَلَّ عِلْمُ ابْنِ شُبْرُمَةَ[5] عِنْدَ الْجَامِعَةِ إِمْلاءِ رَسُولِ الله ﷺ،وَخَطِّ علي بِيَدِه، إِنَّ الْجَامِعَةَ لَمْ تَدَعْ لأحد كَلاماً فِيهَا: عِلْمُ الْحَلالِ وَالْحَرَامِ ،إِنَّ أَصْحَابَ الْقِيَاسِ طَلَبُوا الْعِلْمَ بِالْقِيَاسِ فَلَمْ يَزْدَادُوا مِنَ الْحَقِّ إِلا بُعْداً ،إِنَّ دِينَ الله لا يُصَابُ بِالْقِيَاسِ".

عَنْ أَبِي عَبْدِ الله قَالَ:" إِنَّ السُّنَّةَ لا تُقَاسُ أَلا تَرَى أَنَّ امْرَأَةً تَقْضِي صَوْمَهَا وَلا تَقْضِي صَلاتَهَا ... إِنَّ السُّنَّةَ إِذَا قِيسَتْ مُحِقَ الدِّينُ".

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عَنِ الْقِيَاسِ، فَقَالَ:" مَا لَكُمْ وَالْقِيَاسَ إِنَّ الله لا يُسْأَلُ كَيْفَ أَحَلَّ وَكَيْفَ حَرَّمَ".

وعنَّ عَلِيّ ﷺقَالَ:" مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلْقِيَاسِ لَمْ يَزَلْ دَهْرَهُ فِي الْتِبَاسٍ ،وَمَنْ دَانَ الله بِالرَّأْيِ لَمْ يَزَلْ دَهْرَهُ فِي ارْتِمَاسٍ".

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:" مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِرَأْيِهِ فَقَدْ دَانَ الله بِمَا لا يَعْلَمُ وَمَنْ دَانَ الله بِمَا لا يَعْلَمُ فَقَدْ

---

[1] - وصول الأخيار:ص183.

[2] - فضل الله وحركية العقل الاجتهادي لدى فقهاء الشيعة الإمامية:ص295.

[3] -محمّد مهدي شمس الدين، الاجتهاد والتقليد.ط1؛بيروت:المؤسسة الدولية،1419هـ/1998م.ص42-43.

[4] -أصول الكافي:كتاب فضل العلم،بابا البدع والرأي والمقاييس،الأخبار:14، 15، 16، 17، 18، ج1،ص57-58.

[5] - هو الإمام الفقيه عبد الله بن شبرمة أبو شبرمة قاضي الكوفة.حدّث عن أنس بن مالك وأبي الطفيل رضي الله عنهما،وعن أبي وائل،وعامر الشعبي،وأبي سلمة بن عبد الرحمن ...وحدّث عنه:الثوري،وابن المبارك،وهشيم،وسفيان بن عيينة.وثقه الإمام أحمد،وأبو حاتم،وكان رحمه الله من أئمة الفروع أما الحديث فما هو بالمكثر منه،له نحو من ستين أو سبعين حديثا.توفي سنة 144هـ.انظر:سير أعلام النبلاء:6/347-349.

ضَادَّ اللهَ حَيْثُ أَحَلَّ وَحَرَّمَ فِيمَا لا يَعْلَمُ".

وقد نسب القول بالقياس إلى بعض المتقدمين من أعيان الطائفة كمحمّد بن أحمد بن الجنيد[1]،ويونس بن عبد الرحمن،والفضل بن شاذان وغيرهم.

وذهب السيستاني إلى أن المقصود من القياس الذي يقول به هؤلاء لعله يكون ما يعبر عنه بالموافقة الروحية للكتاب والسنة.

وفي الكلام عن الأدلة عند القوم نشير إلى أن قول الإمامية بالمصالح المرسلة مختلف فيه عندهم، فبعضهم قال أنهم يقولون بها،وقال آخرون بعدم الأخذ بها،قال محمّد تقي الحكيم: "وبهذا يتضح أن الشيعة لا يقولون بالمصالح المرسلة إلاّ ما رجع منها إلى العقل على سبيل الجزم"[2].

وقد نفى الإمامية حجية الاستحسان[3]،وأشار بعضهم إلى أن الإمامية يقولون بحجية الاستصحاب[4].

قال الغروي:"وأما الشيعة الذين كانوا يتبعون العترة أنكروا القياس والمصالح المرسلة والاستحسان ومطلق الظن،ولو كان حاصلا من أخبار الآحاد تبعا للكتاب المجيد الناهي عن اتباع الظن على الإطلاق"[5].

وكخلاصة لهذا الفصل أقول:إن وجود أربعة أدلة لدى الإمامية كلام ليس واقعي تماما،فاعتمادهم في الحقيقة يقتصر على الأخبار،أو على أقل تقدير جل اعتمادهم عليها،فالإجماع في حقيقة الأمر ليس سوى الأخبار الواردة عن المعصوم.أما العقل لم أجد له في كتب الفقه والأصول أثرا عمليا.

---

[1] – قال الحلي:محمد بن احمد بن الجنيد، أبو علي الكاتب الاسكافي، كان شيخ الإمامية، جيد التصنيف حسنة، وجه في أصحابنا، ثقة جليل القدر، صنف فأكثر، قيل إنه كان عنده مال للصاحب وسيف أيضا، وأنه أوصى به إلى جاريته، فهلك لذلك. وقد ذكرت خلافه في كتبي. قال الشيخ الطوسي: إنه كان يرى القول بالقياس، فترك لذلك كتبه ولم يعول عليها.خلاصة الأقوال:ص245.

[2] – الأصول العامة للفقه المقارن:ص404.

[3] – الاجتهاد والتقليد:ص45.

[4] – الاجتهاد والتقليد:ص57.

[5] – مصادر المعرفة الدينية:ص95.



الباب الثاني

الحديث عند الإمامية الجعفرية رواية ودراية

يشتمل على ثلاثة فصول:

*الفصل الأول:رواية الحديث عند الإمامية

*الفصل الثاني:تدوين الحديث وأهم مصنفات الإمامية فيه

*الفصل الثالث:علوم الحديث عند الإمامية

الفصل الأول

رواية الحديث عند الإمامية

يشتمل على ثلاثة مباحث:

***المبحث الأول:انفصال الدرس الحديثي بين الإمامية وأهل السنة**

***المبحث الثاني:خصائص رواية الحديث عند الإمامية**

***المبحث الثالث:التقية والتعارض بين الروايات**

المبحث الأول: انفصال الدرس الحديثي بين الشيعة وأهل السنة

بعد فتنة مقتل عثمان ﷺ بدأت أفكار جديدة تطرح في المجتمع الإسلامي،وبدأ ذلك فعليا وبشكل خطير بظهور عبد الله بن سبأ وتحريضه على عثمان ﷺ وتكفيره لصحابة النبي ﷺ ،ثم أظهر الغلو في علي ﷺ، فحرّق علي أتباعه ونفاه،وبقيت أفكاره منتشرة ولكن بشكل محدود،ومهما كان القول في نشأة التشيع لأهل البيت قبل وفاة النبي ﷺ،أو يوم مؤتمر السقيفة،أو يوم الجمل،أو يوم صفين،أو بعد الطف واستشهاد الحسين ﷺ في كربلاء،فإن المنتسبين للشيعة،أو أنصار أهل البيت لم يكن يميزهم شيئا عن باقي المسلمين في المظهر والمخبر،بل كان علماؤهم هم

علماء أهل السنة،وكانوا يتولون المناصب كالقضاء وغيره،ولم يكن لهم أمر يختصون به في العقائد والعبادات،إلاّ ما كان يقوله بعضهم من تفضيل لعلي ﷺ على الصحابة غير أبي بكر وعمر رضي الله عنهما،والغلاة منهم يفضلونه مطلقا،فلم يتجاوز التشيع ذلك،رغم ظهور حركـات للغـلاة كالمختارية والكيسانية،إلاّ أن تأثير هذه الحركات كان محدود،فانقرض أفرادها بمقتل زعماؤهم.

ولذلك بقيت مجالس العلم موحدة،تضم الجميع دون تفريق بين الـشيعي وغـيره.يقـول المستشرق هاملتون جب عن ذلك:"...ومع أن التشريع الإسلامي انفصل في مرحلة متأخرة عـن القواعد السنية إلى حد ما،فإننا لا نكاد نفرّق بين الفقهاء السنيين والشيعيين في القرون الأولى"[1].

لكن ما نراه اليوم هو انفصال تام بين الشيعة والسنة في العلوم الشرعية المختلفة،حيث أن لهم تفاسيرهم التي يعتمدون عليها،ولهم كتب في الحديث وعلومه،وكتب في الفقه وأصوله،ولهم كتب في العقائد،وغيرها.فلا يعتمد الإمامي على كتب أهل السنة،كما لا يعتمد أهل السنة على كتـب الجعفرية.فما هي الأسباب التي جعلت الأمر يتغير من وحدة إلى إنفصال.

إن الغلو الذي استشرى في الأوسـاط الـشيعية،أدى إلى ظهـور جفـوة كـبيرة بـين المسلمين،فبسببه ظهر التكفير للمخالف،وكان العناد في ذلك سببا لاستحداث أصـول وعقائـد جديدة لم يعرفها المسلمون من قبل،ولترويج مثل هـذه العقائـد لجـأ أصـحابها إلى إخـتلاق الروايات،ونسبتها إلى النبي ﷺ،أو إلى من يراه بعض المسلمين أنه إماما لهم، فحصل بذلك انفصال لكنه جزئي من قبل الغلاة فقط، وظهر عند هؤلاء التصنيف في الفقه والعقائد والحديث وبدأ بذلك التأسيس للإنفصال،وإحداث التميّز في مواضيع الشريعة،وكان ذلك ظاهرا خاصة في نهاية القـرن الرابع الهجري.

ففي هذه الفترة تسلم الحكم بنو بويه[2] وهم ممن تبنى التشيع الإمامي الإثني عشري ، فأظهروا بعد أن أمسكوا بزمام السلطة تشيعهم فقاموا بإجبار العامة على المشاركة في مناسبات الرافضة خاصة تلك التي أحدثوها،وابتدعوها ،كنوح يوم عاشوراء ففرضوا ذلك بالقوة سنة352هـ.

---

[1] – هاملتون جـب، دراسـات في حـضارة الإسـلام،ترجمة:د.إحـسان عبـاس وآخـرين.ط3؛بـيروت:دار العلـم للملايين،1979م.ص264.

[2] – ظهر بنو بويه:عماد الدولة أبو الحسن عليّ،ومعز الدولة أبو الحسين أحمد،وركن الدولة أبو عليّ الحسن في أوائل القرن الرابع الهجري،من خلال غموض اكتنف تاريخهم قبل سنة ابتداء أمرهم:321هـ. وينسبون إلى الديلم،وكانوا يتشيعون ويغالون في التشيع،ويعتقدون أنّ العبّاسيين غصبوا الخلافة، وأخذوها من مستحقيها،فلم يكن عندهم باعث ديني يحثهم على طاعة الخليفة العبّاسي ،ومن هذا المنطلق كانت سوء معاملتهم للخلفاء العبّاسيين،فسلبوا منهم السلطة،ولم يعد لهم من أمور

وفي هذه الفترة بدأ الصراع بين أهل السنة والإمامية يأخذ في التفاقم،وبدأت بوادر التميّز بين الفرقين تظهر،مما أدى علماء الإمامية إلى إظهار خصائص الطائفة،بالتصنيف في مختلف الفنون.

فأصبح لهم في الحديث مروياتهم الخاصة التي هي في الغالب من الموضوعات التي اختلقـــت للاستدلال على مستحدثات العقائد والأحكام،وهذا باعتراف أئمتهم. قال موسى الموســـوي:"إن المتتبع المنصف الروايات التي جاء بها رواة الشيعة في الكتب التي ألفوها بين القرن الرابع والخامس الهجري يصل إلى نتيجة محزنة جدا ،وهي أن الجهد الذي بذله بعض رواة الشيعة في الإســـاءة إلى الإسلام لهو جهد يعادل السماوات والأرض في ثقله،ويخيل إليّ أن أولئك لم يقصدوا من رواياتهم ترسيخ عقائد الشيعة في القلوب بل قصدوا منها الإساءة إلى الإسلام وكل ما يتصل بالإسلام"[1].

من أهم أسباب الانفصال في الدرس الحديثي وغيره:

تأسيس الحوزة العلمية في النجف عن طريق شيخ الطائفة الطوسي سنة 448 هـــ.

وتمركز علماء الطائفة في أماكن معينة،خاصة المدن المقدسة،كالنجف،وقم وغيرهما.

وحدث في هذه الفترة التطور النوعي لأتباع الطائفة،من الأفراد إلى الأســـر،ثم القبائـــل، ثم القرى والمدن.

ومضى بالانفصال قدما النصوص الكثيرة المختلقة التي تضمنتها كتبهم ،والتي تنقل عن الأئمة وجوب التحاكم إليهم،وإلى ما ورد عنهم،ونبذ كل ما ورد عن غيرهم،فإن الرشاد في مخالفته،ومن أهم النصوص في ذلك عندهم:

عن عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دَيْنٍ أَوْ مِيرَاثٍ فَتَحَاكَمَا إِلَى السُّلْطَانِ وَإِلَى الْقُضَاةِ أَ يَحِلُّ ذَلِكَ قَالَ مَنْ تَحَاكَمَ إِلَيْهِمْ فِي حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ فَإِنَّمَا تَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ ...قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ الْخَبَرَانِ عَنْكُمَا مَشْهُورَيْنِ قَدْ رَوَاهُمَا الثِّقَاتُ عَنْكُمْ

الحكم شيء سوى لقب التشريف الذي ورثوه؛يذكرون به في الخطب،وينقش على السكة،حتّى أنّ الخليفة لم يكن له وزير ،وإنّما كان له كاتب يدير إقطاعه،وإخراجاته لا غير،وصارت الوزارة للأمير البويهي يستوزر من يشاء . وخلال أكثر من قرن (من سنة334هـــ إلى غاية سنة 447هـــ) ظلّ البويهيون يسيطرون على خلافة العبّاسيين،وأثاروا في المجتمع البغدادي انقسامات فككته وأثارت فيه الصراعات المذهبية،والطبقية،والقومية.و لم يفعلوا شيئا ذا بال سوى أن يضيفوا إلى صورة الجند الأتراك مزيدا من ملامح الطيش والرعونة.وقد وقع البويهيون فيما وقع فيه الأتراك ،فقد أحدثوا الفوضى في البلاد،وصادروا الأموال.فلم تُحْمد سيرتهم لدى الخاصة والعامة.

[1]- الشيعة والتصحيح:ص15.

قَالَ يُنْظَرُ فَمَا وَافَقَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَخَالَفَ الْعَامَّةَ فَيُؤْخَذُ بِهِ وَيُتْرَكُ مَا خَالَفَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَوَافَقَ الْعَامَّةَ قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ رَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْفَقِيهَانِ عَرَفَا حُكْمَهُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَوَجَدْنَا أَحَدَ الْخَبَرَيْنِ مُوَافِقاً لِلْعَامَّةِ والآخر مُخَالِفاً لَهُمْ بِأَيِّ الْخَبَرَيْنِ يُؤْخَذُ قَالَ مَا خَالَفَ الْعَامَّةَ فَفِيهِ الرَّشَادُ"[1].

فقد تضمنت هذه الرواية دعوى صريح للانفصال من خلال :

1-منع التحاكم إلى السلطان باعتباره مغتصب للسلطة الشرعية،وإلى القضاة المعينين من قبله.

2-والدعوى إلى مخالفة العامة.

ومثل هذا النص وغيره أدى إلى التفريق بين رواية الإمامي الإثني عشري ورواية غيره سواء من العامة، أو إمامي غير إثني عشري كالواقفة،أو شيعي كالزيدية،وينطبق هذا على المتقدم والمتأخر،فنلاحظ أن أقسام الحديث عند الإمامية مبنية في الأساس على مسألة الإيمان أي أن يكون الراوي إماميا إثني عشري.كما سيأتي بيانه.

فهذا سيؤدي دون شك إلى ترك الإمامية مجالس العلم عند غيرهم،ما دام ما يقال غير مقبول لديهم[2].بالإضافة إلى أن الشيعة يقولون بأن عصر النص عندهم لم ينته حتى عصر الغيبة الكبرى للإمام الثاني عشر.

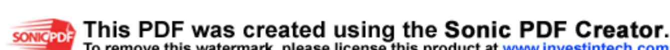
ورغم ذلك نجدهم في الكثير من الأحيان قد اضطروا إلى الاعتماد على ما رواه غيرهم ففي فوائد الوحيد:" رواية المخالفين في المذهب عن الأئمة إن عارضها رواية الموثوق به وجب طرحها وان وافقتها وجب العمل بها وان لم يكن ما يوافقها ولا ما يخالفها ولا يعرف لهم قول فيها وجب أيضا العمل بها لما روى عن الصادق "إذا نزلت بكم حادثة لا تجدون حكمها فيما رووا عنا فانظروا ما رووه عن علي فاعملوا به"، ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث، وغياث بن كلوب، ونوح بن دراج، والسكوني وغيرهم من العامة عن أئمتنا و لم ينكروه و لم يكن عندهم خلاف"[3].

---

1 - أصول الكافي،كتاب فضل العلم،باب اختلاف الحديث،رقم:10.

2 - وذهب القوم إلى أبعد من ذلك فقالوا بنجاسة العامي،وعدم التزوج والتزويج من العامة.

3 - فوائد الوحيد:ص27-28.



وقد اهتم من صنف في الرجال من الإمامية ببيان من أخذ من رواهم عن العامة،وهذا يحمل في طياته تفريقا واضحا بين الرواة.

قال النجاشي في ترجمة: أحمد بن محمد بن أحمد أبو علي الجرجاني نزيل مصر، كان ثقة في حديثه، ورعا، لا يطعن عليه، سمع الحديث وأكثر من أصحابنا والعامة[1].

وفي ترجمة: سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي أبو القاسم، شيخ هذه الطائفة وفقيهها و وجهها. كان سمع من حديث العامة شيئا كثيرا، وسافر في طلب الحديث، لقي من وجوههم الحسن بن عرفة، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، وأبا حاتم الرازي،و عباس الترقفي[2].

وفي ترجمة: حرب بن الحسن الطحان كوفي، قريب الأمر في الحديث، له كتاب عامي الرواية[3].

ورغم ذلك بقي من الإمامية من له اتصال بمجالس العلم السنية،خاصة المجالس الحديثية، وبالتقية حصلوا الكثير من الإجازات من علماء أهل السنة.

ولا تزال تقرأ في تراجم علمائهم الأخذ عن فلان المالكي،وفلان الحنفي،وفلان الشافعي،وفلان الحنبلي،وكان هذا حتى إلى العصور المتأخرة.

ولعل من أسباب ذلك ما تجد من إسناد مناصب لبعض الشيعة كالقضاء، والوزراة وغيرها.

ونذكر في هذا المقام مثال عن أحد أعلام الإمامية وهو الشهيد الثاني زين الدين الجبعي العاملي (ت965هـ) فقد أخذ العلم عن الكثير من أهل السنة،حيث أخذ عن الشيخ أحمد بن جابر العالم بالقراءات بدمشق،وأخذ بمصر عن شمس الدين بن طولون الدمشقي الحنفي،وقرأ عليه الصحيحين،والشيخ بهاء الدين أحمد الرملي الشافعي قرأ عليه المنهاج للنووي ومختصر الأصول لابن الحاجب،وأخذ عن شهاب الدين بن النجار الحنبلي،وناصر الدين اللقاني المالكي وغيرهم.

والأمر مثل ذلك عند ابن المطهر الحلي كما سيأتي في ترجمته في الفصل الأخير.

وقد أشار بعضهم إلى أن الطوسي اتهم بأنه أتى بالفروع في كتبه من مصنفات أهل السنة،وأن هذه الفروع لم تكن مشهورة في الوسط الإمامي،وأن من جاء بعده تبع له في ذلك[4].

---

[1] – رجال النجاشي:ص86،ترجمة رقم:208.

[2] –المصدر نفسه:ص177،ترجمة رقم:467.

[3] – المصدر نفسه:ص148،ترجمة رقم:386.

[4] –حيدر حب الله:نظرية السنة في الفكر الإمامي:ص68.

قلت:ولعل الانفصال الذي نراه اليوم لم يحصل إلا في القرون المتأخرة،وخاصة بعد ظهـــور الدولة الصفوية في إيران (من سنة 905 هــ إلى غاية 1148هــ). والتي أسسها إسماعيـــل بـــن حيدر الأردبيلي الموسوي،فقد كان لها دورا هاما في دفع عجلة الانفصال الكلـــي بـــين الـــشيعة والسنة،بعد إعلان هذه الدولة المذهب الجعفري مذهبا رسميا للدولة.

المبحث الثاني:خصائص رواية الحديث عند الإمامية

الأئمة ورواية الحديث:

ينظر الإمامية إلى الأئمة على أنهم معصومون مثلهم مثل الرسول ﷺ،فما يصدر عنهم حكمه حكم ما صدر عن النبي ﷺ،ولذلك يعرّفون الحديث بأنه:" ما صدر عن المعصوم".

لكن أهل السنة يعتبرون كل واحد من الأئمة ليس سوى راو لحديث النبي ﷺ، وأوردوا تراجمهم في كتب الرجال،فذكروا درجة كل واحد منهم من غير الصحابة،وهم: علي،والحسن،والحسين رضي الله عنهم؛ لأنهم عدول شأنهم في ذلك شأن باقي صحابة النبي ﷺ.وإليك ما قيل فيهم بصفتهم رواة:

أبو الحسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه:صحب النبي ﷺ وروى عنه.أخرج له الجماعة.

وقد ذكره الحافظ ابن حزم في أصحاب المئين،وقال له:خمسمائة حديث وستة وثلاثون حديثا (536)[1].

أبو محمّد الحسن بن علي رضي الله عنه: صحب النبي ﷺ وحفظ عنه .أخرج له الجماعة.

ذكره ابن حزم في أصحاب الثلاثة عشر[2].

أبو عبد الله الحسين بن علي رضي الله عنه:صحب النبي ﷺ وحفظ عنه.أخرج له الجماعة.

ذكره ابن حزم في أصحاب الثمانية[3].

أبو الحسن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين رحمه الله:قال الذهبي:وثقه أهل العلم.وقال أبو بكر بن أبي شيبة:أصح الأسانيد كلها:الزهري عن علي ابن الحسين عن أبيه عن علي[4].وقال الحافظ ابن حجر:"ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور،قال ابن عيينة عن الزهري:"ما رأيت قرشيا أفضل منه"[5].أخرج له الجماعة.

---

[1] – ابن حزم، أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد،تحقيق:سيد كسروي حسن.ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية،1412هـ/1992م.ص 44.

[2] – أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد لابن حزم:ص 143.

[3] – أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد لابن حزم:ص 170.

[4] – سير الأعلام:386/4.

[5] –ابن حجر، تقريب التهذيب،دراسة وتحقيق:مصطفى عبد القادر عطا.ط2؛بيروت:دار الكتب العلمية،1415 هـ/ 1995م.692/1.

أبو جعفر محمّد بن علي الباقر رحمه الله:قال الإمام الذهبي: اتفــق الحفــاظ علــى الاحتجاج بأبي جعفر[1].قال الحافظ ابن حجر:"ثقة فاضل"[2].أخرج له الجماعة.

أبو عبد الله جعفر بن محمّد بن علي الصادق رحمه الله:قال الإمام الــذهبي: رأى بعــض الصحابة،أحسبه رأى أنس بن مالك،وسهل بن سعد[3].وقال:"و لم يخرج له البخاري في الصحيح،بل أخرج له في كتاب الأدب وغيره"[4].قال ابن حجر:"صدوق فقيه إمام"[5] أخرج لــه البخــاري في الأدب المفرد،ومسلم في الصحيح،وأصحاب السنن الأربع.

أبو الحسن موسى بن جعفر الكاظم رحمه الله:قال ابن حجر:"صدوق عابد"[6].أخــرج لــه الترمذي وابن ماجه.

أبو الحسن علي بن موسى الرضا رحمه الله:قال ابن حجر:"صدوق،والخلل ممن روى عنه"[7]. أخرج له ابن ماجه.

أما محمّد الجواد،وعلي الهادي،والحسن العسكري فيبدو أنه لم تكن له رواية،أو أن الروايــة عنهم لم تنتشر فلذلك لم أجد لهم ذكر في كتب الرجال،وإن كان الإمام الذهبي رحمه الله قد أثنى عليهم.و لم أجد لهم رواية في الكتب التسعة.

ويزعم الإمامية أن جميع أحاديثهم تنتهي إلى النبي ﷺ من طريق الأئمة،فيقول البهائي:" جميع أحاديثنا إلا ما ندر ينتهي إلى أئمتنا الإثني عشر وهم ينتهون فيها إلى النبي ﷺ فإن علومهم مقتبسة من تلك المشكاة وما تضمنته كتب الخاصة من الأحاديث المروية عنهم يزيد على ما في الــصحاح الست للعامة بكثير كما يظهر لمن تتبع أحاديث الفريقين وقد روى راو واحد وهو أبان بن تغلب عن إمام واحد أعني الإمام أبا عبد الله جعفر بن محمّد الصادق ثلاثين ألف حديث كمــا ذكــره علماء الرجال وكان قد جمع قدماء محدثينا ما وصل إليهم من أحاديث أئمتنا في أربعمائة كتــاب تسمى الأصول ثم تصدى جماعة من المتأخرين شكر الله سعيهم لجمع تلك الكتب وترتيبها تقليلا

---

[1] - سير الأعلام:401/4.

[2] – تقريب التهذيب:114/2.

[3] - سير أعلام النبلاء:255/6.

[4] - سير أعلام النبلاء:260/6.

[5] – تقريب التهذيب:163/1.

[6] – تقريب التهذيب:221/2.

[7] – تقريب التهذيب:704/1.



على طالبي تلك الأخبار فألفوا كتبا مبسوطة مبوبة وأصولا مضبوطة مهذبة مشتملة على الأسانيد المتصلة بأصحاب العصمة كالكافي وكتاب من لا يحضره الفقيه والتهذيب والاستبصار ومدينة العلم والخصال والأمالي وعيون الأخبار الرضا وغيرها والأصول الأربعة الأول هي التي عليها المدار في هذه الأعصار"[1].

فهذا يعني أن الأصول الأربعة فيها حديث النبي ﷺ،ولكن بنظرة بسيطة إلى هذه الكتب نجد أن أكثر الروايات الواردة في هذه الكتب هي عن جعفر الصادق لا يرفعها إلى النبي ﷺ.

وأما رواية الأئمة عن الصحابة والتابعين فلا أثر لها في كتب الإمامية،رغم أنهم رووا عن الصحابة والتابعين.

فالحسين رضي الله عنه وإن كانت أكثر روايته عن أبيه، وعن النبي ﷺ،له رواية عن أمه فاطمة رضي الله عنها،وقد روى عن أبي رافع.

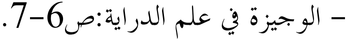
وعلي بن الحسين كما روى عن آبائه روى عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم،وعمرو بن عثمان بن عفان،وصفية زوج النبي رضي الله عنه أم المؤمنين رضي الله عنها،وسعيد بن مرجانة،وابن عباس،وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها،وذكوان مولى عائشة،وعبيد الله بن أبي رافع،وزينب بنت أم سلمة رضي الله عنها وحديثه عن هؤلاء في الصحيحين وغيرهما.

ومحمّد بن علي بن الحسين الباقر أكثر روايته في الكتب التسعة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه،كما روى رحمه الله عن أبي سعيد الخدري،وعبيد الله بن أبي رافع،وحرملة مولى أسامة،وأبي مرة مولى عقيل،وسعيد بن المسيب،ويزيد بن هرمز.

أما جعفر الصادق رحمه الله،فإن أكثر روايته عن أبيه الباقر،وروى أيضا عن محمّد بن المنكدر،وعطاء بن أبي رباح.

وروى علي بن موسى الرضا عن عبد الله بن المبارك رحمه الله.

ونسبة الكلام إلى مصدره ليست مهمة عند الإمامية لذلك ورد عنهم القول بأن كل ما ورد عن أحد الأئمة هو من قول النبي ﷺ، ومن قول باقي الأئمة ،فلك أن تروي الحديث الذي رواه الصادق عن النبي ﷺ،أو عن علي أو عن الحسين أو من بعده من الأئمة.فعَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ:قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ الله:"الْحَدِيثُ أَسْمَعُهُ مِنْكَ أَرْوِيهِ عَنْ أَبِيكَ أَوْ أَسْمَعُهُ مِنْ أَبِيكَ أَرْوِيهِ عَنْكَ ؟ قَالَ:"سَوَاءٌ


[1] - الوجيزة في علم الدراية:ص6-7.



إِلا أَنَّكَ تَرْوِيهِ عَنْ أَبِي أَحَبُّ إِلَيَّ".وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ لِجَمِيلٍ:"مَا سَمِعْتَ مِنِّي فَارْوِهِ عَنْ أَبِي"[1].

قال الحسين بن عبد الصمد العاملي بعد أن ساق مثل هذا الخبر:" فهذه الأحاديث تدل على جواز أن ينسب الحديث المروي عن أحد الأئمة إلى كل واحد منهم وإلى النبي ﷺ"[2].

و قال في موضع آخر:"وليس من المرسل عندنا ما يقال فيه: عن الصادق قال: قال النبي كذا، بل هو متصل"[3].

رواية إمام عن إمام:

أما رواية أحد الأئمة عن الآخر فموجودة في الأصول الأربعة وغيرها،كما أنها موجودة في كتب أهل السنة،كرواية الحسين رضي الله عنه عن أبيه،ورواية جعفر الصادق عن أبيه.

وفي الكافي للكليني،نجد مثل ذلك،لكن بعضه فيه انقطاع،ففيه:

رواية أبي جعفر عن أمير المؤمنين[4]. وأبو جعفر أو أبو جعفر الأوّل:هو الإمام الباقر.فهو مرسل.

ورواية أبي جعفر الثاني عن أبي عبد الله.أبو جعفر الثاني:هو الإمام الجواد.وهو مرسل.

ورواية أبي عبد الله عن أمير المؤمنين[5].فالظاهر أنه جعفر الصادق وليس الحسين رضي الله عنه، فالحديث مرسل.لأن هذه الكنية إذا أطلقت في الأخبار فالمقصود بها الصادق.

أما الروايات المتصلة فهي رواية الأبناء عن الآباء في الغالب كرواية أبي عبد الله عن أبيه[6]،وأبي الحسن الرضا عن أبي جعفر[7]،وأبي الحسن موسى عن أبي عبد الله يعني عن أبيه الصادق[8].

رواية الأئمة عن النبي ﷺ:

ورد في الكافي وغيره روايات قليلة عن النبي ﷺ،وكلها –فيما رأيت في الكافي- مرسلة،ومن ذلك:

---

[1] – أصول الكافي:كتاب فضل العلم،باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب،رقم:4،ج1،ص51.

[2] – وصول الأخيار:ص154.

[3] – وصول الأخيار:ص107.

[4] – انظر:الكافي:218/1.

[5] – انظر: الكافي:405/1.

[6] – انظر:الكافي:220/2.

[7] – انظر:الكافي:458/5.

[8] – انظر:الكافي:193/1، 254/1، 264/1.



رواية جعفر الصادق عن النبي ﷺ [1].

وأبو جعفر عن النبي ﷺ [2].

وأبو الحسن موسى عن النبي ﷺ [3].

وننبه هنا إلى كثرة المبهمات في أسانيد الإمامية ومثال ذلك ما في الكافي: عن رجل عن أبي عبد الله[4]،و عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله[5].وعن رجل من أهل فارس[6].وعن رجل[7]،وغير ذلك.

كما أن كتبهم تنضح بالمنقطع والمعضل والمرسل،ومثال ذلك في الكافي: عن الحلبي يرفعه قال: قال رسول اللهﷺ [8].وعن قيس أبي إسماعيل رفعه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ[9].وغير ذلك كثير.

الرواية عن العامة:

رغم الموقف من العامة الذي سبق ذكره ؛نجد في كتب الإمامية بعض الروايات عن ما يسمونه عامي كحفص بن غياث[10]،وسفيان بن عيينة[11]،وغيرهما لكن ذلك يُعد قليلا،بالنظر إلى كثرة الرواية عن الرواة المخالفين من الشيعة الآخرين كالواقفة والفطحية والزيدية.

رواية الحديث بالمعنى:

من المسائل التي درج أهل الرواية معالجتها مسألة رواية الحديث بالمعنى،فعند أهل السنة قال البعض بعدم الجواز،وذهب الأكثر إلى الجواز بشرط أن يكون الراوي عالما بما يحيل به المعاني.

---

[1] – انظر الكافي:297/1، 376/1، 403/1، 406/1، 407/1، 102/2، 103/2، 115/2، 116/2، 117/2، 128/2، 129/2، 140/2، 141/2، 388/2، 462/2.

[2] – انظر الكافي:193/1، 208/1، 209/1، 210/1، 215/1، 218/1، 224/1، 401/1، 407/1، 103/2، 112/2، 140/2.

[3] – انظر:الكافي:104/2.

[4] – انظر:الكافي:409/2.

[5] – انظر:الكافي:275/1، 274/1.

[6] – انظر:الكافي:329/1.

[7] –انظر:الكافي:259/7-260.

[8] – انظر:الكافي:114/2.

[9] – انظر:الكافي:115/2.

[10] –انظر: الكافي:128/2.

[11] – انظر:الكافي:415/2-416.

وكما رأينا فإن الإمامية يتساهلون في سوق الأسانيد ونسبة الحديث إلى قائلـــه،فما يكـــون رأيهم في رواية الحديث بالمعنى ؟

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ:قُلْتُ لأبِي عَبْدِ الله:"أَسْمَعُ الْحَدِيثَ مِنْكَ فَأَزِيدُ وَأَنْقُصُ قَـــالَ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ مَعَانِيَهُ فَلا بَأْسَ"[1].

فقد استدلوا بهذا على جواز رواية الحديث بالمعنى،قال نجم الدين الحلي:" يجوز رواية الخبر بالمعنى، بشرط أن لا تكون العبارة الثانية قاصرة عن معنى الأصل، بل ناهضة بجميع فوائدها"[2].

طرق التحمل وصيغ الأداء:

نقل الإمامية طرق التحمل وصيغ الأداء في كتبهم عن أهل السنة حرفيا،فلم يزيدوا في الطرق طريق،و لم يزيدوا في الصيغ صيغة،وبعض ما قالوه في طرق التحمل منقول عن بعض الأئمة،ومثال ذلك:

الوجادة: نقل الفيض الكاشاني: عن محمد بن أبي خالد شنبولة قال: قلت لأبي جعفر الثاني: جعلت فداك إن مشايخنا رووا عن أبي جعفر وأبي عبد الله وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم فلم يرووا عنهم فلما ماتوا صارت الكتب إلينا ؟ – فقال:"حدثوا بها فإنها حق"[3] . وفيه دلالة واضحة على صحة الاعتماد على الكتب والعمل بما فيها من الأحكام إذا كانت صحيحة[4].

المناولة من غير إجازة:

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلالِ قَالَ:قُلْتُ لأبِي الْحَسَنِ الرِّضَا: "الرَّجُلُ مِنْ أَصْـــحَابِنَا يُعْطِينِـــي الْكِتَابَ وَلا يَقُولُ ارْوِهِ عَنِّي يَجُوزُ لِي أَنْ أَرْوِيَهُ عَنْهُ؟ قَالَ:فَقَالَ:"إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ الْكِتَابَ لَهُ فَـــارْوِهِ عَنْهُ"[5].

المبحث الثالث: التقية والتعارض بين الروايات

التعارض المقصود هنا هو الذي يكون بين الروايات في كتب الإمامية،وليس المقصود تعارض ما ورد عندهم مع ما ورد عند غيرهم.

[1] –أصول الكافي:كتاب فضل العلم،باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب،رقم:2،ج1،ص51.
[2] – معارج الأصول:ص153.
[3] – أصول الكافي:كتاب فضل العلم،باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب،رقم:15،ج1،ص53.
[4] – الكاشاني، الأصول الأصلية،اعتنى به وقام بطبعه:جلال الدين الحسيني الأرموي،1390هـ.ص54.
[5] – أصول الكافي:كتاب فضل العلم،باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب،رقم:6،ج1،ص52.

وقد سبق عند الكلام عن التقية أن الإمامية يقولون بأن الإمام قد يستعمل التقية في فتواه،والفتوى الصادرة عنه هي دون شك رواية أو حديث.وقد أشار المفيد في كتبه[1] إلى أن الروايات وكذا الفتوى تصدر تقية من الراوي و حتى الإمام.

وقال محمّد رضا المامقاني:"وفتاوى أهل البيت مشحونة بالتقية قولا وفعلا،وأمروا أصحابهم،ومواليهم بذلك خوفا من سلطات الجور آنذاك،بل وقد ندر منهم بيان الأحكام الواقعية–كما هي– إلاّ عند الأمن منهم"[2].

وقال الحسين بن عبد الصمد:" وأما السنة التقريرية: فإن النبي ﷺ لا يقر على منكر وكذلك الأئمة المعصومون بعده إلاّ لتقية، فما فعل بحضرتهم أو غيرها مما علموا به و لم ينكروه من غير تقية فإنه يدل على جوازه"[3].

وقد أجمع علماؤهم على أن رواياتهم فيها تعارض كثير،ولكنهم قالوا أن هذا التعارض لا يعني التشكيك في الصدور ما دام أهل البيت أنفسهم قد ذكروا الروايات المتعارضة عمدا لمعنى من معاني التقية.وهذا رغم اعترافهم بالإشكال الكبير في صدور الرواية تقية،حيث يصعب تحديد ذلك ومعرفته.

قال يوسف البحراني :"...وما بلغ إليه حال الأئمة من الجلوس في زاوية التقية، والإغضاء على كل محنة وبلية. وحث الشيعة على استشعار شعار التقية، والتدين بما عليه تلك الفرقة الغوية، حتى كورت شمس الدين النيرة، وخسفت كواكبه المقمرة، فلم يعلم من أحكام الدين على اليقين إلا القليل، لامتزاج أخباره بأخبار التقية، كما قد اعترف بذلك ثقة الإسلام وعلم الأعلام محمّد بن يعقوب الكليني في جامعه الكافي، حتى أنه خطّأ العمل بالترجيحات المروية عند تعارض الأخبار، والتجأ إلى مجرد الرد والتسليم للأئمة الأبرار. فصاروا – محافظة على أنفسهم وشيعتهم – يخالفون بين الأحكام وإن لم يحضرهم أحد من أولئك الأنام، فتراهم يجيبون في المسألة الواحدة بأجوبة متعددة وإن لم يكن بها قائل من المخالفين، كما هو ظاهر لمن تتبع قصصهم وأخبارهم وتحدى سيرهم وآثارهم. وحيث أن أصحابنا خصوا الحمل على التقية بوجود قائل من العامة"[4].

---

[1] -تصحيح اعتقادات الإمامية:ص146، 148، 149.

[2] – يقصد به محمّد بن يعقوب الكليني .وقد ذكر الكليني ذلك في خطبة الكافي.كما سيأتي.

[3] – وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:ص91.

[4] – الحدائق الناظرة:5/1.



وقال:"فإن جل الاختلاف الواقع في أخبارنا بل كله عند التأمل والتحقيق إنما نشأ من التقية ومن هنا دخلت الشبهة على جمهور متأخري أصحابنا ، فظنوا أن هذا الاختلاف إنما نشأ من دس أخبار الكذب في أخبارنا، فوضعوا هذا الاصطلاح ليميزوا به صحيحها عن سقيمها وغثها من سمينها..."[1].

وقال الحسين بن عبد الصمد:" .ثم ينضاف إلى ذلك من أسباب الاختلاف عندنا ما كان يخرج عن أئمتنا على وجه التقية، كما اشتهر بل تواتر النقل عنهم بأنهم كانوا ربما يجيبون السائل على وفق معتقده أو معتقد بعض الحاضرين أو بعض من عساه يصل إليه الحديث من أعدائهم المناوئين"[2].

فجعلت التقية السبب الرئيسي لوجود التعارض بين الروايات عن الأئمة.

ولكن هذا يطرح تساؤلا:هل يمكن تمييز ما هو تقية مما ليس هو بتقية؟

ردّ القوم أن ما وافق العامة من المؤكد أنه صدر عن تقية؛فالنصوص توجب مخالفة العامة،والرشد فيما خالف العامة.

يقول الكليني:"فاعلم يا أخي أرشدك الله أنه لا يسع أحدا تمييز شيء مما اختلف الرواية فيه عن العلماء[3]برأيه،إلاّ على ما أطلقه العلم بقوله:"اعرضوها على كتاب الله فما وافى كتاب الله عز وجل فخذوه،وما خالف كتاب الله فردّوه"وقوله:"دعوا ما وافق القوم فإن الرشد في خلافهم"،وقوله:"خذوا بالمجمع عليه،فإن المجمع عليه لا ريب فيه"،ونحن لا نعرف من جميع ذلك إلاّ أقله ولا نجد شيئا أحوط ولا أوسع من ردّ علم ذلك كله إلى العالم وقبول ما وسع من الأمر فيه بقوله:"بأيّما أخذتم من باب التسليم وسعكم"[4].

وقد قام أبو جعفر الطوسي في كتابه"الاستبصار" بمحاولة لإزالة التعارض بين الروايات،وقال بأن ما يقرب من خمسة آلاف رواية احتواها الاستبصار لا يوجد بينها تعارض.واستعمل في ذلك مناهج متعددة لإزالة التعارض،هذه المناهج هي محل نظر بين الكثير من العلماء،بل لم تقنع الكثير منهم.

---

[1] - الحدائق الناظرة:7/1.

[2] - وصول الأخيار:ص169.

[3] - يقصد الأئمة.وما ورد هنا من قوله عالم فإنه يقصد الإمام.

[4] - خطبة الكافي:8/1-9.



وذكروا أن محمّد بن أحمد بن الجنيد أحد أعيان الطائفة سلك مسلكا غريبا في توجيه اختلاف الأخبار فقد ذهب على ما نقله الشيخ المفيد إلى أن السبب في ذلك هو اجتهاد الأئمة مع اعتقاده بأنهم يمثلون المرتبة العليا في وجوب الإطاعة واعترافه بإمامتهم،فنسب ذلك إلى قول الأئمة فيها بالرأي[1].

وهذا المسلك يؤدي إلى القول بأن ما يصدر عن الأئمة ليس تشريعا ما دام اجتهادا منهم.

أما عن طرق الترجيح بين الروايات أو ما يسمى في كتبهم بالطرق العلاجية،أو مسالك العلاج،فإن أهمها كما سبق ذكره عرضها على ما ورد عند العامة فما وافق يكون قد صدر تقية وما خالف كان هو الصحيح،وذكر بعضهم العرض أيضا على القرآن والأخبار المتواترة،والمشتهر والمعمول به عند الطائفة .

ورغم ما سبق من قولهم بعدم سلوك مسلك الترجيح بين الروايات المتعارضة ،نجد بعض علمائهم يفعل ذلك معتمدين في ذلك على بعض القواعد التي نص عليها أهل السنة، كما هو صريح في بعض كتبهم الأصولية.قال نجم الدين الحلي:" في التراجيح بين الأخبار المتعارضة، وفيه مسائل:

المسألة الأولى: إذا تعارض خبران وأحدهما موافق لعموم القرآن أو السنة المتواترة أو لإجماع الطائفة، وجب العمل بالموافق، لوجهين: أحدهما: أن كل واحد من هذه الأمور حجة في نفسه، فيكون دليلا على صدق مضمون الخبر الموافق له. الثاني: أن المنافي لا يعمل به لو انفرد عن المعارض، فما ظنك به معه. وكذلك إذا تعارضا وكانت رواة أحدهما عدولا، كان الترجيح لجانب ما رواه العدول؛ لأن رواية من ليس بعدل، لا تقبل مع السلامة عن المعارض فمع وجود المعارض أولى.

المسألة الثانية: رجح الشيخ بالضابط والأضبط، والعالم والأعلم، محتجا بأن الطائفة قدمت ما رواه محمد بن مسلم، وبريد بن معاوية، والفضيل بن يسار، ونظائرهم، على من ليس له حالهم. ويمكن أن يحتج لذلك: بأن رواية العالم والأعلم أبعد من احتمال الخطأ، وأنسب بنقل الحديث على وجهه، فكانت أولى.

---

[1] – حسين فضل الله وحركية الاجتهاد:ص51.



المسألة الثالثة: قال الشيخ: إذا روى أحد الراويين اللفظ، والأخر المعنى، وتعارضا، فإن كان راوي المعنى معروفا بالضبط والمعرفة فلا ترجيح وإن لم يوثق منه بذلك، ينبغي أن يؤخذ المروي لفظا، وهذا حق لأنه أبعد من الزلل.

المسألة الرابعة: إذا روى الخبر سماعا، وروى المعارض إجازة، كان الترجيح لجانب المسموع، إلا أن يكون أحاله على أصل مسموع، أو مصنف مشهور ، فيكونان متساويين.

المسألة الخامسة: إذا كان راوي أحد الخبرين مجهولا، والأخر معروفا أو كان أحد السندين متصلا، والأخر مرسلا، كان الترجيح للمعروف والمسند لوجود شرائط العمل فيهما على اليقين، وعدم اليقين في الطرف الأخر.

المسألة السادسة: إذا رويت روايتان وفي إحداهما زيادة عن الأخرى قال الشيخ: عمل على الرواية المتضمنة للزيادة، لأنها في حكم خبرين. ولقائل أن يقول: أتعني بذلك أنه يعمل بالزيادة كما يعمل بالأصل ؟ أم تعني مع التعارض يكون أرجح ؟ إن أردت الأول فمسلم، وان أردت الثاني فممنوع.

المسألة السابعة: إذا عمل أكثر الطائفة على أحدى الروايتين كانت أولى إذا جوزنا كون الإمام في جملتهم، لأن الكثرة أمارة الرجحان، والعمل بالراجح واجب.

المسألة الثامنة: إذا كان أحد الخبرين موافقا للأصل، قال قوم: يكون أولى؛ لأن الظاهر أنه هو المتأخر، وقال آخرون: الناقل أولى؛ لأن له حكم النقل، والموافق للأصل يستغنى بالأصل عنه، فيغلب على الظن أنه لا حاجة للشارع إلى ذكره، للاستغناء بحكم الأصل. والحق: أنه إما أن يكونا عن الرسول ﷺ أو عن الأئمة فإن كان عن النبي ﷺ وعلم التاريخ، كان المتأخر أولى سواء كان مطابقا للأصل أو لم يكن، وإن جهل التاريخ، وجب التوقف؛لأنه كما يحتمل أن يكون أحدهما ناسخا يحتمل أن يكون منسوخا. وأما إن كانا عن الأئمة، وجب القول بالتخيير، سواء علم تاريخهما أو جهل، لأن الترجيح مفقود عنهما، والنسخ لا يكون بعد النبي ﷺ، فوجب القول بالتخيير.

المسألة التاسعة: قال الشيخ: إذا تساوت الروايتان في العدالة والعدد عمل بأبعدهما من قول العامة، والظاهر أن احتجاجه في ذلك برواية رويت عن الصادق،وهو إثبات لمسألة علمية بخبر واحد، وما يخفى عليك ما فيه، مع أنه قد طعن فيه فضلاء من الشيعة كالمفيد، وغيره. فإن احتج: بأن الأبعد لا يحتمل إلا الفتوى، والموافق للعامة يحتمل التقية فوجب الرجوع إلى مالا يحتمل. قلنا: لا نسلم أنه لا يحتمل إلا الفتوى، لأنه كما جاز الفتوى لمصلحة يراها الإمام، كذلك تجوز الفتوى

بما يحتمل التأويل، مراعاة لمصلحة يعلمها الإمام، وان كنا لا نعلمها. فإن قال: ذلك يسد باب العمل بالحديث. قلنا: إنما نصير إلى ذلك على تقدير التعارض وحصول مانع يمنع من العمل، لا مطلقا، فلم يلزم سد باب العمل.

المسألة العاشرة: إذا كان أحد الخبرين مشافهة، والآخر مكاتبة، كان الترجيح لجانب المشافهة؛لأن المكاتبة تحتمل من الخلل ما لا تحتمله المشافهة.

المسألة الحادية عشرة: إذا كان أحد الخبرين حاظرا، والآخر مبيحا وكان حكمهما مستفادين من الشرع، قال قوم، يكون الحاظر أولى، لقوله: " دع ما يريبك إلى ما لا يريبك "، ولأنه أحوط في التحرز من الضرر[1].

فترى أن الحلي لم يذكر في التعارض إمكانية الجمع بين الحديث كما هو الحال عند أهل السنة؛لأنهم وبكل بساطة لا يعملون بهذه القاعدة.

قال الفيض الكاشاني عن ذلك:" إن القاعدة الأصولية المذكورة في كتب العامة القائلة بأن الجمع بين الدليلين مهما أمكن ولو بتأويل بعيد أولى من طرح أحدهما ليست جارية في أحاديث أئمتنا كما زعمه بعض المتأخرين لورود كثير منها من باب – التقية عنهم "[2].

ومن التقية في الرواية ما ورد من عدم ذكر الأئمة بأسمائهم،بل بالألقاب أو بالكنى،فأغلب المواضع التي يذكرون بها ليس فيها تصريحا بأسمائهم مما أدى إلى الالتباس فيهم،وقد اهتم المتأخرون من علماء الجعفرية بتحديد المقصود بتلك الكنى والألقاب الوارد ذكرها في الأسانيد،وإليك المهم من ذلك:

*أبو إبراهيم:الإمام الكاظم.

*أبو جعفر أو أبو جعفر الأوّل:الإمام الباقر.

*أبو جعفر الثاني:الإمام الجواد.

*أبو الحسن أو أبو الحسن الأوّل: الإمام الكاظم.

*أبو الحسن الثالث أو أبو الحسن الأخير:الإمام الهادي.

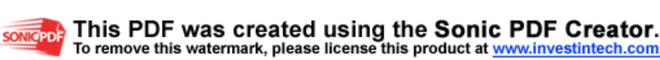
*أبو الحسن الثاني:الإمام الرضا.

*أبو عبد اللّه:سيّد الشهداء و الإمام الصادق إلّا أنّه إذا أُطلق في الأخبار أُريد به الثاني.

---

[1] – معارج الأصول:ص154-157.

[2] – الأصول الأصلية:ص107.



*أبو القاسم:كنية النبي ﷺ و الحجّة، إلاّ أنّه يراد غالبا عند الإطلاق الثاني ، و قيل: إنّ أبا القاسم لقب الرضا أيضا.

*أبو محمّد:كنية الإمام المجتبى، و الإمام العسكري والإمام السجاد جميعا، إلّا أنّه عند الإطلاق في الأخبار يراد به العسكري.

*أحدهما:الإمام الباقر أو الإمام الصادق[1].

*الشيخ:عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر للتقيّة.

*الصاحب أو صاحب الدار:الحجّة، الإمام المهدي.

*العبد الصالح:عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر للتقيّة[2].

*الفقيه:عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر للتقيّة.و قيل: إنّ من ألقاب الهادي الفقيه.

*الماضي:الإمام الكاظم غالبا، و قد يراد به سائر الأئمّة.

*العالم:عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر للتقيّة، و قيل: إنّ من ألقاب الهادي العالم.

*وكلما ورد عن الرجل فالظاهر أنه العسكري.

*وكلما ورد عن صاحب الناحية،فالظاهر أنه القائم[3].

---

[1] - انظر على سبيل المثال: أصول الكافي:كتاب التوحيد،باب البداء،رقم:1،وكتاب الحجة،باب أن الأرض لا تخلو من حجة،رقم:5، وباب معرفة الإمام والردّ إليه رقم:2،وباب الراسخين في العلم هم الأئمة،رقم:2،وباب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية،رقم:82، وباب الفيء والأنفال،رقم:20.

[2] - انظر على سبيل المثال:أصول الكافي:كتاب الحجة،باب أن الحجة لا تقوم لله على خلقه إلا بإمام، رقم:1،وباب الإشارة والنص على أبي الحسن الرضا،رقم:1،وباب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر،رقم:6، 7،وباب الفيء والأنفال،رقم:4.قال شيخ الإسلام:"موسى الكاظم يدعى بالعبد الصالح،وكان اعبد أهل زمانه...وسمي الكاظم لأنه كان إذا بلغه عن أحد شيء بعث إليه بمال...".منهاج السنة:274/4.ونقل الإمام الذهبي رحمه الله عن الخطيب البغدادي رحمه الله أنه كان يدعى العبد الصالح من عبادته واجتهاده.انظر:سير الأعلام:271/6.

[3] - انظر في ذلك:الوجيزة في علم الدراية للبهائي:ص7،وخاتمة وسائل الشيعة للحر العاملي:150/30،ونقد الرجال للتفرشي:316/5-317.

ومن التقية في الرواية عند الإمامية:المضمر:قالوا: وهو ما يقول فيه الصحابي أو أحد أصحاب الأئمة سألته عن كذا فقال كذا أو أمرني بكذا أو ما أشبه ذلك، ولم يسم المعصوم ولا ذكر ما يدل على أنه هو المراد. وهذا القسم غير معروف بين العامة، وكثيرا ما كان يفعله أصحابنا للتقية[1].

ومن أمثلة ما قالوا أنه صدر من الإمام تقية:

قال شيخ الطائفة الطوسي:"فأما ما رواه أحمد بن محمد عن البرقي عن وهب بن وهب عن أبي عبد الله قال: كان نقش خاتم أبي "العزة لله جميعا"،وكان في يساره يستنجي بها، وكان نقش خاتم أمير المؤمنين:" الملك لله"، وكان في يده اليسرى يستنجي بها. فهذا الخبر محمول على التقية؛ لأن راويه وهب بن وهب وهو عامي متروك العمل بما يختص بروايته"[2].

وروى أبو بصير عن الصادق،وسئل عن التكبير، فقال: خمس، فقال: ثم سئل عن الصلاة على الجنازة، فقال: أربع، ثم قال: إنها خمس تكبيرات بينهن أربع صلوات.ومما هو ظاهر في التقية خبر زرارة أن: الباقر كبّر على ابن ابنه أربعا؛ لقوله: إنما صليت عليه من أجل أهل المدينة كراهية أن يقولوا لا يصلون على أطفالهم[3].

الفصل الثاني

تدوين الحديث وأهم مصنفات الإمامية فيه

يشتمل على ثلاثة مباحث:

*المبحث الأول:بداية تدوين الحديث وخصائصه عند الإمامية.

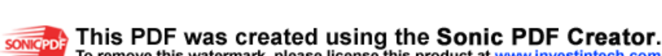
*المبحث الثاني:أهم مصنفات الحديث عند الإمامية.

---

[1] – وصول الأخيار:ص101-102،نهاية الدراية: ص206، الرواشح السماوية: ص164 ، الوجيزة:ص4.

[2] –الطوسي، تهذيب الأحكام في شرح المقنعة،حققه وعلق عليه:حسن الموسوي.طهران:دار الكتب الإسلامية،1365هـ.1/31-32.

[3] – الذكرى للشهيد الأول:ص58.



*المبحث الثالث:موقف الإمامية من دواوين أهل السنة الحديثية.

المبحث الأول:بداية تدوين الحديث وخصائصه عند الإمامية.

كتابة الحديث بين الجواز والمنع:

قد ورد في كتب أهل السنة أن النبي ﷺ قد نهى عن كتابة الحديث كما ورد عنه أن سمح بذلك،و لم يرى علماء أهل السنة في ذلك أي تعارض في الأمر،بل جمعوا بين الأحاديث الواردة في ذلك،كما هو مبين في كتب مختلف الحديث كتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة وغيره،كما أن كتب علوم الحديث قد عالجت هذه المسألة.

أما الإمامية فيقولون أنه لم يرد عن النبي ﷺ نهي عن كتابة الحديث بل العكس من ذلك تماما،وإنما ورد النهي عن ذلك من الخلفاء الذي جاءوا بعده أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم،وذلك لغاية معلومة لديهم وهي إخفاء ما صدر عن النبي ﷺ في حق أهل البيت.

فهم يقولون :طبقا لما تفيده الروايات الصحيحة، فإن تدوين الحديث في عهد النبي ﷺ كان أمرا مسموحا به، وقد كتبت ــ آنذاك ــ مجموعة من الأحاديث،وكان أكثر الصحابة يدوّنون الحديث ويحتفظون به، وفي حالات كثير، شوهد النبي ﷺ نفسه، يقوم بتشجيع هذا العمل. وما أن ارتحل النبي ﷺ حتى دب الخلاف بين الصحابة حول هذا الموضوع. فطائفة كانت تحول بشدة دون تدوين الحديث، وتعتبره عملا غير قانوني وغير مشروع. ومن هذه الطائفة: أبو بكر، وعمر بن الخطاب، وابن مسعود، وأبو سعيد الخدري، وآخرون. أما الطائفة الأخرى فكانت تعارض هذا بشدة، وتدعو إلى تدوين الحديث، كما كان على عهد رسول لله ﷺ وعلى رأس هذه الطائفة: الإمام علي ﷺ وابنه الأكبر الإمام الحسن ﷺ، ولهذا السبب انقسم المسلمون إلى مؤيد لتدوين الحديث (علي ﷺ وأتباعه) وإلى معارض له (أبو بكر وأتباعه).

ويقول جعفر السبحاني عن ذلك:" الظاهر أن السبب الواقعي لعدم الاهتمام بالكتابة، هـــو نهي الخلفاء عنها لدافع سياسي، وقد حظي هذا الدافع من الأهمية بمكان حتى أن عمر بن الخطاب، قال لقرظة بن كعب: جرّدوا القرآن، وأقلّوا الرواية عن رسول اللّه ﷺ .

ولما نهض عمر بأعباء الخلافة نهى عن كتابة الحديث، وكتب إلى الآفاق: أن من كتب حديثاً فليمحه ثمّ نهى عن التحدّث فتركت عدة من الصحابة الحديث عن رسول اللّه ﷺ"[1] .

ثم قال:" وأغلب الظن أن الوجه في منع تدوين الحديث ونشره ومدارسته ومذاكرته وكتابته بعد رسول اللّه ﷺ هو نفس الوجه الذي منع من كتابة الصحيفة يوم الخميس عند احتضار الـــنبي ﷺ، فالغاية بداية ونهاية وقبل رحلته وبعدها لم تتغير... وثمة سؤال يطرح نفسه وهو ماذا كـــان يريد رسول اللّه ﷺ من كتابة وصيته؟ فلو عُلم ذلك، لعُلم وجه المنع عن كتابة وصيته، كما عُلم أيضاً وجه المنع عن تدوين سنته بعد رحيله.

فنقول: لم يكن هدف النبي ﷺإلاّ دعم موقفه من الوصية وتعيين الخليفة بعده، ويعلم هذا من مقارنة هذا الحديث الذي نقله ابن عباس مع حديث الثقلين المتفق عليـــه بـــين محـــدّثي الـــسنّة والشيعة... وهذا الوجه نفسه صار سبباً لمنع تدوين الحديث بعد رحيله لما في أحاديث الرسول من التركيز على ولاية علي ، فإنّ رسول اللّه ﷺ منذ أن صدّع بالدعوة وجهر بها، نص على فـــضائل علي ومناقبه في مناسبات شتى"[2].

وبذلك فهم يرون أن التدوين عند أهل السنة قد تأخر بسبب هذا المنع حتى عهد عمر بـــن عبد العزيز رحمه الله،وهذا حسب رأيهم مما يطعن في الأحاديث المروية عند أهل السنة ويطعن في كتبهم الحديثية حتى الصحيحين منها

أما التدوين عندهم فيقولون أن الأمر كان على العكس حيث التزموا سنة رسول اللّـــه ﷺ فدونوا الحديث وكتبوه في الصحف الصغيرة، والكتب الكبيرة الجامعة.

وأول كتاب كتب في حديث أهل البيت عن رسول اللّه ﷺ هو :كتاب علي ﷺ، أمـــلاه رسول اللّه ﷺ على أمير المؤمنين ﷺ،

قالوا:أن قطعة من هذا الأمالي موجودة بعينها حتى اليوم في كتب الشيعة ،فقد أوردها أبـــو جعفر بن بابويه الصدوق في المجلس السادس والستين من كتاب أماليه، وهي مشتملة على كثير من

---

[1] – الحديث النبوي بين الراوية والدراية:ص27.

[2] – الحديث بين الرواية والدراية:ص28-29.



الآداب والسنن وأحكام الحلال والحرام، رواها بإسناده إلى الإمام الصادق بروايته عن آبائه ، وقال الصادق في آخره: إنه جمعه من الكتاب الذي هو إملاء رسول اللّه ﷺ وخط علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وذكر الإمامية أن الأئمة قد أمروا أتباعهم بكتابة رواياتهم،لأنه سيأتي وقت لا يجدون فيه إلاّ كتبهم.

قال الحر العاملي:"الأحاديث الكثيرة،دالة على أنهم أمروا أصحابهم بكتابة ما يسمعونه منهم ، وتأليفه ، والعمل به ، في زمان الحضور والغيبة،وأنه :" سيأتي زمان لا يأنسون فيه إلا بكتبهم "[1].

بداية تدوين الحديث عند الشيعة :

أول كتاب ظهر للشيعة هو كتاب سليم بن قيس الهلالي، وقد صرح بهذا ابن النديم في الفهرست،فقال:"أول كتاب ظهر للشيعة،كتاب سليم بن قيس الهلالي،رواه أبان بن أبي عياش ،و لم يوره غيره"[2].

والشيعة تعظم أمر سليم بن قيس، وكثير من كتبهم تعتمد على الأصول التي وردت في كتاب سليم بن قيس.ولكن بعض علمائهم ينفي نسبة هذا الكتاب له. رغم أن الكثير مما ورد فيه قد تضمنته أصولهم.

قال ابن الغضائري:" سُلَيْمُ بنُ قَيْس، الهِلاليّ، العامريّ.روى عن أمير المُـؤْمنين،والحَسَنِ، والحُسَيْنِ، وعليِّ بنالحُسَيْن.ويُنْسَبُ إليه هذا الكتابُ المَشْهُورُ. وكانَ أصحابُنا يقُولُون: إنّ سُلَيْماً لا يُعْرَفُ، ولا ذُكِرَ في خَبَر.وقد وجدتُ ذِكْرَهُ في مواضعَ من غير جِهَةِ كتابِه، ولا من روايةِ أَبان ابن أبي عيّاش عنهُ. وقد ذَكَرَ لهُ ابنُ عُقْدَة في "رجال أمير المؤمنين" أحاديثَ عنهُ.والكتابُ موضُوعٌ، لا مِرْيَةَ فيه، وعلى ذلك علاماتٌ فيه تَدُلُّ على ما ذكرناهُ.منها: ما ذَكَرَ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ أبي بَكْرٍ وَعَظَ أباهُ عندَ مَوْته.ومنها: أَنَّ الأئمّةَ ثلاثَةَ عَشَر.وغيرُ ذلك. وأسانيدُ هذا الكتابِ تختلفُ:تارةً بروايةِ عُمَر بن أُذَيْنة،عن إبْراهيم ابن عُمَر الصَنْعانيّ، عن أبان بن أبي عيّاش، عن سُلَيْم.وتارةً يُرْوى عن عُمَر، عن أبانٍ، بلا واسِطةٍ"[3].

---

[1] – خاتمة وسائل الشيعة:253/30.

[2] – الفهرست:ص366.

[3] – ضعفاء ابن الغضائري:س1.



وقال الحلي: "روى الكشي أحاديث تشهد بشكره وصحة كتابه".وقال النجاشـــي: "لـــه كتاب، أخبرني علي بن أحمد القمي، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن أبي القاسم ماجيلويه، عن محمد بن علي الصيرفي، عن حماد بن عيسى وعثمان بن عيسى، قال حماد بن عيسى: وحدثنا إبراهيم بن عمر اليماني، عن سليم بن قيس بالكتاب. وقال السيد علـــي بـــن أحمد العقيقي: كان سليم بن قيس من أصحاب أمير المؤمنين طلبه الحجاج ليقتله، فهرب وآوى إلى أبان بن أبي عياش، فلما حضرته الوفاة قال لأبان: إن لك علي حقا وقد حضرني الموت يـــا ابـــن أخي إنه كان من الأمر بعد رسول الله ﷺ كيت وكيت، وأعطاه كتابا، فلم يرو عن ســـليم بـــن قيس أحد من الناس سوى أبان بن أبي عياش، وذكر أبان في حديثه، قال: كان شيخا متعبدا لـــه نور يعلوه... والوجه عندي الحكم بتعديل المشار إليه، والتوقف في الفاسد من كتابه" [1].

قلت: وقد وجدت في المطبوع من الكتاب أنه قد رواه عنه أبان بن أبي عياش فعـــلا،وروى سليم فيه عن علي، وسلمان، وأبي ذر، وأبي سعيد الخدري، والمقداد، والبراء ابن عازب رضي الله عنهم.

وروى الكتاب عن أبان عمر بن أذينة.ورواه عن ابن أذينة محمّد بن أبي عمير أحد أصحاب الإجماع.

وذكر أبان أنه قرأه على علي بن الحسين فقال:صدق سليم هذا حديثنا نعرفه.

قلت: وينسب بعض الإمامية وضع كتاب سليم بن قيس إلى أبان[2]. رغم أن أكثر أحاديث الكتاب موجودة في الكافي وغيره من كتبهم.ولعل السبب في ذلك ما احتواه من روايات تخـــالف أصول الطائفة كالقول بأن الأئمة ثلاثة عشر.وذهب ابن المطهر الحلي إلى التوقف في الفاسد مـــن كتابه.كما نص عليه في ترجمة سليم.

أنواع التصنيف عند الإمامية:

---

[1] – خلاصة الأقوال:ص161-163،وانظر:نقد الرجال:355/2.

[2] – أبان بن أبي عياش ،ضعفه شعبة،ويحيى بن معين وغيرهما.انظر:ميزان الاعتدال:10/1-15.

إذا كـــان أهـــل الـــسنة قـــد صـــنفوا المسانيد،والـــسنن،والموطآت، والمـــصنفات، والمستخرجات،والأجزاء وغير ذلك،فإن الإمامية عندهم:الأصل، والنسخة، والنوادر، والمسائل ...

1–الأصل: اختلفوا في معناه على أقوال:

–هو الكتاب الذي جمع فيه مصنّفه الأحاديث التي رواها عن المعصوم أو عـــن الـــراوي. و الكتاب و المصنّف لو كان فيهما حديث معتمد معتبر لكان مأخوذا من الأصل غالبا[1].هذا القول أقرب الأقوال[2].

– وقيل: إنّ الأصل ما كان مجرّد كلام المعصوم دون ما اشتمل على مباحث للمصنّف،قال الوحيد البهبهاني:" هذا لا يخلو عن قُرب و ظهور"[3].

– وقيل: إنّ الأصل مجمع أخبار و آثار من دون تبويب[4].

– وقال الشيخ المفيد: صنّف الإماميّة من عهد أمير المؤمنين علي إلى عهد أبي محمد الحـــسن العسكري أربعمائة كتاب تسمّى "الأُصول" و هذا معنى قولهم: "له أصل"[5].

يستفاد من كلام المفيد أنّ الأُصول هي خصوص الأربعمائة و ما عداها فهي كتب، و هي أيضا تسمّى كتبا، فبين الأصل و الكتاب عموم و خصوص مطلق، و بقيّة المعاني المذكورة في معنى الأصل ينبغي أن تكون وجه تسمية له.

قال في توضيح المقال:" مرجع هذه الأقوال جميعا إلى أمر واحد، و المتحصّل أنّ الأصل مجمع أخبار و آثار جمعت لأجل الضبط و التحفّظ عن الضياع لنسيان و نحوه؛ ليرجع الجامع و غيره في مقام الحاجة إليه، و حيث إنّ الغرض منه ذلك لم ينقل فيه في الغالب ما كتب في أصل أو كتـــاب آخر لحفّظه هناك، و لم يكن فيه من كلام الجامع أو غيره إلّا قليل ممّا يتعلّق بالمقصود[6].

---

1 – فوائد الوحيد: ص34.
2 – نهاية الدراية: ص529.
3 – فوائد الوحيد:ص33.
4 – فوائد الوحيد: ص34.
5 – معالم العلماء،ص39، الرواشح السماوية:ص98 نقلاً من معالم العلماء.
6 – توضيح المقال: ص49.



وذكروا أن الأمالي نظير الأصول في قوة الاعتبار وقلة تطرق السهو والغلط والنسيان[1].

2-الكتاب:

وهو ما كان غير الأصول الأربعمائة التي أُلفت في عهود الأئمة أيضاً، إلاّ أنه لم يلتزم فيها أصحابها ما التزمه مؤلفو الأصول الأربعمائة من التقيد برواية الحديث عن الإمام مباشرة، أو بروايته عمن يرويه عن الإمام مباشرة.

فهم قد يروون عن الإمام مباشرة، وعن صاحب الأصل مباشرة وعنهما بالواسطة الواحدة، والواسطة المتعددة.

يستفاد عن ظاهر كلام الشيخ الطوسي في ترجمة :أحمد بن محمد بن نوح من أنّ الأُصول رتّبت ترتيبا خاصّا دون الكتاب[2].

وفي كتب الفهارس كفهرس الطوسي والنجاشي ومنتجب الدين،نجدهم كثيرا ما يقولون في ترجمة الراوي له كتاب،أو له أصل.

وقد ذكر الطهراني في الذريعة[3]كتبا كثيرة لرواة لهم رواية في المصنفات الحديثية،ومن ذلك:

- كتاب الحديث لأبي يحي إبراهيم بن أبي البلاد.
- كتاب الحديث لإبراهيم بن أبي الكرام الجعفري.
- كتاب الحديث لإبراهيم بن خالد العطار العبدي.
- كتاب الحديث لإبراهيم بن صالح الانماطي الأسدي.
- كتاب الحديث لإبراهيم بن عبد الحميد الأسدي.
- كتاب الحديث لإبراهيم بن مهزم الأسدي.
- كتاب الحديث لإبراهيم بن نصر الجعفي.
- كتاب الحديث لإبراهيم بن نعيم العبدي.
- كتاب الحديث لإبراهيم بن يوسف الكندي.
- كتاب الحديث لأبي شعيب المحاملي الكوفي.

[1] – مستدركات مقباس الهداية:245/6.

[2] – مقباس الهداية:25/3.

[3] ـآغا بزرك الطهراني، الذريعة إلى تصانيف الشيعة.ط3؛بيروت دار الأضواء،1403هـ/1983م. 6 / 303.

3–الرسالة:

هي المراسلات التي جرت بين الأصحاب و الأئمّة، و حفظت و دوّنت حول مسألة واحدة غالبا، أو موضوع معيّن.وقالوا أن الرسالة من قبلهم تقضي بعدالة الرجل و وثاقته.

4–المسائل:

هي مجموعة مختصّة بما سألها صاحب الكتاب من أحد الأئمّة في مسائل متفرّقة.

5–المكاتَب أو المكاتبة:

هو الحديث الحاكي لكتابة المعصوم الحكم سواء كتبه ابتداء لبيان حكم أو غيره، أو في مقام الجواب. وظاهر جمع اعتبار كون الكتابة بخطّه ،وعممه بعضهم،لما إذا كان بغير خطه من كون الإملاء منه،والحق إن المكاتبة حجة،غاية ما هناك كون احتمال التقية فيها أزيد من غيرها[1].والمكاتبة من طرق التحمل.

وقيل:هي أن يروي آخر طبقات الإسناد الحديث عن توقيع المعصوم، مكتوبا بخطّه المعلوم عنده جزما، و ربما تكون المكاتبة في بعض أوساط الإسناد بين الطبقات بعض عن بعض، دون الطبقة الأخيرة عن المعصوم[2].

و المثال لذلك: ما رواه محمد بن إسماعيل بن بزيع قال: كتبت إلى رجل أسأله أن يسأل أبا الحسن الرضا عن البئر تكون في المترل للوضوء، فيقطر فيها قطرات من بول أو دم، أو يسقط فيها شيء من عذرة كالبعرة و نحوها، ما الذي يطهّرها حتّى يحلّ الوضوء منها للصلاة ؟ فوقّع المعصوم بخطّه في كتابي: "يترح دلاء منها"[3].

---

[1] – توضيح المقال: ص276،مقباس الهداية:283/1.

[2] – الرواشح السماوية: ص164، نهاية الدراية:ص170.

[3] – وسائل الشيعة، ج1، ص130.

وعن إسحاق بن يعقوب قال: سألت محمّد بن عثمان العمري أن يوصل لي كتابا قد سألت فيه عن مسائل أشكلت علي فوردت في التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان: أما ما سألت عنه أرشدك الله وثبتك من أمر المنكرين لي من أهل بيتنا وبني عمنا، فاعلم أنه ليس بين الله عز وجل وبين أحد قرابة، ومن أنكرني فليس مني وسبيله سبيل ابن نوح عليه السلام. أما سبيل عمي جعفر وولده فسبيل إخوة يوسف عليه السلام. أما الفقاع فشربه حرام، ولا بأس بالشلماب ، وأما أموالكم فلا نقبلها إلا لتطهروا، فمن شاء فليصل ومن شاء فليقطع فما آتاني الله خير مما آتاكم. وأما ظهور الفرج فإنه إلى الله تعالى ذكره، وكذب الوقاتون. وأما قول من زعم أن الحسين لم يقتل فكفر وتكذيب وضلال. وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله عليهم. وأما محمّد بن عثمان العمري – رضي الله عنه وعن أبيه من قبل – فإنه ثقتي و كتابه كتابي. وأما محمّد بن علي بن مهزيار الأهوازي فسيصلح الله له قلبه ويزيل عنه شكه. وأما ما وصلتنا به فلا قبول عندنا إلا لما طاب وطهر، وثمن المغنية حرام. وأما محمد بن شاذان بن نعيم فهو رجل من شيعتنا أهل البيت. وأما أبو الخطاب محمد بن أبي زينب الأجدع فملعون وأصحابه ملعونون فلا تجالس أهل مقالتهم فإني منهم بريئ وآبائي منهم براء. وأما المتلبسون بأموالنا فمن استحل منها شيئا فأكله فأنما يأكل النيران. وأما الخمس فقد أبيح لشيعتنا وجعلوا منه في حل إلى وقت ظهور أمرنا لتطيب ولادتهم ولا تخبث. وأما ندامة قوم قد شكوا في دين الله عز وجل على ما وصلونا به فقد أقلنا من استقال، ولا حاجة في صلة الشاكين. وأما علة ما وقع من الغيبة فإن الله عز وجل يقول: ژ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ژ[1] إنه لم يكن لأحد من آبائي إلا وقد وقعت في عنقه بيعة لطاغية زمانه، وإني أخرج حين أخرج، ولا بيعة لأحد من الطواغيت في عنقي. وأما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكالانتفاع بالشمس إذا غيبتها عن الأبصار السحاب، وإني لأمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء، فأغلقوا باب السؤال عما لا يعنيكم، ولا تتكلفوا علم ما قد كفيتم، وأكثروا الدعاء بتعجيل الفرج، فإن ذلك فرجكم والسلام عليك يا إسحاق بن يعقوب وعلى بن اتبع الهدى"[2].

6–النسخة:

---

[1] – سورة:المائدة،الآية:101.

[2] – كمال الدين وتمام النعمة للصدوق:ص483،الغيبة للطوسي:ص290.

هي عنوان عام لبعض رسائل صغيرة من مؤلّفات القرون الأُولى، تحتوي علـــى مـــسائل و أحكام عمليّة دينيّة، فهي من مصادر التشريع، و هي كالأُصول الأربعمائة، يرويها الراوي لها عن مصنّفه مع الواسطة أو بلا واسطة فيعبّر عنها بـــنسخة فلان عن فلان.فلعلّ النسخة اسم لكتـــاب جُمع فيه أحكام تأسيسيّة وضعها الإمام و أملاه على الراوي، في قبال الأصل الذي هـــو كتـــاب جُمع فيه أحكام إمضائيّة، نقلها الراوي (و هو المصنّف للأصل أو الراوي عن آبائه) ثمّ عرضـــها على الإمام، و أخذ تأييده لها[1].

وقيل:أنّ النسخة قريبة من الأصل في كونها مرويّة[2].

7-النوادر أو كتاب نوادر:

قيل فيها:الظاهر أنّه ما اجتمع فيه أحاديث لا تضبط في باب لقلّته، بأن يكـــون واحـــدا أو متعدّدا لكن يكون قليلا جدّا[3].

وقيل: إنّه مجمع أخبار من أبواب شتّى كما يرى في نوادر كلّ كتاب من كتـــب الجوامـــع كنوادر الصلاة و نوادر الزكاة، و يكون ذلك في ملحقات الأبواب كما هو الحـــال في الكـــافي، وهناك ألّف النوادر على الاستقلال كنوادر محمد بن أحمد بن يحيى.

وقيل: المراد بالنوادر ما قلّت روايته و ندر العمل به.

الفرق بين النوادر والأصول والكتب:

قال الوحيد البهبهاني:" وأما النسبة بين الأصل والنوادر فالأصل أن النوادر غير الأصل ،وربما يعد من الأصول كما يظهر في أحمد بن الحسن بن سعيد، وأحمد بن سلمة وحريز بن عبد الله. بقى الكلام في معرفة الأصل والنوادر نقل ابن شهرآشوب في معالمه عن المفيد:" أن الإمامية صنفوا من عهد أمير المؤمنين إلى زمان العسكري أربعمائة كتاب تسمى الأصـــول". أقـــول: لا يخفـــى أن مصنفاتهم أزيد من الأصول فلا بد من وجه تسمية بعضها أصولا دون البواقي، فقيل: أن الأصل ما كان مجرد كلام المعصوم والكتاب ما فيه كلام مصنفه أيضا، وأيّد ذلك بما ذكره الشيخ في زكريا

[1] – الذريعة، ج24، ص148.
[2] – الذريعة، ج24، ص318.
[3] – فوائد الوحيد:ص34.



بن يحي الواسطي: له كتاب الفضائل وله أصل ،وفي التأييد نظر، إلا أن ما ذكره لا يخلو عن قرب، وظهور، واعترض بأن الكتاب أعم وهذا الاعتراض سخيف إذ الغرض بيان الفرق بين الكتاب الذي ليس بأصل ومذكور في مقابله وبين الكتاب الذي هو أصل وبيان سبب قصر تسميتهم الأصل في الأربعمائة ،واعترض أيضا بأن كثيرا من الأصول فيه كلام مصنفه وكثيرا من الكتب ليس فيه ككتاب سليم بن قيس ،وهذا الاعتراض كما تراه ليس إلا مجرد دعوى مع أنه لا يخفى بعده على المطلع بأحوال الأصول المعروفة. نعم لو ادعى ندرة وجود كلام المصنف فيها فليس ببعيد ويمكن أن لا يضر القائل أيضا ،وكون كتاب سليم بن قيس ليس من الأصول من أين ؟ إذ بملاحظة كثير من التراجم يظهر أن الأصول ما كانت بجميعها مشخصة عند القدماء هذا ويظهر من كلام الشيخ في أحمد بن محمد بن نوح أن للأصول ترتيبا خاصا ،وقيل في وجه الفرق: أن الكتاب ما كان مبوبا ومفصلا والأصل مجمع أخبار وآثار ورد بأن كثيرا من الأصول مبوبة. أقول: ويقرب في نظري أن الأصل هو الكتاب الذي جمع فيه مصنفه الأحاديث التي رواها عن المعصوم أو عن الراوي والكتاب والمصنف لو كان فيهما حديث معتمد معتبر لكان مأخوذا من الأصل غالبا وإنما قيدنا بالغالب؛ لأنه ربما كان بعض الروايات وقليلها يصل معنعنا ولا يؤخذ من أصل وبوجود مثل هذا فيه لا يصير أصلا فتدبر وأما النوادر فالظاهر أنه ما اجتمع فيه أحاديث لا تضبط في باب لقلته بأن يكون واحدا أو متعددا لكن يكون قليلا جدا ،ومن هذا قولهم في الكتب المتداولة: نوادر الصلاة، نوادر الزكاة،وأمثال ذلك ،وربما يطلق النادر على الشاذ ،ومن هذا قول المفيد في رسالته في الرد على الصدوق في أن شهر رمضان يصيبه ما يصيب الشهور من النقص: أن النوادر هي التي لا عمل عليها مشيرا إلى رواية حذيفة والشيخ في التهذيب قال: لا يصح العمل بحديث حذيفة؛ لأن متنها لا يوجد في شيء من الأصول المصنفة، بل هو موجود في الشواذ من الأخبار ،والمراد من الشاذ عند أهل الدراية ما رواه الراوي الثقة مخالفا لما رواه الأكثر وهو مقابل المشهور ...ونقل عن بعض أن النادر ما قل روايته وندر العمل به ،وادعى أنه الظاهر من كلام الأصحاب ولا يخلو من تأمل. ثم اعلم أنه عند خالي[1] بل وجدّي[2] أيضا على ما هو ببالي أن كون الرجل ذا أصل من أسباب الحسن وعندي فيه تأمل؛ لأن كثيرا من مصنفي أصحابنا وأصحاب

---

[1] – يقصد محمّد باقر المجلسي.

[2] – يقصد محمّد تقي المجلسي.

الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة وإن كانت كتبهم معتمدة على ما صرح به في أول"الفهرست"..."[1].

قلت:وتوجد الكثير من كتب الطائفة باسم النوادر،فقد ذكر النجاشي في رجاله 60 كتابا في النوادر.

المبحث الثاني:أهم مصنفات الحديث عند الإمامية

يقول الشيعة أن أول كتاب في الحديث ألّف في الإسلام كتاب علي ﷺأملاه رسول الله ﷺ وخطه علي ﷺ على صحيفة فيها حلال وحرام،وله كذلك صحيفة في الديات كان يعلقها بقراب سيفه.

قلت:قد صح عندنا عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي بن أبي طالب: هل عندكم كتاب؟ قال:لا إلاّ كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة. قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال:" العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر"[2].

وعن أبي الطفيل قال: سئل علي أخصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا قال: فأخرج صحيفة مكتوب فيها: لعن الله من ذبح لغير الله،ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده ،ولعن الله من آوى محدثا"[3].

لكن في الروايات التي يتداولها الإمامية،كلاما على أن لهم كتبا فيها خلافا لما ورد في كلام علي ﷺ السابق،فذكروا من ذلك:الجفر الأحمر، والجفر البيض ،والجامعة، ومصحف فاطمة.

---

[1] - فوائد الوحيد:ص33-35.

[2] - الإمام البخاري،الجامع الصحيح،كتاب العلم،باب كتابة العلم،رقم:108.

[3] - أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الأضاحي،باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله،رقم:3659.

قال أبو الفتح الأربلي:قلت: كتاب الجفر مشهور ،و فيه أسرارهم و علومهم، و قد ذكره مصرحا الإمام علي بن موسى الرضا حين عهد إليه عبد الله المأمون رحمه الله، فقال: و الجفر و الجامعة يدلان على خلاف ذلك... .[1]

وقد سبق ذكر رواية عن الجفر ومصحف فاطمة في مبحث القرآن.

ومن مصنفاتهم ما ذكرنا سابقا عن كتاب سليم بن قيس.

و يلاحظ على تدوين الحديث عند الشيعة أنه انتقل من مرحلة جمع الأحاديث القليلة وغير المرتبة عن الأئمة ،كما هو الحال في الأصول إلى وضع كتب كبيرة تجمع آلاف الأحاديث كما هو الحال في الكتب الأربعة،فالتدوين عندهم مرّ بمرحلتين، هما: مرحلة المجموعات الصغيرة ومرحلة المجموعات الكبيرة.

1 – مرحلة المجموعات الصغيرة:

عرفت بين المحدثين بالأصول، وتقوم في منهج تأليفها على رواية المؤلف عن الإمام مباشرة، أو بتوسط راوٍ واحد فقط بينه وبين الإمام، أي أن المؤلف يروي الحديث عمن رواه عن الإمام مباشرة.

وكانت هذه المجموعات من حيث العدد كثيرة بلغت الأربعمائة ويرجع علماء الإمامية سبب كثرتها إلى:

1 – كثرة الرواة من الشيعة عن الأئمة.

2 – كثرة الحديث الذي يرويه الأئمة عن رسول اللّه ﷺ.

قالوا:أن في هذه المجموعات أو الأصول من لم يلتزم شرط الرواية المباشرة، إلاّ أن ما فيه من أحاديث ترجع في تاريخها إلى عهود الأئمة، ومن هنا تعد من الروايات المبكرة.

فكانت هذه الأصول الأربعمائة، تستمد مادتها الحديثية من الإمام، وكل إمام تُروى عنه، يرويها هو – بدوره – عن أبيه أو آبائه عن كتاب علي الذي مرت الإشارة إليه.

الأصول الأربعمائة :

الأصول الأربعمائة هي أربعمائة كتاب، أطلق عليها اسم"الأصول" بمعنى مرجع لرجوع العلماء إليها واعتمادهم عليه.

[1] - كشف الغمة:368/2.

قال الشهيد الثاني:"وكان قد استقر أمر المتقدمين على أربعمائة مصنف لأربعمائة مصنِّف سموها الأصول،فكان عليها اعتمادهم،ثم تداعت الحال إلى ذهاب معظم تلك،ولخصها جماعة في كتب خاصة"[1].

والأصول الأربعمائة كلها صحيحة،بل مجمع على صحتها؛ولذلك قالوا بصحة الكتب الأربعة؛لأنها مأخوذة من هذه الأصول.

وقال الحر العاملي معبرا عن صحة الأصول:" أنه لو لم تكن أحاديث كتبنا مأخوذة من الأصول ، المجمع على صحتها ، والكتب التي أمر الأئمة بالعمل بها ، لزم أن يكون أكثر أحاديثنا غير صالح للاعتماد عليها. والعادة قاضية ببطلانه ، وأن الأئمة ، وعلماء الفرقة الناجية لم يتسامحوا،ولم يتساهلوا في الدين إلى هذه الغاية، ولم يرضوا بضلال الشيعة إلى يوم القيامة" [2].

وقد ذكروا أن هذه الأصول انفردت هذه الأصول بمزايا، منها:

1 – انفرادها بكونها برواية المؤلف عن الإمام مباشرة أو بروايته عمن يرويه عن الإمام مباشرة.

2 – الثناء على مؤلفيها، بما أوجب أن يقال بصحة ما فيها، من قبل القدماء. قلت:وكثيرا ما يشير أصحاب الفهارس إلى أن الرجل صاحب أصل وقد سبق وأن أوردنا بعض كلامهم بأن ذلك يعد من المدح وربما التوثيق له،وإليك بعض الأمثلة في ذلك:

-إسحاق بن عمار، ثقة من أصحاب الصادق وكان فطحيا له أصل[3].

-أحمد بن الحسين بن سعد بن عثمان القرشي أبو عبد الله: له كتاب النوادر ويعد من الأصول.[4]

-جميل بن رباح دراج ، له أصل، جميل بن صالح، له أصل،جابر بن يزيد الجعفي، له أصل.[5]

-الحسن بن موسى: له أصل. الحسن العطار، له أصل[6].

---

[1] -شرح البداية في علم الدراية:ص17.

[2] - خاتمة وسائل الشيعة:256/30.

[3] - معالم العلماء:ص62.

[4] - معالم العلماء:ص51.

[5] - معالم العلماء:ص68.

[6] - معالم العلماء:ص70.



وقد ذكر آقا بزرك الطهراني ما يقرب من 130 أصلاً في كتابه "الذريعة"[1] منها:

- أصل آدم بن الحسين النخاس الكوفي الثقة.
- أصل آدم بن المتوكل بياع اللؤلؤ الكوفي الثقة.
- أصل أبان بن تغلب الكوفي الثقة.
- أصل أبان بن عثمان الأحمر البجلي الثقة.
- أصل أبان بن محمد البجلي الثقة.
- أصل إبراهيم بن عثمان أبي أيوب الخزاز الكوفي الثقة.
- أصل إبراهيم بن مسلم الضرير الكوفي الثقة.
- أصل إبراهيم بن مهزم الأسدي الكوفي الثقة.
- أصل أحمد بن الحسين الصيقل الكوفي الثقة.
- أصل اسحاق بن عمار الساباطي الثقة.

الأصول الستة عشر:

والأصول الأربعمائة كما قال الشهيد الثاني قد اندثرت: "...ثم تداعت الحال إلى ذهاب معظم تلك،ولخصها جماعة في كتب خاصة" ،لكنهم يقولون أن الكتب الأربعة مشتملة عليها،أما ما بقي منها خارج الكتب الأربعة فلا يوجد سوى ستة عشر أصلا وقد طبعت،وتتضمن:

1 – أصل زيد الزراد الكوفي:

قال التفرشي في نقد الرجال: له كتاب روى عنه ابن أبي عمير.وزيد الزراد وزيد النرسي لهما أصلان لم يروهما محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه،وقال في فهرسته: لم يروهما محمّد بن الحسن بن الوليد[2]،وكان يقول:هما موضوعان...وكان يقول:وضع هذه الأصول محمّد بن موسى الهمداني،وقال ابن الغضائري عن قول الصدوق بوضعهما:وغلط أبو جعفر في هذا القول فإني رأيت كتبهما مسموعة من محمّد بن أبي عمير[3].والزراد والنرسي لم يرد فيهما جرح ولا تعديل،ولذلك قال الحلي بتوقف عن قبول روايتهما[4].

---

[1] –انظر: الذريعة: 2/ 125 – 167.

[2] – ابن الوليد هو عمدة "الصدوق" في التصحيح والتضعيف.كما سيأتي.

[3] –انظر:ضعفاء ابن الغضائري حرف الزاي،رقم:52،و53. وكأن ابن الغضائري يشير إلى التصحيح على قاعدة أن ما رواه أحد أصحاب الإجماع صحيح،ومحمّد بن أبي عمير من أصحاب الإجماع وسيأتي تفصيل ذلك في التوثيقات العامة.

[4] – انظر:نقد الرجال للتفريشي:2/284-285.



قلت:وهذا تناقض بيّن في الموقف من الأصول الأربعمائة،فكيف يقال بصحة الأصول،ثم نجدهم يقولون وضع هذين الأصلين.

وحسب المطبوع يروي هذا الأصل عن الزراد ابن أبي عمير،وأغلب روايات الزراد الوارد في الأصل عن جعفر الصادق،وروى رواية واحدة عن جابر بن يزيد الجعفي. ومجموع ما فيه 35 رواية،وفي الأصل توجد رواية ليس للزراد،فلعلها مدرجة من بعض الرواة.وتوجد فيه رواية جعفر الصادق عن النبي ﷺ مباشرة. والروايات الواردة فيه في مواضيع شتى،وليس فيها أي ترتيب.

2 – أصل أبي سعيد عباد بن يعقوب العصفري الرواجني :

قال التفرشي:عامي المذهب له كتاب أخبار المهدي،ويظهر من كتب العامة أن عبّاد بن يعقوب شيعي[1].

قال الحلي: عباد بن يعقوب الرواجني – بالراء والجيم والنون والياء أخيرا – عامي المذهب[2].

وقال آقا بزرك الطهراني عنه:"الإمامي الشيعي على ما يظهر من جملة من الخاصة وكذا العامة...وترجمه الشيخ الطوسي لكنه قال أنه عامي المذهب،ووجهه الوحيد البهبهاني في تعليقته بأنه كان يظهر العامية من شدة تقيته..."[3].

قال ابن حبان:عباد بن يعقوب الرواجني أبو سعيد من أهل الكوفة،يروي عن شريك مات سنة خمسين ومائتين،وكان رافضيا داعية إلى الرفض،ومع ذلك يروي المناكير عن أقوام مشاهير،فاستحق الترك،وهو الذي روى عن شريك عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:"إذا رأيتم معاوية فاقتلوه"[4].

قلت:ورد الحديث في أصل عباد –وهو آخر حديث في الأصل–على هذا النحو: عباد أبو سعيد عن حماد بن عيسى العبسي عن بلال بن يحيى عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم معاوية بن أبي سفيان على المنبر فاضربوه بالسيف..."[5].

وقد قال الذهبي فيه:"من غلاة الشيعة ورؤوس البدع،لكنه صادق في الحديث،وعنه البخاري في الصحيح مقرونا بآخر والترمذي وابن ماجه،وقال أبو حاتم:شيخ ثقة،وقال ابن خزيمة:حدثنا

---

[1] – نقد الرجال:3/18-19.

[2] – خلاصة الأقوال:ص380.

[3] – مصفى المقال:ص213.

[4] -ابن حبان، المجروحين من المحدثين،تحقيق:حمدي عبد المجيد السلفي.ط1؛ الرياض:دار الصميعي، 1420هـ/2000م.2/163.

[5] – الأصول الستة عشر:ص19.



الثقة في روايته المتهم في دينه عبّاد"[1]. وقال في سير الأعلام:محدث الشيعة،وساق من أقواله ما قال بأنه يدل على الرفض[2].

قال ابن حجر:"روى عنه البخاري في كتاب التوحيد حديث واحد مقرونا ...وله في البخاري طرق أخرى من رواية غيره"[3].

قلت:ما ورد في أصله من أحاديث –إن صح نسبة الأصل له- تجعله إن لم يكن كذابا فهو متهم بالكذب،وقول ابن حبان –رغم اعتراض ابن حجر عليه- باستحقاقه الترك صحيح، والإمام البخاري قد أخطأ رحمه الله بإخراج حديثه حتى ولو كان مقرونا،فمثله لا يحل أن يذكر في الكتب.

وقد روى عنه هذا الأصل محمّد بن علي بن إبراهيم الصيرفي،وروى عبّاد فيه عن عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي جعفر،وعن عمرو عن أبي حمزة عن علي بن الحسين،ولا يذكر الرجل الذي روى عنه عن أبي جعفر أحيانا ،وبعض الطرق تنتهي إلى الصادق،وحديث ينتهي إلى ابن عباس،وآخر إلى حذيفة بن اليمان، وآخر إلى علي،وأربعة أحاديث إلى النبي ﷺ،وورد في بعض أسانيد الأصل مبهم.

قلت:إن صحت نسبة هذا الأصل لعباد فهو من غلاة الرافضة ،وأحسبه موضع عليه، فإن كل من ترجم له من الإمامية لم يذكر أن له أصلا والله أعلم.

3 – أصل عاصم بن حميد الحناط:

قال في نقد الرجال:ثقة،عين،صدوق.روى عن أبي عبد الله،له كتاب[4].

وأغلب ما ورد في الأصل بهذه الطرق:روى مباشرة عن أبي عبد الله جعفر الصادق، وعن أبي بصير عن أبي عبد الله،وعن أبي أسامة عن أبي عبد الله،وعن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر،وعن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر، وعن عبد الله بن عطاء عن أبي جعفر،وعن حمران عن أبي جعفر.

---

[1] – ميزان الاعتدال:2/379-380.

[2] – سير أعلام النبلاء:11/536-538.

[3] – هدي الساري:ص580.

[4] – نقد الرجال:3/6.



4 – أصل زيد النرسي الكوفي:

روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن.له كتاب.روى عنه ابن أبي عمير[1].وقد سبق بعض الكلام عنه في زيد الزراد.

روى عنه الأصل محمّد بن أبي عمير.وروى هو في الأصل عن أبي الحسن موسى بن جعفـــر الكاظم عن أبيه الصادق، ،وروى مباشرة عن الكاظم وعن الصادق،وروى عن الصادق بواسطة: محمّد بن علي الحلبي ،وعبد الله بن سنان،وعلي بن مزيد.

5 – أصل جعفر بن محمّد بن شريح الحضرمي:

قال التفرشي:له كتاب.روى عنه محمّد بن أمية بن القاسم الحضرمي[2].

وأغلب رواياته عن حميد بن شعيب السبيعي عن جابر بن يزيد الجعفي،وجابر عن أبي جعفر موقوفا عليه ومرفوعا إلى النبي ﷺ،كما روى جابر عن أبي عبد الله.وروى جعفر ابن شـــريح في كتابه أيضا عن عبد الله بن طلحة عن أبي عبد الله عن النبي ﷺ،وعن أبي الصباح عـــن أبي عبـــد الله،وعنه عن زرارة عن أبي عبد الله.وفي بعض الأسانيد مبهم.

6 – أصل محمّد بن المثنى بن القاسم الحضرمي الكوفي:

قال التفرشي:له كتاب،من أصحاب الصادق[3].روى عن جعفر بن محمّد بن شريح صاحب الأصل السابق.

7 – أصل عبد الملك بن حكيم الخثعمي الكوفي:

في نقد الرجال:كوفي ثقة عين،روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن.له كتاب[4].

رواه عنه ابن أخيه جعفر بن محمّد بن حكيم.ولم يورد في هذا الأصل شيئا عن أحد الأئمـــة مباشرة.

---
[1] – نقد الرجال:291/2.

[2] – نقد الرجال:359/1.

[3] – نقد الرجال:311/4.

[4] – نقد الرجال:159/3.



8 – أصل مثنى بن الوليد الحناط :

روى عن أبي عبد الله له كتاب. وقال في ترجمة مثنى بن عبد السلام: لا بأس به[1].

لم يرو عن أحد من الأئمة مباشرة،وأكثر ما أورده عن أبي عبد الله.

9 – أصل خلاد السدي البزاز الكوفي:

روى عن أبي عبد الله،يروي عنه ابن أبي عمير.له كتاب[2].

رواه عنه محمّد بن أبي عمير. لم يورد في الأصل عن الأئمة مباشرة.وعنده روايات كثيرة عن رجل عن أبي عبد الله[3].وفي بعضها "عمن ذكره"،أو "عمن أخبره".

10 – أصل حسين بن عثمان بن شريك العامري الوحيدي:

في نقد الرجال: ثقة.روى عن أبي عبد الله،وأبي الحسن.له كتاب تختلف الرواية فيه،ومنها ما رواه عنه ابن أبي عمير[4].

11 – أصل عبد الله بن يحيى الكاهلي:

روى عن الصادق والكاظم،وكان وجها عند الكاظم[5].

رواه عنه أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي.روى مباشرة عن أبي عبد الله،وروى عنه بواسطة،وأحيانا يقول عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله.ويقول أحيانا سألت العبد الصالح أو سمعت العبد الصالح.يقصد بالعبد الصالح:موسى بن جعفر الكاظم.

12 – أصل سلام بن أبي عمرة الخراساني الكوفي:

في نقد الرجال:ثقة.روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله.له كتاب[6].

رواه عنه :معروف بن خربوذ.وروى عن الأئمة بواسطة.

---

1 – نقد الرجال:4/87-88.

2 – نقد الرجال:2/197-198.

3 – انظر:الأصول الستة عشر:ص110.

4 – نقد الرجال:2/102-103.

5 – نقد الرجال:3/153.

6 – نقد الرجال:2/341-342.



13 – نوادر علي بن أسباط الكوفي:

قال في نقد الرجال:ثقة،وكان فطحيا،وقيل رجع عن ذلك،وقيل لم يرجع ومات على ذلك،روى عن الرضا.له أصل وروايات[1].

رواه عنه علي بن حسن بن فضال.روى عن الأئمة بواسطة.وفي بعض أسانيده يوجد مبهم.

14 – ديات ظريف بن ناصح :

قال التفرشي:كان ثقة في حديثه صدوقا،وله كتب.له كتاب الديات رواه عنه الحسن بن علي بن فضال[2].

ويعرف كتابه بكتاب عبد الله بن الجبر؛لأن عبد الله بن الجبر يرويه عن آبائه،وظريف بن ناصح يرويه عنه.وذكروا أن عبد الله بن جبر عرضه على الصادق.ونقل الكليني الكتاب مقطعا،ونقله الصدوق في من لا يحضره الفقيه،والطوسي في تهذيب الأحكام من غير تقطيع.وكل ما ورد في الكتاب يتعلق بالديات.

15 – أصل علاء بن رزين القلاء الثقفي:

في نقد الرجال:روى عن أبي عبد الله،وكان ثقة وجها.له كتاب[3].

وما بقي منه هو اختصار للأصل،اختصره محمّد بن مكي المعروف بالشهيد الأول.

16 – ما وجد من كتاب درست بن أبي منصور الواسطي:

روى عن أبي عبد الله،وأبي الحسن،ومعنى درست:الصحيح.له كتاب يرويه جماعة منهم ابن أبي عمير. وقال الكشي والطوسي أنه واقفي[4].

يروي عن أبي عبد الله بواسطة،وكثير من الروايات الواردة فيه لأبي عبد الله عن النبي ﷺ مباشرة.

ملاحظات حول هذه الأصول:

---

[1] – نقد الرجال:3/230-231.

[2] – نقد الرجال:2/435-436.

[3] – نقد الرجال:3/211-212.

[4] – نقد الرجال:2/224-225.



-موضوع الأحاديث في الغالب حول الإمامة وما يتعلق بها،إلاّ كتاب الديات لظريف بن ناصح.

-أغلب الروايات عن جعفر الصادق،وأبي جعفر الباقر،والقليل عن علي ﷺ،وعن النبي ﷺ.

-الروايات الواردة عن النبي ﷺ مرسلة،كرواية الصادق مباشرة عن النبي ﷺ.

- كثير من الروايات في أسانيدها مبهم.

- الغلو الواضح في الكثير من الروايات خاصة في أصل عباد بن يعقوب الرواجني.

-عدم الاهتمام باتصال الأسانيد.

الأصول الثمانية:

صحاح الإمامية ثمانية للمحمدين السبعة،أربعة منها للمحمدين الثلاثة الأوائل وهي الأصول الأربعة،وثلاثة بعدها للمحمدين الأواخر،وثامنها لمحمّد الحسين النوري.

الأصول الأربعة:

ويقصد بالأصول الأربعة:كتاب الكافي للكليني،ومن لا يحضره الفقيه للصدوق،والتهذيب والاستبصار للطوسي. قال في الوجيزة:" والأصول الأربعة الأول هي التي عليها المدار في هذه الأعصار"[1].

ونشير إلى أن بعضهم ذكر أن الأصول خمسة،فأضاف خامسا وهو كتاب مدينة العلم للصدوق[2]،فيصبح للطوسي كتابين هما:التهذيب والاستبصار،وللصدوق كتابين هما: من لا يحضره الفقيه،ومدينة العلم.وللكليني كتاب واحد هو الكافي.

قال حسين بن عبد الصمد العاملي:" وأكثر أحاديثنا الصحيحة وغيرها في أصولنا الخمسة وغيرها عن النبيﷺ وعن الأئمة الإثني عشر المذكورين..."[3].

قال:" وأصولنا الخمسة:الكافي،و مدينة العلم،وكتاب من لا يحضره الفقيه، و التهذيب، والاستبصار، قد احتوت على أكثر الأحاديث المروية عن النبي ﷺ والأئمة المعصومين عندنا و أهمها بحيث لا يشذ عنها إلا الترر القليل. وجمعت من الأحاديث الصحيحة و غيرها مما قد اشتمل

[1] -الوجيزة في علم الدراية للبهاء العاملي:ص7،والذريعة:2/125-70، 6/301، 374.

[2] - لم أجده و لم أجد نقلا منه،وعنوان الكتاب يشير إلى حديث :"أنا مدينة العلم وعليّ بابها".

[3] - وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:ص44.



على الأحكام العلمية،والعملية، والسنن، والآداب، والمواعظ،والأدعية،والتفسير، ومكارم الأخلاق،ما لا يكاد يحصى ولا يوجد في سواها"[1].

وقد أجمعت الطائفة على أن هذه الكتب الأربعة أهم ما صنف في الأخبار عندهم،وأن مدار الرواية عليها،وأن أكثر الأحاديث عندهم موجودة فيها،وقال بعضهم بصحتها،وذهب الإخبارية إلى قطعيتها كما سبق ذكره من قبل،وإليك بعض ما قيل عن مترلتها عند الشيعة.

قال عبد الحسين شرف الدين الموسوي صاحب المراجعات[2] :" وأحسن ما جمع منها الكتب الأربعة التي هي مرجع الإمامية في أصولهم وفروعهم من الصدر الأول إلى هذا الزمان،وهي:الكافي، والتهذيب، والاستبصار، ومن لا يحضره الفقيه,وهي متواترة ، ومضامينها مقطوع بصحتها،والكافي أقدمها وأعظمها وأحسنها وأتقنها"[3].

وقال الحر العاملي:أنا قد علمنا بوجود أصول ، صحيحة ، ثابتة ، كانت مرجع الطائفة المحقة ، يعملون بها ، بأمر الأئمّة .وأن أصحاب الكتب الأربعة ، وأمثالها، كانوا متمكنين من تمييز الصحيح من غيره ، غاية التمكن . وأنها كانت متميزة ، غير مشتبهة . وأنهم كانوا يعلمون : أنه مع التمكن من تحصيل الأحكام الشرعية بالقطع واليقين لا يجوز العمل بغيره وقد علمنا : أنهم لم يقصروا في ذلك ، ولو قصروا لم يشهدوا بصحة تلك الأحاديث ، بل المعلوم ، من حال أرباب السير ، والتواريخ : أنهم لا ينقلون من كتاب غير معتمد مع تمكنهم من النقل من كتاب معتمد ، فما الظن برئيس المحدثين ، وثقة الإسلام ، ورئيس الطائفة المحقة ، ثم لو نقلوا من غير الكتب المعتمدة ،كيف يجوز –عادة- أن يشهدوا بصحة تلك الأحاديث،ويقولوا : إنها حجة بينهم وبين الله ، ومع ذلك يكون شهاداتهم باطلة ، ولا ينافي ذلك ثقتهم وجلالتهم .هذا عجيب ممن يظنه بهم"[4].

وقال أيضا:" الأحاديثُ ، الكثيرة ، الدالة على صحة تلك الكتب ، والأمر بالعمل بها . وما تضمن من أنها عرضت على الأئمة ، وسألوا عن حالها ، عموما ، وخصوصا . وقد تقدم بعضها .

---

[1] – وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:ص85.

[2] – هو عبد الحسين شرف الدين بن يوسف بن جواد الموسوي العاملي نزيل صور(1290-1377هـ)ولد في الكاظمية،وانتقل إلى النجف،وأخذ عن حسن الكربلائي،ومحمّد طه نجف،ومحمّد كاظم الخراساني،ومحمّد كاظم اليزدي،انتقل إلى جبل عامل سنة1322.له مؤلفات كثيرة منها:الفصول المهمة،والمراجعات، والمجالس الفاخرة،وأبو هريرة،وأجوبة مسائل جار الله،والنص والاجتهاد... انظر:مصفى المقال:ص222،ومعجم رجال الفكر والأدب في النجف:2/736-737.

[3] – المراجعات:ص342-343.

[4] – خاتمة وسائل الشيعة:30/252-253.



وقد صرح المحقّق – فيما تقدم – أن كتاب يونس بن عبد الرحمن ، وكتاب الفضل بن شـــاذان ؛ كانـــــــــا عنـــــــــــده ، ونقـــــــــل منـــــــــــهما الأحاديـــــــــــث .
وقد ذكر المحدّثون ، وعلماء الرجال : أهما عرضا على الأئمة ، كما مر . فما الظن بالأئمة الثلاثة ، أصحاب الكتب الأربعة ، وقد صرح الصدوق – في مواضع -: أن كتاب محمد بـــن الحـــسن الصفار المشتمل على مسائله،وجوابات العسكري كان عنده ، بخط المعصوم.وكذلك كتاب عبيد الله بـــــــن علـــــــــي ؛ الحلـــــــــبيّ ، المعــــــــروض علــــــــى الـــــــــصادق وغير ذلك. ثم إنك تراهم ، كثيرا ما يرجحون حديثا مرويا في غير الكتاب المعروض على الحديث المروي فيه ، وهل لذلك وجه ، غير جزمهم بثبوت أحاديث الكتـــابين وأهمـــا مـــن الأصـــول المعتمدة.والحاصل : الأحاديثُ المتواترة دالة على وجوب العمل بأحاديث الكتـــب المعتمـــدة ، ووجوب العمل بأحاديث الثقات[1] .

قلت:وهذا الكلام صادر عن أحد أقطاب الاتجاه الإخباري ،الذي سبق وأن ذكرنا موقفـــه من الأخبار الواردة في الكتب الأربعة،لكن بعض الإمامية ممن ينسب إلى الاتجاه الأصولي ذهب إلى أن في الكتب الأربعة أحاديث ضعيف،بل ومكذوبة،وحاول بعضهم كما سيأتي ذكره لاحقا نقد الأحاديث الواردة في هذه الكتب،قال الغروي:"لا فرق بين الصدوق والطوسي والكليني في نقلهم الأحاديث الضعيفة والمجهولة والمكذوبة،فإن الصدوق روى في الفقيه والآمالي والعيـــون والعلـــل أخبارا باطلة متعارضة من الرواة فاسدي العقيدة،ومنهم كعب الأحبار اليهودي المعاند للإســـلام والمعادي لعلي..."[2].

1-الكافي للكليني:

ترجمة الكليني[3]:

هو أبو جعفر محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي البغدادي المعروف بالسلسلي،أبو جعفر الأعور.والكليني نسبة إلي كلين في إيران من قرى الري،وهي على 38 كلم جنوب غـــربي بليدة الري الحالية شرقي طريق قم بينها وبين الطريق خمسة كلم.والكليني بـــضم الكـــاف،واللام المخففة،وقيل بتشديد اللام.والسلسلي: نسبة إلى درب السلسلة بباب الكوفة في بغداد.

---

[1] – خاتمة وسائل الشيعة:30/254-255.

[2] – مصادر المعرفة الدينية:ص354.

[3] –مصادر ترجمته:مقدمة الكافي للدكتور حسين علي محفوظ،معـــالم العلمـــاء:ص134،ترجمـــة رقـــم:666،الحلـــي في الخلاصة:ص245-246،نقد الرجال للتفرشي:4/352،وسير أعلام النبلاء:15/280.

قالوا: أنه من بيت عُرف بالعلم والرواية.

كان شيخ الإمامية في الري ثم انتقل إلى بغداد وسكن درب السلسلة بباب الكوفة،وحدّث بها سنة 327هـ.وانتهت إليه رئاسة الإمامية في خلافة المقتدر،وقد عدوه من مجدديهم في رأس المائة الثلاثة.وعدوه من أوثق الناس في الحديث وأثبتهم.ولقبوه :"ثقة الإسلام".وقد أدرك الكليني زمان سفراء المهدي فكان هذا مستوجبا عند الإمامية لعلو قدره،وقدر كتبه خاصة الكافي.

شيوخه:ذكروا في ترجمته عددا كبيرا من الذين أخذ عنهم الكليني في موطنه الأصلي وما حوله كشيوخ قم،وأيضا شيوخ الإمامية ببغداد،ومن شيوخه:

أبو علي أحمد بن إدريس بن أحمد الأشعري القمي (ت306هـ)،أحمد بن عبد الله ابن أمية،أبو العباس أحمد بن محمّد بن سعيد بن عبد الرحمن الهمداني المعروف بابن عقدة (ت333هـ)،أبو عبد الله أحمد بن عاصم العاصمي الكوفي،أبو جعفر أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري القمي،أحمد بن مهران،إسحاق بن يعقوب،أبو عبد الله الحسين بن محمّد ابن عمران الأشعري القمي المعروف بابن عامر،أبو القاسم سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي (ت300هـ)،أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي (ت307هـ)،أبو الحسن علي بن محمّد بن إبراهيم الرازي الكليني المعروف بعلاّن،أبو الحسن علي بن محمّد بن أبي القاسم البرقي القمي ابن بنت أحمد بن محمّد بن خالد البرقي،أبو العباس محمّد بن جعفر الرزّاز (ت301هـ)،أبو جعفر محمّد بن الحسن بن فروخ الصفار الأعرج القمي (ت290هـ)،أبو جعفر محمّد بن عبد الله بن جعفر الحميري القمي،أبو جعفر محمّد بن يحيى العطار الأشعري القمي وغيرهم.

تلاميذه:

أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم المعروف بابن أبي رافع الصيمري[1]،أبو غالب أحمد بن محمّد بن محمّد بن سليمان الزراري (ت368هـ)[2]،أبو القاسم جعفر بن محمّد بن جعفر بن قولويه (ت368هـ)[3]،أبو عبد الله محمّد بن إبراهيم الكاتب النعماني المعروف بابن زينب[4] وكان خصيصا به يكتب كتابه الكافي،أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عبد الله بن قضاعة الجمّال

---

1 – انظر ترجمته في:معالم العلماء:ص55،رقم:87.

2 – انظر ترجمته في:معالم العلماء:ص55،رقم:85.

3 –انظر ترجمته في:معالم العلماء:ص66،رقم:161.

4 – سبق ذكره.



الصفواني[1] نزيل بغداد كان تلميذه الخاص به يكتب كتابه الكافي وأخذ عنه العلم والأدب وأجاز له الكليني في قراءة الحديث،أبو محمّد هارون بن موسى بن أحمد الشيباني التلعكبري (ت385هـ).

أقوال العلماء في الكليني:

قال النجاشي:"شيخ أصحابنا في وقته بالري،ووجههم،وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم"[2].

قال الطوسي:"جليل القدر عالم بالأخبار"[3].

وقال ابن شهر آشوب:"عالم بالأخبار"[4].

وقال المجلسي:"محمّد بن يعقوب الكليني ثقة الإسلام"[5].

وقال ابن الأثير:"وهو من أئمة الإمامية وعلمائهم"[6].

وقال الحافظ ابن حجر:"كان من فقهاء الشيعة والمصنفين على مذهبهم"[7].

وفاته:قيل توفي سنة 329،وقال الطوسي وكذا ابن الأثير وابن حجر: سنة 328هـ،ورجح بعضهم أن وفاته في شعبان سنة 329هـ.ودفن بباب الكوفة بمقبرتها في الجانب الغربي.

من مصنفاته: كتاب تفسير الرؤيا،وكتاب الرجال،وكتاب الردّ على القرامطة،وكتاب الرسائل (رسائل الأئمة)،وكتاب الكافي،وكتاب ما قيل في الأئمة من الشعر.

كتاب الكافي:

ويعرف بالكليني،وبالكافي.والكافي كتاب كبير في الأصول والفروع،مبوب على الموضوعات حيث قسم الكتاب إلى كتب والكتب إلى أبواب. ويَعُدّ الشيعة كل ما ورد فيه من أخبار صحيحا وهو أجل الكتب عندهم وأصحها.ويقولون أنه بمثابة صحيح البخاري عند أهل السنة.

---

[1] - انظر ترجمته في:معالم العلماء:ص663،رقم:131.

[2] - رجال النجاشي:ص377،ترجمة رقم:1026.

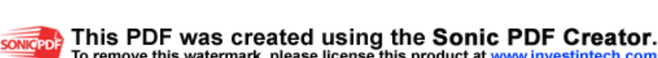
[3] -رجال الطوسي:ص439،رقم:6277.

[4] - ابن شهر آشوب، معالم العلماء،تحقيق:محمّد صادق بحر العلوم.النجف:منشورات المطبعة الحيدرية،1380هـ.ص134.

[5] -الوجيزة:ص176،رقم:1849.

[6] -الكامل:479/3.

[7] - لسان الميزان:54/7-55.



سبب تصنيفه:

سأله بعض الشيعة أن يصنف له كتابا كاف يجمع جميع مواضيع الدين فوضعه،قال الكليني في خطبة كتاب الكافي عن ذلك:"...وإنك تحب أن يكون عندك كتاب كاف يجمع فيه من جميع فنون علم الدين،ما يكتفي به المتعلم،ويرجع إليه المسترشد،ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين[1] والسنن القائمة التي عليها العمل، وبها يؤدي فرض الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ...وقد يسر الله- وله الحمد – تأليف ما سألت..."[2].

فكتاب الكافي خاص بالآثار الصحيحة والسنن التي عليها العمل كما صرح هنا.فأقل ما يقال عنه أن ما فيه صحيح عند الكليني.أي أنه اشترط الصحة فيما يرده من روايات في كتابه.

ويعتقد بعض علماء الشيعة أن الكليني عرض كتابه الكافي على القائم أي المهدي المنتظر فاستحسنه،فقد عاش الكليني زمن الغيبة الصغرى وعصر السفراء[3].

وقد ذكروا أن الكليني قد صنّف الكافي في مدة طويلة تقدر بعشرين سنة[4].

قيمة الكتاب[5]:

قال المفيد:"الكافي وهو من أجل كتب الشيعة وأكثرها فائدة"[6].

وقال الفيض الكاشاني:"الكافي...أشرفها وأوثقها وأتمها وأجمعها لاشتماله على الأصول من بينها،وخلوه من الفضول وشينها".

قال حسين بن عبد الصمد العاملي:" صنف الكافي وهذبه وبوبه في عشرين سنة، وهو مشتمل على ثلاثين كتابا ، تحتوي على ما يحتوي عليه غيره مما ذكرناه من العلوم، حتى أن فيه ما يزيد على ما في الصحاح الست للعامة متونا وأسانيد، وهذا لا يخفى على من نظر فيه وفيها"[7].

قال الدكتور حسين علي محفوظ:"وقد اتفق أهل الإمامة وجمهور الشيعة على تفضيل هذا الكتاب والأخذ به والثقة بخبره،والاكتفاء بأحكامه،وهم مجمعون على الإقرار بارتفاع درجته وعلو

---

[1] - يقصد الأئمة.

[2] -الكافي:1/8-9.

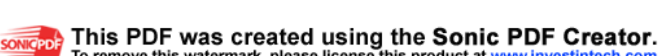
[3] - نهاية الدراية:ص229.

[4] - رجال النجاشي:ص377، الوجيزة في علم الدراية:ص7،نهاية الدراية:ص542.

[5] - أجمع الإمامية على تقديس الكافي مما جعل أحد علمائهم وهو البرقعي يصنف كتاب يحاول فيه رفع هذا التقديس عنه سماه:كسر الصنم،أو تحطيم الصنم.

[6] -تصحيح الاعتقاد للمفيد:ص27.

[7] - وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:ص85-86.



قدره –على أنه– القطب الذي عليه مدار روايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان إلى اليوم،وهو عندهم أجمل وأفضل من سائر أصول الحديث"[1].

ومن الميزات التي ذكرها علماء الشيعة للكافي أن مؤلفه كان حيا في زمن سفراء المهدي قال ابن طاووس:"فتصانيف هذا الشيخ محمّد بن يعقوب ورواياته في زمن الوكلاء المذكورين يجد طريقا إلى تحقيق منقولاته"[2]قال هاشم معروف:"ورجح جماعة من المؤلفين الأعلام أنه كان على اتصال بسفراء الإمام محمد بن الحسن الذين كانوا يتصلون به. كما نص على ذلك المحدث النيسابوري في كتابه" منية المراد" والسيد علي بن طاووس وغيرهما، وانطلق هؤلاء من هذه المرحلة إلى أن الكافي قد عرضه سفراء الإمام عليه واقر العمل به، وتمسكوا بما جاء عنه أنه قال: "الكافي كاف لشيعتنا"، وأضافوا إلى ذلك أن بعض الشيعة من البلدان النائية كلف الكليني بتأليف كتاب في الحديث يجمع مختلف المواضيع، لكونه على اتصال دائم بالسفراء الذين كانوا يتصلون بالإمام، ويروون عنه، فألفه إجابة لطلبهم في عشرين عاما، ولا بد وان يكون قد راجعهم فيما اشتبه عليه أمره [3].

وذكروا أن الكليني يضع الأحاديث المخرجة الموضوعة على الأبواب على الترتيب بحسب الصحة والوضوح،ولذلك أحاديث أواخر الأبواب في الأغلب لا تخلو من إجمال وخفاء[4].

قلت:ومن ذكر ذلك لم يأت بدليل على هذا الأمر ،والمطالع للكتب التي تعرضت له بالنقد يجد أن الضعيف والمجهول والحسن والقوي تكون في أول الباب،كما يكون الصحيح في آخر الباب كما هو واضح في مرآة العقول للمجلسي.وكلام الصدر قد يؤدي إلى معنى آخر متعلق بوجود ما هو غير صحيح في روايات الكافي،خلافا لما يعتقده هو وغيره.

كما قالوا أن الكتاب هو خلاصة الأصول الأربعمائة،وكانت تلك الأصول كما يقول النوري في مستدركه على الوسائل موجودة في عصر الكليني.

كتب الكافي:

[1] – مقدمة الكافي:ص26.
[2] –نهاية الدراية:ص541.
[3] – دراسات في الحديث والمحدثين:ص127.
[4] –نهاية الدرايةص545.



يشتمل الكافي على عشرات الكتب ومئات الأبواب،فقال بعضهم:32 أو 34 أو 59 كتابا تحوي 326 بابا،وعدد الأخبار فيه:16199 رواها عن 102 ،و11 من أصحاب العـدة،و43 عبر عنهم ببعض أصحابنا.

وذكر ابن شهر آشوب أن الكافي ثلاثون كتاب[1].

قلت:الذي في المطبوع والمشهور بين الناس أن الكافي فيه 35 كتابـا وهـي في الأصـول والفروع وكتاب الروضة:

في الأصول:الجزء الأول:1-كتاب العقل والجهل،2-كتـاب فـضل العلـم،3-كتـاب التوحيد،4-كتاب الحجة.

الجزء الثاني:5-كتاب الإيمان والكفر،6-كتاب الدعاء،7-كتاب فضل القرآن،8-كتـاب العشرة.

في الفروع:الجزء الثالث:9-كتاب الطهارة،10-كتاب الحيض،11-كتاب الجنـائز،12-كتاب الصلاة،13-كتاب الزكاة.

الجزء الرابع:14-كتاب الصيام،15-كتاب الحج.

الجزء الخامس:16-كتاب الجهاد،17-كتاب المعيشة،18-كتاب النكاح.

الجزء السادس:19-كتاب العقيقة،20-كتاب الطـلاق،21-كتـاب العتـق والتـدبير والكتابة،22-كتاب الصيد،23-كتاب الذبائح،24-كتاب الأطعمة،25-كتاب الأشربة،26-كتاب الزي والتجمل والمروءة،27-كتاب الدواجن.

الجزء السابع:28-كتاب الوصايا،29-كتاب المواريث،30-كتاب الحدود،31-كتـاب الديات،32-كتاب الشهادات،33-كتاب القضاء والأحكام،34-كتـاب الأيمـان والنـذور والكفارات.

الجزء الثامن:35-كتاب الروضة.

أما عدة أحاديث الكافي:16199 حديثا[2].والذي في الطبعة التي حققها الغفاري:15176 حديثا،فلعل الفارق خاص بالمكرر.

وأغلب ما في الكافي من الروايات عن الأئمة،وخاصة جعفر الصادق،وليس فيه عن النبي ﷺ إلاّ القليل.

---

[1] -معالم العلماء:ص134.

[2] -نهاية الدراية:ص541.



رجال الكافي:

روى عن علي بن إبراهيم:4461،ومحمّد بن يحيى العطار:3894،وعن عدة سهل بن زياد:1109،وعن عدة أحمد بن محمّد بن خالد:901،وعن أحمد بن إدريس الأشعري:745،وعن الحسين بن محمّد الأشعري:724،وعن أحمد بن محمّد بن خالد:604،وعن علي بن محمّد:428،وعن حميد بن زياد:3092،وعن أحمد بن أبي عبد الله البرقي:267،وعن سهل بن زياد:190،وعن محمّد بن إسماعيل:182،وعن عدة أحمد بن محمّد بن عيسى:141،وعن ابن محبوب:118، وعن أحمد بن أبي عبد الله:100،والبقية بين خبر واحد و84 خبرا.

وقد عدّ بعضهم مشيخة الكليني في الكافي 37 من مشاهير العلماء.

الكلام حول رجال الكافي من جهة الجرح والتعديل:

تعديل رجال الكافي:ذكر بعض علماء الإمامية أن إكثار الكافي، -وكذا الفقيه[1]- من الرواية عن الرجل إكثار الجليل المتحرّج في روايته، عن الرواية عنه، كصاحب الكافي عن محمّد بن إسماعيل:أُخذ دليلا على الوثاقة[2].وقيل:من أمارات الوثاقة.وقيل:لا يفيد إلّا قوّة في الرواية، وأمّا إدخالها في الصحيح ففي غاية الإشكال[3].وقيل:أُخذ دليلا على قوّته بل وثاقته[4].

قلت:ولعل كلامهم في تعديل الرجال الوارد ذكرهم في أسانيد الكافي يحمل القاعدة التي ذكرها بعض المحدثين من أهل السنة وهي توثيق رجال من التزم الصحة في كتابه كالبخاري ومسلم.

ورغم هذا فقد أخرج الكليني في الكافي لجماعة من الضعفاء الذين طعن فيهم النقاد الشيعة، وستأتي أمثلة عن ذلك عند الكلام عن التوثيقات العامة.

المبهمات في أسانيد الكافي:

لما يقرأ الكافي يجد في أسانيده الكثير من المبهمين،وعبر الكليني عن ذلك بصيغ مختلفة،وإليك بعض الإحصاء التي قمت بها على الجزء الأول فقط من أصول الكافي حول هذه المسألة:

1-ما أورده:بلفظ"عن عدّة من أصحابنا": بلغ:194 في أول الأسانيد إلاّ نادرا،وأغلبها عن أحمد بن محمّد بن خالد الرقي،وأحمد بن محمّد بن عيسى.

2-عن بعض أصحابنا: بلغ:56.

3-عن بعض،أو بعض أصحابه،أو بعض رجاله،أو عن بعض من رفعه: بلغ:30.

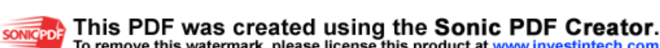
4-عمن ذكره: بلغ:33.

[1] -أي من لا يحضره الفقيه للصدوق.أحد الأصول الأربعة.

[2] - فوائد الوحيد: ص50.

[3] - نهاية الدراية:ص416.

[4] - مقباس الهداية:274/2.



5–عن غير واحد:بلغ:05.

وقد يجتمع في الإسناد الواحد أكثر من مبهم كقوله :بعض أصحابنا عمن ذكره،ومثال ذلك:عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن خالد عن بعض أصحابه رفعه قال: قال رسول الله ﷺ...[1].فليس فيه إلا راو واحد !.

وكقوله:محمّد بن أبي عبد الله رفعه قال:قال أبو عبد الله...[2].

وقد حاول علماء الشيعة بيان المبهمات الواردة في أسانيد الكافي خاصة ما ورد بلفظ عدّة من أصحابنا لكثرته،وقد صنف محمّد باقر الشفتي الأصفهاني (ت1260هـ) كتابا في ذلك سماه:معرفة أحوال العدّة الذين يروي عنهم الكليني.

فقالوا:كل من في الكافي عدّة من أصحابنا عن:

أحمد بن محمّد بن عيسى فهم:أبو جعفر محمّد بن يحيى العطّار القمي،علي بن موسى ابن جعفر الكمنداني،أبو سليمان داود بن كورة القمي،أبو علي أحمد بن إدريس بن أحمد الأشعري القمي (ت306هـ)،أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي.

وعن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي فهم:أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي،محمّد بن عبد الله بن أذينة،أحمد بن عبد الله بن أمية،علي بن الحسين السعدآبادي.

وعن سهل بن زياد فهم:أبو الحسن علي بن محمّد بن إبراهيم الرازي المعروف بعلاّن الكليني،أبو الحسين محمّد بن أبي عبد الله جعفر بن محمّد الأسدي الكوفي،محمّد بن الحسن بن فرّوخ الصفّار القمي (ت290هـ)،محمّد بن عقيل الكليني.

وعن جعفر بن محمّد عن الحسن بن علي بن فضال فمنهم:أبو عبد الله الحسين بن محمّد بن عمران الأشعري القمي[3].

---

[1] –أصول الكافي،كتاب العقل والجهل،الحديث رقم:11.

[2] –أصول الكافي،كتاب التوحيد،الحديث رقم:8.

[3] – خلاصة الأقوال للحلي: ص430 ،خاتمة وسائل الشيعة للحر العاملي:147/30،نقد الرجال:326/5،منتقى الجمان لابن الشهيد الثاني:43/1.

نقد الإمامية لأحاديث الكافي:

حاول بعض علماء الإمامية تطبيق ما يعرف بالاصطلاح الجديد على الروايات الواردة في الكافي،فعدة أحاديث الكافي:16190،وأضاف بعضهم 9 أحاديث،وكلها صحيحة على اصطلاح القدماء أي أنها حجة معتبرة،وأما على اصطلاح المتأخرين،أو باعتبار التقسيم الجديد الذي أحدثه ابن طاووس وتلميذه الحلي فقالوا أن الصحيح الإصطلاحي مقداره:5072،والموثق:1118،والقوي:302،والمعتبر أي الصحيح عند القدماء:9485[1].

قلت:قد يقال :باعتبار هذا التقسيم لم يبقى للضعيف سوى 213 حديثا.لكن نقول:إن المعتبر المذكور هنا ليس في حقيق الأمر إلاّ الضعيف حسب الاصطلاح الجديد،ولكن أطلقوا عليه لفظ المعتبر لوجود في الكافي كما سيأتي بيانه في تعريف المعتبر. فما بقي من الأحاديث ليست من الضعيف بل من المتوقف فيه والله أعلم.

لكن هذا النقد لم يلق أي قبول من علماء الإمامية،وعدّوه مجرد وجهة نظر، قال محمّد رضا المامقاني بعد أن أورد هذه الإحصاءات:"وهذه المحاولة تُعدّ صرف وجهة نظر خاصة، لم يعن بها،و لم تلق القبول"[2].

شروح الكافي:

-جامع الأحاديث والأقوال لقاسم بن محمّد بن جواد الوندي (ت1100هـ).

-الدر المنظوم من كلام المعصوم لعلي بن محمّد بن الحسن بن زين الدين الشهيد الثاني العاملي الجبعي (ت1104هـ).

-مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول لمحمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي (ت1110هـ).

وقد ذكروا عند تعداد شروح الكافي كتاب الوافي للفيض الكاشاني.

2-من لا يحضره الفقيه للصدوق:

ترجمة المصنف[3]:

---

[1] - دراسات في الحديث والمحدثين:ص136-137،ومنهج علمي للتقريب،لمحمد صالح الحائري المازندراني (ضمن مسألة التقريب:أسس ومنطلقات)،ص235.

[2] - مستدركات المقباس:5/118.

[3] - خلاصة الأقوال للحلي:ص248،وانظر:سير الأعلام:16/303-304.



هو أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن موسى،ابن بابويه المعروف بالصدوق،نزيل الري وبغداد والكوفة،من بيت علم ورواية وتأليف.ولد سنة 306 هـ[1]، وبدأ دراسته عند أبيه[2] الذي كان فقيهاً كبيراً في قم ليعيش مدة عشرين سنة في كنف هذا الوالد. وكان في قم قد درس على يد أساتذة كبار كمحمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد وحمزة بن محمد.ورحل إلى مشهد ونيسابور،ومرو الروذ،وهمذان،والكوفة،وبغداد،وماوراء النهر،وبلخ...روى عن المئات،سمع من مشاهير الشيوخ،ذكر بعضهم أن كتبه تشمل على 252 رجلا.

تلاميذه:منهم: الشيخ المفيد، وهارون بن موسى التلعكبري، وحسين بن علي بن بابويه القمي.

أقوال العلماء فيه:

قال النجاشي:"شيخنا وفقيهنا ووجه الطائفة بخراسان"[3].

وقال الطوسي:"جليل القدر من الحفظة، بصير بالفقه والأخبار والرجال"[4].

وقال حسين بن عبد الصمد:" وكان هذا الشيخ جليل القدر عظيم المترلة في الخاصة والعامة، حافا للأحاديث بصيرا بالفقه والرجال والعلوم العقلية والنقلية ناقدا للأخبار، شيخ الفرقة الناجية وفقيهها وجهها بخراسان وعراق العجم"[5].

صنّف الصدوق 300 مجلد في الأصول والفروع والحديث، منها: كتاب التوحيد، كتاب النبوة، كتاب إثبات الوصية لعلي ، كتاب إثبات خلافته، كتاب إثبات النص عليه، كتاب إثبات

---

[1] - وقال بعضهم في ترجمته أنه ولد في نحو عام 305 هـ في قم ،وبدعاء إمام الزمان يعني المهدي.فقد طلب أبوه علي - وكان من علماء قم المعروفين- من حسين بن روح - النائب الخاص الثالث لإمام الزمان - أن يرجو الإمام في أن يدعو له بولد. وبعد ثلاثة أيام جاء الخبر بأن الإمام قد دعا له وأنه سيولد له في أجل قريب ابن ينفعه الله به. والشيخ الصدوق نفسه يفتخر بهذه الولادة ويقول إنه ولد بدعاء صاحب الأمر.

[2] - انظر ترجمة أبيه في:رجال النجاشي:ص261-262،ترجمة رقم:684،وانظر:خلاصة الأقوال لابن المطهر الحلي:ص178.

[3] - رجال النجاشي:ص389-392،الترجمة رقم:1049.

[4] - رجال الطوسي:ص439،رقم:6275.

[5] - وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:ص86.



النص على الأئمة، كتاب مدينة العلم، كتاب المقنع في الفقه، كتاب علل الشرائع، كتاب ثواب الأعمال، كتاب عقاب الأعمال، كتاب الأوائل، كتاب زيارات قبور الأئمة ، كتاب صفات الشيعة، كتاب الرجعة،ومن لا يحضره الفقيه...

توفي سنة 381 هـ في مدينة ري.

و الصدوق هو مؤلف أحد الكتب الأربعة المعتمدة عند الشيعة المسمى:" من لا يحضره الفقيه".

الكتاب:"من لا يحضره الفقيه":

صنفه ببلخ للشريف أبي عبد الله المعروف بنعمة في الفقه والحلال والحرام والشرائع والأحكام،وأورد فيه ما يفتي به ويحكم بصحته،ويعتقده حجة.واختار عنوانه على غرار كتاب الرازي في الطب:"من لا يحضره الطبيب"[1].

والكتاب خاص بمسائل الفقه عندهم.كما هو واضح من عنوانه.وقد قسم الكتاب إلى كتب وأبواب.ويشتمل الكتاب على:666 بابا،عدة الأخبار فيه:5998.

قلت:الذي في الطبعة التي حققها علي أكبر الغفاري وحسب ترقيمه:5920.ونجد الصدوق يعلق في كثير من الأحيان على الأخبار التي يسوقها.

وفي آخر الكتاب ذكر أسانيده فيه عن 380 رجلا. لأنه حذف الأسانيد عند كل حديث لذلك ذكر مشيخته في آخره.

وقد اعتمد الصدوق في كتابه على الكافي للكليني[2]،وقد ساق في مشيخته أسانيده إليه،فذكر أنه روى الكافي عن محمّد بن محمّد بن عصام الكليني،وعلي بن أحمد بن موسى،ومحمّد بن أحمد السناني كلهم عن محمّد بن يعقوب الكليني[3].

وعن سبب تأليف الكتاب،والكتب التي اعتمد عليها فيه ،قال في مقدمته:" أما بعد فإنه لما ساقني القضاء إلى بلاد الغربة، وحصلني القدر منها بأرض بلخ من قصبة إيلاق وردها الشريف الدين أبو عبد الله المعروف بنعمة – وهو محمد بن الحسن بن إسحاق بن الحسن بن الحسين بن إسحاق بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب فدام بمجالسته

[1] – انظر:مقدمة من لا يحضره الفقيه:2/1.

[2] – انظر:من لا يحضره الفقيه:الجزء الرابع:ص203، 222، 227، 231، 232.مع ملاحظة أن نقل الصدوق عن الكليني كان في هذا الجزء فقط حسب تتبعي أي في آخر كتابه،ولم أجد سببا أو ذكرا لذلك.

[3] – انظر:المشيخة بآخر من لا يحضره الفقيه:534/4.



سروري وانشرح بذاكرته صدري وعظم بمودته تشرفي، لأخلاق قد جمعها إلى شرفه مـن سـتر وصلاح، وسكينة ووقار وديانة وعفاف، وتقوى وإخبات فذاكرني بكتاب صنفه محمد بن زكريا المتطبب الرازي وترجمه بكتاب " من لا يحضره الطبيب " وذكر أنه شاف في معناه، وسـألني أن أصنف له كتابا في الفقه والحلال والحرام، والشرائع والأحكام، موفيا على جميع مـا صـنفت في معناه وأترجمه بـ " كتاب من لا يحضره الفقيه " ليكون إليه مرجعه وعليه معتمده، وبـه أخـذه، ويشترك في أجره من ينظر فيه، وينسخه ويعمل بمودعه، هذا مع نسخه لأكثر ما صـحبني مـن مصنفاتي وسماعه لها، وروايتها عني، ووقوفه على جملتها، وهي مائتا كتاب وخمـسة وأربعـون كتابا. فأجبته – أدام الله توفيقه – إلى ذلك لأني وجدته أهلا له، وصنفت له هذا الكتاب بحذف الأسانيد لئلا تكثر طرقه وإن كثرت فوائده، ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه، بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحته وأعتقد فيه أنه حجة فيما بيني وبين ربي – تقدس ذكره وتعالت قدرته – وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة، عليها المعول وإليها المرجـع، مثل كتاب حريز بن عبد الله السجستاني وكتاب عبيد الله بن علي الحلبي وكتب علـى بـن مهزيار الأهوازي ، وكتب الحسين بن سعيد ، ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى وكتاب نـوادر الحكمة تصنيف محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري وكتاب الرحمة لسعد بـن عبـد الله وجامع شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه ونوادر محمد بن أبي عمير وكتب المحاسن لأحمد بن أبي عبد الله البرقي ورسالة أبي – رضي الله عنه – إلي وغيرها من الأصول والمصنفات التي طرقي إليها معروفة في فهرس الكتب التي رويتها عن مشايخي وأسلافي – رضي الله عنهم – وبالغت في ذلك جهدي، مستعينا بالله، ومتوكلا عليه، ومستغفرا من التقصير، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، وهو حسبي ونعم الوكيل"[1].

ومن كلام الصدوق يتبيّن أنه هو أيضا قد اشترط مثل الكليني أن لا يورد في كتابه إلاّ مـا يعتمد عليه.

وقد اعتمد الشيخ الصدوق في تصحيح الأخبار على شيخه محمد بن الحسن بـن الوليـد، وصرح: بأن ما صححه شيخه المذكور هو الصحيح، ومالم يصححه فمتروك، وغير صحيح[2].

[1] –من لا يحضره الفقيه:1/2-4.
[2] – الفقيه:2/55.



وقد شذ الصدوق عن الإمامية في بعض مسائلهم مما جعله يُنتقد على ذلك، قال البحراني:" وقد ذهب رئيس الإخباريين الصدوق إلى مذاهب غريبة لم يوافقه عليها مجتهد ولا إخباري"[1].

ومن بين ما خالف فيه :قوله بطهارة الخمر،وقوله بأن الشهادة الثلاثة من وضع الغلاة،والقول بجواز سهو الأنبياء والأئمة،وغيرها كثير.

المجلسي و نقد روايات الصدوق في الفقيه:

كما وضع المجلسي الثاني كتاب "مرآة العقول"في دراسة مرويات الكافي،خص طرق الصدوق في الفقيه بالدراسة،ولكن ليس في مصنف خاص،بل جعل ذلك في خاتمة "الوجيزة في الرجال".

قال المجلسي في خاتمة الوجيزة في الرجال:"ولنختم الرسالة بذكر أسانيد الصدوق في الفقيه إلى الأصول التي أخذ الأخبار منها كما أورده مشيرا إلى المشهور،وإلى ما أختاره مقدما للمشهور ،وأبتدئ بحال السند،وأذكر بعده حال صاحب الكتاب"[2].

وقال أيضا:ثم اعلم أن ما نقلناه من صحة هذا هو بيان حال السند دون صاحب الكتاب،وإنما حكمنا بحسن صاحب الكتاب إذا كان المشهور مجهولا بحكم الصدوق بأنه إنما أخذ أخبار الفقيه من الأصول المعتبرة التي عليها المعول وإليها المرجع،وهذا إن لم يكن موجبا لصحة الحديث كما ذهب إليه المحدثون فهو لا محالة مدح لصاحب الكتاب"[3].

وقد وجدنا المجلسي يتردد في الحكم على الكثير من الطرق،فيقول:حسن وربما صحيح،أو مجهول وربما ضعيف،ونحو ذلك،كما تردد في الحكم على أصحاب الكتب،فيقول:مجهول وربما ثقة،أو ضعيف وربما ثقة ونحو ذلك. وعدد الطرق التي حكم عليها المجلس:387.

وإليك خلاصة أحكامه على طرق الصدوق،وأحكامه على أصحاب الكتب التي اعتمد عليها:

الاختلاف في الحكم على الطريق:

---

[1] – الحدائق الناظرة:170/1.

[2] – الوجيزة في الرجال:ص214.

[3] – الوجيزة في علم الرجال:ص252.



-حسن وربما صحيح (ح ر صح):4.

-مجهول وربما حسن (م ر ح):1.

-حسن وربما مجهول (ح ر م):1.

-ضعيف وربما مجهول (ض ر م):1.

-ضعيف ربما حسن (ض ر ح):10.

-ضعيف وربما صحيح(ض ر صح):4.

-ضعيف وربما قوي(ض رق):1.

-مختلف فيه(مخ):2.

الاختلاف في الحكم على صاحب الكتاب:

-مجهول وربما حسن(م رح):108.

-مختلف فيه(مخ):8.

-مجهول وربما ضعيف(م ر ض):1.

- مجهول وربما ثقة(م ر ثقة):2.

- ضعيف وربما كالقوي(ض ركق):1.

- ضعيف وربما ثقة (ض ر ثقة):2.

وقد المجلسي أشار إلى مخالفته لأحكام الحلي في الخلاصة .

الحكم على الطريق:

-صحيح(صح):150.

-حسن (ح):74.

-مجهول (م):60.

-قوي كالصحيح(ق كصح):5.

-ضعيف (ض):48.

-قوي (ق):14.

-حسن كالصحيح(ح كصح):8.

-مرسل كالحسن(ل كح):1.

الحكم على صاحب الكتاب:

-صحيح(صح):89.

-ثقة:75.

-ضعيف(ض):35.

-قوي كالصحيح(ق كصح):5.

-مجهول(م):4.

-قوي (ق):21.

-حسن (ح):25.

-مشترك:1.

3-تهذيب الأحكام للطوسي:

المصنف:أبو جعفر محمّد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي وستأتي ترجمته في الباب الأخير.

الكتاب:وهو كتاب كبير جمع فيه الأخبار المتعلقة بالحلال والحرام،وهو شرح رسالة"المقنعة"في الفتاوى للشيخ المفيد،فيذكر الطوسي المسألة ويستدل عليها من القرآن أو السنة أو الإجماع أو اجتماع الفرقة.ثم يذكر الأحاديث الواردة وينظر فيما ورد مما ينافيها أو يضادها،واقتصر في إيراد الخبر على الابتداء بذكر المصنف الذي أخذ الخبر من كتابه أو صاحب الأصل الذي أخذ الحديث من أصله،وذكر في آخر الكتاب جملا من الطرق التي يتوصل بها إلى رواية هذه الأصول والمصنفات على سبيل الاختصار،وعدّة مشيخته 78.

ويحتوي كتاب التهذيب على:393 بابا،وعدة أحاديثه:13590 حديثا.

رغم أن الطوسي قال في العدة:" وفي كتاب "تهذيب الأحكام"ما يزيد علـــى خمـــسة آلاف حديث"[1].فمن أين جاء الباقي وهو أكثر من ثمانية ألاف.

والكتاب مرتب على أبواب الفقه،وقد أشار الطوسي على أنه "يترك ما يتعلـــق بالتوحيـــد والعدل والنبوة والإمامة ؛لأن شرح ذلك يطول، وليس أيضا المقصد بهذا الكتاب بيان ما يتعلـــق بالأصول"[2].

وذكر أن السبب في تأليف الكتاب أحاديثهم"وما وقع فيها من الاختلاف والتباين والمنافـــاة والتضاد، حتى لا يكاد يتفق خبر إلا وبإزائه ما يضاده ولا يسلم حديث إلا وفي مقابلته ما ينافيه، حتى جعل مخالفونا ذلك من أعظـــم الطعـــون علـــى مـــذهبنا، وتطرقـــوا بـــذلك إلى إبطـــال معتقدنا"[3].فاختار للرد على ذلك شرح المقنعة لشيخه المفيد.

ولكن الطوسي لجأ إلى التقية لإزالة التعارض والتضاد بين الروايات في كثير من الأحيان[4].

4-الاستبصار للطوسي:

المصنف: الطوسي أيضا.

الكتاب:كتاب في تجريد الأخبار المختلفة وترتيبـــها علـــى ترتيـــب الفقه،أولـــه كتـــاب الطهارة،وآخره كتاب الديات،ويشتمل الكتاب على جميع الأخبار المختلفة وبيان أوجه التأويـــل فيها والجمع بينها.ألفه للمتوسط في العلم.

وهو مختصر لكتاب التهذيب كما أشار الطوسي في مقدمته[5].

جزّأ الطوسي الكتاب ثلاثة أجزاء،حيث يشمل الأول والثاني ما يتعلق بالعبادات، والثالـــث بالمعاملات وغيرها من أبواب الفقه.

وأبوابه:925 بابا،وعدة أحاديثه:5511 حديثا.

---

[1] – العدة في أصول الفقه:356/1.

[2] – مقدمة التهذيب:3/1.

[3] –مقدمة التهذيب:2/1.

[4] – انظر على سبيل المثال:32/1، 59، 62، 66، 91، 92، 93، 178، 279، 280، 281، 295، 362، 408، 415، 446، 464.

[5] – انظر : الاستبصار:2/1-3.



وقد وجه الطوسي كما سبق ذكره في التهذيب الاختلاف بين الروايات والتعارض بينها إلى التقية،وجعلها السبب الرئيسي في ذلك في الاستبصار أيضا.

ولكن الإشكال الذي واجهه الإمامية وكبار علمائهم هو أن الاختلاف بهذا التوجيه باقي،باختلافهم في تحديد الروايات الصادرة عن تقية والروايات الصادرة من دونها.

ومثال ذلك:مسألة نجاسة الخمر،فيما يفتي الكثيرون بالنجاسة،ومنهم الطوسي؛لأنهم حملوا روايات الطهارة على التقية،فهناك من يفتي بالطهارة كالمقدس الأردبيلي وغيره؛لأنهم حملوا روايات النجاسة على التقية.

التعليق في التهذيب والاستبصار والفقيه:

ذكر بعض علماء الإمامية أن ما ورد معلقا من روايات من لا يحضره الفقيه للصدوق،والتهذيب والاستبصار للطوسي حكمه حكم المتصل. قال صاحب وصول الأخيار:" لا تظنّن ما رواه الشيخ في التهذيب و الاستبصار عن الحسين بن سعيد ونحوه ممّن لم يلحقهم، و كذا ما رواه في الفقيه عن أصحاب الأئمة و غيرهم معلّقا، بل هو متصل بهذه الحيثية؛ لأنّ الرجال الذين بينهم و بين من رووا عنهم معروفة لنا، لذكرهم لها في ضوابط بيّنوها، بحيث لم يصر فرق بين ذكرهم لهم و عدمه، و إنّما قصدوا الاختصار. نعم إن كان شيء من ذلك غير معروف الواسطة – بأن يكون غير مذكور في ضوابطهم – فهو معلّق[1].

ونقل أبو الهدى الكلباسي عن الأردبيلي صاحب "جامع الرواة" قوله: "ولما رجعت إلى المشيخة والفهرست، ألفيت كثيرا من الطرق المورد فيهما، معلولا على المشهور بضعف، أو جهالة، أو إرسال، بل ربما لا يكون للحديث فيهما طريق إلى من روى عنه، وبذلك أسقط المتأخرون من فقهائنا، كثيرا من الأخبار عن درجة الاعتبار. وكنت أتفكر برهة من الزمان في تحصيل طريق، لاعتبار هذه الأخبار، متضرعا إلى الله – سبحانه – إلى أن ألقى في روعي، أن أنظر أسانيد التهذيب والاستبصار، لعل الله يفتح إلي ذلك بابا، فلما رجعت إليهما، فتح الله لي أبوابها، فوجدت لكل من الأصول والكتب، طرقا كثيرة غير مذكورة فيهما، أكثرها موصوفة بالصحة والاعتبار"[2].

[1] – وصول الأخيار: ص106، نهاية الدراية: ص188.

[2] –سماء المقال:122/1.



فهو يقصد بهذا الكلام أنه وجد طرقا أخرى موصولة لما ورد معلقا في التهذيب والاستبصار والله أعلم.

الجوامع الثلاثة:

1-الوافي للكاشاني:

المؤلف:

هو محمّد بن محسن بن المرتضى بن محمّد الشهير بالفيض الكاشاني،توفي سنة 1091هـ وعمره 84 سنة،صنف ما يقارب 200 كتابا ورسالة،منها:الصافي في تفسير القرآن الكريم،وانتخبه في الأصفى،والوافي،والمعتصم في أحكام الشريعة،والنخبة،وخلاصة الفقه...

وقد نسب بعض العلماء الإمامية إلى الكاشاني أقاويل فاسدة وآراء باطلة تفوح منها رائحة الكفر والمضارة بضروريات هذا الدين المبين،والمضادة لما هو من قطعيات هذا الشرع المتين[1].

الكتاب:

كتاب كبير جامع يحتوي على ما تضمنته الأصول الأربعة:الكافي ، ومن لا يحضره الفقيه، والتهذيب،والاستبصار.وأورد أحاديث من غيرها من الكتب والأصول،وحاول التوفيق بين ما ظاهره التبياين،وأوّل بعضه إلى بعض.

وضع الفيض كتابه الوافي في 15 مجلدا،آخرها في مشيخة الكتب الأربعة،والرجال،وأكمله سنة1068 هـ.وانتخب كتاب"الشارق" من الوافي في سنة 1082هـ وجعله جزأين:جزء للعقائد والأخلاق،وجزء للشرائع والأحكام،ورتب كلا الجزأين على إثني عشر كتابا يشتملان معا على 335 بابا.وذكر أنه يحتوي على نحو خمسين ألف حديث.

وهذا الكتاب ليس فيه إلاّ مجرد الجمع والترتيب لما ورد في الأصول الأربعة.

2-الوسائل للحر العاملي:

المؤلف:

هو محمّد بن الحسن بن علي الحر العاملي المشغري،ولد في قرية مشغري من ناحية البقاع سنة1033هـ،وتوفي سنة1104هـ.له عدة مؤلفات منها:الجواهر السنية في الأحاديث

---

[1] -انظر في ذلك:آية الله العظمى السيد محمّد حسين فضل الله وحركية العقل الاجتهادي لدى فقهاء الشيعة الإمامية:ص8-9.

القدسية،والوسائل إلى تحصيل مسائل الشريعة،الفوائد الطوسية،الإيقاظ من الهجعة بالبرهان علـــى الرجعة... [1].

الكتاب:

كتاب كبير في الفقه والحديث والأصول والرجال مرتب على ترتيب كتب الفقه يـــشتمل على جميع أحاديث المسائل الشرعية ونصوص الأحكام المروية في الكتب المعتمدة الصحيحة،وهي الكتب الأربعة الأصول،وسائر الكتب المعتمدة،وهي 87 كتابا غير ما نقل منه بواسطة وهي 94 كتابا.وضع الحر العاملي كتابه في مدة تقارب عشرين سنة حيث ابتدأه قبل سنة 1066هـــ،وأتمه سنة 1088هـــ.

3-البحار للمجلسي:

المؤلف:هو محمّد باقر بـــن محمّـــد تقـــي بـــن مقـــصود علـــي المجلـــسي[2]،ولـــد ســـنة 1037هـــ،بأصفهان عاصمة الدولة الصفوية. وتوفي سنة 1110هـــ،له مؤلفات كثيرة منها:بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار،في 26 مجلدا ضخما كبيرا،وهو البحار،مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول،شرح الكافي في 12 مجلدا،شرح الأربعين،الفوائـــد اللطيـــف في شـــرح الصحيفة،الوجيزة في الرجال... [3].

الكتاب:

كتاب كبير واسع في الأخبار ،صدّر كل باب فيه بالآيات المتعلقة بالعنوان، ثم أورد بعـــدها شيئا مما ذكره أهل التفسير،أخذ المؤلف كتابه من أمهات الكتب والأصول التي فاق عددها 416 ،جزأ المجلسي كتابه 26 مجلدا تحوي2489 بابا.طبع الكتاب في 110 مجلدا. قال آقـــا بـــزرك الطهراني: " بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار ، هو الجامع الذي لم يكتب قبلـــه ولا بعده جامع مثله ؛لاشتماله مع جمع الأخبار على تحقيقات دقيقة وبيانات وشروح لها غالبا لا توجد في غيره"[4].

---

[1] - انظر:مصفى المقال:ص401.

[2] - يطلق على محمّد باقر المجلسي الثاني،ويطلق على أبيه محمّد تقي المجلسي الأول،وقد يقال المجلسيان.وقد كان لمحمد بـــاقر مكانة كبيرة لدى الدولة الصفوية.

[3] - انظر ترجمته في:مصفى المقال:ص93.

[4] - الذريعة إلى تصانيف الشيعة:16/3.



ورغم كلام الطهراني السابق فقد انتقد المجلسي على إيراده في كتابه بعض الكتب المشكوك في صحتها،والتي قال بعض أهل العلم أنها منحولة،كتفسير العسكري.

قال الغروي:"والمجلسي هو الذي جعل هذا الكتاب –يعني تفسير العسكري- وتفسير علـــي بن إبراهيم القمي،وكتاب الخرائج الجرائح،وفقه الرضا،وسائر الكتب التي أكثر مندرجاتها باطـــل وفاسد في أصول البحار"[1].

4- مستدرك الوسائل: لمحمّد الحسين النوري.

وابتدأ بتأليفه قبل سنة 1077هـــ،وشغل به حتى مات سنة 1110هـــ وهي مدة تزيـــد على ثلاثين سنة.

ومن الكتب المعاصرة التي جمعت أخبار الإمامية:جامع أحاديث الشيعة :ألفته لجنة من العلماء تحت إشراف البروجردي.

---

[1] – مصادر المعرفة الدينية:ص355.

المبحث الثالث:موقف الإمامية من دواوين أهل السنة الحديثية

قد سبق القول أن العقائد المستحدثة عند الإمامية سرّعت الانفصال العلمي بينهم وبين أهل السنة،خاصة وأن الروايات عندهم تدعوهم إلى تجنب مـــا يــــرد عـــن العامـــة،وأن الرشـــاد في مخالفتهم،فماذا سيكون موقفهم بعد هذا من كتب أهل السنة الحديثية وما ورد فيها؟

يقول الحسين بن عبد الصمد العاملي:" صحاح العامة كلها وجميع ما يروونه غير صحيح"[1].

وقال المامقاني:"وبهذا يندفع ما يتوهم من عدم الفرق بين رواية من خالفناه ممن ذكـــر مـــن كتب أحادثنا وما رووه في كتبهم،فإن الفرق بينهما واضح،وما رووه في كتبهم ملحق بالضعيف عندنا لصدق تعريف الضعيف"[2].

ولذلك نجد الطعن في كتب الحديث السنية واضحا في كتبهم واهتموا خاصة بالـــصحيحين يقول زين الدين علي بن يونس العاملي النباطي البياضي (ت 877هـــ): " كـــتم البخـــاري ومسلم أخبارا جمة في فضائل أهل البيت، صحيحة على شرطهما"[3].فسبب سخطه على البخاري ومسلم عدم إيرادهما للموضوعات التي يراه هو وطائفته صحيحة،ولا شك أن الموضوع ليس على شرطهما ، فصحيح البخاري وصحيح مسلم فيهما الكثير من الأحاديث الصحيحة في فـــضائل أهل البيت.وما صح و لم يذكراه فعذرهم في ذلك معلوم،وهو عدم قصدهم استيعاب جميـــع مـــا صح. ولذلك تجده يقول في الإمام البخاري:" ما رأينا عند العامة أكثر صيتا، ولا أكثر درجة منه، فكأنه جيفة علت، أو كلفة غشت بدرا، كتم الحق وأقصاه، وأظهر الباطل وأدناه"[4].

ويقول بعد أن ذكر جملة من الأحاديث الموضوعة والضعيفة التي يزعم أن الشيخين أسقطاها من كتابيهما:" فهذه الأحاديث إن كانت لم تصل إلى الشيخين مع شهرتها، فهو دليل قـــصورهما فكيف يرجحون كتابيهما، ويلهجون بذكرهما على غيرهما، وإن وصلت إليهما فتركـــا روايتـــها

---

[1] – وصول الأخيار:ص94.

[2] – مقباس الهداية:1/168-169.

[3] - علي بن يونس البياضي العاملي، الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم،صححه وحققه وعلّق عليه:محمّد الباقر البهبودي. ط1؛المكتبة المرتضوية،1384هـ.ج3،ص232.

[4] – الصراط المستقيم:3/226.



ونقلها، كان ذلك من أكبر أبواب التهمة والانحراف، والرجوع عن السبيل الواضح إلى الاعتساف".[1]

كما نجد المعاصرين من الإمامية قد بذلوا جهودا كبيرة في الطعن في الصحيحين،مع أنهم يدعون في ذلك الدراسة الموضوعية، يقول جعفر السبحاني:" ثمّ إنّ المشكلة تكمن في أنّ المحدّثين والباحثين وصفوا جامع البخاري ومسلم بالصحيحين، وحكموا بصحّة كلّ ما جاء فيهما من الأحاديث، فعاق ذلك كثيراً من المحقّقين عن الفحص والتنقيب بما جاء فيهما من الروايات المخالفة للكتاب والسنّة والعقل، ولأجل ذلك بقي الكتابان في منأى عن التحقيق بخلاف السنن الأربع الباقية من الأصول الستة، فقد تطرق إليها التحقيق منذ زمن بعيد"[2].

فهو يدعي أن هناك الكثير من الروايات في البخاري ومسلم تعارض الكتاب والسنة والعقل،والحقيقة أن من تتبع في نقد هذا السبحاني إلى المرويات الواردة في البخاري ومسلم لا يجدها تعارض إلاّ معتقداته الفاسدة التي جعله تعصبه لها يحقد على الإمام البخاري رحمه الله،وفي آخر الكلام عن موقفهم من الصحابة نماذج كثير تظهر هذه الحقيقة.

وكما تلاحظ فتلبيسه واضح،فكل من له أدنى دراية يعلم أن أهل السنة قد انتقدوا الصحيحين في جوانب متعددة وصنفوا في ذلك تصانيف كبيرة،فتعرضوا لرجال الصحيحين،وإلى مسألة الاتصال والانقطاع، وإلى العلل الواردة في بعض الروايات كما هو الحال فيما صنفه الإمام الدارقطني رحمه الله في الإلزامات والتتبع،و في هدي الساري للحافظ ابن حجر رحمه الله أدلة كثيرة على انتقادهم لصحيح البخاري.

والسبحاني في انتقاده للصحيح البخاري لا ينظر فيما خالف معتقداته من الروايات،بل ينظر فيمن خالفها من الرواة،حيث يقول: والعجب أن الإمام البخاري، احتجّ بمثل مروان بن الحكم، وعمران بن حطّان، وحريز بن عثمان الرحبي وغيرهم و لم يرو عن الإمام الصادق.

أمّا الأول فهو الوزغ ابن الوزغ،اللعين ابن اللعين على لسان رسول رب العالمين، وأمّا الثاني فهو الخارجي المعروف الذي أثنى على ابن ملجم بشعره لا بشعوره، وأمّا الثالث فكان ينتقص عليّاً وينال منه، و مع ذلك لم نجد في صحيح البخاري رواية عن الإمام الصادق"[3].

---

[1] – الصراط المستقيم:234/3.

[2] – الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص70.

[3] – الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص71.



فهذا هو مقصد السبحاني من دراسته الموضوعية المنهجية !!أن يسب ويشتم،وما ذلــك إلاّ لغيضه من البخاري ؛لأنه لم يرو عن الصادق،وللسبحاني قدوة تأسى بها في ذلك هو عبد الحسين الموسوي (1290ـــ 1377هـــ) الذي قال مثل هذا القول وزيادة في مراجعاته[1].

وقد ألف الموسوي كتاباً باسم "أبو هريرة" بحث فيه عن سيرته ورواياتـــه في الـــصحيحين وغيرهما خلص فيه إلى أسوء النتائج.وقد اعتمد عليه السبحاني كثيرا في الكتاب الذي سقنا منـــه قوله السابق.

وقد ذكر الطهراني في ترجمة عبد الحسين شرف الدين الموسوي صاحب المراجعات أن لـــه كتاب سماه تحفة العلماء فيمن أخرج عنه في الصحيحين من الضعفاء[2].

وهذا الرجـــل يظهـــر افتـــراؤه وكذبـــه وتلبيـــسه علـــى مرويـــات أهـــل الـــسنة في كتابه"المراجعات"[3]،الذي يفتخر به الإمامية،ويعدونه من أهم الكتب في الرد على أهل الـــسنة؛لأنه انتصر فيه على شيخ الأزهر سليم البشري ممثل أهل السنة –حسب رأيهم-، وقالوا أن البشري قد سلم له بصحة المذهب الجعفري[4].

وقد قال الإمامية ما قالوا من أن روايات أهل السنة لا تصح،لاعتبارات شتى من أهمهـــا: أن تدوين الحديث عند السنّة بدء بعد فترة طويلة جدا من تاريخ صدور الحديث تقارب القـــرن، و لم يكن هناك أثر لتدوين الحديث قبل الصحاح أو بقليل قبلها. وكان جل اعتمـــاد المـــؤلفين علـــى الذاكرة البشرية، وما تتناقله الألسن.وفي الفترة التي حظر فيها تدوين الحديث كثرت الدواعي إلى وضع الحديث وكثر الوضّاعون على رسول الله ﷺ،خاصة في العصر الأموي ابتداء من معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما،حيث شجعوا على وضع روايات،وإخفاء روايات أخرى.

واعتراض الإمامية على قول جمهور المسلمين بأن صحيحي البخاري ومسلم، أصح الكتب بعد القرآن الكريم ،لأن أصحهما وهو صحيح البخاري لم يروِ فيه عن الإمام الصادق ، وإنما روى

---

[1] – المراجعات:ص149.

[2] – انظر:مصفى المقال:ص221.

[3] – يزعم الموسوي أن ما ورد في هذا الكتاب هو عبارة عن مناظرات جرت بينه وبين شيخ الأزهر سليم البشري ابتداء من ذي القعدة سنة 1329هــ،إلى غاية جمادى الأولى سنة 1330هــ.ويتضمن الكتاب:112 مراجعة. وقد ذكر الكثير مـــن أهل العلم كذب الرجل فيما زعمه.

[4] – انظر:المراجعات: المراجعة:111،و112،ص346.



عن كثير ممن اشتهر بالفسق والكذب، مثل عمران بن حطان الخارجي، وحريز بن عثمان الرحبي، وسمرة بن جندب سفاك الدماء، وعكرمة الخارجي على حد قولهم.

يقول محمّد بن عقيل :"... وأمثال هؤلاء الرواة كثيرون ولكن هؤلاء الثلاثة مروان وعمران وحريز عنوان ومثال لأنهم من رواة صحيح البخاري الذي قالوا عنه أنه أصح كتب الحديث"[1].

ثم قال في موضع آخر: "احتج الستة في صحاحهم بجعفر الصادق إلا البخاري فكأنه اغتر بما بلغه عن ابن سعد وابن عياش وابن القطان[2] في حقه على أنه احتج بمن قدمنا ذكرهم وهنا يتحير العاقل ولا يدري بماذا يعتذر عن البخاري"[3].

وقد ألف مجموعة من الإمامية المعاصرين كتبا في نقد صحيح البخاري أو الصحيحين معا،ومن ذلك:

-البخاري وصحيحه،لحسين نجيب غلامي،وقد شكك في صحيح البخاري من جانب تعدد نسخه،ووجود تعليقات فيه،ووجود الإسرائيليات فيه.

- أضواء على الصحيحين:لمحمّد صادق النجمي.وتكلم فيه عن أدلة ضعف الصحيحين وسقمهما-كما يقول-،فالدليل الأول : هو الضعف في السند،والدليل الثاني:تكلم عن مضامين الأحاديث،فعنون:البخاري ومسلم والطائفية الإفراطية،والصحيحان وفضائل الإمام علي،وافتراء مسلم على الشيعة،وبين البخاري والإمام الصادق.أما الدليل الثالث: فهو الفترة الزمنية بين صدور الحديث وتدوينه.والدليل الرابع: تقطيع الحديث،والدليل الخامس: البخاري ونقل الحديث بالمعنى،والدليل السادس: الآخرون يتممون الصحيح.

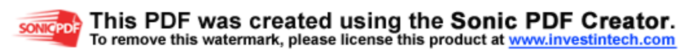
ثم تعرض إلى بعض الروايات الواردة في الصحيحين مما يراها الإمامية موضوعة،ومن ذلك: رؤية الله تعالى وتكلم عن منشأ هذه العقيد الفاسدة حسب رأيه هذا ضمن كلامه عن التوحيد في الصحيحين،أما في النبوة فتكلم عن سهو النبي ﷺ في الصلاة،فالإمامية ينكرون ذلك ويرونه مخالفا

---

[1] - النصائح الكافية:ص117.

[2] - يشير هنا إلى ما ورد عن ابن القطان حينما سئل عن الصادق،فقال:في نفسي منه شيء،ومجالد أحب إليّ منه،وما ورد عن أبي بكر بن عياش وقد سئل عن سبب عدم روايته عن الصادق وقد أدركه،فقال:سألناه عما يتحدّث به من الأحاديث،أشيء سمعته ؟ قال:لا،ولكنها رواية رويناها عن آبائنا،وما ورد عن ابن سعد فيه:كان كثير الحديث،ولا يحتج به ويستضعف.انظر:تهذيب التهذيب:1/310-311.

[3] - النصائح الكافية:ص119.



للعصمة الواجبة في النبي،كما تكلم أيضا في سحر النبي ﷺ،والغناء في بيته ﷺ،،ويعنون:الغناء في بيت النبي،والنبي يدعو عائشة لمشاهدة الرقص.

كما تعرض إلى الروايات الواردة في فضائل الصحابة،فقال بتضخيم دور عائشة رضي الله عنها،واختلاق الفضائل للخلفاء،ومن ذلك ما ورد في موافقات عمر رضي الله عنه.

-دراسات في الحديث والمحدثين لهاشم معروف الحسيني:قام بدراسات في الكافي للكليني وصحيح البخاري،حيث قام بدراسة روايات في مواضيع معينة في الكتابين مثل الواجب فيهما،والقدر،والبداء،وزعم أن هناك روايات في البخاري تفيد القول البداء كما سبق الإشارة إلى ذلك في الفصل الأول من الباب الأول،وذكر مجموع من رواة الكتابين ممن ضعفوا.

وقد شكك هو أيضا في البخاري باختلاف نسخه،وأنه لم يكمله وأكمله غيره،وأن عيوب الرواية الواردة فيه :من رواية للحديث بالمعنى،وتكرار للأحاديث،وتعليق في الأسانيد وغيرها يدل على أن الصحيح لم يكمله البخاري [1].يقول عن ذلك: "و لم يمهله الأجل لتمحيص أسانيده ومحاكمة متونه وحذف ما يجب حذفه بعد دراسة متونه وعرض أسانيده على أصول علم الدراية، فقام تلاميذه من بعده بنقله من مسوداته وتدوينه على عيوبه وعلاته"[2].

ونجده يعرّض بالبخاري من خلال تعداده لرواياته عن الصحابة،فيقول أنه لم يرو عن فاطمة الزهراء إلاّ حديثا واحدا رغم أن كتبهم الأربعة لا نكاد نجد لها رواية واحدة، ويشير بالمقابل إلى رواية البخاري عن المغيرة بن شبعة رضي الله عنه ،ويقول أنه استحق حد الزنا،وأنه لم يرو عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه[3] ونحو ذلك من الأقاويل ،ثم يذكر رواية البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما فيقول: "وروى عن عبد الله بن العباس نحوا من مائتين وسبعة عشر حديثا وقد صحت عنده أحاديث عبد الله لأن أكثرها جاء عن طريق عكرمة المتهم باعتناق فكرة الخوارج"[4].

وقد تعرض لرجال البخاري المتكلم فيهم،وجعل ذلك سببا رئيسيا في ضعف الروايات الواردة فيه،يقول في ذلك: "بالرغم من تلك الهالة التي للبخاري وجامعه في نفوس آلاف العلماء والمحدثين من السنة، التي بلغت حدود الغلو المفرط. والتقديس لكل مروياته، بالرغم من ذلك فقد

---

[1] - انظر:دراسات في الحديث والمحدثين:ص119-120.

[2] - دراسات في الحديث والمحدثين:ص120-121.

[3] -وهذا الكلام غير صحيح،فإن البخاري أخرج للمقداد رضي الله عنه انظر: كتاب المغازي،باب شهود الملائكة بدرا، رقم:3715،وكتاب الديات،باب قول الله تعالى:"ومن يقتل مؤمنا متعمدا"،رقم:6358.

[4] - المصدر نفسه:ص124.



تعرض للنقد والطعن كغيره من كتب الحديث، من ناحية الإسناد والمتن، وعرض بعض النقاد عيوب جماعة من رواته ونص على عدم توفر الشروط المطلوبة فيهم، ولكن أكثر المؤلفين في الرجال قد تطوعوا للدفاع عنهم، وحاولوا تغطية عيوبهم بمختلف الأساليب، وأسرف بعضهم في دفاعه بعدما عجز عن إثبات برأهم مما ألصق بهم..."[1].

وكغيره تناول بالطعن صحابة النبي ﷺ الذين أخرج لهم البخاري،وأبرزهم الصحابي الجليل أبو هريرة ﷺ،باعتبار البخاري اعتمد عليه أكثر من باقي الصحابة.كما طعن في عكرمة مولى ابن عباس؛ لأنه يرى رأي الخوارج،ويقول في عروة بن الزبير: "ومنهم عروة ابن الزبير، أحد الحاقدين على علي الذين كانوا يروون فيه الأكاذيب إرضاء لسيدهم معاوية بن أبي سفيان... وقد أكثر البخاري من الرواية عنه،وعن ولده هشام بن عروة، الذي روى عن أبيه وورث عنه النصب والعداء الشديد لعلي وأهل بيته "[2].

ونجد أغلب من طعن فيهم ينعته ببغض علي ﷺ وأهل بيته،ويتهمه بالنصب،واختلاق الأكاذيب نحو ما قاله في عروة بن الزبير.فالأمر عندهم يتعلق دائما بالموقف من الأئمة،سواء في عكرمة أو هشام أو غيرهما.

وهو بعد ذلك يردّ على دفاع ابن حجر في هدي الساري عن رجال الصحيح بأنه لم يذكر الرواة النواصب الذين أخرج لهم البخاري،فيقول:" ومن الغريب أن ابن حجر في مقدمته عدّ أكثر من أربعمائة من رجال البخاري. ممن طعن فيهم جماعة من المحدثين بما يوجب ضعفهم وعدم الوثوق بهم، وعدّ منهم ستة من النواصب المعروفين بعدائهم لعلي ولم يذكر أحدا من النواصب الذين ذكرناهم، مع أنهم قد اشتهروا بهذه الصفة أكثر من غيرهم، ولعله من حيث أنه لا يجد سبيلا للدفاع عنهم"[3].

وهو يريد أن يقول أن البخاري ترك الرواية عن أئمة أهل البيت وشيعتهم،وروى عن أعدائهم،ويقول عن ذلك: فهل يرفع ذلك عن البخاري الذي جاء لتصفية الحديث، وجمع صحيحه من ستمائة ألف حديث مسؤولية إهماله لآلاف الرواة والمحدثين من الشيعة الذين شاركوه في رحلاتهم الطويلة لدراسة الحديث، وإهماله لثلاثة من الأئمة الذين عاصروه وتجاهله للإمام الصادق وولده الكاظم وحفيده الإمام علي بن موسى وللحسن السبط، مع إكثاره من مرويات

---

[1] - انظر:دراسات في الحديث والمحدثين:ص163 وما بعدها.

[2] - المصدر نفسه:ص170-171.

[3] - المصدر نفسه:ص172.



أبي هريرة المدلس ، وابن هند وأتباعه، وعكرمة الخارجي، وعروة الناصبي، وروايته عن عمران بن حطان ورفاقه من الخوارج"[1].

وفي دراسته لمرويات الصحيح يركز على ما يفيـــد عنـــده التشبيه،والتجـــسيم،كرؤية الله تعالى،ونجده ينقل روايات من صحيح البخاري ويزعم أنها تحمل في طياته القـــول البـــداء،حيث يقول:" البداء في صحيح البخاري: على أن البداء الوارد في مرويات الشيعة وارد بهذا اللفـــظ في مرويات السنة وفي صحاحهم"[2].

الفصل الثالث

علوم الحديث عند الإمامية

يشتمل على ثلاثة مباحث:

***المبحث الأول:أقسام الحديث عند الإمامية.**

***المبحث الثاني: المصطلحات الحديثية عند الإمامية.**

***المبحث الثالث: كتب علوم الحديث.**

المبحث الأول:أقسام الحديث عند الإمامية

[1] - دراسات في الحديث والمحدثين:ص175.

[2] - المصدر نفسه:ص225.



إذا كان الحديث عند أهل السنة ينقسم إلى:صحيح وحسن وضعيف،فإن الاصطلاح عند الإمامية الجعفرية القدماء كان الصحيح والضعيف،واستقر عند المتأخرين على تقسيم الأخبار إلى:صحيح،وحسن، وموثق، وضعيف، ولعل بعضهم يزيد قسما خامسا هو القوي.

قال المامقاني:"قد اصطلح المتأخرون من أصحابنا بتنويع خبر الواحد باعتبار اختلاف أحوال رواته في الاتصاف بالإيمان والعدالة والضبط وعدمها بأنواع أربعة،وهي أصول الأقسام،وإليها يرجع الباقي من الأقسام،وقد يزاد في التقسيم بتقسيم كل إلى أعلى وغيره،وقد يزاد على الأدنى أنه كالأعلى،فيقال الحسن كالصحيح،أو كالموثق،والقوي كالحسن"[1].

فقد صنف علماء الإمامية المرويات الواردة عن النبي ﷺ، والأئمة إلى الأصناف الأربعة المذكورة، وشاع هذا التصنيف في عصر ابن المطهر الحلي (ت سنة 726 هـ) وأستاذه أحمد بن موسى بن جعفر المعروف بابن طاووس[2]، ونسب أكثرهم هذا التصنيف إلى العلامة وأستاذه؛ولأجل ذلك فقد تعرضا لهجوم عنيف من الإخباريين الذين قطعوا بصحة جميع ما رواه المحمدون الثلاثة في كتبهم الأربعة[3].

فهذا التقسيم لم يكن موجودا عند المتقدمين،الذين اعتمدوا تقسيما ثنائيا يعتمد على المتون في الحكم على الأحاديث إما بالقبول أو الردّ، وقد اختلفوا من أول من قال بالتقسيم الرباعي،والذي أصبح يعرف بالاصطلاح الجديد،فقيل:ابن الطاووس،وقيل:تلميذه ابن المطهر الحلي،والأكثر على أن هذا الأخير هو من وضعه،قال ابن الشهيد الثاني[4]:" ولا يكاد يعلم وجود هذا الاصطلاح قبل

---

[1] – مقباس الهداية:137/1.

[2] – في نقد الرجال (174/1) نقلا عن رجال ابن داوود الحلي: أحمد بن موسى بن جعفر: ابن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمد الطاووس العلوي الحسني... فقيه أهل البيت ، جمال الدين أبو الفضائل، مات سنة ثلاث وسبعين وستمائة، مصنف مجتهد، كان أورع فضلاء أهل زمانه، قرأت عليه أكثر البشرى والملاذ، وغير ذلك من تصانيفه، وأجاز لي جميع تصانيفه ورواياته، وكان شاعرا مصقعا بليغا منشئا مجيدا ، حقق الرجال والرواية والتفسير تحقيقا لا مزيد عليه.

[3] –انظر:دراسات في الحديث والمحدثين:ص41.

[4] –هو: الحسن بن زين الدين بن علي بن أحمد العاملي ، وجه من وجوه الطائفة . مات سنة ألف وأحد عشر، له كتب، منها: كتاب منتقى الجمان في أحاديث الصحاح والحسان،والتحرير الطاووسي،والرياض،وترتيب مشيخة من لا يحضره الفقيه.انظر:نقد الرجال:25/2،ومصفى المقال:ص124.

زمن العلامة، إلا من جمال الدين بن طاووس "[1] . وقال الحر العاملي:"أن أول من قرر الاصطلاح الجديد العلامة وأنه كثيرا ما يسلك مسلك المتقدمين هو وغيره من المتأخرين"[2].

ولذلك قيل في حق الحلي :هُدم الدين مرتين:إحداهما يوم السقيفة،وثانيهما يوم ولد الحلي[3] .

أما عن سبب استحداث هذا التقسيم الجديد ،"فقد ادعى بعض المتأخرين اختلاط الأصول بغيرها وعدم إمكان التمييز، واندراس الأصول وخفاء القرائن، وأنهم لذلك وضعوا الاصطلاح الجديد"[4].

ذكروا أن أقدم نص صريح في الاصطلاح الجديد أو التقسيم الرباعي،والذي تضمن تعريف كل تقسيم ما ورد عن الحلي،حيث قال في "منتهى المطلب":" وقد يأتي في بعض الأخبار، أنه في الصحيح، ونعني به: ما كان رواته ثقاة عدولا، وفي بعضها، في الحسن، ونريد به: ما كان بعض رواته قد أثنى عليه الأصحاب وإن لم يصرحوا بلفظ التوثيق له: وفي بعضها في الموثق، ونعني به: ما كان بعض رواته من غير الإمامية كالفطحية ، والواقفية ، وغيرهم، إلا أن الأصحاب شهدوا بالتوثيق له"[5].

ونلاحظ أنه لم يذكر الحديث الضعيف،فلعله لوضوحه.

وورد بعد ذلك ذكر هذا التقسيم عند الشهيد الأول[6] في "الذكرى"حيث قال: "... والصحيح وهو: ما اتصلت روايته إلى المعصوم بعدل إمامي ويسمى المتصل والمعنعن، وإن كان كل منهما أعم منه،وقد يطلق الصحيح على سليم الطريق من الطعن،وإن اعتراه إرسال وقطع.والحسن وهو: ما رواه الممدوح من غير نص على توثيقه مع فساد عقيدته، ويسمى القوي، وقد يراد بالقوي مروي الإمامي غير المذموم ولا الممدوح، أو مروي المشهور في التقدم غير الموثق.

---

[1] – منتقى الجمان:14/1.

[2] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:199/30.

[3] – أشار إلى هذا المعنى البحراني في الحدائق الناظرة:170/1،والمامقاني في مقباس الهداية:138/1.

[4] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:203/30.

[5] – ابن المطهر الحلي، منتهى المطلب في تحقيق المذهب،تحقيق:قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية.ط1؛ مشهد:مؤسسة الطبع والنشر،1412هـ.9/1-10.

[6] – هو:شمس الدين أبو عبد الله محمّد بن جمال الدين مكي العاملي النبطي،وهو أول شخصية شيعية عرفت بالشهيد.توفي سنة 786 هـ. انظر:الشيعة في التاريخ للموسوي:ص142.

والضعيف: يقابله ،وربما قابل الضعيف الصحيح والحسن والموثق ويطلق الضعيف بالنسبة إلى زيادة القدح ونقصانه"[1].

قلت:بهذا التقسيم وما يحمله في طياته من اعتبار لحال الراوي،أصبح التركيز على الإسناد والنظر فيه محل اهتمام نقاد الروايات،كما قالوا بأن الحكم على الأخبار متوقف على حال الراوي،ولذلك بدأ تفصيل القول في الشروط التي يجب أن تتوفر في الراوي وهي:العدالة،والإسلام، والبلوغ، والعقل،والضبط،والإيمان.

قال ابن الشهيد الثاني:" اصطلح المتأخرون من أصحابنا على تقسيم الخبر باعتبار اختلاف أحوال رواته إلى الأقسام الأربعة المشهورة وهي: الصحيح، والحسن، والموثق، والضعيف"، واضطرب كلام من وصل إلينا كلامه منهم في تعريف هذه الأقسام، وبيان المراد منها"[2].

---

[1] - الذكرى للشهيد الأول:ص4.

[2] - منتقى الجمان:4/1.



الصحيح:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم بنقل العدل الإمامي عن مثله في جميع الطبقات حيث تكون متعدّدة و إن اعتراه شذوذ[1].

وهنا نلاحظ شمول التعريف ما ورد عن النبي ﷺ،وما ورد عن الأئمة، واشترط العدالة حتى يميز عن الحديث الحسن الذي لا تشترط فيه،والعدل هو ما صرحوا بتعديله،والإمامي حتى يميز عن الموثق.

و لم يشترطوا أن يكون الحديث الصحيح خاليا من الشذوذ والعلة خلافا لأهل السنة. قال المامقاني:"...أن لا يعتريه شذوذ[2] اعتبره جمهور العامة،وأنكره أصحابنا،نظرا إلى أن الصحة بالنظر إلى حال الرواة"[3].

فالصحة عندهم متعلقة بالراوي فقط،بل بعقيدة الراوي،أما اتصال الإسناد،والخلو من الشذوذ والعلة،فلا أهمية لها في الحكم.

قال الشهيد الثاني:"أما أصحابنا فلم يشترطوا السلامة منها-يعني العلة-...واعلم أن العلة توجد في كتاب"التهذيب"متنا وإسنادا بكثرة"[4].

قال محمّد رضا المامقاني:"وشذ من الخاصة في تعريف الصحيح ولد الشهيد الثاني في "منتقى الجمان"[5]،حيث شرط سلامة الخبر من العلة كاشتراطه للضبط"[6].

---

[1] - شرح البداية في علم الدراية: ص21، وصول الأخيار: ص93، الرواشح السماوية: ص40 ، الوجيزة: ص5، توضيح المقال: ص244.

[2] - قال الوحيد البهبهاني: "والمراد من الشاذ عند أهل الدراية ما رواه الراوي الثقة مخالفا لما رواه الأكثر وهو مقابل المشهور والشاذ مردود مطلقا عند بعض مقبول كذلك عند آخر ومنهم من فصل بأن المخالف له أن كان أحفظ وأضبط وأعدل فمردود،وإن انعكس فلا يرد؛ لأن في كل منهما صفة راجحة ومرجوحة فيتعارضان".فوائد الوحيد:ص34-35.

[3] - مقباس الهداية:152/1.

[4] - شرح البداية:ص53.

[5] - قال ابن الشهيد الثاني بعد مناقشة للمسألة:" ...وحينئذ يقوى اعتبار انتفاء العلة في مفهوم الصحة". انظر:منتقى الجمان:8/1.

[6] - مستدركات المقباس:94/5.



وعرّف الحسين بن عبد الصمد الحارثي الصحيح بشرطي الخلو من الشذوذ والعلة،ثم تراجع عن ذلك،فقال:" الصحيح وهو ما اتصل سنده بالعدل الإمامي الضابط عن مثله حتى يصل إلى المعصوم من غير شذوذ ولا علة .ومن رأينا كلامه من أصحابنا لم يعتبر هذين القيدين، وقد اعتبرهما أكثر محدثي العامة. وعدم اعتبار الشذوذ أوجد، إذ لا مانع أن يقال صحيح، وهو منكر. وأما المعلل فغير صحيح: أما إذا كانت العلة في السند فظاهر، وأما إذا كانت في المتن فكذلك؛لأن المتن حينئذ يكون غير صحيح لما فيه من الخلل بالعلة، فيعلم أو يغلب على الظن أنه على ما هو عليه ليس من كلامهم. نعم يقال فيه صحيح السند. فالصحيح على هذا ما صح سنده من الضعف والقطع ومتنه من العلة .وكيف كان هو اختلاف في الاصطلاح"[1].

وكما سبق فلا يشترط عندهم في الصحيح اتصال الإسناد،فيدخل في الصحيح ما كان من المنقطع والمعضل والمعلق والمرسل.قال الشهيد الأول:"وقد يطلق الصحيح على سليم الطريق من الطعن وان اعتراه إرسال وقطع"[2].

فقد يطلق الصحيح على سليم الطريق من الطعن بما ينافي كون الراوي عدلا إماميّا، و إن اعتراه مع ذلك الطريق السالم إرسال أو قطع، و بهذا الاعتبار يقولون كثيرا: روى ابن أبي عمير في الصحيح كذا[3]، مع كون روايته المنقولة كذلك مرسلة.

فالإمامية يطلقون الصحيح على ما كان رجال طريقه المذكورين فيه عدولا إماميّة، وإن اشتمل على أمر آخر بعد ذلك[4].كالعلة،والشذوذ وعدم اتصال الإسناد.

أقسام الصحيح:

قال الحسين بن عبد الصمد الحارثي:" لا شبهة في تفاوت طبقات صحة الصحيح كما تتفاوت طبقات ضعف الضعيف وحسن الحسن"[1].وقد قسم الصحيح باعتبار الشرط المذكور إلى أعلى وأدنى وأوسط:

---

[1] – وصول الأخيار:ص93.

[2] – الذكرى للشهيد الأول:ص4.

[3] – قال المامقاني:"حق التعبير في الصحيح إلى شخص أن يقال:"الصحيح إلى فلان" دون أن يضاف إليه الصحيح، فيقال: صحيح فلان، وإلّا كان تجوّزا و خروجا عن الاصطلاح". مقباس الهداية:159/1.

[4] – شرح البداية في علم الدراية: ص22، وصول الأخيار: ص94، الرواشح السماوية: ص40 .

الصحيح الأعلى:ما كان كلّ واحد من الرواة في كلّ مرتبة معلـــوم الإماميّـــة و العدالـــة والضبط، أو كان معدّلا بتعديل عدلين، أو معدّلين بعدلين و هكذا[2].

قلت:هذا يطرح إشكالا في اعتمادهم على تعديل الواحد كما سيأتي، فالتقييد بعدلين لـــيس محل اتفاق.

الصحيح الأدنى:الحديث الصحيح الذي كان رواته كلاّ أو بعضا – مع كون البـــاقي مـــن القسم الأعلى أو الأوسط – ممّن حكم بعدالته بالظنّ الاجتهادي[3].

قلت:يقصد بالظن الاجتهادي :تعديل غير المعاصر،كتعديل المتأخرين كالحلي أو التفرشـــي أوغيرهما.

الصحيح الأوسط:ما كان رواة سلسلته كلاّ أو بعضا – مع كون الباقي من القسم الأعلى معدّلا بعدل يفيد قوله الظنّ المعتمد، أو بمعدّل كذلك[4].

أحسبه يقصد ما كان التعديل صادرا من معاصـــر،لكن تعديلـــه لا يكفي،كتعـــديل ابـــن عقدة،وابن نمير،وابن فضال وغيرهم ممن لم يتحقق انتماؤه للطائفة.

الصحيح عند القدماء:

إن الصحيح في عرف المتقدمين يختلف أشد الاختلاف عن عرف المتـــأخرين: ذلـــك لأن الصحة عندهم لا تتوقف على عدالة الراوي، بل يصح وصف الحديث بالصحة لمجـــرد الوثـــوق بصدوره،من حيث وجوده في أحد الأصول الأربعمائة. أو في أحد الكتب المعروضة على الإمـــام ككتاب عبيد الله الحلبي الذي عرضه على الإمام الصادق وأثنى عليه،وكتابي يونس بن عبد الرحمن والفضل بن شاذان المعروضين على الإمام العسكري، أو لكونه مطابقا لدليل آخر مقطوع به ونحو ذلك من القرائن المفيدة للاطمئنان بالصدور. ولو لم يكن الرواة كلهم من حيث ذاتهم ممن يـــصح الاعتماد عليهم[5].

---

1 – وصول الأخيار:ص94.

2 – توضيح المقال: ص245، مقباس الهداية: 155/1.

3 – توضيح المقال:ص 245، مقباس الهداية: 155/1.

4 – توضيح المقال: ص245، مقباس الهداية: 155/1.

5 – دراسات في الحديث والمحدثين:ص133.



قال ابن الشهيد الثاني:" وإذا أطلقت الصحة في كلام من تقدم فمرادهم منها الثبوت أو الصدق"[1].

فهو ما وثقوا بكونه صدر عن المعصوم،فهو أعمّ من أن يكون منشأ وثوقهم كون الراوي من الثقات أو أمارات أُخر، و يكونوا قطعوا بصدوره عنه-يعني المعصوم-أو يظنّون[2].

والمتقدّمون كانوا يريدون بالصحيح غالبا المعمول به و المفتى بمضمونه، فيعمّ الموثّق و الضعيف إذا جبرته الشهرة، أو احتفّ بالقرائن و غير ذلك ممّا يوجب العمل.

ومن القرائن التي ذكروا أنها تفيد صحة الأخبار:

1- موافقتها لأدلة العقل ومقتضاها.

2- مطابقة الخبر لنص الكتاب.

3- كون الخبر موافقا للسنة المقطوع بها من جهة التواتر.

4-موافقة الخبر لما اجتمعت الفرقة المحقة عليه.

الحسن:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم بإمامي ممدوح بلا معارضة ذمّ مقبول، من غير نصّ على عدالته في جميع مراتبه أو بعضها مع كون الباقي بصفة رجال الصحيح[3].

وقال الشهيد الأول:" وهو ما رواه الممدوح من غير نص على توثيقه مع فساد عقيدته ويسمى القوي"[4].

قلت:يقصد أن الممدوح إذا كان فاسد العقيدة يسمى حديثه قويا،وأما إذا كان صحيح العقيدة فحديثه حسن.

---

1 - منتقى الجمان:15/1.

2 - مشرق الشمسين: ص269، فوائد الوحيد: ص27، نهاية الدراية:ص 116،مقباس الهداية:183/1 و 168/2.

3 - شرح البداية في علم الدراية: ص23، وصول الأخيار: ص95-96،الوجيزة: ص5، الرواشح السماوية: ص41،توضيح المقال: ص246، نهاية الدراية:ص259، مقباس الهداية:160/1-161.

4 - الذكرى للشهيد الأول:ص4.



قال الوحيد البهبهاني:" المدح في نفسه يجامع صحة العقيدة وفسادها، والأول يسمى حديثه: حسنا، والثاني: قويا ،وإذا لم يظهر صحتها ولا فسادها فهو أيضا من القوي، لكن نراهم بمجـــرد ورود المدح يعدونه حسنا"[1].

---

[1] - فوائد الوحيد:ص24.

وقد يطلق الحسن أيضا على ما لو كانت رواته متّصفين بوصف الحسن إلى واحد معيّن ثمّ يصير بعد ذلك ضعيفا أو مقطوعا أو مرسلا كما مرّ في الصحيح[1].

قلت:قد مر من قبل في حكم المجلسي على طرق الصدوق أنه يطلق لفظ "الحسن" على الراوي،كما يطلقها على الطريق،فهذا هو المقصود من ذلك.

مثال الحسن: في الكافي:عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن علي بن الحسن بن رباط عن حريز عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله.فهو حسن لوجود حريز بن عبد الله السجستاني.

وقد أطلق القوم في أحكامهم على الأخبار عبارة:" **الحسن كالصحيح**"،ويقصدون به:ما كان كلّ واحد من رواته إماميّا، و كان البعض ممدوحا بمدح معتمد غير بالغ إلى حدّ الوثاقة و الباقي ثقة، و كان مدح ذلك البعض تاليا لمرتبة الوثاقة ككونه شيخ الإجازة على المشهور، و كذا لو كان الكلّ كذلك أو كان البعض الممدوح واقعا بعد من يقال في حقّه: إنّه ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه كابن أبي عمير[2].

مثال الحسن كالصحيح:

في الكافي:عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد وعلي بن إبراهيم عن أبيه جميعا عن ابن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن أبي بصير،فيه سهل بن زياد وهو من المختلف فيهم.ولكن في الإسناد واحد ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنهم،وهو أبو بصير.فلذلك قالوا هو حسن كالصحيح.

كما أطلقوا عبارة:"**الحسن محتمل الصحّة**"،ويقصدون به: ما كان جميع رواته إماميّين ممدوحين،و كان بعضهم ممّن اختلف في وثاقته و قصوره عن حدّها، و حصل للناظر بعد الملاحظة الكاملة الميل إلى الوثاقة من دون اطمئنان و كان الباقي ثقة أو كذلك[3].

---

[1] – شرح البداية في علم الدراية: ص24، وصول الأخيار: ص 96، الرواشح السماوية: ص41 ، نهاية الدراية: ص262،مقباس الهداية:1/162 وأضاف بأنّ ذلك مجاز في الاصطلاح.يقسم إلى أعلى وأوسط وأدنى على نحو ما في الصحيح.مقباس الهداية:1/169.

[2] – مقباس الهداية:1/175.

[3] – مقباس الهداية:1/177 (الهامش).



الموّثق:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم بمن نصّ الأصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته، وتحقّق ذلك في جميع رواة طريقه، أو بعضهم مع كون الباقين من رجال الصحيح[1].

فالموثق عندهم هو حديث المخالف الثقة عندهم لا عند غيرهم،أي أن التوثيق صادر عن نقادهم،لا عن غيرهم.

فلا ينفع توثيق غير الإمامي ،فالتوثيق المعتمد هو ما كان من قبل علماء الإمامية،فتوثيق أهل السنة للرجل لا يعتد به في هذا المقام.قال المامقاني:"واحترزوا بقولهم:من نص الأصحاب على توثيقه عما رواه المخالفون في صحاحهم التي وثقوا رواتها،فإنها لا تدخل في الموثق عندنا؛لأن العبرة بتوثيق أصحابنا للمخالف لا بتوثيق غيرنا؛لأنا لا نقبل أخبارهم بذلك،وبهذا يندفع ما يتوهم من عدم الفرق بين رواية من خالفناه ممن ذكر في كتب أحاديثنا،وما رووه في كتبهم،فإن الفرق بينهما واضح،وما رووه في كتبهم ملحق بالضعيف عندنا لصدق تعريف الضعيف الآتي عليه،فيعمل منه بما يعمل به من الضعيف"[2].

هنا يشير المامقاني إلى أن قبول التوثيق من المخالف يؤدي إلى قبول روايات ليست عندهم،حيث يسمى كل خبر رواه موثقا؛لذلك قال أن العبرة بتوثيق علمائهم لا غيرهم،فحديث غير الإمامية ملحق عندهم بقسم الضعيف.

قال الوحيد البهبهاني:" مشايخنا يوثقون المخطئ في الاعتقاد توثيق المصيبين من دون فرق يجعل الأول موثقا والثاني ثقة كما تجدد عليه الاصطلاح ويعتمدون على ثقات الفريقين ويقبلون قولهم فالعدالة المعتبرة عندهم هي المعنى الأعم فظهر"[3].

فالإمامي الموثق هو ثقة،والمخالف الموثق هو موثق،فحديث الأول صحيح،وحديث الثاني موثق،والتوثيق للمخالف ليس عبارة عن تعديل له،لأن التعديل أخص من التوثيق،فكل عدل موثق،وليس كل موثق عدل.

---

[1] - شرح البداية في علم الدراية: ص25، وصول الأخيار: ص97-98، الرواشح السماوية: ص41، الوجيزة:ص5، توضيح المقال: ص246، نهاية الدراية:ص264، مقباس الهداية:168/1.

[2] - مقباس الهداية:168/1-169.

[3] - فوائد الوحيد:ص15.



ويقال للموثّق القويّ أيضا؛ لقوّة الظنّ بجانبه، بسبب توثيقه[1].و قال صاحب المقباس: بأنّ تسمية الموثّق قويّا و إن كان صحيحا لغةً إلّا أنّه خلاف الاصطلاح[2].

قلت:قد سبق قول الوحيد،والشهيد الأول أن القوي هو حديث الممدوح فاسد العقيدة،فهو بذلك غير الموثق.

وبعبارة أخرى عن هذه الأقسام:أن الإمامي الثقة حديثه صحيح،والممدوح حديثه حسن.وغير الإمامي الثقة حديث موثق،والممدوح حديث قوي.

وهذا اللفظ أقصد "الموثق"،غير مستعمل عند أهل السنة، في الحكم على الأحاديث كالصحيح،والحسن رغم اختلاف تعريفهما،فهو مما تفرد به الإمامية،قال الحسين بن عبد الصمد العاملي:" الموثق وهو من خواصنا"[3].

مثال الموثق:ما في الكافي والتهذيب والاستبصار:محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة،فكل من ابن فضال وابن بكير فطحي ثقة.

ما في الكافي:عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن الوشاء عن عبد الكريم بن عمرو عن ابن أبي يعفور.فالوشاء وهو الحسن بن علي بن زياد الوشاء وكان ثقة من الواقفة.

ومن أمثلة الموثق أيضا:الأسانيد التي فيها:أبان بن عثمان،أو الحسن بن علي بن فضال،أو عبد الله بن بكير،أويونس بن يعقوب،أو إبراهيم بن عبد الحميد[4] ونحوهم.

وقد أطلقوا أيضا كما هو الحال في الحسن كالصحيح،لفظ"**الموثّق كالصحيح**"،ويقصدون به: ما يكون كلّ واحد من رواته ثقة، و لم يكن الكلّ إماميّا، و كان غير الإمامي ممّن يقال في حقّه: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، كأبان بن عثمان، أو واقعا بعد من يقال في حقّه

---

[1] –شرح البداية في علم الدراية: ص25، وصول الأخيار: ص98، الوجيزة:ص5،توضيح المقال: ص246، نهاية الدراية: ص265، مقباس الهداية:171/1.

[2] – مقباس الهداية:171/1.

[3] – وصول الأخيار:ص97.

[4] – اختلف قول الحلي في الخلاصة في الحكم على الطريق التي فيها هذا الرجل، فقال: إليه طريقان:فالأول قوي كالصحيح، والثاني حسن كالصحيح أو موثق كالصحيح.

ذلك[1].ومثال الموثق كالصحيح:الأسانيد التي فيها الحسن بن فضال،ولو اعتبر رجوعه[2] فهو صحيح.

ومما سبق يتضح أن الفرق بين هذه الأقسام يرجع في الأساس إلى عقيدة الراوي،حيث يقدم الممدوح الإمامي على الثقة غير الإمامي،أي الحسن على الموثق،رغم أن البعض قال بتقديم الموثق على الحسن وهو خلاف المجمع عليه.قال محمّد رضا المامقاني:"إلاّ أن بعضهم رجح الموثق على الحسن،وذكره تاليا للصحيح مستدلا على ذلك بأن الثقة في الحديث أهم في الغرض وأحق بالاعتبار في قبول الرواية والوثوق بها من الاستقامة في الاعتقاد"[3].

وذهب شمس الدين محمّد بن علي العاملي الجبعي (ت1009هـ) صاحب كتاب "مدارك الإحكام في شرح شرائع الإسلام" إلى عدم حجية الخبر الموثق أي الذي يروى من طريق غير الإمامي الإثني عشري،فردّ المرويات التي في سندها واقفي أو فطحي أو سني أو زيدي...

وقد انتقد البحراني (ت1186هـ) صاحب المدارك وقال باضطراب منهجه،حيث أنه تارة يقبل رواية غير الإماميين،وتارة أخرى يردّ روايتهم.

القويّ:

سبق القول أن بعضهم سمى الموثق قويا،في حين جعل بعضهم القوي قسيما للموثق، أي أنه قسم آخر برأسه مباين للصحيح و الحسن والموثّق[4]. قال محمّد رضا المامقاني: " القوي:وعدّ بعضهم هذا النوع قسما برأسه،وهو الحق،وعرّف بكونه:ما كانت سلسلة السند إماميين مسكوت عن مدحهم وذمهم كلا أو بعضا،ولو واحدا مع تعديل البقية"[5].

[1] – مقباس الهداية:176/1.

[2] – أي تراجعه عن مقالة الفطحية.

[3] – مستدركات المقباس:142/5.

[4] – الرواشح السماوية: ص41.

[5] – مستدركات المقباس:133/5.



فكما ترى هذا التعريف يخالف ما نقلناه آنفا عن بعضهم،و قد ورد في المقصود منه تعاريف أخرى،فقد يراد بالقوي مروي الإمامي غير المذموم ولا الممدوح أو مروي المشهور في التقدم غير الموثق[1].

وقالوا :هو بالمعنى العامّ ما يظنّ بصدق صدوره ظنّا مستندا إلى غير جهة الصحّة والحسن و التوثيق[2].

ولاختلاف تعاريفهم له قالوا: أن القوي على أقسام:

منها ما كان جميع رواته إماميّين مع كون البعض أو الكلّ مسكوتا عن المدح والقدح[3].

و منها: ما اتّصف بعض رجال سنده بما في الموثّق مع كونه من غير الإماميّة، و من عداه بما في الحسن[4].

و منها: ما كان جميع سنده من غير الإمامي، لكن مع مدح الجميع بما لم يبلغ حدّ الوثاقة[5].

و منها: ما تركّب سنده من إمامي موثّق، و غير إمامي ممدوح[6].

و منها: ما تركّب منهما لكن مع مدح الجميع بما دون الوثاقة[7].

و منها: ما كان الجميع غير إمامي، مع توثيق بعض و مدح آخرين[8].

و منها: ما تركّب سنده من إمامي ممدوح و غير إمامي موثّق. وهذا عكس القسم الرابع[9].

---

1 – الذكرى للشهيد الأول:ص4،وصول الأخيار:ص98.

2 – توضيح المقال: ص246 – 247، مقباس الهداية: 171/1.

3 – شرح البداية في علم الدراية: ص25، الرواشح السماوية: ص41 ،الوجيزة:ص5، توضيح المقال: ص247، نهاية الدراية:ص 263 – 264، مقباس الهداية: 172/1.

4 – توضيح المقال: ص247، مقباس الهداية: 173/1.

5 – توضيح المقال: ص247، مقباس الهداية: 173/1.

6 – توضيح المقال: ص247، مقباس الهداية: 174/1.

7 – توضيح المقال: ص247.

8 – توضيح المقال: ص248، مقباس الهداية: 174/1.

9 – مقباس الهداية: 174/1.

و منها: ما يكون جميع رواة سلسلته إماميّين إلّا أنّ البعض أو الكلّ يكون ممدوحا بمدح غير بالغ إلى مرتبة الحسن[1].

أي أن المدح مراتب،منه ما يكون في مرتبة الحسن،ومنه ما يكون في مرتبة القوي،فهو دون الأول.

والقوي له أقسام ثلاثة: أعلى و أوسط و أدنى على نحو ما مرّ في الصحيح[2].

وقد أطلقوا على بعض الأحاديث عبارة:" **القويّ كالحسن**"،ويقصدون بذلك: ما يكون كلّ واحد من رواته إماميّا، و كان الكلّ أو البعض مع وثاقة الباقي أو نحوها ممدوحا بمدح يكون تاليا لمرتبة الحسن، أو ما ادّعِيَ العلم العادي بكونه من المعصوم[3].

كما أطلقوا عبارة:"**القوىّ كالصحيح**"،ويقصد بها: ما يكون كلّ واحد من رواته إماميّين، و يكون البعض مسكوتا عن المدح و الذمّ، أو ممدوحا بمدح غير بالغ إلى حدّ الحسن، و كان واقعا في الذكر بعد الثقات، و بعد من يقال في حقّه: "أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنـــه"[4]. ومثال القوي كالصحيح:الأسانيد التي فيها: السعدآبادي،قالوا: ويمكن القول بصحتها؛لأنه مـــن مشايخ الإجازة.

وأطلقوا عبارة"**القويّ كالموثّق**"،والتي يقصد بها: ما كان بعض رواته مسكوتا عن مدحـــه و ذمّه، و واقعا بعد من يقال في حقّه: «أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه» و كان البـــاقي ثقة، و كان بعض الثقات غير إماميّ، و كان بعضٌ من الإمامي ممدوحا بمدح يكون تاليا للوثاقة، و كان الباقي ثقة[5].

الضعيف:

وهو ما قابل الصحيح والحسن والموثق ،وهو الفاقد للشروط المعتبرة في الأصناف الثلاثة .

---

[1] – مقباس الهداية:174/1.الهامش.

[2] – توضيح المقال: ص247، مقباس الهداية:171/1.

[3] – مقباس الهداية:176/1.

[4] – مقباس الهداية:176/1.

[5] – مقباس الهداية:177/1.



قال الحسين بن عبد الصمد: "الضعيف وهو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن أو الموثق"[1].

وتختلف مراتب الحديث الضعيف باختلاف الأسباب الموجبة لتضعيفه، فالذي يرويه المعروف بالفسق، أو الكذب من الإمامية أسوأ حالا من الذي يرويه مجهول الحال، والذي يرويه مجهول الحال من غيرهم أسوأ حالا مما يرويه المجهول منهم، وهكذا كلما كانت أسباب للضعف واضحة جلية لا تقبل المراجعة، كان الخبر أبعد عن الاعتبار وأشد ضعفا، والحال ذلك أيضا بالنسبة إلى الأصناف الثلاثة، فالذي يرويه العدل الإمامي الفقيه الورع الضابط، أصح مما يرويه العدل الإمامي الفاقد لبقية هذه الصفات، والحديث الحسن المروي بطريقين أو ثلاثة أقوى من المروي بطريق واحد وهكذا بالنسبة إلى الموثق، وربما يكون الحسن في مرتبة الصحيح، كما لو روي بطريقين أو أكثر، واقترن ببعض المرجحات، ومردّ ذلك إلى قوة الاطمئنان بصحة الحديث والوثوق بصدوره عن المعصوم[2].

العمل بالحديث الضعيف:

وقد تكلم أهل السنة أيضا على هذه المسألة ؛لأنها مطروحة عندهم ،لكن في فضائل الأعمال،لا في الحلال والحرام،فردّها البعض مطلقا،وقبلها البعض،وقال البعض بشروط[3].

أما عند الإمامية فلم يقيّدوا ذلك بفضائل الأعمال أو غيرها،وذكر غير واحد منهم أن العمل بها شائع،فقال البهائي:" وقد شاع العمل بالضعاف في السنن وان اشتهر ضعفها و لم ينجبر ...والعامة مضطربون في التقصي عن ذلك، وأما نحن معاشر الخاصة فالعمل عندنا ليس بها في الحقيقة بل بحسنة:" من سمع شيئا من الثواب"[4] وهي ما تفردنا بروايته"[5].

---

[1] – وصول الأخيار:ص98.

[2] –دراسات في الحديث والمحدثين:ص46-47.

[3] – نُقل عن الحافظ ابن حجر في ذلك ثلاثة شروط هي:أن لا يكون الضعف شديدا،وأن يندرج الحديث تحت أصل معمول به،وأن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط.

[4] – يقصد ما رواه الكليني وغيره عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:" مَنْ سَمِعَ شَيْئاً مِنَ الثَّوَابِ عَلَى شَيْءٍ فَصَنَعَهُ كَانَ لَهُ، وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى مَا بَلَغَهُ".انظر:أصول الكافي،كتاب الإيمان والكفر،باب من بلغه ثواب من الله على عمل،رقم:1، ج2،ص87.

[5] – الوجيزة في علم الدراية:ص5.



وذكر الحسين بن عبد الصمد العاملي أنهم قد يقبلون غير الصحيح إذا اعتضد بقطعي كفحوى الكتاب أو فحوى المتواتر أو عمومهما أو دليل العقل أو كان مقبولا بين الأصحاب[1].

وقد ذكر بعضهم طريقين لجواز العمل بمثل هذا الحديث:

أحدهما: كون الراوي له من أصحاب الإجماع إذا صح السند إليه، وإن ضعف من بعده من الرواة.

الثاني: اشتهار العمل به لدى قدماء الفقهاء.

وأما حجية الأقسام الثلاثة الأخرى:فقال بعضهم بحجية الصحيح الأعلى، وقال آخرون بحجية مطلق الصحيح،وذهب البعض إلى حجية الصحيح والحسن ولذا تجد الحلي جمع "الدر و المرجان في الأحاديث الصحاح والحسان"،وجمع ابن الشهيد الثاني " منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان".وذهب المتأخرون إلى حجية كل خبر غير ضعيف.وسبق القول أن شمس الدين العاملي ذهب إلى عدم حجية الخبر الموثق.

موقف علماء الشيعة من التقسيم الجديد:

كما سبق الإشارة إليه فإن التقسيم الجديد لم يعرف إلا في عهد الحلي أو شيخه ابن طاووس،يقول حيدر حب الله:"كانت الولادة الرسمية للمصطلح الجديد،والإعلان الرسمي لتقسيم الحديث في كتاب"منتهى المطلب في تحقيق المذهب"[2] للعلامة الحلي،ذلك الكتاب الذي يعنى –قبل كل شيء– برصد الاتجاهات والآراء الفقهية في الداخل الشيعي،نقاط الاتفاق فيها،ونقاط الخلاف"[3].

---

[1] – انظر:وصول الأخيار:ص94.

[2] – سبق ذكر نص الحلي،انظر:منتهى المطلب:1/9-10.

[3] – العلامة الحلي وبذور تكوّن مدرسة السند في الفكر الإمامي:ص172.

وقد تعرض التقسيم الجديد للأحاديث أو ما يعرف بالاصطلاح الجديد إلى انتقادات واعتراضات شديدة من علماء الإمامية،واعتبروا أن ذلك يهدف إلى ضرب أصول الطائفة،من خلال الطعن في روايتهم.وكان أصحاب الاتجاه الإخباري أشد الناس طعنا في هذا التقسيم، فقد شجب الأخباريون تنويع الحديث، وعدّوه من البدع التي يحرم العمل بها وبسطوا البحث في إبطاله، وإثبات صحة جميع أخبار الأصول الأربعة، بل جميع الأخبار التي نقلوها عن الكتب المعتبرة، لأنها محفوفة بقرائن تفيد الوثوق بصدورها عن المعصوم.

وقال الحر العاملي:"الفائدة التاسعة: في ذكر الأدلة على صحة أحاديث الكتب المعتمدة... ووجوب العمل بها... ويظهر من ذلك ضعف الاصطلاح الجديد على تقسيم الحديث إلى صحيح، وحسن، وموثق، وضعيف، الذي تجدد في زمن العلامة، وشيخه أحمد ابن طاووس"[1].

فهذا التقسيم لم يكن معروف قبلهما،"فإن القدماء لا علم لهم بهذا الاصطلاح قطعا؛ لاستغنائهم عنه في الغالب بكثرة القرائن الدالة على صدق الخبر وإن اشتمل طريقه على ضعف كما أشرنا إليه سالفا، فلم يكن للصحيح كثير مزية توجب له التمييز باصطلاح أو غيره، فلما اندرست تلك الآثار واستقلت الأسانيد بالأخبار اضطر المتأخرون إلى تمييز الخالي من الريب وتعيين البعيد عن الشك، فاصطلحوا على ما قدمنا بيانه، ولا يكاد يعلم وجود هذا الاصطلاح قبل زمن العلامة، إلا من جمال الدين بن طاووس"[2].

وقد لقي هذا التقسيم ردود فعل قوية من التيار الإخباري،نهاية القرن العاشر،ومطلع القرن الحادي عشر الهجري،خاصة من الحر العاملي،ويوسف البحراني.

أسباب ردّهم للاصطلاح الجديد:

1-أن الشروط التي يصح بها الحديث فيه تجعل الكثير من الروايات المعمول بها عندهم ضعيف، قال الحر العاملي:"وأصحاب الاصطلاح الجديد قد اشترطوا في الراوي العدالة فيلزم من ذلك ضعف جميع أحاديثنا لعدم العلم بعدالة أحد منهم إلا نادرا"[3].

2-أن الاصطلاح الجديد موافق في بعض جوانبه لمصطلح العامة،ويجب مخالفتهم في ذلك، قال الحر العاملي:"أن طريقة المتقدمين مباينة لطريقة العامة، والاصطلاح الجديد موافق لاعتقاد

---

[1] - خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:30/249-251.

[2]- منتقى الجمان:1/14.

[3] - خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:30/260.



العامة واصطلاحهم، بل هو مأخوذ من كتبهم كما هو ظاهر بالتتبع، وكما يفهم من كلام الشيخ حسن وغيره. وقد أمرنا الأئمة باجتناب طريقة العامة"[1].

3-أن الاصطلاح الجديد يستلزم تخطئة الطائفة فيما عملوا بها من قبل،فهو من المؤكد قد يضعف أحاديث معمول بها. قال الحر العاملي:"أن الاصطلاح الجديد يستلزم تخطئة جميع الطائفة المحققة في زمن الأئمة، وفي زمن الغيبة كما ذكره المحقق في أصوله"[2].

4- أن طريقة القدماء في التصحيح أسلم،لأنها مأخوذة عن الأئمة المعصومين.قال الحر العاملي:"أن طريقة القدماء موجبة للعلم، مأخوذة عن أهل العصمة؛ لأنهم قد أمروا بإتباعها وقرروا العمل بها، فلم ينكروه، وعمل بها الإمامية في مدة تقارب سبعمائة سنة منها في زمان ظهور الأئمة قريب من ثلاثمائة سنة. والاصطلاح الجديد ليس كذلك قطعا، فتعين العمل بطريقة القدماء"[3].

ويقول الحر العاملي أن أصحاب هذا الاصطلاح أنفسهم يقرون بذلك،حيث أنهم يأخذون بطريقة القدماء،قال:"وقد اعترف الشيخ بهاء الدين، والشيخ حسن، وغيرهما بأن المتأخرين – أيضا – كثيرا ما يسلكون مسلك المتقدمين ويعملون باصطلاحهم..."[4].

5- مبررات ظهور هذا الاصطلاح غير صحيح،قال الحر العاملي:"فقد ادعى بعض المتأخرين اختلاط الأصول بغيرها وعدم إمكان التمييز، واندراس الأصول وخفاء القرائن، وأنهم لذلك وضعوا الاصطلاح الجديد"[5].

---

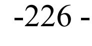
[1] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:259/30.

[2] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:259/30.

[3] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:258/30.

[4] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:203/30.

[5] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:203/30.



المبحث الثاني:المصطلحات الحديثية عند الإمامية

نركز في هذا المبحث على بعض المصطلحات التي تفرد بها الإمامية،أو خالفوا فيها أهل السنة ،ومن ذلك:

المرسل :

إذا كان المرسل عند أهل السنة هو ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ،فإن المرسل عند الإمامية هو:ما رواه عن المعصوم من لم يدركه، سواء كان الساقط واحدا أم أكثر، و سواء رواه بغير واسطة أو بواسطة، نسيها أو تركها مع علمه بها، أو أبهمها كقوله: "عن رجل" أو "عن بعض أصحابنا"، هذا هو المعنى العامّ للمرسل المتعارف عند الإمامية[1].

فهو بمعناه المعروف العامّ يشمل المرفوع و الموقوف و المعلّق و المقطوع و المعضل، وبمعناه الخاصّ ما سقطت رواته أجمع أو من آخرهم واحد أو أكثر، و إن ذكر الساقط بلفظ مبهم كبعض، و بعض أصحابنا دون ما إذا ذكر بلفظ مشترك وإن لم يميّز[2].المثال لذلك: محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد اللّه قال: نهى رسول اللّهﷺ أن يستنجي الرجل بيمينه[3].

وقد سبق في الكلام عن الكافي أن أغلب الروايات الواردة عن النبي ﷺ مرسلة،يرويها جعفر الصادق وغيره ممن لم يدرك النبي ﷺ عنه.

وقد سبق الذكر أن اتصال الإسناد عند القوم ليس شرطا في صحة الحديث،ورغم ذلك،فهو يشترطون في قبول المرسل أن يكون راويه لا يرسل إلاّ عن ثقة.

قال نجم الدين الحلي:" إذا أرسل الراوي الرواية، قال الشيخ[4]: إن كان ممن عرف أنه لا يروي إلا عن ثقة، قبلت مطلقا، وإن لم يكن كذلك، قبلت بشرط أن لا يكون لها معارض من

[1] -انظر: شرح البداية في علم الدراية: ص49-50،وصول الأخيار: ص106، الرواشح السماوية:ص170 – 171، الوجيزة: ص4، نهاية الدراية: ص189،مقباس الهداية:1/338 - 340.بتصرف.

[2] – توضيح المقال: ص273.

[3] – وسائل الشيعة: 1/226.

[4] – يقصد الطوسي.



المسانيد الصحيحة. واحتج لذلك: بأن الطائفة عملت بالمراسيل عند سلامتها عن المعارض كما عملت بالمسانيد، فمن أجاز أحدهما أجاز الأخر"[1].

[1] - معارج الأصول:ص151.

وقال الشهيد الأول:"... ولهذا قبلت الأصحاب مراسيل ابن أبي عمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن أبي نصر البزنطي لأنهم لا يرسلون إلا عن ثقة"[1].

المُضْمَر:

هو ما يقول فيه الصحابي أو أحد أصحاب الأئمّة: سألته عن كذا، فقال كذا، أو أمرني بكذا أو ما أشبه ذلك، و لم يسمّ المعصوم و لا ذكر ما يدلّ على أنّه هو المراد[2].

أو هو: ما يطوى فيه ذكر المعصوم عند انتهاء السند إليه، كأن يقول صاحبه أو غيره: "سألته" أو "دخلت عليه فقال لي" أو "عنه"، و بالجملة يعبّر عنه في المقام بالضمير الغائب[3].المثال لذلك: محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن الحسن، عن زرعة، عن سماعة قال: سألته عن القنوت في أيّ صلاة هو؟ فقال: "كلّ شيء يجهر فيه بالقراءة فيه قنوت" الحديث[4].

فالمقصود من المضمر إبهام وعدم ذكر الإمام صراحة،حتى لا يعرف،فالأمر مقصود وليس ناتجا عن وهم،ويعرف الإمام المضمر بالنظر إلى الراوي الذي تجنب ذكره،وروايته عن الأئمة.

واختلفوا في حكم المضمر،فقال بعضهم بحجيته مطلقا،وقال آخرون بعدم حجيته مطلقا،ونقل صاحب المستدركات أن العمدة بل المشهور وكاد يكون إجماعا عمليا منهم هو القول بالتفصيل بين ما لو كان الراوي المضمر من أجلة الرواة وفقهائهم،فيقبل مضمره،وبين غيره فلا يقبل ،أو قل:إن علم أنه لا يروي إلاّ عن الإمام قبل وإلاّ فلا[5].

قال ابن الشهيد:" يتفق في بعض الأحاديث، عدم التصريح باسم الإمام الذي يروى عنه الحديث، بل يشار إليه بالضمير، وظن جمع من الأصحاب أن مثله قطع ينافي الصحة، وليس ذلك على إطلاقه بصحيح، إذ القرائن في أكثر تلك المواضع تشهد بعود الضمير إلى المعصوم"[6].

المعتبر:

---

1 – الذكرى:ص4.

2 – وصول الأخيار: ص101، الرواشح السماوية: ص164، الوجيزة:ص4، نهاية الدراية: ص206.

3 – توضيح المقال: ص275، مقباس الهداية:332/1 - 333.

4 – وسائل الشيعة: 898/4.

5 – انظر:مستدركات مقباس الهداية:345/5-347.

6 – منتقى الجمان:39/1.



هو الحديث الذي عمل الجميع أو الأكثر به، أو أُقيم الدليل على اعتباره لصحّة اجتهاديّة أو وثاقة أو حسن[1].

وقيل: هو ما عمل الكلّ بمضمونه، أو الجلّ من غير ظهور خلاف، أو أُقيم الدليل على اعتباره من جهة وصف كالصحّة و الحسن و نحوهما. و في مقباس الهداية: هو بهذا التفسير أعمّ من المقبول و القوىّ[2].

أضاف في نهاية الدراية في أسباب الاعتبار كون الحديث في الأُصول المعتمدة التي ادّعي الإجماع على اعتبارها[3].

وعدّه بعضهم قسما خامسا للصحيح والموثق والحسن والضعيف،وعُرّف بأنه الخبر الذي اتصف سنده بالضعف،ولكن وقع في كتاب معتبر من كتب الأخبار،مثل الكافي وكتب الصدوق ونحو ذلك،ويزيد اعتباره إذا أضيف إلى ذلك تسديده وتأييده بموافقة الكتاب والأخبار المتواترة والآحاد الصحيحة ونحو ذلك[4].

فالمعتبر عندهم هو ما عمل به سواء كان صحيحا أو ضعيفا،ولكن عندما يطلق فالمقصود به الخبر الضعيف المعمول به.

وقد سبقت الإشارة في الكلام على الكافي أن ما ضعف منه أطلق عليه اسم المعتبر،كما سماه بعضهم ضعيفا.

الحديث المقبول:

هو الحديث الذي تلقّوه بالقبول، و ساروا على العمل بمضمونه من غير التفات إلى صحّة الطريق و عدمها، صحيحا كان أو حسنا، أو موثّقا أو قويّا أو ضعيفا[5].

---

[1] – توضيح المقال: ص272.

[2] – مقباس الهداية: 282/1.

[3] – نهاية الدراية: ص171.

[4] – انظر: مستدركات المقباس: 165/5.

[5] – شرح البداية في علم الدراية: ص46، وصول الأخيار: ص99، الوجيزة: ص5، الرواشح السماوية: ص 164، قوانين الأُصول: ص487، توضيح المقال: ص57، نهاية الدراية: ص165 – 166، مقباس الهداية: 279/1.

قال الحسين بن عبد الصمد:" المقبول وهو ما تلقاه العلماء بالقبول والعمل بمضمونه من أي الأقسام كان، ويجب العمل بمضمونه، وذلك كحديث عمر بن حنظلة"[1].

وقال الشهيد الأول:" والمقبول وهو ما تلقوه بالقبول والعمل بالمضمون"[2].

وقال البهائي:"فإن اشتهر العمل بمضمونه –أي الحديث الضعيف- فمقبول"[3].

وعرّفه الشهيد الثاني في بداية الدراية في صغتين:

1-هو ما يجب العمل به عند الجمهور كالخبر المحتف بالقرائن،والصحيح عند الأكثر،والحسن على قول.فهو يخص الخبر المعتبر،إما لصحته أو حسنه،واحتفافه بالقرائن،وإن كان ضعيفا سندا.

2- إنه الحديث الذي تلقوه بالقبول،وعملوا بمضمونه من غير التفات إلى صحته وعدمها.

أما حكم فقالوا:هو مما يجب العمل به عند الجمهور، كالخبر المتحفّ بالقرائن، و الصحيح عند الأكثر، و الحسن على قول[4].

تلاحظ أن المقبول لا يختلف عما قالوه في المعتبر،إلاّ أنهم قالوا أن المعتبر أعم من المقبول،ولكن الظاهر أنهما بمعنى واحد.

ومثال المقبول الرواية المشتهرة بالمقبولة و هي ما رواه عمر بن حنظلة في المنازعة بين الأصحاب.

عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللهِ عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دَيْنٍ أَوْ مِيرَاث، فَتَحَاكَمَا إِلَى السُّلْطَانِ ،وَإِلَى الْقُضَاة أَ يَحِلُّ ذَلِكَ ؟ قَالَ :مَنْ تَحَاكَمَ إِلَيْهِمْ فِي حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ فَإِنَّمَا تَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوت، وَمَا يَحْكُمُ لَهُ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ سُحْتاً ،وَإِنْ كَانَ حَقّاً ثَابِتاً؛ لأنه أَخَذَهُ بِحُكْمِ الطَّاغُوتِ، وَقَدْ أَمَرَ اللهُ أَنْ يُكْفَرَ بِهِ قَالَ اللهُ تَعَالَى: **ﮋ ﭪ ﭫ ﭬ**

---

[1] - وصول الأخيار:ص99.

[2] - الذكرى:ص4.

[3] - الوجيزة:ص5.

[4] - شرح البداية في علم الدراية: ص16، نهاية الدراية: ص 165.

ٹ ٹ ٹ ٹ ڈ ژ[1]. قُلْتُ: فَكَيْفَ يَصْنَعَانِ؟ قَالَ: يَنْظُرَانِ إِلَى مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مِمَّنْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا، وَنَظَرَ فِي حَلالِنَا وَحَرَامِنَا، وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا فَلْيَرْضَوْا بِهِ حَكَماً، فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُمْ حَاكِماً ،فَإِذَا حَكَمَ بِحُكْمِنَا فَلَمْ يَقْبَلْهُ مِنْهُ فَإِنَّمَا اسْتَخَفَّ بِحُكْمِ اللهِ وَعَلَيْنَا رَدَّ ،وَالرَّادُّ عَلَيْنَا الرَّادُّ عَلَى اللهِ، وَهُوَ عَلَى حَدِّ الشِّرْكِ بِاللهِ"[2].

و"المقبولة" هي الحديث الذي يقبل العلماء مضمونه، ويعملون وفقه، دونما التفات إلى صحة سنده أو عدمها، مثل مقبولة عمر بن حنظلة[3].وإنما سميت بذلك حسب الشهيد الثاني لأن في طريق الرواية محمّد بن عيسى،وداود بن الحصين وهما ضعيفان،وعمر بن حنظلة لم ينص الأصحاب فيه بجرح ولا تعديل،لكن أمره سهل؛قال:"لأني حققت توثيقه من محل آخر،وإن كانوا قد أهملوه".قال:"ومع ما ترى في هذا الإسناد قد قبل الأصحاب متنه،وعملوا بمضمونه،بل جعلوه عمدة التفقه،واستنبطوا منه شرائطه كلها،وسموه مقبولا"[4]. فرغم أن الإسناد ضعيفا فالرواية مقبولة معمول بها،وكأن الضعف في الإسناد انجبر بالشهرة.

قلت:أما قول الشهيد الثاني من أن عمر بن حنظلة رغم أن سكوت العلماء عليه،فقد وجد ما يفيد توثيقه ردّه ابنه في "منتقى الجمان"حيث قال: "ومن عجيب ما اتفق لوالدي في هذا الباب أنه قال في شرح بداية الدراية: "أن عمر بن حنظلة لم ينص الأصحاب عليه بتعديل ولا جرح". ولكنه حقق توثيقه من محل آخر، ووجدت بخطه في بعض مفردات فوائده ما صورته: "عمر بن حنظلة غير مذكور بجرح ولا تعديل، ولكن الأقوى عندي أنه ثقة لقول الصادق – في حديث الوقت –: "إذا لا يكذب علينا". والحال أن الحديث الذي أشار إليه ضعيف الطريق، فتعلقه به في هذا الحكم مع ما علم من انفراده به غريب"[5].

المعلّق:

---

[1] - سورة النساء،الآية:60.

[2] – الكافي،كتاب فضل العلم،باب اختلاف الحديث،رقم:10،ج1، ص67-68.

[3] – ذكر الغروي في "مصادر المعرفة الدينية" أن خبر عمر بن حنظلة غير مقبول عند التحقيق سندا ودلالة،ويرد عليه إشكالات كثيرة،وقال أنه وضع في ذلك رسالة مستقلة لنقدها وردّها.

[4] – شرح البداية:ص46-47.

[5] – منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان:19/1.

لا يخرج المعلّق عندهم عن الصحيح والموثق والحسن إذا عُرف المحذوف مـــن جهـــة ثقـــة، خصوصا إذا كان العلم من جهة الراوي، و هو حينئذٍ في قوّة المذكور، و لو لم يعلم المحذوف من جهة ثقة خرج المعلّق عن الصحيح إلى الإرسال أو ما في حكمه[1].

أما المعلقات الواردة في الكتب الأربعة مثل ما رواه الطوسي في "التهذيب" و "الاستبــصار" عن الحسين بن سعيد ونحوه ممّن لم يلحقهم، و كذا ما رواه في"الفقيه"عن أصحاب الأئمة و غيرهم معلّقا، فهو في حكم المتصل ؛ لأنّ الرجال الذين بينهم و بين من رووا عنهم معروفة ، لـــذكرهم لها في ضوابط بيّنوها، بحيث لم يصر فرق بين ذكرهم لهم و عدمه، و إنّما قصدوا الاختصار. نعم إن كان شيء من ذلك غير معروف الواسطة - بأن يكون غير مذكور في ضـــوابطهم - فهـــو معلّق[2].

وقد سبق أن هذا غير مؤثر عندهم،فاتصال الإسناد ليس من شرائط الصحة والقبول.

المبحث الثالث:كتب علوم الحديث

[1] - شرح البداية في علم الدراية: ص34، الرواشح السماوية: ص129،قوانين الأُصول: ص486، مقباس الهداية:216/1 - 217.

[2] - وصول الأخيار: ص106، نهاية الدراية: ص188.



إن كان الرامهرمزي رحمه الله هو أول من قام بوضع مصنف خاص بعلوم الحديث عند أهل السنة[1].فإن قول الشيعة متضارب في أول من صنف في علوم الحديث عندهم.

فبالنظر إلى من جعل الحاكم النيسابوري إماميا فقد قيل أنه أول من صنف في علم الدراية عند الإمامية وغيرهم،وذهب إلى ذلك حسن الصدر[2] في"تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام"،ونقل اتفاق الفريقين على تشيع الحاكم.

قلت: لم يكن الحاكم رحمه رافضيا،قال الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال :"الله يحب الإنصاف،ما الرجل برافضي،بل شيعي فقط"[3]،وقال في سير الأعلام:"وكان من بحور العلم على تشيع قليل فيه"[4].

وهذا الكلام باطل،واضح بطلان،فإن هناك من سبق الحاكم في التصنيف في علوم الحديث وهو الرامهرمزي كما سبق،ولم يقل أحد من أهل السنة أن الحاكم أول من صنف في علوم الحديث،فقوله اتفاق الفريقين باطل أيضا.

ولكن الأمر أوضح من أن يجادل فيه،فلا يوجد أثر لكتاب الحاكم رحمه الله عند الإمامية،ولا ذكر له،ولا نقل منه،عند المتقدمين منهم كالمفيد،والطوسي،والمرتضى وغيرهم،ولا المتأخرين.

فالتصنيف عند القوم قد تأخر،لعدم اهتمامهم بذلك،كما أنهم كانوا لا يرون أهمية لعلوم الحديث،نتيجة عدم تطبيقها عندهم.فالإسناد في الحقيقة لا قيمة له عندهم،وإنما يساق عندهم حتى يقال أن أخبارهم مسندة ،ويدفعوا بذلك تعيير ونقد غيرهم في ذلك. قال الحر العاملي:والفائدة في

---

[1] – وهذا خلافا لما زعمه أحد الباحثين الإمامية حيث قال:"المعروف بين الباحثين في تاريخ العلوم الإسلامية أن علم الحديث والدراية قد ظهر بشكل رئيسي مع أبي عمرو الشهرزوري المعروف بابن الصلاح (ت643هـ).انظر: العلامة الحلي وبذور تكون مدرسة السند لحيدر حب الله:ص182.

[2] –هو حسن بن هادي بن محمّد علي الصدر الموسوي الكاظمي العاملي.ولد بالكاظمية سنة 1272هـ،وهاجر إلى النجف وتتلمذ على باقر بن حيدر الكاظمي،وعبد الحسين الطريحي،ومحمّد حسن الشيرازي،وهاجر برفقة هذا الأخير إلى سامراء،توفي سنة 1354هـ، من مؤلفاته:تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام،وذكرى ذوي النهى،وتكملة أمل الآمل،والردّ على فتاوى الوهابيين،وسبيل الرشاد،وعيون الرجال،ومختلف الرجال،ونهاية الدراية.انظر:معجم رجال الفكر والأدب في النجف:2/801-802.

[3] – ميزان الاعتدال:3/608.

[4] – سير الأعلام:17/165.



ذكره –يعني الإسناد– مجرد التبرك باتصال سلسلة المخاطبة اللسانيّة ، ودفع تعيير العامة الشيعة بأن أحاديثهم غير معنعنة ، بل منقولة من أصول قدمائهم [1].

فإذا كان الإسناد ليس له فائدة إلاّ التبرك به،فمن أين تأتي علوم الحديث،وكيف يكون النقد الحديثي،و ما فائدة علم الرجال !؟

قال شيخ الإسلام عن عدم اهتمام الإمامية بالحديث وعلومه:" فإن الرافضة في الأصل ليسوا أهل علم وخبرة بطريق النظر والمناظرة ومعرفة الأدلة وما يدخل فيها من المنع والمعارضة كما أنهم من أجهل الناس بمعرفة المنقولات والأحاديث والآثار والتمييز بين صحيحها وضعيفها وإنما عمدتهم في المنقولات على تواريخ منقطعة الإسناد وكثير منها من وضع المعروفين بالكذب بل وبالإلحاد وعلماؤهم يعتمدون على نقل مثل أبي مخنف لوط ابن يحيى[2] وهشام بن محمد بن السائب[3] وأمثالهما من المعروفين بالكذب عند أهل العلم مع أن أمثال هؤلاء هم من أجل من يعتمدون عليه في النقل إذ كانوا يعتمدون على من هو في غاية الجهل والافتراء ممن لا يذكر في الكتب ولا يعرفه أهل العلم بالرجال"[4].

وقد حفز كلام شيخ الإسلام علماء الإمامية على التصنيف في علوم الحديث،و يُعد الشهيد الثاني (ت965هـ) مؤسس علم الدراية عند الإمامية[5]،و لم تذكر فهارس القوم كتابا أفرد لعلم الدراية قبل الشهيد الثاني،لذلك يعد كتاب البداية أول ما صنف في علم الدراية عند الإمامية.وقد نقل علم الدراية من كتب أهل السنة.

ثم ألف بعده تلميذه الشيخ حسين بن عبد الصمد الحارثي وبعده ولده الشيخ البهائي وهكذا.

---

[1] – خاتمة وسائل الشيعة:258/30

[2] – هو لوط بن يحيى أبو مخنف،إخباري تالف لا يوثق به،تركه أبو حاتم وغيره،وضعفه ابن معين والدارقطني،وقال ابن عدي:شيعي محترق صاحب أخبارهم.انظر:ميزان الاعتدال:419/3-420.

[3] – هو هشام بن محمّد بن السائب الكلبي،أبو المنذر الإخباري النسابة،قال أحمد:إنما كان صاحب سمر ونسب ما ظننت أن أحدا يحدّث عنه،وقال الدارقطني وغيره:متروك،وقال ابن عساكر:رافضي ليس بثقة.انظر:ميزان الاعتدال:304/4-305.

[4] – منهاج السنة النبوية:29/1-30.

[5] – انظر:العلامة الحلي وبذور تكون مدرسة السند:ص183.

فالشهيد الثاني في البداية وشرحها اعتمد على التصانيف السنية اعتماد الكبير،حتى يخيل إليك أنك تقرأ أحد الكتب السنية في أغلب المواضع،رغم أنه حاول تكييف ذلك مع الخصوصية الإمامية،لكنه أبقى على عبارات أهل السنة وتعريفاهم،بل حتى الأمثلة.

إن كلام أهل السنة حول تأخر التصنيف في علوم الحديث عند الشيعة أمر واقع يعترف به أكثر علماء الإمامية، كما أن تأثر كتب الدراية الإمامية بكتب أهل السنة يعترف به علماء الإمامية ولا ينكرونه،فالقارئ لأي من كتبهم يلاحظ وكأنه يقرئ كتابا سنيا إلا في مواضع معدودة،وحتى الأمثلة على الكثير من أنواع علوم الحديث مأخوذة من الكتب السنية،رغم أن الأحاديث الممثل بها لا يصححها الإمامية ،وهي ليست في مصنفاهم في الغالب.فالمباحث،والأنواع،والتعاريف،وحتى الأمثلة لا تخرج عما ورد في الكتب السنية إلا فيما هو من أصول الإمامية، كاشتراط الإيمان في الراوي،والقول في عدالة الصحابة،وعند النقل من كتب علوم الحديث السنية لا تنسب الأقوال إلى قائل أو كتاب إلا نادرا.فتجد المصنف منهم ينقل كلام أهل السنة ،و يقول: وقال بعضهم ونحو ذلك،ومثال ذلك:قال صاحب"وصول الأخيار":"قال بعض العلماء: إن الإسناد من خواص هذه الأمة"[1].

وحتى التقسيم الرباعي،أو ما يعرف بالاصطلاح الجديد ما هو في الحقيقة إلاّ عملية تطوير للمصطلح السني وفق ما تتطلبه الأصول الإمامية ،كما أن ألفاظ المدح والذم كما يسميها الإمامية،أو ألفاظ الجرح والتعديل كما يسميها أهل السنة،شبه متطابقة وإلى حد بعيد،وإن كان المضمون و المدلول مختلف،لأسباب تتعلق في الأساس بقاعدة مخالفة العامة.

ولعل علم الدراية عند الإمامية لم ينشأ إلاّ عن احتكاك بأهل السنة،وقد صرح بعض علمائهم بذلك.

كتب علوم الحديث عند الإمامية:

وضع الباحث المعاصر أبو الفضل حافظيان اليابلي كتابا تحت عنوان:"مصنفات الشيعة في علم الدراية" جمع فيه:224 كتابا ورسالة ومقالة كتبت حول الحديث ودراية الحديث عند الإمامية،والأغلبية الساحقة تعود إلى ما بعد عصر الشهيد الثاني.ومن أهم كتبهم في ذلك:

[1] - وصول الأخيار:ص145.



*البداية في علم الدراية للشهيد الثاني (911-965هـ)،وشرحها[1]:لزين الدين بن علي بن أحمد بن جمال الدين العاملي، المشتهر بالشهيد الثاني ، وجه من وجوه الطائفة ، وصف بكثرة الحفظ، له عدة كتب ، منها: شرح شرائع المحقق الحلي. قتل –قيل لأجل التشيع– في القسطنطينية في سنة خمس وستين وتسعمائة[2] .

أما الكتاب:فهو كتاب موجز اعتمد فيه مؤلفه كما هو واضح بجلاء من قراءته على نخبة الفكر للحافظ ابن حجر إلى درجة يخيل إليك إنك تقرأ النخبة في مواضع كثيرة من الكتاب،وأبقى على تعبير الحافظ ابن حجر إلا فيما يتعارض مع أصول الفرقة.

*وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: لعز الدين حسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني العاملي الجبعي ثم الخراساني والد البهائي. تتلمذ على الشهيد الثاني.وتتلمذ على يده ولده البهائي،ومحمّد باقر المشهور بالميرداماد،وحسين بن زين الدين العاملي صاحب المعالم.من مؤلفاته:شرح القواعد للحلي،وكتاب الأربعين حديثا،والغرر والدرر،ووصول الأخيار إلى أصول الأخبار،وديوان شعر،وشرح الألفية الشهيدية،ومشايخ الشيعة.توفي سنة 984 هـ بالبحرين[3].وكتابه هو ثاني مؤلف في علم الدراية.

*منهاج الهداية في علم الدراية:لحسين الحسيني الجعفري (ت987هـ).

*الوجيزة في علم الدراية:للبهائي[4].وهي مقدمة لكتابه مشرق الشمسين.

*سنن الهداية في علم الدراية:لمحمّد بن علي التبنيني تلميذ البهائي.

*الرواشح السماوية:لمحمّد باقر الميرداماد (ت1041هـ).

---

[1]– مطبوع بتحقيق محمّد رضا الحسيني الجلالي،وبتحقيق البقال.

[2] – نقد الرجال:292/2،مصفى المقال:ص183،وأرخ وفاته سنة 966 هـ.

[3] – مقدمة محقق وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:ص7.

[4] – هو محمّد بن الحسين بن عبد الصمد المعروف ببهاء الدين العاملي الحارثي،قال التفرشي:جليل القدر عظيم المنزلة،رفيع الشأن،كثير الحفظ،ما رأيت بكثرة علومه ووفور فضله وعلو مرتبته أحدا في كل فنون الإسلام كمن كان له فن واحد،له كتب نفيسة جيّدة منها:الحبل المتين،ومشرق الشمسين.توفي سنة ثلاثين بعد الألف. نقد الرجال:186/4-187،ومصفى المقال:ص404-405.



*مقباس الهداية: لعبد الله المامقاني (ت1351هـ)[1]. وهو كتاب مطول اعتمد فيه مؤلفه على تدريب الراوي للسيوطي كثيرا كما صرح في مقدمة الكتاب.وهو فيما رأيت أكبر كتب علوم الحديث عند الإمامية،طبع معه مستدركات محمّد رضا المامقاني عليه في 7 مجلدات.

*نتائج التنقيح في تمييز السقيم من الصحيح:عبد الله الممقاني.

*نهاية الدراية:لحسن الصدر (ت1354هـ).

ومن كتب المعاصرين:قواعد الحديث لمحيي الدين الغريفي،وأصول الحديث لعبد الهادي الفضلي.

الباب الثالث

النقد الرجالي عند الإمامية:المنهج والتصنيف

يشتمل على خمسة فصول:

***الفصل الأول: شروط الناقد والراوي عند الإمامية.**

***الفصل الثاني: أسباب الطعن في الراوي.**

***الفصل الثالث: موقف الإمامية من الصحابة.**

***الفصل الرابع: مسائل في النقد عند الإمامية.**

***الفصل الخامس:التصنيف في الرجال عند الإمامية**

[1] -هو: عبد الله بن محمد الحسن بن عبد الله المامقاني النجفي من آل المامقاني من الأسر الشيعية المعروفة في تبريز ومامقان وكربلاء والنجف،توفي سنة 1351هـ،له تنقيح المقال في علم الرجال،مخزن المعاني،ومقباس الهداية، وغيره من المؤلفات.انظر في ترجمته:مصفى المقال:ص250،والشيعة في التاريخ لعبد الرسول الموسوي:ص181.

الفصل الأول

شروط الناقد والراوي عند الإمامية

يشتمل على أربعة مباحث:

*المبحث الأول:الجارح والمعدّل عند الإمامية.

*المبحث الثاني:الشروط التي يجب توفرها في الراوي.

*المبحث الثالث:ثبوت وأمارات التعديل والمدح.

*المبحث الرابع:التوثيقات العامة.

المبحث الأول:الجارح والمعدل عند الإمامية

تعريف علم الرجال عند الشيعة:

عرّفه بعضهم بقوله:أنه ما وضع لتشخيص رواة الحديث ذاتا ووصفا،مدحا وقدحا[1].

وقيل: هو ما يبحث فيه عن أحوال الراوي من حيث اتصافه بشرائط قبول الخبر وعدمه.

قال حسين الراضي:"لعل أحسن التعاريف التي عرّف بها علم الرجال ما ذكره المولى علي كني[2] في حاشية توضيح المقال قال:"هو:ما يبحث فيه عن أحوال الراوي من حيث اتصافه بشرائط قبول الخبر وعدمه" .وقد علّق الراضي على هذا التعريف بقوله:"وهذا الحد مانع وجامع لجميع مسائل هذا العلم،مما كان له تعلق بذات المخبر أولا،وبالذات وبالخبر ثانيا،وبالعرض كقولهم بأن فلان عدل أو فاسق،لاقى فلانا أو لم يلاقيه أو بالعكس كقولهم أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عن فلان؛لإفادة ذلك المدح اتفاقا لمن يقال في حقه"[3].

وقال جعفر السبحاني في تعريفه: علم يبحث فيه عن أحوال الرواة من حيث اتصافهم بشرائط قبول أخبارهم وعدمه. وإن شئت قلت: هو علم يبحث فيه عن أحوال رواة الحديث التي لها دخل في جواز قبول قولهم وعدمه. وربما يعرف بأنه علم وضع لتشخيص رواة الحديث ذاتا ووصفا، ومدحا وقدحا. والمراد من تشخيص الراوي ذاتا،هو معرفة ذات الشخص وكونه فلان بن فلان. كما أن المراد من التشخيص الوصفي، هو معرفة أوصافه من الوثاقة ونحوها. وقوله: " مدحا وقدحا " بيان لوجوه الوصف[4].

قلت:وهذا التعريف لا يختلف عن تعريف أهل السنة لعلم الجرح والتعديل. قال الخطيب هو:"علم يبحث في أحوال الرواة من حيث قبول رواياتهم أو ردّها،وهو علم يعتمد أساسا على تتبع أفعال الرواة واختبار أحوالهم"[5].

---

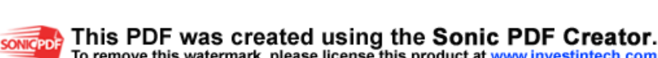
[1] -توضيح المقال:ص29.

[2] - هو علي بن قربان علي الآملي الكني (1220-1306هـ).له تلخيص المسائل في الفقه،وتوضيح المقال في علم الدراية والرجال. انظر:معجم رجال الفكر والأدب بالنجف:1098/3.

[3] -تاريخ علم الرجال:ص7.

[4] - جعفر السبحاني،كليات في علم الرجال.ط3؛قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1414هـ.ص11.

[5] -الكفاية في علم الرواية:ص143.



أهمية علم الرجال والحاجة إليه:

يقول الخوئي:"لا يخفى على من كان له أدنى اطلاع على مسار استنباط الأحكام الشرعية أهمية علم الرجال ومقدار تدخله في استنباط الأحكام الشرعية،ولا يمكن أن يصغى إلى من أنكر أهمية هذا العلم،ولا يمكن لأي فقيه أن يستغني عن علم الرجال،"فإن استنباط الحكم الشرعي في الغالب لا يكون إلا من الروايات المأثورة عن أهل بيت العصمة ،والاستدلال بها على ثبوت حكم شرعي يتوقف على إثبات أمرين:

1-إثبات حجية خبر الواحد.

2-إثبات حجية ظواهر الروايات بالإضافة إلينا أيضا.

وكل خبر عن المعصوم لا يكون حجة و إنما الحجة هو خصوص خبر الثقة أو الحسن ومن الظاهر أن تشخيص ذلك لا يكون إلا بمراجعة علم الرجال ومعرفة أحوالهم ويتميز الثقة والحسن عن الضعيف... "[1].

قال مصطفى بن الحسين التفريشي:"...والحكم بصحة الأحاديث وضعفها موقوف على العلم بأحوال الرجال"[2].

ورغم هذه الأقوال فإن الكثير من علماء الشيعة يقول بأن هذا العلم لا جدوى منه ،ما دامت الروايات الواردة كلها صحيحة،فهذا العلم مثله مثل باقي علوم الحديث ليس لها فائدة إلاّ للتبرك،ودفع تعيير أهل السنة للشيعة،يقول الحر العاملي: "والفائدة في ذكره مجرد التبرك باتصال سلسلة المخاطبة اللسانيّة ، ودفع تعيير العامة الشيعة بأن أحاديثهم غير معنعنة ، بل منقولة من أصول قدمائهم "[3].

والحر هنا يعبر عن رأي الاتجاه الإخباري الذي قال أصحابه:" بحرمة التأليف في الرجال؛لاشتمالها على اغتياب الموتى،وذكرهم بالسوء،وافتضاح المستورين من المؤمنين وغير ذلك"[4].

---

[1]- أبو القاسم الخوئي،معجم الرجال وتفصيل طبقات الرواة.ط5؛1413هـ/1992م.20/1.

[2]-نقد الرجال:33/1.

[3] – خاتمة وسائل الشيعة:258/30.

[4] – انظر:مقدمة مصفى المقال في مصنفي علم الرجال لآقا بزرك الطهراني:ص "د".

قال الوحيد البهبهاني:"اعلم أن الإخباريين نفوا الحاجة إليه لما زعموا من قطعية صدور الأحاديث"[1].

فأصحاب الاتجاه الإخباري،لا يرون لهذا العلم فائدة،بل فيه مضرة؛فالأخبار عندهم كلها صحيحة،فما دور هذا العلم ،إلاّ هدم ما هو صحيح عندهم؛لأن تطبيقه يؤدي إلى تضعيف الكثير من الروايات المعمول بها،وقد سبق ذكر تهجمهم ورفضهم للاصطلاح الجديد.

وقد أشار يوسف البحراني إلى أنه لا يمكن إعمال الجرح والتعديل؛لأن ذلك يوجب ردّ ما صححوا من الأحاديث[2].

من أهم كتب الإمامية التي تناولت علم الرجال:

-تنقيح المقال في علم الرجال لعبد الله لمامقاني.

-أصول علم الرحال لمسلم الداوري.

-بحوث في علم الرجال لمحمّد آصف المحسني.

-بحوث في فقه الرجال للفاني.

-كليات في علم الرجال لجعفر السبحاني.

شروط الجارح والمعدل:

لخطورة هذا العلم وأهميته البالغة في حفظ السنة،فإن مزاولة الجرح والتعديل لا يكون لكل واحد،لذلك وجب وضع شروط خاصة يجب توفرها فيمن يتصدى لذلك،ولكن المطلع على كتب أهل الحديث المتقدمين لا يجد ما يفيد اشتراط أمور خاصة في الناقد للرجال،وتفيد بعض الإشارات إلى أن شروط قبول الرواية هي شروط قبول النقد، فكما لا تقبل رواية من ضُعف لا يقبل كلامه في الرواة ، ومن الإشارات الدالة على ذلك ما يلي:

-قال أبو داود السجستاني رحمه الله تعالى(ت275هـ):قلت لأحمد:عمير بن سعيد[3]؟ قال : لا أعلم به بأسا.قلت له: فإن أبا مريم[1] قال:تسلني عن عمير الكذاب-قال: وكان عالما بالمشايخ- فقال أحمد:حتى يكون أبو مريم ثقة[2].

---

[1] - فوائد الوحيد:ص2.

[2] - انظر:الحدائق الناظرة:17/1.

[3]- عمير بن سعيد النخعي الصهباني –بضم المهملة وسكون الهاء بعدها موحدة- يكنى أبا يحيى،كوفي،ثقة،من الثالثة،مات سنة سبع، ويقال خمس عشرة ومائة.(التقريب:755).

-وقال ابن حبان:"...ومن المحال أن يُجرح العدل بكلام المجروح"[3].

-وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى (ت852هـ):" وينبغي أن لا يقبل الجرح والتعديل إلا من عدل متيقظ"[4].

وقد ذكر بعض المتأخرين كالحافظ ابن حجر في ثنايا كتبه،واللكنوي في الرفع والتكميل جملة من الشروط التي يجب أن يتحلى بها الناقد،ويمكن تلخيص الكلام عليها بما يلي:

1-أن يكون عدلا ضابطا،فمن كان ضعيفا لا يقبل نقده على ما ذكرناه آنفا.

2-أن يكون عارفا بأسباب الجرح والتعديل،قال الحافظ ابن حجر:"إن صدر الجرح من غير عارف بأسبابه لم يعتبر به "[5]. وقال أيضا:" تقبل التزكية من عارف بأسبابها لا من غير عارف، وينبغي أن لا يقبل الجرح إلا من عدل متيقظ"[6].

فمن جهل أسباب الجرح قد يجرح الراوي بما لا يجرحه به الأئمة النقاد،وهو يظن أن ذلك موجب لردّ لروايته،فينشأ عن ذلك جرح الثقات، وتعديل الضعفاء،فقد أخطأ غير واحد بجرحهم بما لا يجرح،وبذلك يفقد المقصود من الجرح والتعديل،ويحل مكان حفظ الشريعة هدمها، ويصبح الجرح من الغيبة المحرمة.

وقد عقد الخطيب البغدادي بابا في كتاب "الكفاية" تحت عنوان:"ذكر بعض أخبار من استفسر في الجرح فذكر ما لا يسقط العدالة "[7].

قلت:لذلك اشترط بعضهم لقبول الجرح أن يكون مفسرا،فقد يجرح الناقد الراوي بما ليس بجارح،خاصة إذا كان غير عارف بأسباب الجرح أو كان متشددا في نقده، وفي الأمثلة التي ذكرها الخطيب في الباب المذكور مزيد بيان لأهمية هذا الشرط،فانظره.

---

[1]- عبد الغفار بن القاسم،أبو مريم الأنصاري،عن عطاء ونافع.تركوه،وقال ابن المديني:"كان يضع الحديث"،وقيل:"كان من رؤوس الشيعة".انظر:المغني في الضعفاء:3768،وضعفاء ابن الجوزي:1966.وقد وثقه النجاشي:ص246،ترجمة رقم:649.

[2]- سؤالات أبي داود للإمام أحمد:ص292،وضعفاء العقيلي:101/3،وفيه بلفظ:"حتى يكون أبو مريم ثقة،كان يحدث ببلايا في عثمان، وكان يشرب حتى يبول في ثيابه".

[3]- هدي الساري لابن حجر:ص447.

[4]- شرح نخبة الفكر:ص89.

[5]- شرح نخبة الفكر:ص90.

[6]- المصدر نفسه:ص89.

[7]- الكفاية:ص110-114.



3-أن يكون عارفا بتصاريف كلام العرب،قال التاج السبكي رحمه الله تعالى:"ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح أيضا:حال الجارح في الخبرة بمدلولات الألفاظ،فكثيرا ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها.والخبرة بمدلولات الألفاظ-ولا سيما العرفية التي تختلف باختلاف عرف الناس،وتكون في بعض الأزمنة مدحا وفي بعضا ذما-أمر شديد لا يدركه إلا فقيه بالعلم"[1].

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة عكرمة مولى ابن عباس رضي الله عنهما:" ومن ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح ،وما تسقط العدالة بالظن وبقول فلان لمولاه:لا تكذب عليّ.وما أشبهه من القول الذي له وجوه وتصاريف ومعان غير الذي وجهه إليه أهل الغباوة ومن لا علم له بتصاريف كلام العرب "[2].قال العلامة التهانوي معقبا على كلام ابن حجر:"قلت:لا بد لفهم كلام الجارحين من الوقوف على تصاريف كلام العرب "[3].

وهذا الذي ذكره الحافظ ابن حجر صحيح ، فإن الكثير ممن وجد عبارة الكذب أطلقت في بعض الأئمة حملها على ظاهرها المعروف وأغفل بعض إطلاقات العرب في هذا اللفظ والتي قد تكون المقصودة من كلام الناقد،كإطلاق الكذب على الخطأ والوهم عند أهل الحجاز، قال ابن حبان في ترجمة برد مولى سعيد بن المسيب:"كان يخطئ وأهل الحجاز يسمّون الخطأ كذبا"[4].

4-معرفة الرواة وأحوالهم:كأسمائهم،وتاريخ المولد والوفاة، وبداية طلب الحديث،ورحلاتهم،وشيوخهم،وتلاميذهم،وكل ما يؤدي إلى تمييز الرواة عن بعضهم.

5- المعرفة بالمرويات وطرقها؛فإن ذلك يتوقف عليه معرفة مدى ضبط الراوي ،فإن معرفة مرويات الراوي تفيد في معرفة درجة ضبطه لما يروي،ومقدار الخطأ والوهم والغفلة التي تعتري رواياته،والضبط يتوقف عليه الحكم على الراوي،فالثقة من جمع بين العدالة والضبط معا.

6- الإنصاف عند الحكم على الراوي،فيجب على الناقد تجنب التعصب واتباع الهوى والحسد؛فلا يعدل من يوافقه في مذهبه الذي يعتقده،ويجرح من يخالفه كائنا من كان،ولا يتحامل على أقرانه،ويحابي أقرباءه وغيرهم.بل يذكر موافقه في الرأي والمذهب بما فيه جرحا وتعديل على سبيل الإنصاف،حتى وإن كان من أقاربه.كما يذكر مخالفه بما فيه من غير تزيُّد.قال عبد العلي

---

[1]- قاعدة في الجرح والتعديل:ص53.

[2]- هدي الساري:ص451.

[3]- قواعد في علوم الحديث:ص 397.

[4]- الثقات:114/6.



محمد بن نظام الدين الأنصاري:"لابد للمزكي أن يكون عدلا عارفا بأسباب الجرح والتعديل،وأن يكون منصفا ناصحا؛لا أن يكون متعصبا ومعجبا بنفسه؛فإنه لا اعتداد بقول المتعصب "[1].

قال ابن دقيق العيد رحمه الله:"وهذا الباب-يقصد الجرح والتعديل-تدخل فيه الآفة من وجوه:أحدها وهو شرّها،الكلام بسبب الهوى والغرض والتحامل،وهذا مجانب لأهل الدين وطرائقهم".ثم قال:"ولصعوبة اجتماع هذه الشرائط،عظم الخطر في الكلام في الرجال لقلة اجتماع هذه الأمور في المزكين؛ولذلك قلت:أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس:المحدثون والحكام"[2].

قال الإمام الذهبي رحمه الله:"والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام،وبراءة من الهوى والميل..."[3].

قلت:ومن الإنصاف:الاعتدال في الجرح والتعديل،فلا ينقص من قدر الراوي ولا يزيد.

وقد ذكر الإمام الشوكاني رحمه الله بعض الأسباب المانعة من الإنصاف،ومن أهمها:

أولا-التقليد:قال:"فإنّه إذا تصدى لذلك-يقصد الجرح والتعديل-بعض المصابين بالتقليد كان العدل عنده من يوافقه في مذهبه الذي يعتقده والمجروح من خالفه كائنا من كان،ومن خفي عليه فلينظر ما في مصنفات الحفاظ بعد انتشار المذاهب وتقيد النّاس بها.

ثانيا-الحسد والمنافسة بين الأقران المتقاربين في الفضائل أو الرئاسة الدينية أو الدنيوية[4].

قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى:"ونحن لا ندعي العصمة في أئمة الجرح والتعديل لكن هم أكثر الناس صوابا،وأندرهم خطأ،وأشدهم إنصافا،وأبعدهم عن التحامل،وإذا اتفقوا على تعديل أو جرح فتمسك به وأعضض عليه بناجذيك ولا تتجاوزه فتندم،ومن شذ منهم فلا عبرة به..."[5].

7-أن يتجنب التساهل في الحكم على الرواة جرحا وتعديلا،قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:"وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل في الجرح والتعديل،فإنه إن عدّل أحدا بغير تثبت

---

[1]- فواتح الرحموت :196/2.

[2]- الاقتراح:ص288، إلى ص302.

[3]- الموقظة:ص82.

[4]- أدب الطلب ومنتهى الأرب للشوكاني:ص170-173.

[5]- سير أعلام النبلاء:82/11.



كان كالمثبت حكما ليس بثابت،فيخشى عليه أن يدخل في زمرة من روى حديثا وهو يظن أنه كذب،وإن جرح بغير تحرز أقدم على الطعن من مسلم بريئ من ذلك،ووسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره أبدا،والآفة تدخل في هذا تارة من الهوى والغرض الفاسد،وكلام المتقدمين سلم من هذا في الغالب،وتارة من المخالفة في العقائد،وهو موجود كثيرا قديما وحديثا"[1].

هذا وللجارح والمعدّل آداب عليه أن يلتزم بها،ومن ذلك:

-لا يُجاوز في الجرح القدر الضروري،كما لا يجرّح من لا توجد فيه حاجة لذلك.

-لا يقتصر على ذكر الجرح دون التعديل ولا العكس،بل يذكر ما ورد في الراوي جرحا وتعديل.

هذا ما ذكره أهل السنة عن شروط وآداب الجارح والمعدل،أما الإمامية،فلم أجد لهم في كتب علوم الحديث كلاما عن ذلك،و لم يتعرض المتقدم منهم ولا المتأخر إلى الشروط التي يجب أن تتوفر في الناقد حتى يقبل نقده،لكن من خلال بعض النقولات المتناثرة،وأيضا صنيع بعض علمائهم في الكتب الرجالية تبين لي أنه ليس لهم في ذلك إلاّ شرطا واحدا،وهو: ينبغي أن يكون الناقد إماميا جعفريا.قال الحسين بن عبد الصمد العاملي:" ويقبل تعديل وجرح من يقبل روايته"[2].

---

[1]- نزهة النظر:ص90،وانظر:مقدمة ابن الصلاح:ص237.

[2] - وصول الأخيار:ص188.



وقد اشترطوا كما سيأتي بيانه في الراوي أن يكون إماميا إثني عشري،وبغض النظر عن قول العاملي،فإن تعاملهم مع ما صدر عن النقاد يدل دلالة واضحة على ذلك.

يقول محمّد رضا المامقاني: فهل يعتبر كون المعدل أو الجارح إماميا ،طرح الإشكال لسببين:

الأول:إن غير الإمامي لو أطلق لفظ العدل أو الثقة أو غيرهما على شخص فهل يستفاد منه كونه إماميا بالمعنى الأخص أي إثني عشري،أو بالمعنى الموافق لمذهب القائل،أو بالمعنى الأعم.

الثاني:هل يستفاد منه العدالة أو الوثاقة على مذهبه أو مذهب الإمامية أو بالمعنى الأعم.

فالجارح لو لم يكن إماميا وجرح الرجل لتشيعه فلا كلام في ثبوت إماميته وهو مدح له،وله نظائر من ابن حجر والذهبي[1].

قلت:لذلك لا نجد أثرا في كتبهم الرجالية سواء القديمة أو الحديثة تنقل جرح وتعديل نقاد أهل السنة،إلاّ ما كان فيه تعديل لبعض رجال الطائفة

ورغم أنهم يقولون أن ابن عقدة شيعي،فهم ينقلون كلامه لكنهم لا يقبلونه،ولعل بعضهم يعده مرجحا إن كان يتضمن توثيقا لإمامي،أو لأنه لا يوجد كلاما في الرجل غير ما نقله ابن عقدة كما هو الحال عند الحلي كما سيأتي.

وسبب عدم اعتمادهم عليه رغم شيعيته،يرجع إلى أنهم يعدونه غير جعفري،يقول المامقاني في ذلك: قد تأمّل جمع في توثيقاتهم-يقصد بذلك ابن فضال وابن عقدة- نظرا إلى عدم كونهم من الإماميّة. وهو بناءً على كون اعتبار التزكية من باب الشهادة لا بأس به، وأمّا على المشهور المنصور من كونها من باب الوثوق والظنّ الذي ثبتت حجّيته في الرجال فلا وجه له[2].

وحتى يتبين حال ابن عقدة ،نذكر ترجمته عند أهل السنة،وما ورد فيه عند الإمامية في كتبهم الرجالية:

---

[1] – انظر:مستدركات المقباس:68/6.

[2] – مقباس الهداية: 289/2–290 .



ابن عقدة (249هـ/332هـ)[1] : هو الحافظ الكبير،أحمد بن محمّد بن سعيد بن عبد الرحمن ،أبو العباس الكوفي ،مولى بني هاشم،والمعروف بابن عقدة[2] .

سمع :محمّد بن عبيد الله بن المنادي[3] ،والحسن بن علي بن عفان[4] وخلق كثير.

حدّث عنه:أبو بكر الجعابي[5]،وابن عدي،والطبراني،وابن المظفر،والأزدي،والدارقطني وغيرهم.

قال ابن عدي:"صاحب معرفة،وحفظ،وتقدم في الصنعة،رأيت مشايخ بغداد يسيئون الثناء عليه".ثم قوّى ابن عدي أمره،وقال:"لولا أني شرطت أن أذكر كل من تكلم فيه،لم أذكره للذي كان فيه من الفضل والمعرفة".

قال الدارقطني:"أجمع أهل الكوفة أنّه لم ير من زمن عبد الله بن مسعود[6] إلى زمن أبي العباس بن عقدة أحفظ منه"[7] .وقال أيضا:"ابن عقدة يعلم ما عند النّاس،ولايعلم النّاس ماعنده".

اختلف العلماء في أمره بين مُوثق ومُضعف،ورُمي بالتشيع،وبالوضع.وقد ذكره الإمام الذهبي في "من يعتمد قوله في الجرح والتعديل"[8] .

---

[1]-انظر ترجمته في:تاريخ بغداد:14/5-23،الأنساب:214/4-215،ذكر كبار الحفاظ:ص28-29،ضعفاء ابن الجوزي:85/1،المنتظم:35/13-36،تذكرة الحفاظ: 839/3-842،تاريخ الإسلام:67/25-71،العبر:42/2-43،سير الأعلام:340/15-355،الميزان:136/1-138،طبقات علماء الحديث:28/3-32،البداية والنهاية:209/11، مرآة الجنان:311/2،النجوم الزاهرة: 281/3،اللسان:263/1-266،طبقات الحفاظ:ص350،شذرات الذهب:332/2.

[2]- "عقدة" لقب أبيه ،وإنّما لقب بذلك لعلمه بالتصريف والنحو.(تاريخ بغداد:14/5).

[3]- محمّد بن عبيد الله بن يزيد البغدادي،أبو جعفر بن أبي داود بن المنادي.صدوق.من صغار العاشرة.مات سنة اثنتين وسبعين،وله مائة سنة وسنة. (التقريب:109/2).

[4]- الحسن بن علي بن عفان العامري ،أبو محمّد الكوفي.صدوق .من الحادية عشرة.مات سنة سبعين.وقيل أنّ أبا داود روى عنه.(التقريب:206/1).

[5]- هو الحافظ ،قاضي الموصل،أبو بكر محمّد بن عمر بن محمد بن سلم ،التميمي، البغدادي،ابن الجعابي.روى عن:أبي حذيفة الجمحي،وجعفر الفريابي،ويوسف بن يعقوب القاضي وطبقتهم.روى عنه:الدارقطني،والحاكم،وابن شاهين وغيرهم.توفي سنة 355هـ.انظر ترجمته في:الفهرست:ص 337، الأنساب: 65/2،ذكر كبار الحفاظ:ص61،تذكرة الحفاظ:925/3-929،طبقات علماء الحديث:117/3-120،البداية والنهاية:261/11-262،شذرات الذهب:17/3.

[6]- هو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود،كان إسلامه قديما ،وهو أول من جهر بالقرآن في مكة بعد الرسول صلى الله عليه وسلم.توفي سنة اثنتين وثلاثين.انظر :أسد الغابة:256/3-260.

[7]- تاريخ بغداد:20/5.

[8]- الإمام الذهبي،ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ضمن أربع رسائل في الحديث) ،إعتنى به عبد الفتاح أبو غدة (ط5؛حلب:مكتب المطبوعات الإسلامية،1410هـ/1990م)ص207.

من تصانيفه:"التاريخ"،و"الشورى"،و"السنن".

هذا عند أهل السنة،أما عند علماء الإمامية،فقال فيه شيخ الطائفة:"جليل القدر، عظيم المترلة، له تصانيف كثيرة، ذكرناها في كتاب الفهرست، وكان زيديا جاروديا، إلا أنه روى جميع كتب أصحابنا ،وصنف لهم وذكر أصولهم، وكان حافظا، سمعت جماعة يحكون أنه قال: أحفظ مائة وعشرين ألف حديث بأسانيدها وأذاكر بثلاثمائة ألف حديث، روى عنه التلعكبري من شيوخنا وغيره "[1].

وقال الحلي في الخلاصة: "جليل القدر عظيم المترلة، وكان زيديا جاروديا، وعلى ذلك مات، وإنما ذكرناه من جملة أصحابنا لكثرة رواياته عنهم وخلطته بهم وتصنيفه لهم " [2].

وقال ابن أبي زينب النعماني-وهو أحد تلاميذ ابن عقدة-: "وهذا الرجل ممن لا يطعن عليه في الثقة ولا في العلم بالحديث والرجال الناقلين له"[3].

فترى أنهم إنما نقلوا عن ابن عقدة رغم قولهم أنه زيدي بسبب ما عنده مما يخدم مذهبهم لا غير،فالرواة عن الصادق لو لا كتاب ابن عقدة الذي صنفه فيهم لم يجد الحلي ولا الطوسي ما يقوله فيهم،ولا عرفهم أساسا.فقد صنف ابن عقدة "كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق"،قالوا: أنهم أربعة آلاف رجل، وأخرج فيه لكل رجل الحديث الذي رواه.

ونجد بعضهم يدافع على من نقل عن ابن عقدة وغيره ممن لم يكن إماميا جعفريا ،فيقول الوحيد البهبهاني:" فإن قلت: جمع من المزكين لم تثبت عدالتهم بل وظهر عدم إيمانهم مثل ابن عقدة وعلى بن الحسن بن فضال .قلت: من لم يعتمد على توثيق أمثالهم فلا اعتراض عليه ومن اعتمد فلأجل الظن الحاصل منه وغير خفي على المطلع حصوله بل وقوته... وأيضا ربما كان اعتماده عليه بناء على عمله بالروايات الموثقة... ويمكن أن يكون اعتماده ليس من جهة ثبوت العدالة بل من باب رجحان قبول الرواية وحصول الاعتماد والقوة ... ومن هذا اعتمد على توثيق ابن نمير ومن ماثله."[4].

---

[1] - رجال الطوسي:ص409،رقم:5949.

[2] - خلاصة الأقوال:ص321-322،وانظر:أيضا:نقد الرجال للتفرشي:158/1.

[3] - الغيبة لابن أبي زينب:ص25.

[4] - فوائد الوحيد: ص9-10.



فأفضل ما عومل به نقد ابن عقدة أن جعلوه من المرجحات،وكذا الحال بالنسبة لابن فضال الفطحي،قال الوحيد:" لو جعل تعديل مثل علي بن الحسن-يقصد ابن فضال- من مرجّحات قبول الرواية فلا إشكال، بل يحصل منه ما هو في غاية القوّة، وأمّا لو جعل من دلائل العدالة فلا يخلو من إشكال[1]. وقال ابن الشهيد:" وتكرر في كلام من تأخر الطعن في أبان بالفطحية، وأول من ذكره فيما يظهر المحقق ولو يأتي به مجردا لوقع في حيز القبول، لكنه عزاه في المعتبر إلى الكشي بطريق التنبيه على المأخذ بعد إيراده بعبارة تعطي الحكم به، فعلم بذلك أنه وهم لأن المذكور في الكشي حكاية عن علي بن الحسن بن فضال أن أبان بن عثمان كان من الناووسية، وعلي بن فضال فطحي لا يقبل جرحه لأبان"[2].

والحال مثل ذلك في ابن نمير والذي كان عاميّا حسب قولهم،ولعل المقصود بابن نمير محمّد بن عبد الله بن نمير،وليس عبد الله بن نمير،فنجدهم كثيرا ما ينقلون كلامه في الرجال بواسطة ابن عقدة وبدون واسطة، وهم في نقلهم عنه،يعتمدون عليه في توثيق الشيعة دون جرحهم،قالوا:لا يبعد حصول قوّة منه بعد ملاحظة اعتداد المشايخ به و اعتمادهم عليه... سيّما إذا ظهر تشيّع من وثّقوه، وخصوصا إذا اعترف الموثّق نفسه بتشيّعه[3].

ولكن المعمول به فعلا عندهم عدّ كلامه من المرجحات لا غير،خاصة إن قامت قرينة قويّة انضمّت إلى توثيق ابن نمير، و أثبتت وثاقة المشهود له، و إلّا فلكون ابن نمير موثّقا يعتبر توثيقه مدحا معتدّا به في حقّ من وثّقه.

توثيقات المفيد في الإرشاد:

ومن الإشكالات التي طرحت في قبول الجرح والتعديل،التوثيق الصادر عن الشيخ المفيد في كتابه الإرشاد.

ترجمة المفيد:هو محمّد بن محمّد بن النعمان يكنى أبا عبد الله. له كتب: الرسالة المقنعة، والأركان في دعائم الدين،و كتاب الإيضاح في الإمامة، وكتاب الإفصاح في الامامة، وكتاب الإرشاد، وكتاب العيون والمحاسن، وكتاب المسائل العشرة في الغيبة، كتاب مسألة في المسح على

---

[1] – فوائد الوحيد: ص20-21.

[2] – منتقى الجمان:15/1.

[3] – فوائد الوحيد: ص51، مقباس الهداية: 290/2.



الرجلين،تصحيح اعتقادات الإمامية المعروف بتصحيح الاعتقاد،والنكت الاعتقادية،وأوائل المقالات وغيرها كثير. مات سنة ثلاث عشرة وأربع مائة، وكان مولده سنة ست و ثلاثين وثلاثمائة،وقيل مولده سنة ثمان و ثلاثين وثلاثمائة[1].

وعنوان الكتاب المقصود: الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد،فهو في الحقيقة ليس كتبا خاصا بالرجال،ولكن يتعرض لهم أحيانا.

فرغم كثرة نقلهم عن إرشاد في كتبهم الرجالية،إلاّ أنهم لم يقبلوا توثيقاته الصادرة في هــذا الكتاب،ومن خلال تتبعي للتراجم التي ساقوا فيها كلامه،وردّه يتضح أن سبب ذلك يرجــع إلى تساهله الكبير في توثيق الرجال،فكم مــن رجــل معــروف بالكذب،والغلو،وفــساد العقيــدة عندهم،وثقه المفيد واثنى عليه،ولذلك يقول الوحيد البهبهاني:" استفادة العدالة منها لا تخلو مــن تأمّل، نعم يستفاد منها القوّة والاعتماد... لتحقّقها بالنسبة إلى جماعة اختصّ بهم من دون كتــب الرجال...[2].

فهو يشير بقوله هذا أنه يمكن الاعتماد عليه في بعض الرجال الذين لم يجدوا فيهم نقــدا،أي أنهم مثل المسكوت عنهم،فإعمال قوله أولى.

ولكن المامقاني يخالف هذا الرأي،ويقول: توثيقه من ضعّفوه أو توقّفوا في حاله لا يوجــب وهن توثيقاته، غايته عدم الأخذ بتوثيقه عند تحقّق اشتباهه[3].

ومن أمثلة توثيقات المفيد التي خالف فيها النقاد:المفضل بن عمر الجعفي:فاســد المــذهب مضطرب الرواية ،مرتفع القول،خطابي.ضعفه الجميع.لكن المفيد في الإرشاد قال أنه:من شــيوخ أصحاب أبي عبد الله،وخاصته وبطانته،وثقاته الفقهاء الصالحين[4].

توثيق الحلي و ابن طاووس والشهيد:

وكما ترى فهؤلاء هم أقطاب ما يسمى بالمصطلح الجديد الذي لقي هجوما عنيفا من قبل الإخباريين.ويرجع بعضهم القول بالتوقف في توثيقات هؤلاء؛لأنهم من المتأخرين،فتوثيقاتهم مبنية

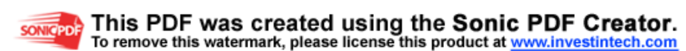
---

[1] – انظر:رجال النجاشي:ص399-402،الترجمة رقم:1067،والخلاصة للحلي:ص248-249.وقد ترجم له الحافظ الذهبي في السير،والميزان،وله ترجمة أيضا عند الحافظ ابن حجر في اللسان.

[2] – فوائد الوحيد: ص52.

[3] – مقباس الهداية: 291/2.

[4] – انظر:نقد الرجال:407/4-408.



على الحدس والاجتهاد.قال الكلباسي عن سبب تقديم نقد المتقدم على المتأخر:"ومن الظاهر كمال مدخلية التقدم في الاطلاع بأحوال المتقدمين"[1].

قال الوحيد:"توقّف بعضهم في توثيقات العلّامة و توثيقات ابن طاووس و كـــذا الـــشهيد، و لعلّه ليس في موضعه، لحصول الظنّ منها و الاكتفاء به"[2].

قال ابن الشهيد:" ...لا سيما بعد الاطلاع على ما وقع للمتأخرين من الأوهام، في بـــاب التزكية وشهادتهم بالثقة لأقوام حالهم مجهولة، أو ضعفهم مترجح لقلة التأمل وخفة المراجعة، حيث اعتمدوا في التأليف طريقة الإكثار وهي مباينة في الغالب لتدقيق النظر وتحرير الاعتبار"[3].

وضرب مثلا بالحلي،فقال:" وأهمها-يعني الأوهام،وتوثيق المجاهيل- ما وقع للعلامة في تزكية حمزة بن بزيع فإنه قال في الخلاصة: حمزة بن بزيع من صالحي هذه الطائفة وثقاتهم كثير العمـــل. والحال أن هذا الرجل مجهول بغير شك، بل وردت في شأنه رواية رواها الكشي تقتضي كونه من الواقفة"[4].

وقد اعترض المجلسي الأول على من ردّ توثيقات الحلي بأن العادل أخبرنا بالعدالة،أو شهد بها،فلا بد من القبول[5].

قلت:ومثل هؤلاء الحسن بن علي بن داود تلميذ ابن طاووس فقد ذكروا عدم الاعتماد على توثيقاته؛لأن كتبه في أغلاط كثيرة،قال الكلباسي:"لكن كتابه هذا مشتمل على أغاليط لا تحصى، واشتباهات لا تستقصى يعرفها من تأمل فيها"[6].وقال بعد ذلك:"وبالجملة فحال الكتاب في نهاية الاضطراب،فلا ينبغي الاعتماد على نقل توثيقه"[7].

و لم يتوقف الأمر على المتأخرين فإن الانتقاد قد شمل أيضا ما صدر عن بعض المتقدمين،ومن الأمثلة على ذلك:

---

[1] - سماء المقال:29/1.
[2] - فوائد الوحيد: ص52.
[3] - منتقى الجمان:18/1.
[4] - المصدر نفسه.
[5] - فوائد الوحيد:ص52.
[6] - سماء المقال:280/1.
[7] - المصدر نفسه:284/1.



القميون:ففي الاعتماد على تضعيف القمّيين وقدحهم في الرجال، كلامٌ معروفٌ، فإنّ طريقتهم في الانتقاد تُخالف ما عليه جماهير النّقاد،خاصة موقفهم من الغلاة.

وأمّا ابن الغضائري فقد قالوا فيه:قلّ أن يسلمَ أحدٌ من جرحه، أو ينجوَ ثقةٌ من قدحه.

قلت:ويبدو أن الكشي يعدونه من المتساهلين في التوثيق وقد كثر اعتراضهم عليه،خاصة في إيراده روايات فيها ضعفاء لا يعتد بهم.

نقد الأئمة للرجال:

سبق القول أن ما صدر عن الأئمة عند الإمامية مثله مثل ما صدر عن النبي ﷺ؛لذلك يُعد النقد الصادر عن الأئمة أهم حكم يطلق في الراوي عند الإمامية،فهو قول المعصوم الذي لا يخطأ،ويجب إن صح عنه أن يسلم له فيه ولا يعارض.فقد قالوا: أن من أظهر مصاديق ما تثبت به عدالة الرواة وسيدها ما لو نص المعصوم على عدالته[1].

فمن وثقه الإمام يصنف في أعلى الدرجات،ويوصف عند الرجاليين بأعظم الصفات، ومن ضعفه الأئمة،يترل إلى أسوأ الدركات.

وتعتبر الأحكام الصادرة عن الأئمة في حكم الروايات،فوجب نقلها بالأسانيد مثلها مثل غيرها،فينظر فيها فمنها ما يصحح،ومنها ما يضعف،فنجد مثلا الكشي في رجاله،كثيرا ما يورد في ترجمة الرجل روايات عن الأئمة في توثيقه أو مدحه،أو تضعيفه ولعنه،وكما سيأتي عند ذكر الكشي وكتابه،فإن الكثير من رواياته هذه قد ضعفها علماؤهم خاصة ابن المطهر الحلي في الخلاصة،والتفرشي في نقد الرجال،ونضرب مثال على ذلك:ففي ترجمة أحمد بن سابق روى الكشي أن الرضا لعنه،وفي طريقها نصر بن الصبّاح وهو غال...[2].

وقد أكثر الكشي من النقل عن نصر هذا رغم أن النقاد قد ضعفوه أشد التضعيف.

وقد صدر عن الأئمة كلاما في الرجال،يحمل التوثيق،أو المدح،أو التضعيف ،لكن أغلب ما ورد من تضعيف كان بصيغة اللعن،ودون شك فاللعن أسوء ألفاظ الجرح.

ما ورد من لعن من الأئمة:

---

[1] - انظر:مستدركات المقباس:80/6.

[2]-نقد الرجال:126-125/1.



ومثال ما ورد من لعن عن الأئمة تلك التوقيعات منسوبة للمهدي في لعن من ادعى النيابة عنه غير السفراء الأربعة،ومنهم: الشريعي، و محمد بن نصير النميري،و أحمد بن هلال الكرخي،وأبو طاهر محمد بن علي بن بلال،والحسين بن منصور الحلاج،وابن أبي العزاقر [1].

وفي التوقيع المنسوب إليه إلى إسحاق بن يعقوب:" أما سبيل عمي جعفر وولده فسبيل إخوة يوسف عليه السلام...وأما قول من زعم أن الحسين لم يقتل فكفر وتكذيب وضلال...وأما محمد ابن شاذان بن نعيم فهو رجل من شيعتنا أهل البيت... وأما أبو الخطاب محمد بن أبي زينب الأجدع فملعون وأصحابه ملعونون فلا تجالس أهل مقالتهم فإني منهم برئ وآبائي منهم براء"[2].

ومن الرواة الملعونين من طرف الأئمة:

-جعفر بن واقد :روى الكشي بسنده إلى علي بن مهزيار قال:" سمعت أبا جعفر يلعن جعفر بن واقد"[3].

- الحارث الشامي: روى الكشي بسنده إلى ابن سنان، عن أبي عبد الله أن الحارث وحمزة البربري ملعونان[4].

-سالم بن أبي حفصة، لعنه الصادق وكذبه وكفره[5].

-عروة بن يحيى النخاس الدهقان، غال ملعون. روى الكشي أن أبا محمد لعن عروة بن يحيى الدهقان وأمر شيعته بلعنه[6].

ومن الملعونين أيضا:يونس بن ظبيان،ومحمّد بن بشير،والمغيرة بن سعيد.

أما التوثيق الصادر عن الأئمة لبعض الرجال،فما نقلته كتب الرجال يكاد ينحصر في توثيق الوكلاء،والسفراء.ولذلك وجدنا عندهم أن من أسباب التوثيق أو من أمارات التوثيق أن يكون الرجل وكيلا لأحد الأئمة.

---

[1] – انظر:الغيبة للطوسي:ص397 فما بعدها.

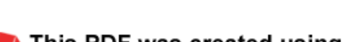
[2] – كمال الدين وتمام النعمة للصدوق:ص483،الغيبة للطوسي:ص290.

[3] – الخلاصة:ص331.

[4] – الخلاصة:ص340.

[5] – الخلاصة:ص355.

[6] – الخلاصة:ص383.



ففي التوقيع المنسوب للحجة المنتظر لإسحاق بن يعقوب:".. وأما محمد بن عثمان العمري – رضي الله عنه وعن أبيه من قبل – فإنه ثقتي و كتابه كتابي. وأما محمد بن علي بن مهزيار الأهوازي فسيصلح الله له قلبه ويزيل عنه شكه"[1].

وقد ورد عن الأئمة توثيق رجال بعينهم،ومثال ذلك:

–مُحَمَّدُ بنُ أَوْرَمة، أبُو جَعْفَر، القُمّيُّ:اتَّهَمَهُ القُمّيُّون بِالغُلُوّ... خَرَجَ من أبي الحَسَن، علـيّ ابن مُحَمَّد إلى القُمّيين في بَراءَته ممّا قُذفَ به وحُسْنِ عَقيدَته، وقُرْب مَنْزِلَته[2].

–أبان بن تغلب :قال له الباقر: اجلس في مسجد المدينة وافت الناس، فاني أحب أن يرى في شيعتي مثلك. وقال الصادق لما أتاه نعيه: أما والله لقد أوجع قلبي موت أبان.وروي أن الصادق قال له: يا أبان ناظر أهل المدينة فإني أحب أن يكون مثلك من رواتي ورجالي[3].

–ثابت بن دينار أبو حمزة الثمالي: رووا عن الرضا أنه قال: أبو حمزة في زمانه كلقمان في زمانه، وذلك أنه خدم أربعة منا: علي بن الحسين،ومحمد بن علي،وجعفر بن محمد،وبرهة من عصر موسى بن جعفر [4].

–يونس بن عبد الرحمان :ورووا عن الرضا أيضا أنه قال فيه:"هو سلمان في زمانه"[5].

–جعفر بن عيسى بن يقطين: روى الكشي أن أبا الحسن قال فيه خيرا[6].

---

[1] – كمال الدين وتمام النعمة للصدوق:ص483،الغيبة للطوسي:ص290.

[2] –رجال ابن الغضائري:حرف الميم،رقم:26،وانظر أيضا: الخلاصة:ص398-399.

[3] – خلاصة الأقوال:ص73-74.

[4] – خلاصة الأقوال:ص85-86.

[5] – خلاصة الأقوال:ص85-86.

[6] – الخلاصة:ص90.



المبحث الثاني:الشروط التي يجب توفرها في الراوي

صفات من تقبل روايته ومن تردّ عند أهل السنة:

لّما كان الحديث النبوي لا يأخذ عن كل واحد فقد اشترط أهل العلم منذ البدء شروطا إذا توفرت في الشخص قبلت مروياته،وإن اختلت ردّت مروياته،وقد تنوعت عبارات الأئمة المتقدمين في ذكر صفات من تقبل رواته ومن ترد،ولكن أصل كلامهم يرجع إلى اشتراط أمور متفق عليها،ومن كلامهم في ذلك:

-قول محمّد بن سيرين:"لم يكونوا يسألون على الإسناد ... قالوا:سموا لنا رجالكم،فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم،وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم".

-وعن سليمان بن موسى قال:قلت لطاوس:إن فلانا حدثني بكذا وكذا قال:"إن كان صاحبك مليا فخذ عنه"[1].وقوله:"مليا"،يعني:ثقة في دينه.

-وعن إبراهيم قال:"كانوا إذا أتوا لرجل ليأخذوا عنه نظروا إلى صلاته وإلى سنته،وإلى هيئته،يأخذون عنه"[2].

-وعن مسعر قال:سمعت سعد بن إبراهيم يقول:لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاّ الثقات"[1].

---

[1]-انظر:مقدمة صحيح مسلم:ص15،وسنن الدارمي:124/1،123،وتاريخ ابن أبي خيثمة:313/1،وتاريخ أبي زرعة الدمشقي:ص133.

[2]-انظر:سنن الدارمي:124/1.



-وقال ابن المبارك:"يكتب الحديث إلاّ عن أربعة:غلاّط لا يرجع، وكذّاب،وصاحب هوى يدعو إلى بدعته،ورجل لا يحفظ فيحدث من حفظه"[2].

- وفي كتاب الرسالة قال الشافعي رحمه الله:" لا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمورا:منها أن يكون من حدث به ثقة في دينه،معروفا بالصدق في حديثه،عاقلا لما يحدث به، عالما بما يحيل معاني الحديث من اللفظ،و أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع،لا يحدث به على المعنى،لأنه إذا حدث به على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام. فإذا أداه بحروفه فلم يبق وجه يخاف فيه إحالته الحديث،حافظا إن حدث من حفظه،حافظا لكتابه إن حدث من كتابه.إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم،بريًّا من أن يكون مدلسا يحدث عمن لقي ما لم يسمع منه،ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يحدث عنه الثقات خلافه.ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى من انتهى به إليه دونه،لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه ومثبت على من حدث عنه فلا يستغني في كل واحد منهم عما وصفت"[3].

-قال يحيى بن معين:" آلة الحديث الصدق،والشهرة بطلبه،وترك البدع، واجتناب الكبائر"[4].

وبالنظر في هذه الصفات وغيرها مما ذكره أهل العلم نجد أن مدار القبول والرد عندهم متوقف على عدالة الراوي وضبطه وانتفاء ذلك.فمن كان عدلا ضابطا قبلت روايته،وإن اختل أحد هذين الشرطين أو كليهما ردت روايته.

لذلك نجد كل من صنف في علوم الحديث عندما يتعرض لصفة من تقبل روايته ومن ترد يحكي إجماع الجماهير من أئمة الحديث والفقه على أنه يشترط في الراوي أن يكون عدلا ضابطا.قال الحافظ العراقي في ألفيته:

أجمع جمهور أئمة الأثر والفقه في قبول ناقل الخبر

---

[1]- مقدمة صحيح مسلم:ص15،سنن الدارمي:1/123.

[2]-الكامل لابن عدي:1/154.

[3]- الرسالة:ص370-372.

[4]-الكفاية:ص101.



بأن يكون ضابطا معدلا ....

فإذا كان أهل السنة قد أجمعوا على اشتراط العدالة والضبط في الراوي حتى تقبل روايته،فهل الإمامية اشترطوا مثل ذلك أم خالفوا؟

شروط قبول حديث الراوي عند الإمامية:

إن المطلع على كلام علماء الإمامية في هذا الموضوع يجد فيه تباينا كبيرا،فبعضهم يشترط شروطا، والبعض الآخر يشترط شروطا أخرى،رغم أنهم يتفقون في بعض الشروط،فذهب ابن المطهر الحلي إلى أن الشروط التي يجب أن تتوفر في الراوي حتى يقبل خبره هي :البلوغ، والعقل، والإسلام،والعدالة والضبط.قال:" يشترط كون الراوي: بالغا، عاقلا، مسلما، عدلا، ضابطا. فلا تقبل رواية الصبي: لأنه إن لم يكن مميزا، لم يحصل الظن بقوله، وإن كان مميزا علم نفي الحرج عنه مع الكذب فلا يمتنع منه. وتقبل روايته: لو كان صبيا وقت التحمل[1]، بالغا وقت الأداء. والكافر: لا تقبل روايته، سواء كان مذهبه جواز الكذب أو لا، لأنه فاسق والفاسق مردود الرواية، ولا تقبل رواية الفاسق للآية. ولا تقبل رواية المجهول حاله، خلافا لأبي حنيفة، لأن عدم الفسق شرط في الرواية، وهو مجهول"[2].

وذكر غيره أن شروط قبول خبر الواحد في الراوي هي: الإسلام، و العقل و البلوغ، و الإيمان و العدالة و الضبط[3].

فكما تلاحظ فالشروط عند الحلي خمسة شروط،وعند غيره ستة،بإضافة شرط الإيمان.كما أن الشروط المذكورة بعضها يدخل في شروط العدالة،كالإسلام،والعقل والبلوغ فشروط العدالة هي:الإسلام،والبلوغ،والعقل،والسلامة من أسباب الفسق، والسلامة من خوارم المروءة.

---

[1] – هذا غير صحيح دون تقييده بالتمييز.

[2] – انظر:مبادئ الأصول:ص206.

[3] – مقباس الهداية: 2/12 - 43.



ثم إن من اشترط الإيمان اشترط أيضا الإسلام،رغم أن شرط الإيمان يغني عن ذلك،والإيمان المقصود عندهم أن يكون الشخص إماميا إثني عشري،فهل يكون من هذا وصفه غير مسلم ؟

بل قال صاحب "منتقى الجمان":" والعدالة حقيقة عرفية في معنى معروف لا يجامع فساد العقيدة قطعا"[1]. فإذن اشتراط العدالة يُغني عن اشتراط الإيمان.

وبعض الشروط المذكورة عند الحلي وغيره ليست محل اتفقا بينهم،كالإيمان،والضبط،بل وحتى العدالة على ما سيأتي تفصيله

1-شرط العدالة:

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله:"العدالة هي ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة"[2]. وعرّفها غيره بتعاريف قريبة من هذا،وقد اشترط في العدالة خمسة شروط كما مر بك.

أما الإمامية فعرفوا العدالة بتعاريف مختلفة،وبعضها قريب مما قاله أهل السنة،ومن ذلك:

المشهور بين المتأخّرين أنّها ملكة في النفس تمنعها من فعل الكبائر والإصرار على الصغائر، و منافيات المروّة، يعني ما يدلّ على خسّة النفس، ودنائة الهمّة، بحسب حاله[3].

قال ابن الشهيد الثاني:" الشرط الرابع: العدالة،وهي ملكة في النفس تمنعها عن فعل الكبائر والإصرار على الصغائر، ومنافيات المروءة. واعتبار هذا الشرط هو المشهور بين الأصحاب أيضا، وظاهر جماعة من متأخريهم الميل إلى العمل بخبر مجهول الحال، كما ذهب إليه بعض العامة"[4].

وقال الحسين بن عبد الصمد:"هي السلامة من الفسق و خوارم المروّة"[5].

---

[1] – منقى الجمان:1/5.

[2]- فتح الباقي:ص237.

[3] – قوانين الأصول: ص459.

[4] – المعالم:ص200.

[5] – وصول الأخيار: ص187.



وقيل:هي ملكة نفسانيّة راسخة باعثة على ملازمة التقوى، و تـــرك ارتكـــاب الكبـــائر، و الإصرار على الصغائر، و ترك ارتكاب منافيات المروّة[1].

وقال الخميني:"العدالة عبارة عن ملكة راسخة باعثة على ملازمة التقوى من ترك المحرمـــات وفعل الواجبات"[2].

قال محمّد تقي الحكيم في تحديد العدالة:"ونريد بالعدالة الاستقامة في السلوك بالسير وفـــق أحكام الشريعة الإسلامية الملزمة،والتي تنشأ عن بواعث نفسية،تكون نتيجة درجة وإيمان وتمثـــل لواقع الإسلام.ولعل القائلين بالملكة لا يريدون أكثر من هذه البواعث،كما أن القائلين بالاستقامة لا يريدون إلاّ هذا النوع منها،لا عدم صدور المخالفة الشرعية فحسب"[3].

وقال المامقاني بأن العدالة لها معنيان:العدالة بالمعنى الأخصّ:وهي كون الرجل عـــدلا علـــى مذهبنا[4].

والعدالة بالمعنى الأعمّ:وهي كون الرجل ذا ملكة و إن لم يكن إماميّا، بأن كـــان عـــدلا في مذهبه[5].

بقي أن نشير إلى أن بعض الإمامية خالف في اشتراط العدالة في الراوي،لأن ذلك سيؤدي إلى تضعيف جميع مروياتهم، قال الحر العاملي:وأصحاب الاصطلاح الجديد قد اشترطوا في الـــراوي العدالة فيلزم من ذلك ضعف جميع أحاديثنا لعدم العلم بعدالة أحد منهم إلا نادرا[6].

وقال البعض بالاكتفاء بالمدح وهو أدنى درجة من العدالة قال صاحب الفصول:" الأقـــرب عندي الاكتفاء بكون الراوي ممدوحا بما يوجب الظنّ بتحرّزه عن الكذب، و يحصل الاعتماد على روايته و إن لم يبلغ درجة التوثيق، لاسيّما إذا كان إماميّا، و خصوصا إذا لم يصرّح بكونه فاسقا بجوارحه"[7].

---

[1] – معالم الأصول: ص200، مقباس الهداية: 32/2.
[2] – تحرير الوسيلة:11/1.
[3] – الأصول العامة للفقه المقارن:ص669.
[4] – مقباس الهداية: 141/2.
[5] – مقباس الهداية: 141/2.
[6] – خاتمة تفصيل وسائل الشيعة:260/30.
[7] – الفصول: ص294.



ولكن أصحاب كتب الدراية نقلوا أن الجمهور قال باشتراطها قال الشهيد الثاني:"جمهور أئمّة الحديث على اشتراط عدالة الراوي"[1].

وفي فوائد الوحيد البهبهاني:" إلا أنهم جعلوا عمدة أسباب الوثوق التي تعرف من الرجال وأصلها العدالة من حيث كونها عندهم شرطا للعمل بخبر الواحد،ولعل هذا هو الظاهر من كلام القدماء "[2].

وعن اشتراط العدالة يقول الطوسي:" على أن من شرط العمل بخبر الواحد، أن يكون راويه عدلا بلا خلاف "[3].

لكن نقل نجم الدين الحلي أن الطوسي قال:يكفي كون ثقة متحرزا عن الكذب في الرواية،وإن كان فاسقا بجوارحه،وادعى عمل الطائفة على أخبار جماعة هذه صفتهم،ونحن نمنع هذه الدعوى،ونطالب بدليلها...ودعوى التحرز عن الكذب مع ظهور الفسق مستبعدة،إذ الذي يظهر فسوقه لا يوثق بما يظهر من تحرجه عن الكذب[4].

2-شرط الإيمان:

الإيمان:المراد به كونه -أي الراوي- إماميّا اثني عشريّا[5]. قال محمّد مهدي شمس الدين:"والمراد بالإيمان في مصطلح الإمامية في علوم الفقه والحديث والكلام:كون المسلم شيعيا إماميا إثني عشريا"[6].

وقد اختلف علماء الإمامية في اشتراطه،فقال بعضهم :اشتراطه في الراوي هو المشهور بين أصحابنا[7].

وقال المامقاني: قد اعتبر هذا الشرط جمعٌ منهم: الفاضلان، و الشهيدان، و صاحب المعالم و المدارك و غيرهم[8].

---

[1] - شرح البداية في علم الدراية: ص68.

[2] - فوائد الوحيد:ص3.

[3] - عدة الأصول:1/341-342.

[4] - معارج الأصول:ص149.

[5] - شرح البداية في علم الدراية: ص70، قوانين الأصول: ص457، مقباس الهداية: 2 /25.

[6] - الاجتهاد والتقليد لمحمّد مهدي شمس الدين:ص267.

[7]- شرح البداية في علم الدراية:ص70، وصول الأخيار: ص 187،معالم الأصول: ص200.

[8] - مقباس الهداية: 2/25 - 26.

وقال المحقق نجم الدين الحلي:"الإيمان معتبر في الراوي، وأجاز الشيخ العمل بخبر الفطحيـــة، ومن ضارعهم، بشرط أن لا يكون متهما بالكذب، ومنع من رواية الغلاة، كأبي الخطاب، وابـــن أبي العزاقر.واحتج الشيخ بأن الطائفة عملت بخبر عبد الله بن بكير، وسماعة، وعلي بن أبي حمـــزة، وعثمان بن عيسى، وبما رواه بنو فضال، والطاطريون. والجواب: أنا لا نعلم إلى الآن أن الطائفـــة عملت بأخبار هؤلاء[1].

وركز ابن الشهيد الثاني على شرطين في الراوي هما الإيمان والعدالة،فلم يكتـــف بوصـــف الإسلام في الراوي كما فعله الحلي من قبل،بل أضاف وصف الإيمـــان،معتبرا أن المـــشهور بـــين الأصحاب اشتراطه،قال:" الثالث: الإيمان: واشتراطه هو المشهور بين الأصحاب وحجتهم قولـــه تعالى: ژ ٹ ڈ ذ ٺ ٿ ٽ ٿ ڀ ژ [2]"[3].

واحتجوا في اشتراط الإيمان بمقبولة عمر بن حنظلة التي سبق ذكرها في الحديث المقبول.

و قال جمع آخر بعدم اشتراط الإيمان في الراوي[4].

فغير الإمامي الإثني عشري فيه قولان:

1-اعتبار عدم الإيمان فسقا،وإن كان عـــدلا في مذهبـــه.قـــال محمّـــد مهـــدي شمـــس الدين:"والظاهر من الخوئي ذهابه إلى عدم اعتبار المخالف عادلا"[1]. وقال أيضا:"ذهب الخوئي إلى كون المخالف فاقد للعدالة،وظاهره الملازمة بين مخالفة الإمامية وعدم عدالة المخـــالف.ومقتـــضى الملازمة المذكورة عدم الفرق بين كون المخالف فاسقا بحسب مذهبه وعادلا،فإن عدالته بحـــسب مذهبه لا تنفع في مذهب الإمامية من جهة مخالفته"[2].

2- عدم اعتباره فاسقا.فالظاهر من كلام الشهيد الثاني عدم الملازمة بين المخالفة والفسق.

ومعنى هذا أن أخبار غير الإمامية الإثني عشرية غير مقبولة عند من اشـــترط الإيمـــان،واعتبر عدم الإيمان فسقا.قال ابن الشهيد الثاني: وحكى والدي في فوائده على الخلاصـــة، عـــن فخـــر المحققين، أنه قال: سألت والدي: عن أبان بن عثمان، فقال: الأقرب عندي عدم قبـــول روايتـــه،

[1] – معارج الأصول للمحقق الحلي:ص149.

[2] – سورة الحجرات:الآية:6.

[3] – معالم الدين وملاذ المجتهدين:ص200.

[4] – قوانين الأصول: ص458، مقباس الهداية: 2/.32 .

لقوله تعالى: ﮋ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﮊالآية، ولا فسق أعظم من عدم الإيمان. وأشار بذلك إلى ما رواه الكشي من أن أبانا كان من الناووسية"[3].

ولكنهم عمليا لم يلتزموا بهذا الشرط،حيث نجدهم قد رووا عن غير الإمامية.

فابن المطهر الحلي مع تصريحه بالاشتراط في التهذيب ، أكثر في الخلاصة من ترجيح قبول روايات فاسدي المذاهب.

وقال الطوسي: " عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث، وغياث بن كلوب،ونوح بن دراج، والسكوني ، وغيرهم من العامة عن أئمتنا فيما لم ينكروه و لم يكن عندهم خلافه. وأما إذا كان الراوي من فرق الشيعة مثل الفطحية، والواقفة، والناووسية وغيرهم نظر فيما يرويه: فإن كان هناك قرنية تعضده أو خبر آخر من جهة الموثوقين بهم، وجب العمل به. وإن كان هناك خبر آخر يخالفه من طريق الموثوقين، وجب اطراح ما اختصوا بروايته والعمل بما رواه الثقة. وان كان ما رووه ليس هناك ما يخالفه ولا يعرف من الطائفة العمل بخلافه، وجب أيضا العمل به إذا كان متحرجا في روايته موثوقا في أمانته، وإن كان مخطئا في أصل الاعتقاد. ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل عبد الله بن بكير وغيره، وأخبار الواقفة مثل سماعة بن مهران،وعلى ابن أبي حمزة ، وعثمان بن عيسى ، ومن بعد هؤلاء بما رواه بنو فضال وبنو سماعة والطاطريون وغيرهم، فيما لم يكن عندهم فيه خلافه. وأما ما ترويه الغلاة والمتهمون والمضعفون وغير هؤلاء، فما يختص الغلاة بروايته، فإن كانوا ممن عرف لهم حال استقامة وحال غلو، عمل بما رووه في حال الاستقامة، وترك ما رووه في حال تخليطهم وأخطاءهم؛ولأجل ذلك عملت الطائفة بما رواه أبو الخطاب محمد ابن أبي زينب في حال استقامته وتركوا ما رواه في حال تخليطه، وكذلك القول في أحمد بن هلال العبرتائى، وابن أبي عزاقر وغير هؤلاء. فأما ما يرويه في حال تخليطهم فلا يجوز العمل به على كل حال. وكذلك القول فيما يرويه المتهمون والمضعفون. وإن كان هناك ما يعضد روايتهم ويدل على صحتها وجب العمل به، وإن لم يكن هناك ما يشهد لروايتهم بالصحة وجب التوقف في أخبارهم، ولأجل ذلك توقف المشايخ عن أخبار كثيرة هذه صورتها و لم يرووها واستثنوها في فهارستهم من جملة ما يروونه من التصنيفات، فأما من كان مخطئا في بعض الأفعال،

---

[1] – الاجتهاد والتقليد:ص269.

[2] – الاجتهاد والتقليد:ص530.

[3] – معالم الدين وملاذ المجتهدين:ص200.

أو فاسقا بأفعال الجوارح وكان ثقة في روايته، متحرزا فيها، فإن ذلك لا يوجب رد خبره، ويجوز العمل به؛ لأن العدالة المطلوبة في الرواية حاصلة فيه، وإنما الفسق بأفعال الجوارح يمنع من قبول شهادته وليس بمانع من قبول خبره؛ ولأجل ذلك قبلت الطائفة أخبار جماعة هذه صفتهم "[1].

يلاحظ أن الطوسي قيّد قبول الرواية عن المخالفين بثلاثة شروط:

1-أن تكون الرواية عن الأئمة.

2- عدم إنكارها.

3- لم يرد عندهم ما يخالفها.

ثم إنه يظهر وكأن الطوسي يفرق بين ما رواه العامة،وما رواه من ينسب إلى التشيع من الفرق المخالفة للإمامية،كالفطحية والواقفة،والناووسية،حيث اشترط في هؤلاء :ورود قرينة تعضد الخبر،او خبرا آخر من جهة الموثقين حتى يعمل به،وعند انعدام ذلك يرد الخبر،وكذلك إن تفردوا بالخبر،و لم يرد عندهم ما يخالفه.

3-البلوغ:

وإنما اشترطوا البلوغ لأنه مدار التكليف،ويدخل فيه المقدرة على التمييز بين الأشياء؛والبلوغ مضنة الإدراك وفهم أحكام الشريعة لذلك نيط التكليف به.

قال الشهيد الثاني:"من شرائط الراوي عند أداء الرواية فلا تقبل رواية الصبي مطلقا"[2].

وقال صاحب المقباس:"من الشروط التي اعتبروها في الراوي: البلوغ، فلا يقبل خبر الصبي غير البالغ، و ذلك في غير المميّز ممّا لا ريب فيه بل و لا خلاف، و أمّا المميّز ففي قبول خبره قولان، فالمشهور عدم القبول، و هذا هو الأقوى"[3].

وقال حسين بن عبد الصمد الحارثي:"أجمع جماهير الفقهاء و المحدّثين على اشتراط كون الراوي بالغا وقت الأداء دون وقت التحمّل"[4].

1 - عدة الأصول:1/380-382.

2 - شرح البداية في علم الدراية: ص67.

3 - مقباس الهداية: 2/21 - 25.

4 - وصول الأخيار: ص187.



4-العقل:

من شرائط الراوي العقل، فلا تقبل رواية المجنون مطلقا[1].

و أمّا المجنون الأدواري، فلا مانع من قبول روايته حال إفاقته إذا انتفى أثر الجنون[2].ويقـــصد من الجنون الأدواري ،الجنون المتقطع،وقد أشار بعض علماء أهل السنة إلى مثل ذلك.وهذا التفريق في الحقيقة نظري،إذ لا أثر له في الجانب العملي فيما علمت.

5- اشتراط الضبط عند الإمامية:

قال المحقق الحلي:"يعتبر في الراوي الضبط، فإن عرف له السهو غالبا لم يقبـــل،وإن عـــرض نادرا قبل؛لأن أحدا لا يكاد يسلم منه، فلو كان زواله أصلا شرطا في القبول، لما صح العمـــل إلا عن معصوم من السهو، وهو باطل إجماعا من العاملين بالخبر"[3].

وذهب الشهيد الثاني إلى أن اشتراط العدالة يُغني عن اشتراط الضبط قال:"وفي الحقيقة اعتبار العدالة يغني عن هذا؛ لأن العدل لا يجازف برواية ما ليس مضبوطا على الوجه المعتبر"[4].

ووافقه على ذلك المامقاني حيث قال:"...وأنت خبير بأن قيد العدل يغني عن ذلـــك؛لأن المغفل المستحق للترك لا يعدله أهل الرجال،وأيضا فالعدالـــة تـــستدعي صـــدق الراوي،وعـــدم غفلته،وعدم تساهله عند التحمل والأداء،نعم لو زيد قيد الضابط توضيحا لكان أمتن"[5].

وقال ابن الشهيد الثاني يردّ على والده في ذلك: ولوالدي كلام في بيان أوصاف الراوي ينبه على المقتضى لتركه، فإنه لما ذكر وصف الضبط قال: وفي الحقيقة اعتبار العدالة يغني عن هذا؛ لأن العدل لا يجازف برواية ما ليس بمضبوط على الوجه المعتبر فذكره تأكيد أو جري على العادة، يعني عادة القوم حيث إنهم ملتزمون بذكر الضبط في شروط قبول الخبر. وفي هذا الكلام نظر ظـــاهر، فإن منع العدالة من المجازفة التي ذكرها لا ريب فيه وليس المطلوب بشرط الضبط الأمن منها، بـــل المقصود منه السلامة من غلبة السهو والغفلة الموجبة لوقوع الخلل على سبيل الخطأ كما حقـــق في الأصول، وحينئذ فلا بد من ذكره، غاية الأمر أن القدر المعتبر منه يتفـــاوت بـــالنظر إلى أنـــواع

---

[1] - شرح البداية : ص67، وصول الأخيار: ص187.

[2] - قوانين الأصول: ص456-457.

[3] - معارج الأصول:ص151.

[4] - شرح البداية:ص69.

[5] - مقباس الهداية:1/150.



الرواية، فما يعتبر في الرواية من الكتاب قليل بالنسبة إلى ما يعتبر في الرواية من الحفظ كما هو واضح"[1].

و ردّ عليه البهائي أيضا بقوله:"... والحق أن الوصف بالعدالة لا يغني عن الوصف بالضبط"[2].

وبعد ذكر شروطهم في الراوي فهل طبق من صنف الأصول الأربعة،والتي جمع أصحابها صحيح الروايات فيها هذه الشروط على رواة الأحاديث المخرجة عندهم،نقول:إن أصح كتاب عندهم وهو الكافي تضم أسانيده العشرات ممن ضعفهم نقادهم،وإليك أمثلة عمن أخرج له الكليني من هؤلاء:

-عبد الله بن القاسم الحضرمي المعروف بالبطل:"قال النجاشي:كذّاب غال،يروي عن الغلاة لا خير فيه،ولا يعتد بروايته،وقال ابن الغضائري:كوفي ضعيف غال متهافت لا ارتفاع به"[3].

-إبراهيم بن إسحاق أبو إسحاق الأحمري النهاوندي:"[4]قال النجاشي:كان ضعيف في الحديث،وقال الطوسي:كان ضعيف في الحديث متهم في دينه،وقال ابن الغضائري:في حديثه ضعف،وفي مذهبه ارتفاع".

-محمّد بن سليمان بن عبد الله الديلمي:"قال النجاشي:ضعيف جدا،لا يعول عليه في شيء،وقال ابن الغضائري:ضعيف في حديثه مرتفع في مذهبه لا يلتفت إليه"[5].

- محمّد بن سنان أبو جعفر الزاهري:" قال الفضل بن شاذان:إن من الكذابين المشهورين ابن سنان،وقال:لا أحل لكم أن ترووا أحاديث محمّد بن سنان،وقال ابن الغضائري:ضعيف غال"[6].

---

[1] - منتقى الجمان:1/5-6.

[2] - مشرق الشمسين:ص271.

[3] - انظر:نقد الرجال:3/131.

[4] - انظر:نقد الرجال:1/54-56.

[5] - نقد الرجال:4/220-221.

[6] - نقد الرجال:4/223-226.



-محمّد بن جمهور:قال الحلي: محمد بن الحسن بن جمهور - بالجيم والـــراء - العمــــي، عربي بصري، روى عن الرضا ، كان ضعيفا في الحديث، غاليا في المذهب، فاسدا في الرواية، لا يلتفت الى حديثه، ولا يعتمد على ما يرويه[1].

-المفضل بن عمر أبو محمّد الجعفي:"قال النجاشي:فاسد المذهب،مضطرب الروايـــة،لا يعبأ به،وقيل أنه كان خطابيا،وقال ابن الغضائري:ضعيف متهافت،مرتفع القـــول خطـــابي،لا يجوز أن يكتب حديثه".

المبحث الثالث:ثبوت وأمارات التعديل والمدح

طرق ثبوت العدالة:

ما دام للعدالة حدّ،وشروط يجب أن توفر حتى يسمى الشخص عدلا،فإنّ البحـــث عنـــها وإثباتها أو نفيها يكون بطرق ومسالك معينة،ومن أهم ما يحصل به معرفة ذلك من الطرق ما يلي:

1-اختبار حال الراوي:

ذهب الجمهور إلى أنه يجب البحث عن عدالة الراوي،واختبار حاله؛لأن العدالة شيء زائـــد على ظهور الإسلام،يحصل بالتتبع لأحوال الرواة.

[1] - خلاصة الأقوال:ص395،وانظر:نقد الرجال:4/172-173.



وذهب العراقيون إلى أن العدالة هي إظهار الإسلام وسلامة المسلم من فسق ظاهر،ومن كانت هذه حاله وجب أن يكون عدلا.

2- التزكية:

والمقصود بها:الحكم على الشخص بأنه عدل،أو هي التصريح بعدالة الشخص.وقد وجدنا لأهل العلم في ثبوت العدالة بالتزكية آراء متباينة حول العدد،والجنس،والحالة.

ثبوت العدالة عند الإمامية:

قال الكاظمي:طريق العدالة أمران:الاختبار والتزكية.

والأول:يحصل بالصحبة المؤكدة والملازمة التامة بحيث يظهر له من القرائن ما يدل على ثبوت خوف في قلبه مانع من الكذب والإقدام على المعصية.

والثاني:اختلف أصحابنا فيه فسائر المتأخرين على الاكتفاء في التزكية بالعدل الواحد الإمامي وكذا في الجرح وهو الحق،وذهب المحقق وأتباعه إلى اشتراط العدلين في كل من التزكية والجرح"[1].

وننبه هنا إلى أنه يظهر من كلام بعض العلماء التفريق بين العدالة والتوثيق،وأن الوثاقة أعم من العدالة،فكل عدل ثقة،وليس كل ثقة عدل.ولذلك اختلفوا هل تثبت العدالة بالتوثيق أم لا.

وقد وجدت الإمام الصنعاني رحمه الله يبين الفارق بين التوثيق والتعديل فيقول:":"إن التوثيق ليس عبارة عن التعديل في اصطلاحهم،بل الموثق اسم مفعول صادق لا يكذب مقبول الرواية،كما سمعته من توثيقهم من ليس بعدل،فالعدالة –في اصطلاحهم-أخص من التوثيق،ووجود الأعم لا يستلزم وجود الأخص[2].

التزكية بالواحد:

قال البهائي:تزكية العدل الواحد الإمامي كافية في الرواية،وفاقا للشيخ والعلامة وسائر المتأخرين خلافا للمحقق وأتباعه...ولدلالة آية التثبت على عموم قبول خبر الواحد.

ويلاحظ أن البهائي خص التزكية الصادرة عن الإمامي دون غيره،وقد سبق القول في اشتراط الإيمان في الناقد.

---

[1] – انظر:مصادر المعرفة الدينية للغروي:ص344.

[2]- ثمرات النظر:ص116-117.



ونقل الغروي عن الخوانساري ترجيحه الاكتفاء في تعديل الراوي بعدل[1].

وقال الحسين بن عبد الصمد: "والصحيح أن الجرح والتعديل يثبتان بواحد، لأنه من قبيل الأخبار لا الشهادة كما في أصل الرواية، فكما لا يعتبر في الأصل كذا في الفرع. وقيل :لابد من اثنين. ويثبتان أيضا بالاستفاضة، باشتهار عدالته بين أهل النقل وغيرهم من أهل العلم، كمشايخنا من عهد شيخنا محمد بن يعقوب إلى يومنا هذا، فإنه لا يحتاج في هؤلاء إلى تنصيص على تزكية لاشتهار ثقتهم وضبطهم. وإنما نتوقف فيمن فوقهم ممن لم يشتهر"[2].

يشير الحارثي إلى أن تزكية الرواة ليست من الشهادة التي يشترط فيها اثنين،لذلك تقبل تزكية الواحد وإلى مثل ذلك ذهب الكلباسي حيث قال :أن التوثيقات من باب الظنون الاجتهادية، ولا مجال لكونها من باب الشهادة،فيكتفى فيها بتزكية العدل الواحد"[3].

وأشار الحارثي أيضا إلى ثبوت العدالة بالشهرة،لأنها تغني عن التزكية،وذكر ذلك المحقق الحلي فقال:"عدالة الراوي تعلم باشتهارها"[4].

لكن كلامه بعد ذلك غامض،ولا يمكن فهمه على ظاهره؛لأنه يعني توثيق كل المشايخ من عصر الكليني إلى عصره هو يعني القرن العاشر الهجري،و لم أجد مثل هذا الكلام عند غيره.

وذهب ابن الشهيد إلى عدم الاكتفاء بتزكية الواحد فقال:" الأقرب عندي عدم الاكتفاء في تزكية الراوي بشهادة العدل الواحد، وهو قول جماعة من الأصوليين...والمشهور بين أصحابنا المتأخرين الاكتفاء بها. لنا أن اشتراط العدالة في الراوي، يقتضي اعتبار حصول العلم بها، وظاهر أن تزكية الواحد لا تفيده بمجردها"[5].

التعديل على الإبهام:

المبهم من الرواة من لم يسم؛لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه،ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته[6].

---

[1] – مصادر المعرفة الدينية:ص182.

[2] –وصول الأخيار:ص188.

[3] – سماء المقال:227/1.

[4] – معارج الأصول:ص 150.

[5] – منتقى الجمان:16/1.

[6] –انظر:شرح النخبة:ص60.



ولو أبهم الراوي بلفظ التعديل كقولهم:"أخبرني الثقة"،أو:"أخبرني من لا أتهم"،أي أنه لا يسميه،وإنما يذكر فيه ما يفيد أنه عدل،هل يعتبر ذلك تعديلا له؟

اختلف أهل العلم،في ذلك،فذكر الحافظ ابن حجر في ذلك ثلاثة مذاهب:

1-عدم القبول،قال الحافظ ابن حجر:"وكذا لا يقبل خبره ولو أبهم بلفظ التعديل،كأن يقول الراوي عنه:"حدّثني الثقة"؛لأنه قد يكون ثقة عنده مرجوحا عند غيره،وهذا على الأصح في المسألة.ولهذه النكتة لم يقبل المرسل ولو أرسله العدل جازما به لهذا الاحتمال بعينه"[1].

2-قيل:يقبل تمسكا بالظاهر إذ الجرح على خلاف الأصل.

3-قيل:إن كان القائل عالما أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه.

واختلف قول علماء الإمامية أيضا في هذه المسألة بين من يعده توثيقا،ومن لا يعده،ومن يقيّد القبول بكون المبهم إماميا.

قال المحقق الحلي:"إذا قال أخبرني بعض أصحابنا، وعنى الإمامية، يقبل وإن لم يصفه بالعدالة – إذا لم يصفه بالفسوق – لأن إخباره بمذهبه شهادة بأنه من أهل الأمانة، ولم يعلم منه الفسوق المانع من القبول. فإن قال عن بعض أصحابه ، لم يقبل، لإمكان أن يعني نسبته إلى الرواة أو أهل العلم، فيكون البحث فيه كالمجهول"[2].

---

[1]-نزهة النظر:ص60.

[2] – معارج الأصول:ص151.



وذكر الحسين بن عبد الصمد هذه المسألة بتفصيل يشبه إلى حد بعيد ما في كتب أهل السنة،حيث قال:" ولو قال الراوي الثقة :حدثني الثقة أو العدل ونحوهما لم يكف عند بعضهم لجواز كون غيره قد اطلع على جرحه. وأصالة عدم الجارح غير كاف إذا لابد من البحث. وإضرابه عن تسميته مريب، والاحتمال آت، والأصح الاكتفاء إذا كان القائل عالما بطرق الجرح والتعديل.ولو قال: كل من رويت عنه فهو ثقة وإن لم أسمه فكذلك. وقول العالم: هذه الرواية صحيحة تعديل لراويها إذا كان لها طريق واحد. وإذا روى العدل عمن سماه لم يكن تعديلا عند الأكثرين. وهو الصحيح .وعمل العالم وفتياه على وفق حديث ليس حكما بصحته وان كان لا يعمل إلاّ بخبر العدل "[1].

حكم العالم المزكّي بصّحة حديث تعديل لكلّ رواته أم لا؟

فيه أقوال، و الذي يترجّح في النظر هو القول بالعدم؛ لأنّ ذلك لا يوجب الحكم بكون الرجل ثقة أو موثّقا أو حسنا إذا وقع في سندٍ آخر؛ لاحتمال خصوصيّة في ذلك السند فكيف يمكن الوثوق بالكليّة.

قال الداماد:"أولى بالعدم على الأقوى، و كذلك في التحسين و التوثيق و التقوية و التضعيف. نعم إذا كان بعض الرواة غير مذكور في كتب الرجال أو مذكورا غير معلوم حاله، و لاهو بمختلف في أمره لم يكن على البعد من الحقّ أن يعتبر ذلك الحكم من تلقائهم شهادة معتبرة في حقّه"[2].

أما من احتجّ بحديثه،أي يُستدلّ بحديثه و يعتمد عليه.فذهب الشهيد الثاني،والداماد،والصدر،والمامقاني إلى أن ذلك يفيد المدح دون التعديل و التوثيق؛ لأنّه قد يحتجّ بالضعيف إذا انجبر[3].

[1] - وصول الأخيار:ص189.

[2] - الرواشح السماوية: ص59.

[3] - شرح البداية في علم الدراية: ص79-80، مقباس الهداية: 242/2، نهاية الدراية: ص395، الرواشح السماوية: ص60.

وثاقة مادحي أنفسهم:

في الرواة جملة من الرجال رووا مدحا لأنفسهم عن المعصوم،ولم يرد مدح لهم عن طريق غيرهم. فهل يحصل التوثيق أو المدح بما يرويه الراوي لنفسه مما يدلّ على وثاقته أو جلالته أو مدحه ؟

نجد علماء الإمامية قد اختلفوا في هذه المسألة بين القبول للرواية،وعدم القبول لها،فهذا علي ابن سويد السائي الذي استند توثيقه عند من وثقه إلى ما ورد فيه من مدح رواه هو نفسه،وهو ما جاء في الرسالة التي رواها عن الإمام موسى الكاظم،قال الحلي :" علي بن سويد السائي – بالسين المهملة – منسوب إلى ساية، قرية بالمدينة، ثقة، من أصحاب الرضا. روى الكشي عن حمدويه عن الحسن بن موسى، عن إسماعيل بن مهران، عن محمد بن منصور الخزاعي، عن علي بن سويد السائي، قال: كتبت إلى أبي الحسن ، وذكر حديثا عن أبي الحسن موسى ما يشهد بأنه نزل من آل محمد منزلة خاصة، وغير ذلك من إلهام الرشد والبصيرة في أمر دينه"[1].

وثقه الحلي،و وثقه من قبل الطوسي[2]،وكذا المجلسي في الوجيزة[3].ولكن البعض طعن في توثيقه،بأن ما ورد فيه هو شهادة لنفسه ففي إثبات مدحه بذلك نظر،فضلا عن توثيقه.

قال السبحاني: لا يمكن الاستدلال على وثاقة شخص برواية نفسه عن الامام، فإن إثبات وثاقة الشخص بقوله يستلزم الدور الواضح.[4]

ويظهر من صنيع الحلي عدم القبول على خلاف ما هو في ترجمة السائي،ففي ترجمة:عبد الله ابن ميمون الأسود القداح، قال الحلي:" روى أبوه عن أبي جعفر وأبي عبد الله ، وروى هو عن أبي عبد الله ، وكان ثقة. روى الكشي عن حمدويه، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن أبي خالد القماط، عن عبد الله بن ميمون، عن أبي جعفر قال: يابن ميمون كم أنتم بمكة، قلت: نحن أربعة، قال: إنكم نور الله في ظلمات الأرض. وهذا لا يفيد العدالة، لأنه شهادة منه لنفسه،

---

[1] – خلاصة الأقوال:ص175.

[2] – رجال الطوسي:ص359.

[3] – الوجيزة في الرجال:ص124.

[4] – كليات في علم الرجال:ص152.



لكن الاعتماد على ما قاله النجاشي. وروى الكشي عن جبرئيل بن أحمد، قال: سمعت محمد بن عيسى يقول: كان عبد الله بن ميمون يقول بالتزيد. وفي هذا الطريق ضعف"[1].

وقال في ترجمة:كليب بن معاوية الصيداوي. روى الكشي عن علي بن إسماعيل، عن حماد ابن عيسى، عن الحسين ابن المختار، عن أبي أسامة أن الصادق ترحم عليه. وعن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن كليب بن معاوية، عن أبي عبد الله ، وذكر ما يشهد بصحة عقيدته. وفي الأول حسين بن المختار وهو واقفي، والثاني شهادة لنفسه، فنحن في تعديله من المتوقفين[2].

ثبوت التوثيقات الخاصة:

التوثيقات عامة و خاصة: والمراد من التوثيقات الخاصة، التوثيق الوارد في حق شخص أو شخصين من دون أن يكون هناك ضابطة خاصة تعمهما وغيرهما، وتقابلها التوثيقات العامة، ويراد منها توثيق جماعة تحت ضابطة خاصة وعنوان معين[3].

ويثبت التوثيق الخاص بوجوه منها:

1- نص أحد المعصومين: إذا نص أحد المعصومين على وثاقة الرجل، فإن ذلك يثبت وثاقته قطعا، وهذا من أوضح الطرق وأسماها، ولكن يتوقف ذلك على ثبوته بالعلم الوجداني[4]، أو برواية معتبرة، والأول غير متحقق في زماننا، إلا أن الثاني موجود كثيرا. مثلا ; روى الكشي بسند صحيح عن علي بن المسيب قال :قلت للرضا: شقتي بعيدة،ولست أصل إليك في كل وقت، فعمن آخذ معالم ديني ؟ فقال: من زكريا بن آدم القمي، المأمون على الدين والدنيا... نعم يجب أن يصل التوثيق بسند صحيح "[5].

2-نص أحد أعلام المتقدمين: إذا نص أحد أعلام المتقدمين كالبرقي،والكشي،وابن قولويه، والصدوق، والمفيد، والنجاشي، والشيخ وأمثالهم على وثاقة الرجل، يثبت به حال الرجل بلا كلام[6].

---

[1] - خلاصة الأقوال للحلي:ص197.

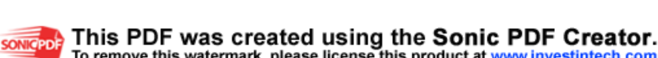
[2] - خلاصة الأقوال:ص232.

[3] - كليات في علم الرجال:ص151.

[4] -يقصد بالعلم الوجداني أي الطريق المباشر،ولذلك قال أن ذلك غير كتحقق في زماننا.

[5] - كليات في علم الرجال:ص151-152.

[6] - كليات في علم الرجال:ص153.



3-نص أحد أعلام المتأخرين: ومما تثبت به وثاقة الراوي أو حسن حاله هو نص أحد أعلام المتأخرين على ذلك .ويقصد بالمتأخرين أمثال:ابـــن طـــاووس،وابن المطهـــر الحلـــي،وابن داود الحلي،والتفرشي وغيرهم.

4- دعوى الإجماع من قبل الأقدمين[1].

5-المدح الكاشف عن حسن الظاهر: إن كثيرا من المدائح الواردة في لـــسان الرجـــاليين، يكشف عن حسن الظاهر الكاشف عن ملكة العدالة، فإن استكشاف عدالة الـــراوي لا يخـــتص بقولهم: " ثقة أو عدل " بل كثير من الألفاظ التي عدوها من المدائح، يمكن أن يستكـــشف بهـــا العدالة[2].

6- سعي المستنبط إلى جمع القرائن: إن سعي المستنبط على جمع القرائن والشواهد المفيـــدة للاطمئنان على وثاقة الراوي أو خلافها، من أوثق الطرق وأسدها[3].

أمارات التوثيق والمدح:

والمقصود بها العلامات التي وردت في الراوي وتدل على توثيقه،أو مدحه .

قال الفاني:" ذكر أرباب الدراية والرجال أمورا كثيرة أدعي استفادة الوثاقة منها ونـــوقش فيها بوجوه كثيرة بحيث صارت موردا للآراء والتفصيلات. ونذكر نبذة مما ذكـــروه دالا علـــى الوثاقة:

1 - أن يكون الراوي شيخ إجازة.
2 - أن يكون ممن روى كثيرا عن المعصومين.
3 - أن يكون وكيلا من قبل أحد المعصومين.
4 - أن يكون ممن روى عنه الأجلاء.
5 - أن يكون رسولا من قبل المعصومين.
6 - أن يكون ممن تسلم راية في حرب من حروبهم.
7 - أن يكون ممن لازم المعصوم بخدمة أو كتابة أو صحبة وما شاكل ذلك.

---

[1] - كليات في علم الرجال:ص156-157.

[2] - كليات في علم الرجال:ص157.

[3] - كليات في علم الرجال:ص157،وذكر محمّد رضا المامقاني الأربع الأول فقط،انظر:مستدركات مقباس الهداية:6/66-67.

8 – أن يكون ممن أذن له في الفتيا من قبلهم.

9 – أن يكون ممن تشرف بلقاء الحجة.

10 – أن يكون ذا أصل أو كتاب.

11 – أن يكون محبوبا من قبلهم.

12 – أن يكون ممن استفاد علوما خفية من قبلهم كعلم البلايا والمنايا وما شاكلها. إلى كثير من الأمور والأمارات التي ذكرت لإثبات وثاقة المتصفين بإحدى هذه الأوصاف[1].

وما ذكر الفاني ليس كل الأمارات ،وبعض ما ذكر ليس من أمارات التوثيق بل هو من أمارات المدح،فالمدح دون التوثيق،والتفريق بين التوثيق والمدح له أهمية كبيرة في تحديد درجة الراوي،ودرجة الحديث هل هو صحيح أو حسن أو موثق.

وإليك تفصيل ما وجدته من أمارات التوثيق أو المدح:

كون الرجل وكيلا لأحد الأئمّة:

ذهب الوحيد،و المامقاني وغيرهما إلى كون الراوي وكيلا لأحد الأئمّة من أقوى أمارات المدح، بل الوثاقة والعدالة[2]؛لأنّهم لا يجعلون الفاسق وكيلا.

قال السبحاني: ربما تعد الوكالة من الإمام، طريقا إلى وثاقة الراوي، لكنه لا ملازمة بينها وبين وثاقته، نعم لو كان وكيلا في الأمور المالية، تكون أمارة على كونه أمينا في الأمور المالية، وأين هو من كونه عادلا، ثقة ضابطا ؟ نعم إذا كان الرجل وكيلا من جانب الإمام طيلة سنوات، و لم يرد فيه ذم يمكن أن تكون قرينة على وثاقته وثبات قدمه، إذ من البعيد أن يكون الكاذب وكيلا من جانب الإمام عدة سنوات ولا يظهر كذبه للإمام فيعزله[3].

فتعيين الإمام لوكيل له وتوقيعه من علائم الوثاقة أو المدح على أقل تقدير،والوكالة إنما جعلت لأجل تسيير شؤون الإمامة،وينسب بعضهم باحثي الإمامية نشأت الوكالة إلى زمن الصادق،وأن التطور والتعمق والاعتماد عليها كان زمن الكاظم،لكن في زمن الرضا كادت أن تختفي بسبب ولايته للعهد في خلافة المأمون،ثم رجعت في إمامة الجواد.

---

[1] – بحوث في فقه الرجال:ص157-158.

[2] – مقباس الهداية: 258/2، فوائد الوحيد: ص45.

[3] – كليات في علم الرجال:ص345.



ومهام الوكيل تتركز في:

-قبض الحقوق الشرعية كالخمس وإيصالها إلى الإمام.

-الدعوة إلى الإمام.

-إخراج التوقيعات بين الشيعة والإمام.

-محاربة الانحرافات والانقسامات في الوسط الشيعي.

وإليك أمثلة على الوكلاء للأئمة وأقوال الرجاليين فيهم:

-إبراهيم بن محمّد الهمداني:وكيل الجواد،ووكيل للهادي[1].

-أيوب بن نوح بن دراج:وكيل الجواد بالكوفة[2].

-صفوان بن يحيى البجلي السابري:من وكلاء الرضا ثم الجواد[3].

- جعفر بن سهيل الصيقل، وكيل أبي الحسن وأبي محمد وصاحب الدار[4].

-علي بن مهزيار الأهوازي:كان وكيل الجواد في الأهواز.قال الحلي:" علي بن مهزيار - بالزاي قبل الياء المنقطة تحتها نقطتين، والراء أخيرا - الأهوازي، أبو الحسن، دورقي الأصل، مولى، كان أبوه نصرانيا فاسلم، وقد قيل: أن عليا أيضا أسلم وهو صغير، ومن الله عليه بمعرفة هذا الأمر وتفقهه، وروى عن الرضا وأبي جعفر ، فاختص بابي جعفر الثاني وتوكل له وعظم محله منه، وكذلك أبو الحسن الثالث وتوكل لهم في بعض النواحي وخرجت إلى الشيعة فيه توقيعات بكل خير، وكان ثقة في روايته لا يطعن عليه، صحيح الاعتقاد. قال حمدويه بن نصير: لما مات عبد الله ابن جندب قام علي بن مهزيار مقامه"[5] .

---

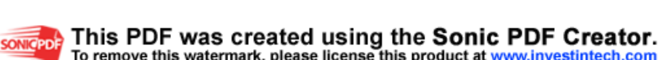
[1] - انظر:نقد الرجال:85/1.

[2] -انظر ترجمته في نقد الرجال للتفرشي:259/1-260.

[3] -انظر:نقد الرجال:422/2.

[4] - رجال الطوسي:ص398،رقم:5833.

[5] - خلاصة الأقوال:175-176.



قلت:لكن هناك من كان يقوم بأعمال للأئمة لكن كتب الرجال تورد فيهم الطعن،ولعل هذا الذي جعل حسن الصدر إلى أنها لا تدلّ بمجرّدها على شيء، اللهمّ إلاّ أن تكون الوكالة على جهة معتدّ بها، أي بالعدالة[1].

وكمثال على ذلك:محمّد بن أبي عباد:مشتهر بالسماع والشراب[2]،وكان يكتب للرضا[3].

وهناك من ادعى الوكالة،فذكر الطوسي منهم جماعة،قال:

[1] – نهاية الدراية: ص417.

[2] – معجم رجال الحديث للخوئي:1001/14.

[3] – عيون أخبار الرضا:216/2.

أحمد بن هلال من أصحاب أبي محمد ، فاجتمعت الشيعة على وكالة محمد بن عثمان بنص الحسن في حياته ، ولما مضى الحسن قالت الشيعة الجماعة له: ألا تقبل أمر أبي جعفر محمد بن عثمان وترجع إليه وقد نص عليه الإمام المفترض الطاعة ؟. فقال لهم: لم أسمعه ينص عليه بالوكالة، وليس أنكر أباه – يعني عثمان بن سعيد – فأما أن أقطع أن أبا جعفر وكيل صاحب الزمان فلا أجسر عليه فقالوا: قد سمعه غيرك، فقال: أنتم وما سمعتم، ووقف على أبي جعفر، فلعنوه وتبرؤا منه. ثم ظهر التوقيع على يد أبي القاسم بن روح بلعنه والبراءة منه في جملة من لعن.

ومنهم: أبو طاهر محمد بن علي بن بلال، وقصته معروفة فيما جرى بينه وبين أبي جعفر محمد بن عثمان العمري ، وتمسكه بالأموال التي كانت عنده للإمام، وامتناعه من تسليمها، وادعائه أنه الوكيل حتى تبرأت الجماعة منه ولعنوه، وخرج فيه من صاحب الزمان ما هو معروف[1].

ومثل التوكيل قالوا أن:تولية الإمام رجلا على وقف أو على الحقوق الإلهيّة؛لأنّه لا يعقل توليته على نحو ذلك إلّا العدل الثقة الأمين.

وكذا تولية الإمام رجلا على صقع أو بلدة؛لإنّه لا يعقل أن يولّي الإمام غير العدل المرضي على رقاب المسلمين و أموالهم و أحكامهم.

قالوا واختيار الإمام رجلا لتحمّل الشهادة أو أدائها،تثبت عدالة الرجل بملاحظة ما دلّ على اعتبار العدالة في الشاهد في شرع الإسلام.

واتخاذ الإمام رجلا خادما ملازما أو كاتبا، تعديل له؛ لعدم تعقّل صدور شيء من ذلك منه بالنسبة إلى غير العدل الثقة.

ومن ذلك أيضا حبّ النبيﷺأو الإمام شخصا،قالوا أن ذلك يستدلّ به على وثاقة ذلك الشخص. ومن ذلك ما ورد في ترجمة:صالح بن ميثم. روى علي بن أحمد العقيقي عن أبيه، عن محمد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن يعقوب بن شعيب بن ميثم، عن صالح قال له أبو جعفر: إني احبك وأحب أباك حبا شديدا[2].

---

[1] –الغيبة للطوسي:ص399-400.

[2] – خلاصة الأقوال:ص169.



و من ذلك أيضا إذن الإمام لرجل في الفتيا و الحكم،كما ورد في ترجمة أبان بن تغلب،قالوا أن ذلك أعدل شاهد على عدالة الرجل.

تشرّف الرجل برؤية الحجّة:

يُستشهد بذلك على كونه في مرتبة أعلى من العدالة.

وذكر الكليني مجموعة ممن رأى المهدي وهم:محمّد بن إسماعيل بن موسى بن جعفر،وحكيمة بنت محمد بن علي وأنها رأته ليلة مولده وبعد ذلك،وأبو علي بن مطهر،وخادمة لإبراهيم بن عبده النيسابوري،وأبو عبد الله بن صالح،وإبراهيم بن إدريس،وجعفر بن علي،وعمرو الأهوازي،وأبو نصر ظريف الخادم،ورجل من أهل فارس[1].

وممن رآه أيضا أحمد بن إسحاق بن عبد الله بن سعد بن مالك بن الأحوص الأشعري، أبو علي القمي،قال الحلي في ترجمته:" ثقة، كان وافد القميين، روى عن أبي جعفر الثاني وأبي الحسن وكان خاصة أبي محمد ، وهو شيخ القميين، رأى صاحب الزمان"[2].

قلت:هل عندهم أن الحجة لا يراه إلا الثقة ؟ ثم انظر إلى العجيب في هذا الأمر أن من رأى الحجة ثقة،ومن رأى رسول الله ﷺ ليس بثقة!!.

التوقيعات عن المعصومين التي وقعت في أيديهم منهم:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أمارات المدح[3].

وقد اشتهر عندهم التوقيعات الصادرة عن الإمام الثاني عشر في غيبته الصغرى[4].

مثال على التوقيعات ما حصل لكل من:

-فارس بن حاتم بن ماهويه القزويني [5].

---

[1] - انظر:أصول الكافي،كتاب الحجة،باب في تسمية من رآه،ج1، من ص329 إلى غاية ص332.

[2] - خلاصة الأقوال:ص63.

[3] - فوائد الوحيد: ص60، مقباس الهداية:289/2.

[4] - يقول غالب حسن أن مصطلح التوقيع استحدث في زمن الغيبة الصغرى.أي أنه لم يكون موجودا قبل ذلك .ولكن تداول المصطلح في كتب الشيعة يدل على وجوده قبل ذلك.وإن كان لتوقيعات المهدي أهمية خاصة باعتبار الحالة الخاصة التي صدرت فيها.

[5] - رجال الطوسي:3-15.



-إبراهيم بن عبده [1].

قال الطوسي: "وقد كان في زمان السفراء المحمودين أقوام ثقات ترد عليهم التوقيعات من قبل المنصوبين للسفارة من الأصل. منهم أبو الحسين محمد بن جعفر الأسدي... ومنهم أحمد بن إسحاق وجماعة خرج التوقيع في مدحهم...عن أبي محمد الرازي قال: كنت وأحمد بن أبي عبد الله بالعسكر، فورد علينا رسول من قبل الرجل فقال: أحمد بن إسحاق الأشعري، وإبراهيم بن محمد الهمداني، وأحمد بن حمزة بن اليسع ثقات"[2].

فالاتصال بالإمام من أمارات الوثاقة أو على الأقل المدح،ففي ترجمة علي بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين أبو الحسن الزراري. كان له اتصال بصاحب الأمر ، وخرجت إليه توقيعات، وكانت له منزلة في أصحابنا، وكان ورعا، ثقة فقيها، لا يطعن عليه في شيء[3].

كون الرجل من أولياء أمير المؤمنين، أو من خاصّة أمير المؤمنين:

يفيد المدح، و ليس المراد به مطلق الموالاة، بل خصوصيّة أُخرى تنبئ عن مكانه،وربما جُعل ذلك دليلا على العدالة... و لعلّ غيره من الأئمّة أيضا كذلك[4].

وذهب الخاقاني إلى أنه ليس ظاهرا في العدالة كما قيل، نعم هو ظاهر، بل صريح في التشيّع، و لو قلنا بظهوره في العدالة فلا فرق بين الأئمّة في ذلك[5].

وقال الصدر أن ذلك من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[6].

وقال المامقاني:لا ريب في دلالته على المدح المعتدّ به الموجب لصيرورة السند من القوي إن لم يثبت كونه إماميّا، و من الحسن إن ثبت كونه إماميّا[7].

---

[1] - رجال الكشي:1088-1089،التحرير الطاووسي:ص19،معجم رجال الحديث:255/1.

[2] - الغيبة للطوسي:ص415-417.

[3] - رجال النجاشي:ص260،ترجمة رقم:681.

[4] - فوائد الوحيد: ص32.

[5] - رجال الخاقاني: ص320.

[6] - نهاية الدراية: ص399.

[7] - مقباس الهداية: 213/2.



رواية محمد بن إسماعيل بن ميمون أو جعفر بن بشير عن الرجل أو روايته عنهما:

قال الوحيد :كلّ منهما أمارة التوثيق لما ذكر في ترجمتهما[1].وقال المامقاني:من أمارات المدح و لم يدلّ على التوثيق[2].

رواية الأجلاء عن الرجل أو كثرة تناول الأجلاء منه وروايتهم عنه:

قال الوحيد:من أمارات الوثاقة[3].وقال الصدر: لا يفيد إلّا قوّة في الرواية، أمّا إدخالها في الصحيح ففي غاية الإشكال[4]،وكذا قال المامقاني[5].

اعتماد القميّين على الرجل، أو روايتهم عنه:

ذكر الوحيد والمامقاني إنّه أمارة الاعتماد بل الوثاقة... ويقرب من ذلك اعتماد الغضائري عليه أو روايته عنه[6].وذهب الصدر إلى أن أقصى ما يفيده القوة[7].

رواية من يطعن على الرجال في روايتهم عن غير الثقات من المجاهيل والضعفاء:

أي أنه ما دام يطعن على غيره عند الرواية عن هؤلاء،فلابد أنه لا يفعل هو ذلك،قال الوحيد والصدر أن ذلك من أمارات الوثاقة[8].وذهب المامقاني إلى أن ذلك من أمارات القوّة دون الوثاقة[9].

قلت: لم يذكروا في ذلك مثالا عن هؤلاء،حيث نجد أن أقطاب الطائفة قد رووا عن الضعفاء والكذابين. قال النجاشي في ترجمة محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمي السمرقندي أبو النضر المعروف بالعياشي، ثقة، صدوق، عين من عيون هذه الطائفة، وكان يروي عن الضعفاء

[1] – فوائد الوحيد: ص48.

[2] – مقباس الهداية:2/264-265.

[3] – فوائد الوحيد: ص47.

[4] – نهاية الدراية: ص416.

[5] – مقباس الهداية:2/263.

[6] – فوائد الوحيد: ص49،مقباس الهداية:2/272.

[7] – نهاية الدراية:ص416.

[8] – فوائد الوحيد: ص47،نهاية الدراية: ص414-415.

[9] – مقباس الهداية:2/263.



كثيرا. وكان في أول أمره عامي المذهب، وسمع حديث العامة، فأكثر منه ثم تبصر وعاد إلينـــا، و كان حديث السن[1].

اعتماد شيخ على شخص:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أمارات المدح و الاعتماد عليه، و إذا كان جمـــع منـــهم اعتمدوا عليه فهو في مرتبة معتدّ بها من الاعتماد، و ربما يشير إلى الوثاقة[2] .

رواية الجليل عن الرجل:

قال الوحيد هو أمارة الجلالة والقوّة[3]..وقال المامقاني :من أمارات القوّة دون الوثاقـــة، إذا كان الجليل ممّن يطعن على الرجال في الرواية عن المجاهيل[4].

الترضّي أو الترحّم: قول: "رضي اللّه عنه"أو "رحمه اللّه" بعد ذكر اسم الشخص.

قال الوحيد والمامقاني أن ذكر الجليلُ شخصا مترضّيا أو مترحّما عليه يدلّ على حسن ذلك الشخص بل جلالته[5].وقال الكلباسي:"والرحمة من الأمارات الكاشفة عن حسن الحال"[6].وقـــال الصدر أن ذلك لا يدلّ على أكثر من المدح المطلق[7].

قلت:ويقصدون بالجليل يعني أحد أعلام الطائفة،كالكليني،والـــصدوق،وغيرهما،ويدخل في الترضي والترحم أيضا الدعاء للرجل.

ولا شك أن الترحم والترضي أو الدعاء إن كان صادرا مـــن أحـــد الأئمـــة فإنـــه يفيـــد التوثيق،مثال ذلك ما ورد في ترجمة جابر بن يزيد. قال الحلي:" قال السيد علي بن أحمد العقيقـــي العلوي: روى عن أبي عمار بن أبان، عن الحسين بن أبي العلاء أن الصادق ترحم عليه، وقال: أنه كان يصدق علينا. وقال ابن عقدة: روى أحمد بن محمد بن البراء الصائغ عن أحمد بن الفضل بن

---

[1] – رجال النجاشي:ص350،ترجمة رقم:944.
[2] – فوائد الوحيد: ص49، مقباس الهداية:271/2.
[3] – فوائد الوحيد: ص47.
[4] – مقباس الهداية:263/2.
[5] – فوائد الوحيد: ص53، مقباس الهداية:275/2-276.
[6] –سماء المقال:29/1.
[7] – نهاية الدراية:ص422.



حنان بن سدير، عن زياد بن أبي الحلال: أن الصادق ترحم على جابر، وقال: أنه كان يـــصدق علينا، ولعن المغيرة وقال: انه كان يكذب علينا"[1].

وفي ترجمة سدير بن حكيم: روى الكشي عن علي بن محمد القتيبي، قال: حدثنا الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن بكر بن محمد الأزدي، قال: وزعم لي زيد الـــشحام، قـــال: إني لأطوف حول الكعبة وكفي في كف أبي عبد الله،ودموعه تجري على خديه، فقال: يا شحام مـــا رأيت ما صنع ربي إلي، ثم بكى ودعا، ثم قال: يا شحام إني طلبت إلى إلهي في سدير وعبد السلام ابن عبد الرحمان، وكانا في السجن، فوهبهما لي وخلى سبيلهما. وهذا حديث معتبر يدل علـــى علو مرتبتهما[2].

وفي ترجمة أحمد بن إبراهيم أبو حامد المراغي:روى الكشي عن علي بن محمد بن قتيبة، قال: حدثني أبو حامد أحمد بن إبراهيم المراغي، قال: كتب أبو جعفر محمد بن أحمد بن جعفر القمـــي العطار، وليس له ثالث في الأرض في القرب من الأصل، يصفنا لـــصاحب الناحيـــة ، فخـــرج: " وقفت على ما وصفت به أبا حامد أعزه الله بطاعته وفهمت ما هو عليه، تمـــم الله ذلـــك لـــه بإحسانه ولا أخلاه من تفضله عليه، وكان الله وليه، وعليه أكثر السلام وأخصه "[3].

قلت:لكن هذه الأمارة يبدو أنها غير معمول بها دائما،حيث وجدنا الحلي مثلا يـــصرح في بعض التراجم أنها لا تدل على التعديل،قال في ترجمة: أحمد بن محمد بن عمران بن موسى، أبـــو الحسن، المعروف بابن الجندي – بالجيم المضمومة قبل النون –. قال النجاشي: أنه أستاذنا رحمـــه الله، ألحقنا بالشيوخ في زمانه. وليس هذا نصا في تعديله[4].

فهذا النجاشي وهو أحد أقطاب الطائفة يترحم على شيخه،لكن الحلي لا يعد ذلك دلـــيلا على تعديله.

[1] – خلاصة الأقوال:ص94.
[2] – خلاصة الأقوال:ص165.
[3] – خلاصة الأقوال للحلي:68-69.
[4] – خلاصة الأقوال للحلي:70-71.



ونجد ابن الغضائري يضعف أحمد بن مهران شيخ الكليني،رغم كثرة ترحم هـذا الأخـير عليه،ولذلك اعترض الكلباسي على ابن الغضائري،ونقل عن النوري:"وهذا الإصرار في الترحم عليه ينبئ عن علو قدره وحسن حاله"[1].

أن يكون للصدوق طريق إلى رجل:

هذا و إن لم يكن موجبا لصحّة الحديث -كما ذهب إليه المحدّثون- فهو لا محالة مدح لصاحب الكتاب.

قال الوحيد:عند المجلسي أنّه ممدوح لذلك، و الظاهر أنّ مراده منه ما يقتضي الحسن منه بالمعنى الأعمّ، لا المعهود المصطلح عليه[2].

وذكر الحر العاملي أن علماء الحديث والرجال المتقدمين منهم والمتأخرين كلهم يقبلون توثيق الصدوق للرجل،بل يجعلون مجرد روايته عن شخص دليلا على حسن حاله،خصوصا مع ترحمه عليه،وترضيه عنه،بل يجعلون ذلك دليلا على توثيق ذلك الشخص[3].

وقال الخوئي:" لا يمكن الحكم بحسن رجل بمجرد أنّ للصدوق إليه طريقا"[4].

قلت:وهذا تناقض واضح فالمجلسي نفسه كما سبق ذكره قد ضعف طرقا كثير عند الصدوق،بل ضعف أصحاب كتب اعتمد عليها الصدوق في الفقيه.

بالإضافة إلى أن الصدوق قد روى عن مجموعة من الرواة الذين ضعفوا مثل:

-تميم بن عبد الله بن تميم القرشي،فقد ضعفه ابن الغضائري[5]،والتفرشي[6]،والمجلسي[7].

-ومحمّد بن القاسم الإسترآبادي الذي ضعفه ابن الغضائري[8].

تضعيف العامة للرجل بالتشيع:

---

[1] - سماء المقال:63/1.

[2] - فوائد الوحيد: ص54.

[3] - مستدركات مقباس الهداية:183/6.

[4] - الخوئي، معجم الرجال وتفصيل طبقات الرواة.ط5؛1413هـ/1992م.ج1، ص81.

[5] - رجال ابن الغضائري:ت21.

[6] - نقد الرجال:307/1،رقم:823.

[7] - الوجيزة في الرجال:ص40،رقم:317.

[8] - رجال ابن الغضائري:م41.



قال الكلباسي أن آية جلالة الرجل وصحة حديث متقررة بذلك[1].

أن تكون روايات الرجل كلّها أو جلّها مقبولة أو سديدة:

قال الوحيد والصدر: أن ذلك من أمارات المدح[2]،وقال المامقاني : أنّ ذلك أمـــارة كونــه ممدوحا بل معتمدا وموثّقا في الرواية[3].

كون الراوي من بيت آل نعيم الأزدي:

من أمارات المدح، لما ذكره النجاشي في ترجمة بكر بن محمّد الأزدي من أنّه: وجه في هذه الطائفة، من بيت جليل بالكوفة من آل نعيم[4].

كون الراوي من آل أبي الجهم:

من أمارات المدح، لِمْا ذكره النجاشي في ترجمة منذر بن محمّد بن المنذر، وسعيد بـــن أبي الجهم من أنّ آل أبي الجهم بيت جليل وكبير بالكوفة[5].

كون الراوي من آل أبي شعبة:

من أمارات المدح، لِمْا ذكره النجاشي في ترجمة عبيد اللّه بن عليّ بن أبي شعبة الحلبي مـــن أنّ: آل أبي شعبة بيت مذكور من أصحابنا[6].

قال ابن المطهر في الخلاصة:" أحمد بن عمر بن أبي شعبة الحلبي، ثقة، روى عن أبي الحـــسن الرضا وعن أبيه من قبل، وهو ابن عم عبيد الله وعبد الأعلى وعمران ومحمد الحلبيين، روى أبوهم عن أبي عبد الله ، وكانوا ثقات"[7].

وقال:"عبيد الله بن علي بن أبي شعبة الحلبي، مولى بني تيم الله بن ثعلبة، أبو علي، كـــوفي، كان يتجر هو وأبوه وإخوته إلى حلب، فغلب عليهم النسبة إلى حلب، وآل أبي شعبة بيت مذكور

---

1 – سماء المقال:221/1.
2 – فوائد الوحيد: ص49،نهاية الدراية:ص424.
3 – مقباس الهداية:272/2-273.
4 – فوائد الوحيد: ص59، نهاية الدراية: ص427؛ مقباس الهداية:286/2.
5 – فوائد الوحيد: ص59،نهاية الدراية:ص426، مقباس الهداية:285/2.
6 – فوائد الوحيد: ص59،نهاية الدراية: ص426، مقباس الهداية:285/2.
7 – خلاصة الأقوال:ص72.



في أصحابنا، روى جدهم أبو شعبة عن الحسن والحسين ، وكانوا جميعهم ثقات مرجوعا إليهم فيما يقولون، وكان عبيد الله كبيرهم ووجههم، وصنف الكتاب المنسوب إليه، وعرضه على الصادق وصححه واستحسنه، وقال عند قراءته: ليس لهؤلاء في الفقه مثله، وهو أول كتاب صنفه الشيعة"[1].

كون الراوي كثير السماع:

جعله الوحيد أولى من"كثير الرواية" و هو يقول بإفادته المدح و القوّة[2].

كون الحديث مقبولا:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أمارات المدح[3].

كون الحديث موافقا للكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو حكم العقل، أو التجربة:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أمارات المدح[4].

كون الحديث عالي السند:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أمارات المدح[5].

كون الحديث في متنه ما يشهد بكونه من الأئّمة:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أمارات المدح[6].

أن يذكر الكشّي الرجل و لا يطعن عليه:

قال المامقاني أن ذلك من أمارات المدح[7].

---

1 – خلاصة الأقوال:ص203.

2 – فوائد الوحيد: ص46.

3 – فوائد الوحيد: ص59، مقباس الهداية:288/2.

4 – فوائد الوحيد: ص60، مقباس الهداية:288/2.

5 – فوائد الوحيد: ص60، مقباس الهداية:289/2.

6 – فوائد الوحيد: ص60، مقباس الهداية:289/2.

7 – مقباس الهداية:286/2.



وقيل أن مجرّد عدم ذكر الكشّي لا يوجب قبولاً له، فقد ذكر في كتابه المقبول وغيره؛ بل لو ذكر بهذه الحالة جميع المصنّفين، من هو أجلّ من الكشّي، لم يفد ذلك قبولاً.وسيأتي الكلام عن ذلك في المسكوت عنه.

أن يذكر النجاشي الرجل ولم يطعن عليه:

قال الوحيد أن ذلك من أمارات المدح[1].وقال الداماد:أنّ من يذكره النجاشي من غير ذمّ ومدح يكون سليما عنده عن الطعن في مذهبه وعن القدح في روايته فيكون بحسب ذلك طريق الحديث من جهته قويّا لا حسنا ولا موثّقا[2].

وردّ ذلك الكلباسي فقال:"ظاهر السياق يقتضي الحكم بالإجمال اجتهادا، وبالضعف عملا، وما جرى عليه في الرواشح فاسد"[3].

أخذ الرجل معرّفا للثقة أو الجليل، مثل أن يقال في مقام تعريفهما: أنّه أخو فلان أو أبوه:

قال الوحيد أنّه من المقويّات وفاقا الداماد[4].وعدّه الصدر من أمارات المدح[5].

وقوع الرجل في سند حديثٍ صدر الطعن فيه من غير جهته:

أي أن السكوت عنه يُعد من الأمارات ،ولو كان غير ثقة لذكر،قال الوحيد:ربما يظهر من بعضٍ وثاقته، ومن بعض مدحه وقوّته، ومن بعض عدم مقدوحيّته، فتأمّل[6]،وقال المامقاني أنّ السكوت عنه والتعرّض لغيره ربما يكشف عن عدم مقدوحيّته، بل ربّما يكشف عن مدحه وقوّته، بل وثاقته[7].وقال الصدر أن ذلك من أمارات المدح[8].

---

[1] – فوائد الوحيد: ص59.
[2] – الرواشح السماوية: ص68.
[3] – سماء المقال: 1/ 183.
[4] – فوائد الوحيد: ص48-49.
[5] – نهاية الدراية: ص426.
[6] – فوائد الوحيد: ص50.
[7] – مقباس الهداية:2/273-274.
[8] – نهاية الدراية: ص426.



وقوع الرجل في السند الذي حكم العلاّمة بصحّة حديثه:

ذهب الوحيد والمامقاني إلى أن ذلك من أمارات المدح[1].قلت:يلاحظ ما ذكرناه في الجارح والمعدل وموقفهم من توثيقات المتأخرين.

وقوع الاتّفاق على الفتوى بخبر،أو وقوع الاتّفاق على العمل بخبر:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أمارات المدح[2].

كون الرجل من رجال محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري ولم يستثن عليه:

محمّد بن أحمد بن يحيى يعدّ من أجلّاء الطائفة، ألّف كتابا سمّاه نوادر الحكمة، وكان محمّد بن الحسن بن الوليد – وهو أستاذ الصدوق –يستثني من رواية محمّد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن عدة، فقال بعض علمائنا بأنّ هذا شهادة على عدالة كلّ من روى عنه محمّد بن أحمد بن يحيى إذا لم يكن ممّن استثناه ابن الوليد.

فقال الوحيد أنّه أمارة الاعتماد عليه، بل ربما يكون أمارة لوثاقته[3].

وقال الصدر أنه لا يفيد شيئا سوى تقوية الحديث في الجملة[4].

كون الرجل ممّن يكثر الرواية عنه و يفتى بها:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أمارات المدح والاعتماد عليه[5].

كون الرجل ممّن يروي عنه، أو عن كتابه، جماعة من الأصحاب أي :كثرة الرواية عنه، و كثرة الراوين لكتابه:

قال الوحيد:"لا يخفى كونه من أمارات الاعتماد... بل بملاحظة اشتراطهم العدالة في الراوي يقوي كونه من أمارات العدالة، سيّما وأن يكون الراوي عنه كلاّ أو بعضا ممّن يطعن على الرجال في روايتهم عن المجاهيل والضعفاء"[6].

---

[1] – فوائد الوحيد: ص56،مقباس الهداية:281/2.

[2] – فوائد الوحيد: ص59، مقباس الهداية:288/2.

[3] – فوائد الوحيد: ص53 – 54.

[4] – نهاية الدراية:ص424-425.

[5] – فوائد الوحيد: ص49، مقباس الهداية:267/2.

[6] – فوائد الوحيد: ص47.

وقال الصدر أن ذلك من أمارات المدح والاعتماد[1]،وقال المامقاني:جعل ذلك أمارة على العدالة محلّ تأمّل، إلّا أنّه أمارة قوّته، وكونه معتمدا[2].

إن نقل الثقة عن شخص لا يدل على كون المروي عنه ثقة، لشيوع نقل الثقات من غيره.

كون الرجل ممّن يروي عن الثقات:

قال الوحيد أنّه مدح و أمارة للاعتماد[3]وقال المامقاني:لا دلالة فيها على المدح و الاعتماد. نعم لو قيل في حقّه: لا يروي إلّا عن الثقات دلّ على المدح[4].

كون الرجل كثير الرواية عن الأئمّة:

قال الوحيد والمامقاني أن ذلك من أسباب المدح والقوّة والقبول[5]،وقال الخاقاني أنه يفيد مدحا ما، بل مدحا معتدّا[6].ونقل عن المجلسي ترجمة إنّه من شواهد الوثاقة[7] ،وقال الصدر:لا يبعد كون حديث الراوي المتّصف بذلك حسنا[8].

قال الفاني:"وخير ما يمكن أن يستدل به لإثبات الوثاقة وجوه ثلاثة:

الأول – أن كثرة روايات الراوي عن المعصومين تدل على ملازمته لهم والكاشفة عن شدة حبه وارتباطه بهم وهذا لا محالة ينبئ عن جلالة الراوي ووثاقته.

الثاني – أن كثرة الرواية وتعددها كما وكيفا تدل على إيداعهم أسرار الشريعة وأحوالهم إلى الراوي وهذا يدل على التزام الرواة بأمر الدين الحنيف. وإلا لما كان لروايتهم عنهم وخصوصا مع نقلها وتدوينها وجه يكاد يعقل.

الثالث – التمسك بالروايات الخاصة"[9].

---

[1] – نهاية الدراية: ص423.

[2] – مقباس الهداية:2/262-263.

[3] – فوائد الوحيد: ص48.

[4] – مقباس الهداية:2/265.

[5] – فوائد الوحيد: ص46، مقباس الهداية:2/260 - 261.

[6] – رجال الخاقاني: ص345.

[7] – فوائد الوحيد: ص46، نهاية الدراية: ص423.

[8] – نهاية الدراية: ص423.

[9] – بحوث في فقه الرجال:ص160.

رواية علي بن الحسن بن فضّال و من ماثله عن شخص:

الموجود في ترجمة عليّ بن الحسن: أنّه قلّ ما روى عن ضعيف، وكان فطحيا وقد سُئل الإمام عن كتب بني فضّال فقال: "خذوا بما رووا، وذروا ما رأوا".

قال النجاشي:"علي بن الحسن بن علي بن فضال بن عمر بن أيمن مولى عكرمة بن ربعي الفياض أبو الحسن، كان فقيه أصحابنا بالكوفة، ووجههم، وثقتهم، وعارفهم بالحديث، والمسموع قوله فيه. سمع منه شيئا كثيرا، و لم يعثر له على زلة فيه ولا ما يشينه، وقل ما روى عن ضعيف، وكان فطحيا..."[1].

ولذلك قال الوحيد أن روايته عن الشخص من المرجّحات لما ذكر في ترجمتهم[2].

رواية الرجل عن جماعة من الأصحاب:

قال الوحيد أن ذلك من أمارات المدح والمؤيّدات[3]،وقال المامقاني أن عدّه من الأمارات محلّ نظر[4].

رواية صفوان بن يحيى وابن أبي عمير عن الرجل:

قال الوحيد والمامقاني :إنّها أمارة الوثاقة لقول الشيخ في العُدّة أنّهما لا يرويان إلّا عن ثقة، ونظيرهما أحمد بن محمّد بن أبي نصر، و قريب منهم رواية علي بن الحسن الطاطري[5].

قلت:علي بن الحسن الطاطري قال فيه النجاشي:" وكان فقيها، ثقة في حديثه، وكان من وجوه الواقفة وشيوخهم"[6].

من لا يروي إلاّ عن ثقة:ذكروا جماعة لا يروون إلاّ عن ثقة وهم:

1-أحمد بن محمد بن عيسى[7].

---

[1] – رجال النجاشي:ص257-258،الترجمة رقم:676.

[2] – فوائد الوحيد: ص48، مقباس الهداية:2/265-266،وناقش في ذلك.

[3] – فوائد الوحيد: ص47.

[4]– مقباس الهداية:2/263.

[5] – فوائد الوحيد: ص47 – 48،مقباس الهداية:2/263 - 264.

[6] – رجال النجاشي:ص254-255،الترجمة رقم:667.

[7] – روى عن مجموعة من الضعفاء،مثل: بكر بن صالح،وعلي بن حديد، ومحمد بن سنان،و إسماعيل بن سهل.وبعض روايته عنهم في الكافي للكليني.

2- جعفر بن بشير البجلي.

3- محمد بن إسماعيل بن ميمون الزعفراني.

4- علي بن الحسن الطاطري.

5- بنو فضال.

كون الرجل من شرطة الخميس:

الشُرْطَة – بضمّ الشين – واحد الشُرَط، و الخَميس – بالفتح – في اللغة بمعنى الجيش، سمّي به لانقسامه إلى خمسة أقسام: المقدّمة، و الساقة، و الميمنة، الميسرة، و القلب[1].

قال ابن النديم:"ومعنى شرطة الخميس أن عليا رضي الله عنه قال لهذه الطائفة:تشترطوا فإنما أشارطكم على الجنة ولست أشاطكم على ذهب و لا فضة..."[2].

قال الكلباسي:"تدلّ على غاية إيمان مَن ذُكر في حقّه، كما أنّ الظاهر دلالته على الوثاقة"[3].

قال الحلي في ترجمة: عبد الله بن يحيى الحضرمي:" قال له علي يوم الجمل: أبشر يا ابن يحيى فإنك وأباك من شرطة الخميس حقا، لقد أخبرني رسول الله ﷺ باسمك واسم أبيك في شرطة الخميس، والله سماكم في السماء شرطة الخميس على لسان نبيه ﷺ"[4].

إكثار صاحب الكافي، من الرواية عن الرجل :

قال الوحيد:أُخذ دليلا على الوثاقة[5]،وقال المامقاني: أُخذ دليلا على قوّته بل وثاقته[6]،وقال الصدر:لا يفيد إلّا قوّة في الرواية، وأمّا إدخالها في الصحيح ففي غاية الإشكال[7].

قال السبحاني: التوثيق الإجمالي إن الغاية المتوخاة من علم الرجال، هو تمييز الثقة عن غيره، فلو كان هذا هو الغاية منه، فقد قام مؤلفو الكتب الأربعة بهذا العمل، فوثقوا رجال أحاديثهم

---

1 – سماء المقال: 2/245 - 246.
2 – الفهرست:ص307.
3 – سماء المقال: 2/246 - 247.
4 – خلاصة الأقوال:ص191-192.
5 – فوائد الوحيد: ص50.
6 – مقباس الهداية:2/274.
7 – نهاية الدراية: ص416.



وإسناد رواياتهم على وجه الإجمال دون التفصيل، فلو كان التوثيق التفصيلي من نظراء النجاشي والشيخ وأضرابهما حجة، فالتوثيق الإجمالي من الكليني والصدوق والشيخ أيضا حجة، فهؤلاء الأقطاب الثلاثة، صححوا رجال أحاديث كتبهم وصرحوا في ديباجتها بصحة رواياتها[1].

ويقول بعد ذلك: مثلا إن كثيرا من رواة الكافي ضعفهم النجاشي والشيخ، فمع هذه المعارضة الكثيرة تسقط قوله عن الحجية. نعم، إن كانت قليلة لكان لاعتبار قوله وجه. وإن الشيخ قد ضعف كثيرا من رجال " التهذيب والاستبصار " في رجاله وفهرسه، فكيف يمكن أن يعتمد على ذلك التصحيح[2].

قلت: من نظر إلى رجال كافي سيجد فيهم الكثير ممن طعن نقاد الشيعة فيهم وسنذكر جملة منهم على سبيل المثال لا الحصر،وما قاله فيه نقادهم:

1 – أحمد ابن أبي زاهر أبو جعفر الأشعري:حديثه ليس بذاك النقي[3]

2 – أحمد بن مهران: ضعفه ابن الغضائري[4].

3 – يونس بن ظبيان: ضعيف جدا،لا يلتفت إلى ما رواه،كل كتبه تخليط،وقال ابن الغضائري:غال،وضاع لا يلتفت إلى حديثه،وأورد الكشي روايات كثيرة تدل على كفره[5].

4 – على بن حسان بن كثير الهاشمي:ضعيف جدا،وذكر في الغلاة،فاسد الاعتقاد،له كتاب في تفسير الباطن كله تخليط[6].

5 – عبد الرحمن بن كثير الهاشمي:كان ضعيفا،وقيل:كان يضع الحديث[7]. 6-محمد بن الحسين بن سعيد الصائغ:ضعيف جدا،وقيل أنه غال[8].

7 – علي بن العباس الجراذيني الرازي:يرمى بالغلو،وغمز عليه،ضعيف جدا[1].

---

[1] – كليات في علم الرجال:ص46.

[2] – المصدر نفسه:ص49.

[3] – نقد الرجال:103/1.

[4] – رجال ابن الغضائري:أ15.

[5] – نقد الرجال:108/5.

[6] – المصدر نفسه:242/3.

[7] – المصدر نفسه:53/3.

[8] – المصدر نفسه:185/4.

8 – على بن أبي حمزة البطائني:قال ابن الغضائري:لعنه الله أصل الوقف،وأشد الخلق عداوة للولي بعد أبي إبراهيم[2]،ونقل الكشي تكذيب علي بن الحسن بن فضال له[3].

9 – عمر بن شمر بن يزيد الجعفي:ضعيف جدا[4].

10–صالح بن أبي حماد أبو الخير الرازي:ضعيف،كان أمره ملتبسا،يعرف وينكر[5].

11 – صباح بن يحيى المزني :زيدي ضعيف[6].

12 – صالح بن عقبة بن قيس :غال كذاب،لا يلتفت إليه[7].

13 – محمد بن الحسن بن جمهور العمي البصري:له روايات فيها غلو وتخليط،وقيل فيه أشياء الله أعلم بها من عظمها،وقالوا:ضعيف الحديث،فاسد المذهب[8].وقال ابن الغضائري:"غال فاسد الحديث،لا يكتب حديثه،رأيت له شعرا يحلل فيه محرمات الله عز وجل"[9].

14 – محمد بن سليمان بن عبد الله الديلمي:ضعيف جدا،لا يعول عليه في شيء،مرتفع المذهب[10].

15 - محمد بن سنان الزاهري:ضعيف جدا،لا يعول عليه،غال،وكذبه الفضل بن شاذان[11].

16 – المفضل بن صالح أبو جميلة الأسدي:ضعيف كذاب،يضع الحديث[12].

---

1 –المصدر نفسه:274/3.
2 – رجال ابن الغضائري:ع53.
3 – نقد الرجال:220/3-221.
4 – المصدر نفسه:336/3.
5 – المصدر نفسه:403/2-405.
6 – رجال ابن الغضائري:ص17.
7 – رجال ابن الغضائري:ص16.
8 –نقد الرجال:172/4-173.
9 – رجال ابن الغضائري:م24.
10 – نقد الرجال:220/4-221.
11 – المصدر نفسه:223/4-226.
12 – المصدر نفسه:406/4-407.

17 – المفضل بن عمر الجعفي:فاسد المذهب،مضطرب الرواية،مرتفع القول،وقيل كان خطابيا،لا يعبأ به[1].

18 – المنخل بن جميل الأسدي :ضعيف،فاسد الرواية،في مذهبه غلو[2].

19 – صالح بن سهل الهمداني:غال كذاب،وضاع للحديث،روى الكشي أنه كان يقول بربوبية الصادق[3].

20 – عبد الله بن عبد الرحمن الأصم المسمعي البصري:ضعيف غل،ليس بشيء،مرتفع القول،وكان من كذابة أهل البصرة[4].

21 – عبد الله بن القاسم الحضرمي المعروف بالبطل:كذاب غال[5].

22 - عبد الله بن القاسم الحارثي:كذاب غال[6].

23 – محمد بن الحسن بن شمون:واقف ثم غلا،وكان ضعيفا جدا،فاسد المذهب[7].

24–سلمة بن الخطاب أبو الفضل البراوستاني:كان ضعيفا في الحديث[8].

25 – محمد بن الوليد الصيرفي :ضعيف[9].

26 – محمد بن علي أبو جعفر القرشي:كذاب غال،فاسد الاعتقاد،لا يعتمد في شيء،وكان ورد قم،واشتهر بالكذب في الكوفة[10].

---

[1] – المصدر نفسه:4/407-408.
[2] – المصدر نفسه:4/416.
[3] – المصدر نفسه:2/409.
[4] – المصدر نفسه:3/119.
[5] – نقد الرجال:3/131.
[6] – المصدر نفسه:3/131.
[7] – المصدر نفسه:4/175-176.
[8] – المصدر نفسه:2/349-350.
[9] – المصدر نفسه:4/341.
[10] – المصدر نفسه:4/268-269.

27 – محمد بن علي بن بلال:ذكره الطوسي في الوكلاء المذمومين،وقد سبق ذكره.

28-أحمد بن هلال العبرتائي:غال متهم في دينه[1].

29 - أمية بن علي القيسي:ضعيف في مذهبه ارتفاع[2].

30 – الحسين بن مياح:ضعيف غال[3].

31 – محمد بن أرومة:سبق ذكره من قبل.

32 – عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي:واقفي خبيث،والغلاة تروي عنه كثيرا[4].

33-عبد الله بن بحر:ضعيف مرتفع القول[5].

34 - عمر بن عبد العزيز:مخلط،يروي المناكير[6].

35 – وهب بن وهب، أبو البختري:أجمعوا على أنه كان كذابا[7].

---

1 – المصدر نفسه:1/117-178.

2 – المصدر نفسه:1/246.

3 – المصدر نفسه:2/122.

4 – المصدر نفسه:3/74-75.

5 – رجال ابن الغضائري:ع32.

6 – نقد الرجال:3/358-359.

7 – المصدر نفسه:5/31-32.

المبحث الرابع:التوثيقات العامة

التوثيقات العامة هي التي يثبت بها وثاقة جمع من الرواة تحت ضابطة خاصة،وقال الخوئي:"هي:شهادة الثقة بوثاقة شخص معيّن ضمن جماعة أو تحت مصنّف خاص"[1].وتتركز التوثيقات العامة،فيما يلي:

أصحاب الإجماع، مشايخ الثقات، العصابة التي لا يروون إلا عن ثقة، رجال أسانيد " نوادر الحكمة "، رجال أسانيد " كامل الزيارة "،رجال أسانيد " تفسير القمي "، أصحاب " الصادق "، شيوخ الإجازة، الوكالة عن الإمام، كثرة تخريج الثقة عن شخص .

أصحاب الإجماع:

ويُعد البحث في ذلك من أهم أبحاث أصول الحديث،وعلم الرجال،حيث يبتني على ذلك حكم على مجموعة كبيرة من الأسانيد والأحاديث.

قال السبحاني: " أصحاب الإجماع " اصطلاح جديد. إن التعبير عن هذه الجماعة بـ " أصحاب الإجماع " أمر حدث بين المتأخرين، وجعلوه أحد الموضوعات التي يبحث عنها في مقدمات الكتب الرجالية أو خواتيمها، ولكن الكشي عبر عنهم بـ " تسمية الفقهاء من أصحاب الباقرين " أو " تسمية الفقهاء من أصحاب الصادق " أو " تسمية الفقهاء من أصحاب الكاظم والرضا " فهو كان بصدد تسمية الفقهاء من أصحاب هؤلاء الأئمة، الذين لهم شأن كذا وكذا، والهدف من تسميتهم دون غيرهم، هو تبيين أن الأحاديث الفقهية تنتهي إليهم غالبا، فكأن الفقه الإمامي مأخوذ منهم"[2].

فقد نقل الكشي اتفاق العصابة على ستة نفر من أصحاب الصادقين،وهم: زرارة بن أعين، معروف بن خربوذ، بريد بن معاوية،أبو بصير الأسدي، الفضيل بن يسار، محمد بن مسلم الطائفي. ونقل أيضا اتفاقهم على ستة من أحداث أصحاب أبي عبد الله فقط وهم: جميل بن دراج، عبد الله بن مسكان، عبد الله بن بكير، حماد بن عثمان، حماد بن عيسى، أبان بن عثمان. كما نقل اتفاقهم على ستة نفر من أصحاب الإمامين الكاظم والرضا وهم: يونس بن عبد

---

[1] - معجم رجال الحديث:49/1.

[2] - كليات في علم الرجال:ص168.



الرحمان، صفوان بن يحيى بياع السابري، محمد بن أبي عمير، عبد الله بن مغيرة، الحسن بن محبوب، أحمد بن محمد بن أبي نصر.

وأصحاب الإجماع هم صفوة من الراوة الذين أجمع الإمامية على تصحيح ما رووا،وما يصح عنهم،وشهدوا لهم بالفقه،وعددهم ستة عشر،وقيل:ثمانية عشر:ستة منهم من أصحاب الإمامين الباقر والصادق،وستة منهم أصحاب الإمام الصادق خاصة،وستة منهم من أصحاب الإمامين الكاظم والرضا،فقسموا بذلك إلى ثلاث طبقات[1]:

1-الطبقة الأولى:أصحاب الباقر والصادق:

1- أبو الحسن وأبو علي زرارة بن أعين بن سنسن،واسمه عبد ربه ،عدّه الكشي من أصحاب الإجماع،وبأنه أفقههم.

ذكره الحافظ ابن حجر في لسان الميزان،وذكر ما يفيد رجوعه عن التشيع[2].

2- أبو القاسم بريد بن معاوية العجلي الكوفي ،قال الحلي:"روي أنه من حواري الباقر والصادق وروى عنهما، ومات في حياة أبي عبد الله ، وهو وجه من وجوه أصحابنا، ثقة فقيه، له محل عند الأئمة. قال أبو عمرو الكشي: أنه ممن اتفقت العصابة على تصديقه وممن انقادوا له بالفقه. وروى في حديث صحيح عن جميل بن دراج قال: سمعت أبا عبد الله يقول:" بشر المخبتين بالجنة: بريد بن معاوية العجلي"، وذكر آخرين، ومات في سنة مائة وخمسين"[3].

ذكر الحافظ ابن حجر أنه كان يقول بالاستطاعة[4] كما يقول زرارة[5].

---

[1] - انظر:الوجيزة في علم الدراية للبهائي:ص7،وخاتمة وسائل الشيعة:221/30.

[2] - لسان الميزان:321/3-322.

[3] - خلاصة الأقوال:ص18-82،وانظر:نقد الرجال للتفرشي:268/1.

[4] - المقصود بالاستطاعة هنا أن الإمام يعرف الغيب،وأنه يعلم من يدخل الجنة ومن يدخل النار،ففي ترجمة زرارة من لسان الميزان: عن ابن السماك قال: حججت فلقيني زرارة بن أعين بالقادسية فقال: إن لي إليك حاجة وعظمها فقلت: ما هي؟ فقال: إذا لقيت جعفر بن محمد فاقرأه مني السلام وسله أن يخبرني أنا من أهل النار أم من أهل الجنة فأنكرت عليه فقال لي: إنه يعلم ذلك و لم يزل بي حتى أجبته فلما لقيت جعفر بن محمد أخبرته بالذي كان منه فقال: هو من أهل النار فوقع في نفسي مما قال جعفر فقلت: ومن أين علمت ذلك؟ فقال: من ادعى علي علم هذا فهو من أهل النار فلما رجعت لقيني زرارة فأخبرته بأنه قال لي إنه من أهل النار فقال: كال لك من جراب النورة فقلت: وما جراب النورة؟ قال: عمل معك بالتقية.

[5] - لسان الميزان:195/2.



3- معروف بن خربوذ المكي الكوفي.من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله[1].قال الإمام الذهبي:صدوق شيعي،وهو مقل،وضعفه يحيى بن معين،وقال أحمد:ما أدري كيف حديثه،وقال أبو حاتم:يكتب حديثه[2].

4-أبو بصير يحيى بن القاسم الأسدي:روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله،قالوا فيه:ثقة وجيه[3]. وقال بعضهم مكان أبو بصير الأسدي: أبو بصير المرادي، وهو ليث بن البختري.قال النجاشي:" ليث بن البختري المرادي أبو محمد، وقيل أبو بصير الأصغر، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله [4].

5- فضيل بن يسار النهدي الكوفي نزيل البصرة:قال الحلي:" ثقة عين، جليل القدر، روى عن الباقر والصادق ، ومات في أيام الصادق. قال الكشي: حدثني على بن محمد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان ومحمد بن مسعود، قال: كتب إلى الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير، عن عدة من أصحابنا قال: كان أبو عبد الله إذا نظر إلى الفضيل بن يسار مقبلا قال: بشر المخبتين، وكان يقول: إن فضيلا من أصحاب أبي، واني لأحب الرجل أن يحب أصحاب أبيه. وقال الكشي أيضا: أنه ممن اجتمعت العصابة على تصديقه والإقرار له بالفقه"[5].

نقل الحافظ ابن حجر عن محمّد بن نصر المروزي الحافظ قال:ثنا أحمد بن منصور ثنا موسى ابن إسماعيل قال:كان فضيل بن يسار رجل سوء،وقال محمّد بن نصر:كان رافضيا كذابا،ليس ممن يحتج به،ولا يعتمد عليه[6].

6- أبو جعفر محمّد بن مسلم بن رباح الأوقص الطحان الكوفي الثقفي الأعور:قال الحلي: "وجه أصحابنا بالكوفة، ورع فقيه، صاحب أبا جعفر وأبا عبد الله ، وروى عنهما، وكان من أوثق الناس. روى الكشي عن محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله بن أبي خلف، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن عبد الله بن محمد الحجال، عن العلاء ابن رزين، عن عبد الله بن أبي يعفور، قال: قلت لأبي عبد الله: أنه ليس كل ساعة ألقاك ولا يمكن القدوم عليك، ويجئ الرجل من

[1] - نقد الرجال:4/393-394.

[2] - الميزان الاعتدال:4/144.

[3] - نقد الرجال:5/80.

[4] -رجال النجاشي:ص312،ترجمة رقم:876،وانظر:نقد الرجال:4/76.

[5] - خلاصة الأقوال:ص228.

[6] - لسان الميزان:6/34.



أصحابنا فيسألني وليس عندي كل ما سألني عنه، فقال: ما يمنعك عن محمد بن مسلم فإنه قد سمع من أبي وكان عنده وجيها. وعن أبي جعفر بن قولويه، عن سعد بن عبد الله، عن علي بن سليمان بن داود الرازي، عن علي بن أسباط، عن أبيه أسباط بن سالم، عن أبي الحسن موسى بن جعفر أن محمد بن مسلم من حواري أبي جعفر محمد بن علي وابنه جعفر بن محمد الصادق[1].

2-الطبقة الثانية:وهم أصحاب الصادق:

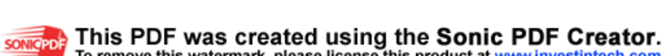
1-أبو علي جميل بن دراج بن عبد الله أبي الصبح النخعي.قال الحلي:قال ابن فضال أبو محمد: شيخنا ووجه الطائفة، ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن ، وآخوه نوح بن دراج القاضي أيضا من أصحابنا، وكان يخفي أمره، وكان أكبر من نوح، وعمى في آخر عمره، ومات في أيام الرضا أخذ عن زرارة، له أصل[2].

2-أبو علي عبد الله بن بكير الشيباني،وهو ابن أخي زرارة:قال الحلي: قال الشيخ الطوسي: أنه فطحي المذهب إلا أنه ثقة. وقال الكشي: قال محمد بن مسعود: عبد الله بن بكير وجماعة من الفطحية هم فقهاء أصحابنا، وذكر جماعة منهم عمار الساباطي وعلي بن أسباط وبنو الحسن بن علي بن فضال، علي وأخواه. وقال في موضع آخر: أن عبد الله بن بكير ممن اجتمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه وأقروا له بالفقه. فأنا أعتمد على روايته، وإن كان مذهبه فاسدا[3].

3- أبو محمّد عبد الله بن مسكان مولى بني غزة عبد الله بن مسكان: أبو محمد، مولى،ثقة، عين، روى عن أبي الحسن موسى ، وقيل: إنه روى عن الصادق ، وليس بثبت ; له كتب ، روى عنه: محمد بن سنان والحسين بن هاشم، مات في أيام أبي الحسن [4].

4- أبو عبد الله أبان بن عثمان الأحمر البجلي:قال ابن المطهر الحلي: قال الكشي: قال محمد ابن مسعود: حدثني علي بن الحسن بن فضال، قال: كان أبان بن عثمان من الناووسية، وكان مولى لبجيلة وكان يسكن الكوفة، ثم قال أبو عمرو الكشي: أن العصابة أجمعت على تصحيح ما

[1] – خلاصة الأقوال:ص251-252،وانظر:نقد الرجال:322/4.
[2] – خلاصة الأقوال:ص92-93،وانظر أيضا:نقد الرجال للتفرشي:369/1.
[3] – الخلاصة:ص195،وانظر:نقد الرجال:89/3.
[4] – نقد الرجال :142/3.



يصح عن أبان بن عثمان والإقرار له بالفقه . والأقرب عندي قبول روايته، وإن كان فاسد المذهب للإجماع المذكور[1].

وفي لسان الميزان:"تكلم فيه و لم يترك بالكلية،أما العقيلي فاقهمه،وذكره ابن حبان في الثقات،وقال:يخطئ ويهم"[2].

5- أبو محمّد حماد بن عيسى الجهني البصري.قال ابن المطهر الحلي: كان متحرزا في الحديث، روى عن أبي عبد الله عشرين حديثا، وعن أبي الحسن والرضا، ومات في حياة أبي جعفر الثاني،و لم يحفظ عنه رواية عن الرضا ولا عن أبي جعفر. وكان ثقة في حديثه صدوقا[3].

6- حماد بن عثمان بن زياد الرؤاسي.قال الحلي: ثقة جليل القدر، من أصحاب الرضا، ومن أصحاب الكاظم ، والحسين أخوه وجعفر أولاد عثمان ابن زياد الرواسي، فاضلون، خيار، ثقات[4].

3-الطبقة الثالثة:وهم أصحاب الكاظم والرضا:

1- أبو محمّد يونس بن عبد الرحمن مولى آل يقطين:

يونس بن عبد الرحمن: مولى علي بن يقطين بن موسى، مولى بني أسد، أبو محمد.في نقد الرجال:" كان وجها في أصحابنا متقدما، عظيم المترلة، ولد في أيام هشام بن عبد الملك، ورأى جعفر بن محمد بين الصفا والمروة و لم يرو عنه، وروى عن الكاظم والرضا ، وكان الرضا يشير إليه في العلم والفتيا، وكان ممن بذل له على الوقف مال جزيل وامتنع من أخذه وثبت على الحق. وقد ورد في يونس بن عبد الرحمن مدح وذم"[5].

2- أبو محمّد صفوان بن يحيى بياع السابري الكوفي:قال النجاشي: صفوان بن يحيى أبو محمد البجلي بياع السابري، كوفي، ثقة ثقة، عين. روى أبوه عن أبي عبد الله ، وروى هو عن الرضا ، وكانت له عنده مترلة شريفة. ذكره الكشي في رجال أبي الحسن موسى ، وقد توكل للرضا و أبي جعفر ، وسلم مذهبه من الوقف، وكانت له مترلة من الزهد والعبادة، وكان جماعة الواقفة بذلوا

1 - خلاصة الأقوال:ص74.

2 - لسان الميزان:106/1.

3 - خلاصة الأقوال:ص124-125.

4 - خلاصة الأقوال:ص125.

5 - نقد الرجال:108/5-111.



له مالا كثيرا، وصنف ثلاثين كتابا، كما ذكر أصحابنا. يعرف منها الآن: كتاب الوضوء، كتاب الصلاة، كتاب الصوم، كتاب الحج، كتاب الزكاة، كتاب النكاح، كتاب الطلاق، كتاب الفرائض، كتاب الوصايا، كتاب الشراء الشرى والبيع، كتاب العتق والتدبير، كتاب البشارات نوادر[1].

قال الحلي:"...وكان له عند الرضا منزلة شريفة، وتوكل للرضا وأبي جعفر ، وسلم مذهبه من الوقف، وكانت له منزلة من الزهد والعبادة" [2].

3-الحسن بن محبوب الزراد الكوفي:قال الحلي:" ثقة، عين، روى عن الرضا وكان جليل القدر، يعد في الأركان الأربعة في عصره. قال الكشي: أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصح عن هؤلاء وتصديقهم، واقروا لهم بالفقه والعلم، وذكر الحسن بن محبوب من الجماعة، قال: وقال بعضهم موضع الحسن بن محبوب: الحسن بن علي بن فضال. ومات الحسن بن محبوب في آخر سنة أربع وعشرين ومائتين، وكان من أبناء خمس وسبعين سنة"[3].

ذكره الحافظ ابن حجر في لسان الميزان[4].

4- أبو أحمد محمّد بن أبي عمير زياد بن عيسى الأزدي.قال النجاشي:" لقي أبا الحسن موسى ،وسمع منه أحاديث ، وروى عن الرضا ، جليل القدر عظيم المنزلة فينا وعند المخالفين. مات محمد بن أبي عمير سنة سبع عشرة ومائتين"[5].

5- أبو محمّد عبد الله بن المغيرة البجلي:قال الحلي: "ثقة ثقة، لا يعدل به أحد من جلالته ودينه وورعه، روى عن أبي الحسن موسى. قال الكشي: روى أنه كان واقفيا ثم رجع، ثم قال: أنه ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه والإقرار له بالفقه"[6].

---

[1] - رجال النجاشي:ص197-198،ترجمة رقم:524.

[2] - خلاصة الأقوال:ص170-171،وانظر:نقد الرجال:422/2.

[3] - خلاصة الأقوال:ص97،وانظر:نقد الرجال:56/2.

[4] - لسان الميزان:72/3.

[5] - رجال النجاشي:ص326-327،ترجمة رقم:887،وانظر أيضا: خلاصة الأقوال:ص239-240،وانظر:نقد الرجال:106/4.

[6] - خلاصة الأقوال:ص199.



6-أحمد بن محمّد بن عمرو بن أبي نصر البزنطي.قال ابن المطهر الحلي:" لقي الرضا وكان عظيم المترلة عنده، وهو ثقة جليل القدر، وكان له اختصاص بأبي الحسن الرضا وأبي جعفر ، أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصح عنه واقروا له بالفقه. مات سنة إحدى وعشرين ومائتين"[1].

وقد نظم السيد بحر العلوم هذا الإجماع الذي نقله الكشي، و لم يختلف معه إلا في أبي بصير، حيث نقل الكشي أنه الأسدي، ثمّ نسب القول إلى بعضهم: بأنه المرادي. أما السيد فقد ذكر أنه المرادي بقوله: "وليث يا فتى". وإليك ما نظمه، فقال:

قد أجمع الكل على تصحيح ***ما يصح عن جماعة فليعلما

وهم أولو نجابة ورفعة*** أربعة وخمسة وتسعة

فالستة الأولى من الأمجاد*** أربعة منهم من الأوتاد

زرارة كذا بريد قد أتى*** ثمّ محمد وليث يا فتى

كذا الفضيل بعده معروف*** وهو الذي ما بيننا معروف

والستة الوسطى أولو الفضائل*** رتبتهم أدنى من الأوائل

جميل الجميل مع أبان*** والعبدلان ثمّ حمّادان

والستة الأخرى هم صفوان*** ويونس عليهم الرضوان

ثمّ ابن محبوب كذا محمد***كذاك عبد الله ثم أحمد

وما ذكرناه الأصح عندنا*** وشذ قول من به خالفنا

وفي الكلام عن أصحاب الإجماع نجد في كتب القوم خلافات أساسية حول تتلخص فيما الآتي:

1-المراد بالتصحيح الوارد فيهم: إنه اختلف الفقهاء وعلماء الحديث في مؤدى الصيغة التي نقل عليها الإجماع، وهي:" تصحيح ما يصح عنهم". فاختار جماعة: أن معناها: قبول كل حديث صح عن أصحاب الإجماع من غير لحاظ حال الواسطة بينهم وبين المعصوم، وبه تمتاز أحاديث أولئك الجماعة .

قال الوحيد البهبهاني: "قولهم: اجتمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه واختلف في بيان المراد فالمشهور: أن المراد صحة كل ما رواه حيث تصح الرواية إليه فلا يلاحظ ما بعده إلى

---

[1] - الخلاصة:ص61.

المعصوم ،وإن كان فيه ضعف وهذا هو الظاهر من العبارة ،وقيل: لا يفهم منه إلا كونه ثقة، فاعترض عليه أن كونه ثقة أمر مشترك، فلا وجه لاختصاص الإجماع بالمذكورين به، وهذا الاعتراض بظاهره في غاية السخافة إذ كون الرجل ثقة لا يستلزم وقوع الإجماع على وثاقته إلا أن يكون المراد ما أورده بعض المحققين من أنه ليس في التعبير بها لتلك الجماعة دون غيرهم ممن لا خلاف في عدالته"[1].

قال:" بقى شيء وهو أنه ربما يتوهم بعض من عبارة إجماع العصابة وثاقة من روى عنه هؤلاء وفساده ظاهر وقد عرفت الوجه نعم يمكن أن يفهم منها اعتداد ما بالنسبة إليه"[2].

واختار آخرون أن تلك الصيغة لا تفيد إلا تصحيح، أو توثيق أولئك الجماعة فحسب. أما بقية رجال سند الحديث المتأخرين عنهم كالسابقين عليهم فلابد من إحراز وثاقتهم من طريق آخر، فلو كان أحدهم ضعيفاً لا تقبل روايته. وان نقلها عنه أحد أصحاب الإجماع.

قلت:قد ثبت رواية أصحاب الإجماع عن الضعفاء والمطعونين، ومعها كيف يمكن القول بأنهم لا يروون إلا عن الثقة وإليك بعض ما يدل على المقصود.

فقد روى ابن أبي عمير عن : علي بن أبي حمزة البطائني،ويونس بن ظبيان،و علي بن حديد، والحسين بن أحمد المنقري،و أبو البختري وهب بن وهب،وعمرو بن جميع وروايته عنهم في الكافي والتهذيب والاستبصار،وكل هؤلاء وغيرهم ضُعف،بل كُذب كما سبق بيانه في بعضهم.

2-هل الإجماع المذكور لغوي أم اصطلاحي؟ أشار المامقاني على أن المراد هو الإجماع الاصطلاحي:" والمراد بهذا الإجماع ليس هو المعنى اللغوي، وهو مجرد اتفاق الكل، بل المعنى المصطلح، وهو الاتفاق الكاشف عن رأي المعصوم ، على أن يكون المجمع عليه هو القبول والعمل بروايات أولئك الذين قيل في حقهم ذلك، إذ إمام ذلك العصر بمرأى من أولئك العاملين بأخبار هؤلاء ومسمع، مع عدم ظهور إنكار لهم ولا ردع، بل أقرهم على ذلك بل وأمر بالرجوع إليهم والأخذ منهم"[3].

3-عدد المجمع عليهم وتحديدهم.قد نقل الكشي الخلاف في بعض الرجال ،حيث جعل بعضهم مكان الحسن بن محبوب: الحسن بن علي بن فضال،وفضالة بن أيوب،وذكر بعضهم مكان

---

[1] -فوائد الوحيد:ص29.

[2] - فوائد الوحيد:ص30-31.

[3] - مقباس الهداية:2/200-202.



فضالة:عثمان بن عيسى،ومكان أبي بصير الأسدي:أبو بصير المرادي.وأضاف بعضهم حمدان بن أحمد،فجعله من أصحاب الإجماع.

توثيق رجال كتب معينة:

قال الفاني: دعوى وثاقة رواة جملة من الكتب – ومنشأ هذا البحث ما وقع لجملة من الاعلام وأرباب الكتب الروائية من تصدير أو تضمين كتبهم لعبارات يستوحى منها توثيق جميع رواة كتبهم[1].

ومن هذه الكتاب التي قالوا بتوثيق رجالها:كتاب كامل الزيارات لابن قولويه،وتفسير علي ابن إبراهيم القمي،وكتاب نوادر الحكمة للقمي، ونهج البلاغة الذي جمعه الشريف الرضي.

***كتاب كامل الزيارات أو كامل الزيارة لابن قولويه:**

المؤلف:هو جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه، يكنى أبا القاسم، قالوا:" وكان أبو القاسم من ثقات أصحابنا وأجلائهم في الحديث والفقه، روى عن أبيه وأخيه ،وهو أستاذ الشيخ المفيد ، ومنه حمل العلم والحديث، وكلما يوصف به الناس من جميل وفقه فهو فوقه. له تصانيف ، توفي سنة تسع وستين وثلاثمائة"[2].

أما الكتاب فقال السبحاني: وكتابه هذا من أهم كتب الطائفة وأصولها المعتمد عليها في الحديث، أخذ منه الشيخ في التهذيب وغيره من المحدثين، وهو من مصادر الشيخ الحر العاملي في وسائله، وفيه من الكتب المعتمدة التي شهد بصحتها مؤلفوها وقامت القرائن على ثبوتها، وعلم بصحة نسبتها إليه، وذكره النجاشي في فهرسه بعنوان كتاب " الزيارات " كما ذكره الشيخ في الفهرس بعنوان " جامع الزيارات " وعبر عنه في بقية الكتب باسم " كامل الزيارة "[3].

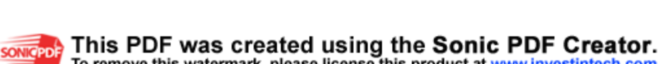
قالوا: أن الرجال الوارد ذكرهم في أسانيد الكتاب كلهم ثقات،ومنشأ هذه الدعوى ما أورده جعفر بن محمد بن قولويه في أول كتابه والذي استظهر منه وثاقة كل من وقع في أسانيد هذا الكتاب. والعبارة هي التالية: " وقد علمنا بأنا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا

---

[1] – بحوث في فقه الرجال :ص99.

[2] – رجال الطوسي:ص418،رقم:6038،خلاصة الأقوال للحلي:ص88-89،وانظر:نقد الرجال للتفرشي:356/1،مصفى المقال:ص107.

[3] – كليات في علم الرجال:ص300.



في غيره لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا ،ولا أخرجت فيه حديثا روي عن الشذاذ من الرجال يؤثر ذلك عنهم عن المذكورين غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم..". ووجه الاستدلال على الخصوص التعبير بـ " ما وقع لنا من جهة الثقات "[1].

قال السبحاني:" وربما يستظهر من هذه العبارة أن جميع الرواة المذكورين في أسانيد أحاديث ذلك الكتاب ممن روي عنهم إلى أن يصل إلى الإمام من الثقات عند المؤلف، فلو اكتفينا بشهادة الواحد في الموضوعات يعد كل من جاء في أسانيد هذا الكتاب من الثقات بشهادة الثقة العدل ابن قولويه. وقد وضع الشيخ الفاضل محمد رضا عرفانيان فهرسا في هذا الموضوع فاستخرج أسامي كل من ورد فيها فبلغت 388 شخصا"[2].

ولكن هذا الكلام منتقض؛لأن ابن قولويه نفسه قد نقل عن الضعفاء والمجاهيل كثيرا؛ مما يدل على أن ابن قولويه لم يكن بصدد توثيق رواة كل من وقع في كتابه وإعطاء مزيد قيمة له. ويتضح ذلك من خلال وجود الضعاف المعروفين بالضعف والكذب عند النقاد في كتابه،أمثال:عبد الرحمن ابن كثير الهاشمي ،وعلي بن حسان الهاشمي،و أبو جميلة المفضل بن صالح،وأبو الجارود زياد بن المنذر ،و عبد الله بن عبد الرحمن الأصم ،و عمرو بن شمر ،وأحمد بن أبي زاهر ،وقد سبق الترجمة لكل هؤلاء.

ومن كل ما ذكرناه يتضح لك بأن دعوى وثاقة رواة كتاب كامل الزيارات واضحة البطلان.ورغم ذلك نجد من أخذ بهذه القاعدة مطلقا،حيث نجد الخوئي يوثق مُعلى بن محمّد لوقوعه في سند"كامل الزيارات"[3]،رغم تضعيف النجاشي له[4].

تفسير علي بن إبراهيم القمي:

المؤلف:هو علي بن إبراهيم بن هاشم،أبو الحسن القمي،قالوا:ثقة في الحديث،ثبت،معتمد،صحيح المذهب.له كتب،وهو الذي أكثر محمّد بن يعقوب الكليني من الرواية عنه[5]. فالقمي من مشايخ الكليني، وقد أكثر في الكافي الرواية عنه، حتى بلغ روايته عنه سبعة آلاف

---

[1] - بحوث في فقه الرجال:ص99-100.
[2] - كليات في علم الرجال:ص300.
[3] - معجم رجال الحديث:280/19.
[4] - قال النجاشي:مضطرب الحديث والمذهب.رجال النجاشي:ص418،رقم:1117.
[5] - نقد الرجال:218/3.



وثمانية وستين موردا وقد وقع في أسانيد كثير من الروايات تبلغ سبعة آلاف ومائة وأربعين موردا[1].

أما الكتاب،فذكر السبحاني أن التفسير ليس للقمي وحده:"إن التفسير المتداول ليس لعلي بن إبراهيم وحده، وإنما هو ملفق مما أملاه علي بن إبراهيم على تلميذه أبي الفضل العباس، وما رواه التلميذ بسنده الخاص عن أبي الجارود من الإمام الباقر"[2].

ورغم ذلك فقد قالوا بوثاقة الرجال الوارد ذكرهم في أسانيد هذا التفسير،ومنشأ هذه الدعوى أيضا ما صرح به في أول كتابه قال:" ونحن ذاكرون ومخبرون بما ينتهي إلينا من مشايخنا وثقاتنا عن الذين فرض الله طاعتهم"[3].

قال السبحاني:"ربما يستظهر أن كل من وقع في أسانيد روايات تفسير علي بن إبراهيم المنتهية إلى المعصومين ثقة؛ لأن علي بن إبراهيم شهد بوثاقته"[4].

لكن هذه الدعوى ينقضها ورود جملة من الضعفاء المنصوص على ضعفهم في الكتاب،أمثال: أبو الجارود زياد بن المنذر ، وأبو جميلة المفضل بن صالح ،و علي بن حسان الهاشمي ،و عمرو بن شمر ،و الحسن بن علي بن أبي حمزة،و أحمد بن هلال ،و محمد بن سنان وغيرهم.

أصحاب الصادق في رجال الشيخ:

قال المفيد في الإرشاد: " نقل الناس عن الصادق من العلوم ما سارت به الركبان، وانتشر ذكره في البلدان، و لم ينقل عن أحد من أهل بيته العلماء، ما نقل عنه، ولا لقي أحد منهم من أهل الآثار، ونقلة الأخبار، ولا نقلوا عنهم كما نقلوا عن أبي عبد الله، فإن أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة عنه من الثقات على اختلافهم في الآراء والمقالات فكانوا أربعة آلاف رجل "[5].

فقيل لأجل قول المفيد هذا ،قالوا:إن جميع من ذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق هم ثقات.

---

[1] – انظر: كليات في علم الرجال:ص310.
[2] –انظر: المصدر نفسه:ص313.
[3] – بحوث في فقه الرجال:ص107.
[4] – كليات في علم الرجال:ص309.
[5] – انظر:كليات في علم الرجال:ص323.



قال صاحب مستدرك الوسائل:"وهم من الأربعة آلاف الذين وثّقهم ابن عقدة، فإنّه صنّف كتابا في خصوص رجال الصادق[1] و أنهاهم إلى أربعة آلاف، ووثّق جميعهم، وكلّ ما في رجال الشيخ منهم موجودون فيه فهم ثقات بتوثيقه، وصدّقه في هذا التوثيق المشايخ العظام أيضا"[2].

قلت:لكن الكلباسي ذكر أنه ليس في كلام ابن عقدة ما يقتضي التوثيق والوثاقة لرجال الصادق [3].

وقال الحر العاملي :"لو قيل بتوثيق جميع أصحاب الصادق إلّا من ثبت ضعفه لم يكن بعيدا"[4].

وقال الخوئي:" لكن هذه الدعوى غير قابلة للتصديق"[5].

قلت:قد وجدت الكثير ممن روى عن الصادق قد ضعفه نقادهم،ومن أمثلة ذلك:

1-إبْراهيمُ بنُ عُمَر، الصَنْعانيّ، اليمانيّ، يُكنّى أبا إسْحاق.ضَعِيفٌ جِدّاً.روى عن أبي جَعْفَر، وأبي عَبْد اللَّه[6].

2-جَحْدَرُ بنُ الْمُغَيْرَة، الطائيُّ، كُوفيٌّ.يَرْوي عن أبي عَبْد اللَّه ولَهُ عَنْهُ كِتابٌ.كانَ خَطّابيّاً في مذهبِهِ، ضَعِيفاً في حديثِهِ.وكِتابُهُ لَمْ يُرْوَ إلّا من طريق واحِدٍ[7].

3-داوُودُ بنُ كثير بن أبي خالِد، الرَقّيّ، مولى بَني أَسَد.يَرْوي عن أبي عَبْدِ اللّهِ.كانَ فاسِدَ المَذْهَب، ضَعِيْفَ الرِوايَةِ، لا يُلْتَفَتُ إليه[8].

4-زَكَرِيّا، أبُو يَحْيى، كَوْكَبُ الدم، كُوْفيٌّ.ضَعِيْفٌ. رَوى عن أبي عَبْدِ اللَّه[9].

---

[1] - وقد جمع عبد الحسين الشبستري رجال الصادق أيضا،وكتابه مطبوع.

[2] - مستدرك الوسائل: 770/3 .

[3] - انظر:سماء المقال:153/1، 156/1.

[4] - أمل الآمل، ج1، ص83.

[5] - معجم رجال الحديث، ج1، ص57 - 58.

[6] - ضعفاء ابن الغضائري:أ2.

[7] - ضعفاء ابن الغضائري:ج22.

[8] - المصدر نفسه:د46.

[9] - المصدر نفسه:ز54.



5-سُلَيْمانُ بنُ هارُون، النَخَعيُّ، أَبُو داوود، يُقالُ لهُ: كذّابَ النَخَعِ.روى عن أبي عَبْدِ اللّه. ضَعِيْفٌ جِدّاً[1].

6-سُلَيْمانُ بنُ زَكَرِيّا، الدَيْلَميُّ.روى عن أبي عَبْدِ اللّه.كذّابٌ، غالٍ[2].

7-صالِحُ بنُ سَهْل، الهَمْدانيُّ، كُوْفِيٌّ.غالٍ، كذّابٌ، وضّاعٌ للحديثِ.روى عن أبي عَبْدِ اللّه. لا خَيْرَ فيه، ولا في سائِرِ ما رَواهُ[3].

وقد عددت 34 رجلا ممن روى عن جعفر الصادق رحمه الله ضعفهم ابن الغضائري في كتابه في الضعفاء.

ونجد الطوسي نفسه ضعف جماعة من الرواة الذين رووا عن الصادق،منهم:إبراهيم بن أبي حبة المكي[4]،والحارث بن عمر البصري[5]،وعبد الرحمن بن الهلقام العجلي[6]،وعمرو بن جميع الأزدي البصري[7]،وكادح بن رحمة الزاهد[8]،و محمّد بن عبد الملك الأنصاري[9].

وبهذا ينقض قول من قال بتوثيق أو مدح كل من روى عن جعفر الصادق.

مشايخ الإجازة:

والمراد من مشايخ الإجازة من كان لديهم كتب أو روايات أجازوا غيرهم نقلها وروايتها ولو لم يكن بالسماع منهم أو بالقراءة عليهم، بل كان بمجرد إجازتهم النقل والرواية وغير ذلك.

قال الكلباسي:أن كون الرجل من مشايخ الإجازة هو من أعلى درجات العدالة فضلا عن الوثاقة"[10].ولذلك نجدهم يصححون الإسناد الذي فيه أحد مشايخ الإجازة رغم أنه لم يرد فيه جرحا أو تعديلا.

[1] – المصدر نفسه:س5.

[2] – المصدر نفسه:س13.

[3] – المصدر نفسه:ص1.

[4] – رجال الطوسي:ص158.

[5] – المصدر نفسه:ص191.

[6] – المصدر نفسه:237.

[7] – المصدر نفسه:ص251.

[8] – المصدر نفسه:ص275.

[9] – رجال الطوسي:ص289.

[10] – سماء المقال:260/1.

قال الفاني:"وقد استشكل في استكشاف وثاقة الشيخ لمجرد كونه شيخ إجازة باستلزامه وثاقة كل من روى عنه لمجرد الرواية واللازم باطل فالملزوم مثله في البطلان. إلا أن الصحيح هو التفصيل بين نوعين من مشايخ الإجازة:

أ – تارة يكون الشيخ مجرد مخبر لجزء يسير من الروايات أو لكتاب واحد مثلا مع مجهولية حاله تماما ما خلا ذلك.

ب – وتارة يكون الشيخ من خلال إجازته ممن صدق عليه أنه ناشر لتعاليم أهــل البيــت لكثرة حوايته على الكتب،والروايات عن الثقات والأجلاء وغيرهم.

ففي النوع الأول لا نلتزم بوثاقة الشيخ كذلك بينما نلتزم بها في المقام الثاني ومن هنا قبلنــا وعملنا بروايات سهل بن زياد... والوجه فيه أننا لا نتعقل أن يكون الرجل ناشرا لأحاديث أهل البيت،وصاحب مكتب إسلامي لبث الوعي الديني، وتنشيط معالم الإسلام،وأن يكون في المقابــل كذابا أو وضاعا. وهذه الملازمة تدرك بسهولة لو لوحظ الحاضر وما فيه إذا أنه خير دليل علــى الماضي خصوصا في مثل هذه الموارد. والاطمئنان المذكور بوثاقة الشيخ المجيز إن لم نقل بالعدالة بل بالجلالة لا يتنافى مع عدم انطباق ما أخبر عنه خارجا أو تبين عدم وثاقته أحيانا كما يحصل كثيرا في سائر موارد الاطمئنان. ومنه يندفع الإشكال القائل بأن بعضا مــن المــشايخ قــد ضــعفهم النجاشي"[1].

فسهل بن زياد من باب المثال ممن ورد فيه تضعيف وذم ومع ذلك يلتزم بوثاقته لكونه مــن مشايخ الإجازة المعروفين والناقلين الناشرين لأحاديث أهل البيت إلى غير ذلك مما يدعو إلى القول بوثاقته[2].

الفصل الثاني

أسباب الطعن في الراوي

ويشتمل على مبحثين:

[1] -بحوث في فقه الرجال :ص158-159.

[2] - بحوث في فقه الرجال:ص37.



*المبحث الأول:أسباب وأمارات الجرح.

*المبحث الثاني:موقف الإمامية من المخالف.

المبحث الأول:أسباب وأمارات الجرح

سبقت الإشارة إلى أن أهل السنة قد اشترطوا في الراوي العدالة،والضبط ،لذلك لا يخرج القدح في الراوي عن اختلال أحد هذين الشرطين أو كلاهما،وقد عبّر الأئمة النقاد عن أسباب ردّ رواية الراوي بعبارات متنوعة،تتعلق كلها بعدالة الراوي وضبطه،ومن ذلك:

عن عبد الرحمن بن مهدي قال: قيل لشعبة:من الذي يترك حديثه؟ قال:الذي إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون،فأكثر طرح حديثه،وإذا أكثر الغلط طرح حديثه،وإذا اتهم بالكذب طرح حديثه،وإذا روى حديثا غلطا مجمع عليه،فلم يتهم نفسه عنده فتركه طرح حديثه،وما كان غير ذلك فارو عنه "[1].

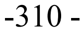
وكان مالك يقول:"لا يؤخذ العلم من أربعة:رجل معلن بالسفه،وإن كان أروى الناس،ورجل يكذب في أحاديث الناس إذا حدث بذلك،وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم،وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه،وشيخ له فضل وعباده إذا كان لا يعرف ما يحدث به" [2].

وعن محمد بن المثنى قال:قال لي عبد الرحمن بن مهدي:يا أبا موسى أهل الكوفة يحدثون عن كل أحد.قلت:يا أبا سعيد هم يقولون:إنّك تحدث عن كل أحد.قال:عمن أحدث؟ فذكرت له محمد بن راشد المكحولي،فقال لي:احفظ عني،الناس ثلاثة:رجل حافظ متقن فهذا لا يختلف

---

[1]-الجرح والتعديل:32/2،الكامل في الضعفاء:156/1.

[2]-الجرح والتعديل:32/2،الكفاية:ص160،116.



فيه،وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة فهو لا يترك،ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس،وآخر الغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه"[1].

وقال عبد الله بن الزبير الحميدي :" فان قال قائل:فما الشيء الذي إذا ظهر لك في الحديث أو من حدث عنه لم يكن مقبولا؟ قلنا:أن يكون في إسناده غير رضا بأمر يصح ذلك عليه بكذب أو جرحة في نفسه ترد بمثلها الشهادة أو غلطا فاحشا لا يشبه مثله وما أشبه ذلك،فإن قال:فما الغفلة التي ترد بها حديث الرجل الرضا الذي لا يعرف بكذب؟ قلت:هو أن يكون في كتابه غلط فيقال له في ذلك فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا،أو يغيره في كتابه بقولهم لا يعقل فرق ما بين ذلك،أو يصحف تصحيفا فاحشا فيقلب المعنى لا يعقل ذلك فيكف عنه،وكذلك من لقن فتلقن التلقين يرد حديثه الذي لقن فيه،وأخذ عنه ما أتقن حفظه،إذا علم أن ذلك التلقين حادث في حفظه لا يعرف به قديما،فأما من عرف به قديما في جميع حديثه،فلا يقبل حديثه،ولا يؤمن أن يكون ما حفظ مما لقن"[2].

وقال الإمام أحمد رحمه الله:"يكتب الحديث عن النّاس كلهم إلاّ عن ثلاثة:صاحب هوى يدعو إليه،أو كذاب،أو رجل يغلط في الحديث فيردّ عليه فلا يقبل"[3].

وقد جعل الحافظ ابن حجر رحمه الله أسباب الطعن في الراوي عشرة،فقال:"ثم الطعن يكون بعشرة أشياء بعضها أشد في القدح من بعض؛خمسة منها تتعلق بالعدالة،وخمسة تتعلق بالضبط"[4].

وهذه الأسباب هي:1-كذب الراوي 2-تهمته بالكذب 3-فحش غلطه 4-غفلته 5-فسقه 6-وهمه 7-مخالفته 8-جهالته 9-بدعته 10-سوء حفظه.

أما الإمامية فلم نجد عندهم هذا التفصيل في أسباب الطعن،وذلك لما سبق ذكره في شروط الراوي من اختلاف حاصل فيها،خاصة في شرط الضبط،الذي تندرج ضمنه الكثير من أسباب الطعن،لكنهم تعرضوا بالطعن في الراوي ببعض الأسباب المذكورة عند ابن حجر،كالكذب، والجهالة،والفسق ،والبدعة.لكن تفصيل كل سبب عندهم يختلف تماما عما عند أهل السنة،وكتب

1- التمييز للإمام مسلم:ص178-179.
2- الجرح والتعديل:2/33-34.
3- الآداب الشرعية لابن مفلح:2/254.
4- نزهة النظر:ص50.



الدراية لم تتعرض لهذه الأسباب إلا بالتلميح فقط،و لم يفصلوا القول إلاّ في الموقف من المخالف،ولكن نحاول تلخيص ما جمعناه في الموضوع على ندرته:

الكذب: لم تخرج كتب الدراية في الكلام عن الكذب عما أورده أهل السنة،سواء في التعريف،أو الحكم،أو القرائن الدالة على الوضع،وأسباب الوضع،مع أنهم حملوا في ذلك على أهل السنة،وزعموا أن للخلفاء –خاصة الأمويين– يدا في انتشار الوضع على النبي ﷺ،وذكروا من قرائن الوضع:كون الرجل سنيا،والحديث في خلافة الثلاثة وفضائلهم[1]، مع أن كتبهم الرجالية،طافحة بالطعن بالكذب،خاصة كتاب الضعفاء لابن الغضائري،وفي كلام الأئمة المنقول لعن لبعض الرواة لكذبهم على الأئمة كالمغيرة بن سعيد وغيره.وأغلب من نسب إليه الكذب هم الغلاة،فكثيرا ما يقترن تكذيب الراوي بالقول بغلوه.

وذكر الشهيد الثاني أن الغلاة من فرق الشيعة،كأبي الخطاب،ويونس بن ظبيان،ويزيد الصائغ وأضرابهم وضعوا جملة من الحديث ليفسدوا به الإسلام،وينصروا به مذهبهم[2].

وقد أشار علماؤهم إلى أن الوضع قد مس الكثير من كتبهم،بل ونسب إلى الأئمة كتبا كما هو الحال في تفسير العسكري.

و لم يصنف علماء الشيعة في الحديث الموضوع شيئا؛لذلك وجدنا الشهيد الثاني يعدد المصنفات في الموضوعات،فيذكر الكتب السنية[3].ووضع بعض معاصريهم،وهو هاشم معروف كتابا في ذلك.

ويطلق نقاد الإمامية على الراوي الوضاع ألفاظا مثل ألفاظ أهل السنة،فيقولون:كذاب،وضاع،يضع الحديث.

الفسق : الفسق في الاصطلاح:ارتكاب الكبائر،أو الإصرار على الصغائر.

وقد فرق أهل العلم بين نوعين من الفسق:

النوع الأول:الفسق بسبب بدعة غير مكفرة.وعبروا عنه:فسق الاعتقاد.

النوع الثاني:الفسق بسبب المعصية. وعبروا عنه:فسق العمل.

---

[1] – انظر:مقباس الهداية:405/1.

[2] – شرح البداية:ص61.

[3] – شرح البداية:ص62.



وإن كان الفسق عند أهل السنة ينقسم إلى فسق عمل وفسق اعتقاد،فإن الإمامية ذكروا القسم الأول ،وعبروا عنه بفسق الجوارح.لكن الأمر عندهم مختلف ،فالطوسي لا يرى منافاة – كما سبق بيانه– بين فسق الجوارح في الراوي وثقته،إلا أنه خولف من بعض علماء الإمامية في ذلك،خاصة وأنهم قالوا باضطرابه في بيان شروط الراوي،و لم أجد عندهم تفصيل في الكلام عن الفسق كأحد الأسباب المهمة للطعن في الراوي،كما هو الحال عند أهل السنة، ، ولكن ذكروا أن من أسبابه: شرب الخمر و النبيذ،فقال الوحيد،والمامقاني وغيرهما أنه من أسباب الذمّ ، و أنه يفيد عدم الاعتبار[1].

لكن الذي وجدته في كتب الرجال عندهم عدم اعتبار هذا الأمر من الأسباب القادحة في الراوي ،ففي ترجمة أبي هريرة البزاز. قال العقيقي: ترحم عليه أبو عبد الله ، وقيل أنه كان يشرب النبيذ، فقال: أيعز على الله أن يغفر لمحب علي شرب النبيذ والخمر[2].

وممن ذكر بشرب الخمر :عوف العقيلي:قال التفرشي:روى الكشي بطرق مرسل عن فرات ابن الأحنف أنه من أصحاب أمير المؤمنين،وكان خمارا،ولكنه يؤدي الحديث كما سمع[3].

وأبو حمزة الثمالي:وقد وثقوه[4].

وعبد الله بن أبي يعفور:وهو موثق عندهم[5].

أما فسق الاعتقاد فمضمونه موجود بكثرة في كتبهم،لكنه عبروا عنه بتعابير مختلفة،لأنه يتعلق بالمخالف عندهم،وهو عندهم ليس فاسقا بحسب.وقد سبق قولهم في شرط الإيمان أن أعظم الفسق عدم الإيمان.وسيأتي تفصيل القول في ذلك في المبحث التالي.

أما الضبط:

فقد سبقت الإشارة إلى اختلافهم في اشتراطه،وكتب الدراية لم تتعرض إلى أسباب الطعن في الراوي من جهة الضبط بوضوح،إلا أن هناك كلاما متفرقا في ثنايا كتبهم،كالتساهل ،قال الحسين ابن عبد الصمد:" لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماعه أو إسماعه، كمن لا يبالي بالنوم في

[1]– فوائد الوحيد: ص63، توضيح المقال: ص209،مقباس الهداية: 293/2.

[2] – خلاصة الأقوال:ص306.

[3] – نقد الرجال:209/3.

[4] – انظر:نقد الرجال:331/1.

[5] – انظر:نقد الرجال:83/3.



السماع، أو يحدث لا من أصل مصحح، أو عرف بكثرة السهو أو كثرة الشواذ والمناكير في حديثه. وقد بين نقاد الرجال من علمائنا في كتبهم كثيرا ممن يتصف بهذه الصفة"[1].

فهذا الكلام لا يختلف عما قاله أهل السنة عن التساهل،والعاملي في "وصول الأخيار" اعتمد كثيرا على كتب أهل السنة كشيخه الشهيد الثاني.

ووجدت الشهيد الثاني يشير إلى أن المتساهل في الرواية قد يطلق عليه:مضطرب الحديث،ولينه،منكره.

ومما ذكر عن الضبط واختلاله عندهم مسألة الاختلاط،ففي كتبهم الرجالية كثيرا ما يقولون في الراوي: "خلّط"،وهم في ذلك لا يقصدون الاختلاط بمعنى فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال إمّا بخرف،أو ضرر،أو مرض،أو عرض من موت ابن،وسرقة مال ،ونحو ذلك،وإنما يقصدون به أنه خلط في جانب العقيدة،بأن غلا،أو قال بمقالة بعض الفرق الأخرى.

لكن ابن عبد الصمد حاول الجمع بين ما هو معروف عندهم في الاختلاط،وما قاله أهل السنة،حيث قال:"من خلط لذهاب بصر، أو لخرف، أو فسق، أو بدع، أو كفر بغلو ونحوه؛ قبل ما حدث به قبل ذلك دون ما بعده ودون ما يشك فيه، كما في أبي الخطاب وأشباهه"[2].

فقد ذكر أن من خلط يقبل ما حدث به قبل اختلاطه،ويرد ما كان بعد الاختلاط،وقد ذكر مثل هذا القول للطوسي من قبل.

الجهالة: الجهالة لغة:من جهلت الشيء جهلا وجهالة:خلاف علمته،وجهّلته –بالتثقيل– نسبته إلى الجهل،فالجهالة مصدر جَهِلَ ضد علم[3].

والجهالة بالراوي عدم معرفته،وفي الاصطلاح:عدم معرفة الراوي عينا وحالا.

فالرواة من جهة معرفة صفتهم على قسمين:

1-من عرف وصفه سواء بالتعديل أو الجرح.

2-ومن لم يعرف وصفه:وهو المجهول.

---

[1] - وصول الأخيار:ص191.

[2] - وصول الأخيار:ص191.

[3]- انظر:الأفعال لابن القوطية:ص51،والمصباح المنير:ص112-113.



والمجهول على ثلاثة أقسام:مجهول العين،ومجهول الحال، ومستور.

هذا عند أهل السنة،أما المجهول في اصطلاح الإمامية،فيطلق في موردين:

أحدهما – يقع وصفا للحديث، و هو المرويّ عن رجلٍ غير موثّق و لا مجروح و لا ممدوح أو غير معروف أصلا، و منه قولهم: "عن رجل"، أو "عمّن حدّثه"، أو "عمّن ذكره"، أو "عن غير واحد"[1]، أو نحو ذلك[2].

– ثانيهما – يقع وصفا للراوي[3].

فعندهم لا توجد أقسام للمجهول،رغم إطلاقهم على الراوي :مجهول الحال،فهم لا يقصدون به: من عرفت عينه برواية اثنين عنه أو أكثر،و لم يذكر بجرح ولا تعديل،بل مجهول الحال عندهم هو المجهول،وهو:" ما ذكر رواته في كتاب الرجال، و لكن لم يعلم حال البعض أو الكلّ و لو بالنسبة إلى العقيدة"[4].

ومجهول الحال عندهم قد يكون مجهول عين،لكن لا يطلق عليه اسم المجهول،إذا عرفت حاله في العقيدة.ولذلك لا ترتفع الجهالة عندهم بالرواية،وإنما بمعرفة الحال، قال الحسين بن عبد الصمد:" وقال بعضهم–يعني من العامة–: من روى عنه اثنان ارتفعت الجهالة عنه. وكل ذلك ليس عندنا بشيء، والمجهول عندنا من لم يوثق و لم يضعف و لم يمدح، ولو روى عنه الناس وعلمت نسبته واسمه. نعم لو علم صحة عقيدته ارتفعت جهالته من هذه الحيثية وكان ذلك نوعا من المدح فربما دخل في قسم الحسن، وكذا إذا روى عنه الناس وله كتاب ونحو ذلك. وبالجملة مراتب المجهول تتفاوت كتفاوت الموثق والممدوح والضعيف"[5].

---

[1] – قال الداماد عن هذه الصيغ:" إذا قيل: فلان عن رجل، أو عن بعض أصحابه، أو عمّن سمّاه عن فلان، فبعض الأُصوليّين سمّاه مرسلا. و استمرّ عليه ديدن الشيخ في الاستبصار أكثريّا، و في التهذيب تارة، و ليس في حيّز الاستقامة. و قال الحاكم من العامّة: "لا يسمّى مرسلا بل منقطعا"، و هذا أيضا خارج عن سبيل الاستواء، و الصواب عندي أن يصطلح عليه بالإبهام أو الاستبهام فيعتبر قسم آخر و يسمّى المبهم و المستبهم".الرواشح السماوية:ص128.

[2] – وصول الأخيار: ص102، نهاية الدراية: ص192.

[3] – الرواشح السماويّة: ص60.

[4]– مقباس الهداية: 397/1.

[5] – وصول الأخيار:ص190.



قال المحقق الحلي:"المجهول النسب إذا عرف إسلامه لم يكف في قبول روايته، فان عرفت عدالته قبلت، لانا نتيقن ارتفاع الفسق المانع من قبول الشهادة فإن عارضها رواية معروف النسب والعدالة كان الترجيح لجانب المعروف"[1].

ورغم أن باقي أقسام المجهول لا توجد عند الإمامية إلا أن من صنف في الدراية،يتكلم عن المستور،وحكمه ،وما ذلك إلاّ بسبب النقل الحرفي عن كتب أهل السنة،قال ابن عبد الصمد العاملي:" لا تقبل رواية مجهول العدالة عند الجماهير منا ومن العامة. وأما المستور – وهو عدل الظاهر خفي الباطن كالممدوح غير المنصوص على ثقته – فقد تقدم أنه يحتج بها بعضهم، وذلك كما اتفق في جماعة من الرواة تقادم العهد وتعذرت خبرتهم باطنا"[2].

قالوا: يوجد فرق بين كلمة "المجهول" في كلام العلّامة و ابن داوود، و بينها في كلام المتأخّرين، فأنّها في كلامهما عبارة عمّن صرّح أئمّة الرجال فيه بالمجهوليّة، و هو أحد ألفاظ الجرح، و أمّا في كلام المتأخّرين – من الشهيد الثاني و المجلسي إلى المامقاني – فأعمّ منه، و من المهمل الذي لم يذكر فيه مدح و لا قدح.

قال السبحاني:" لكن المجهول في كلام المتأخرين، من الشهيد الثاني والمجلسي والمامقاني، أعم منه ومن المهمل الذي لم يذكر فيه مدح ولا قدح. وقد عرفت أن العلامة لا يعنون المهمل أصلا، وابن داود يعنونه في الجزء الأول كالممدوح، وكان القدماء يعملون بالمهمل كالممدوح، ويردون المجهول"[3].

المسكوت عنه:

إذا لم يُذكر في الراوي جرحا أو تعديلا في ترجمته هل يعد ذلك توثيقا له أم تجهيلا ؟

اختلف قول أهل العلم من أهل السنة في ذلك،ومردّ هذا الخلاف ما قال الحافظ السخاوي في اختلافهم في رواية المستور،وإليك أهم ما قاله أهل العلم في ذلك:

قال العلامة التهانوي:"سكوت ابن أبي حاتم أوالبخاري عن الجرح في الراوي:توثيق له"[4].

---

[1] – معارج الأصول:ص150-151.

[2] – وصول الأخيار:ص189.

[3] – كليات في علم الرجال:ص122.

[4] –قواعد في علوم الحديث:ص358.



قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى:"والعلماء الحفاظ الجهابذة مثل المجد ابن تيمية،والمنذري،والذهبي،وابن القيم،وابن عبد الهادي،والزيلعي،وابن كثير،والزركشي، والهيثمي، وابن حجر...فهموا من تتبع صنيع البخاري وعادته ودراسة أحكامه في الرجال:أن من سكت عنه لا يعد مجروحا ولا مجهولا"[1].

وقال:"اعتبار السكوت تعديلا أولى من هدره أو اعتباره تجهيل؛لأن أقل ما يقال في حال ذلك الراوي الذي سكت عنه و لم ينقل عن غيره فيه جرح –و لم يذكر في مروياته شيء يغمز فيه–إنه باق على أصل البراءة التي لا تزول إلا بثبوت نقل الجرح و لم ينقل"[2].

قال العلامة بديع الدين الراشدي متعقبا للتهانوي[3]:"هذا باطل ؛لأن كثيرا من الرواة إنما سكت عنهم لأنه لم يقف على حالهم كما صرّح به ابن أبي حاتم نفسه،حيث قال في ابتداء الجرح والتعديل:"على أنا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهملة عن الجرح والتعديل كتبناها ليشمل الكتاب على كل من روي عنه العلم رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم فنحن ملحقوها بهم بعد إن شاء الله تعالى"[4].

قال:والحافظ–يعني ابن حجر– أيضا يذكر كثيرا من الرواة الذين سكت عنهم ابن أبي حاتم فيجهل البعض ويضعف البعض،إلاّ من ثبت فيه التوثيق عن أحد من النقاد فيوثقه،فصنيعه يدل على خلاف ما زعمه المصنف"[5].

قلت: قول الشيخ عبد الفتاح رحمه الله بأن اعتبار سكوت البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل توثيقا وأن ذلك قول الجمهور، لم أجد فيه لدى المتقدمين أو المتأخرين قولا صريحا بذلك،وما استدل به الشيخ في ذلك عن هؤلاء الأئمة ليس صريحا في اعتبارهم سكوت ابن أبي حاتم أو البخاري توثيقا،بل ساق كلاما لهم محتمل[6].

---

[1]–انظر:تعلقيه على الرفع والتكميل:ص232.

[2]- انظر: تعليقه على الرفع والتكميل:231.

[3]–نقض قواعد في علوم الحديث:ص313.

[4]–انظر:الجرح والتعديل:38/2.وقال الشيخ المعلمي رحمه الله:"قد يذكر المؤلف الرجل ولا يستحضر عمن روى ولا من روى عنه أو يستحضر أحدهما دون الآخر،فيدع لما لا يستحضره بياضا".انظر:مقدمة تحقيقه لكتاب الجرح والتعديل:ص:يو.

[5]–نقض قواعد في علوم الحديث:ص313.

[6]–انظر:تعليق الشيخ على الرفع والتكميل:ص233 فما بعدها.

وقد اعتبر الحافظ أبو الحسن علي بن محمّد المعروف بابن القطان الفاسي (ت628هـ) سكوت أحد هؤلاء الحفاظ عن الراوي تجهيلا له فقال رحمه الله:"ومن يذكر في كتب الرجال برواية أكثر من واحد عنه،مهملا من الجرح والتعديل،فهو غير معروف الحال عند ذاكره بذلك،وربما وقع التصريح بذلك في بعضهم"[1].وقال أيضا:"وما ذكرهم مصنفو الرجال،مهملين من الجرح والتعديل،إلاّ أنهم لم يعرفوا أحوالهم،وأكثرهم إنما وُضعوا في التراجم الخاصة بهم في كتب الرجال،أخذا من الأسانيد التي وقعوا فيها،فهم إذن مجاهيل حقا"[2].

هذا عند أهل السنة أما الإمامية فننبه هنا إلى أن بعض علمائهم قال في تعريف المجهول أنه : من لم يقع في كتب الرجال تصريح بعدالته ووثاقته، ولا بضعفه ومجروحيته[3].

فهذا هو المسكوت عنه،لكنهم لم يعبروا عنه بذلك،رغم أنهم في كثير من التراجم لا يطلقون على من هذه حاله اسم الجهالة،ولذلك طرحت عندهم بعض الإشكالات فيما ورد في بعض الكتب الرجالية في تراجم بعض الرواة دون تصريح بتوثيق أو جرح فيهم،وبعض هؤلاء مخرّج لهم في الأصول الأربعة،وقد وجدوا للكثير منهم قواعد تخرجهم من دائرة الجهالة،كالقول بتوثيق من أخرج له الكليني،أو الصدوق،أو أنه من مشايخ الإجازة،أو أنه ممن أخذ عن الصادق ونحو ذلك مما ذكرناه في التوثيقات العامة.

---

[1]-بيان الوهم والإيهام:13/4.

[2]-بيان الوهم والإيهام:522/5.

[3] - مقباس الهداية: 130/2.



و لم يكتفوا بذلك،بل قالوا أن عدم إيراد طعن في ترجم الراوي في الكتب الرجالية ،يعد من أمارات المدح،رغم أنهم لم يقول أحد صراحة أن الأصل في الراوي العدالة.

فذهب الوحيد البهبهاني إلى أن ذكر النجاشي الرجل دون أن يطعن عليه: من أمارات المدح[1].وقال الداماد أنّ من يذكره النجاشي من غير ذمّ ومدح يكون سليما عنده عن الطعن في مذهبه وعن القدح في روايته فيكون بحسب ذلك طريق الحديث من جهته قويّا لا حسنا ولا موثّقا[2].

وقال الكلباسي بفساد هذا القول[3].

وقاس المامقاني على ذلك فقال: أن يذكر الكشّي الرجل و لا يطعن عليه:من أمارات المدح[4].

لكن الشهيد الثاني ردّ هذا القول من قبل[5]، فمجرّد عدم ذكر الكشّي لا يوجب قبولاً له عنده؛لأن الكشي ذكر في كتابه المقبول وغيره؛ بل لو ذكر بهذه الحالة جميع المصنّفين، من هو أجلّ من الكشّي، لم يفد ذلك قبولاً[6].

وقال الكلباسي أن عدم تعرض الكشي للراوي بالذم لا يكشف عن وثاقته أو مدحه[7].

والظاهر من صنيع المتأخرين أنهم يقبلون رواية من لم يذكر بجرح أو تعديل ،قال السبحاني: ثم إن المحقق التستري استظهر أن مسلك ابن داود في رجاله ومسلك القدماء هو العمل بالممدوحين والمهملين الذين لم يردا فيهم تضعيف من الأصحاب[8].

---

[1] – فوائد الوحيد: ص59.

[2] – الرواشح السماوية:ص68.

[3] – سماء المقال: 1/ 183.

[4] – مقباس الهداية: 2/286-287.

[5] – من المؤكد أن المامقاني أخذ هذا القول عن غيره ممن سبقه ،ممن كان قبل الشيهد الثاني أو عاصره.

[6] – الرسائل للشهيد الثاني: ص67.

[7] – سماء المقال:1/91.

[8] – كليات في علم الرجال:ص24.

قلت: وجدت التفرشي كثيرا ما،يقول بقبول رواية المسكوت عنهم، حيث قال في بعض التراجم:"...و لم أقف لأحد من أصحابنا على قول في القدح فيه،ولا على تعديله بالتنصيص والروايات عنه كثيرة،والأرجح قبول قوله"[1].

وقال:"...و لم ينص عليه علماؤنا بتعديل،و لم يرد فيه جرح،فالأقوى قبول روايته لسلامتها عن المعارض..."[2].

وكما للتوثيق والمدح أمارات فإن للجرح والذم أمارات أيضا،ومن ذلك:

إكثار المذمومين خصوصا أرباب المذاهب الفاسدة الرواية عن الراوي على وجه يظهر كونه منهم:

قال علي الكني :أنه من الأُمور التي يستفاد منها القدح[3].

كون الراوي في الرأي أو روايته في الغالب موافقا للعامّة:

قال الوحيد،والكني أن ذلك من أسباب الذمّ[4].

كون الرجل من بني أُميّة:

قال المامقاني :إنّه من أسباب الذمّ؛ لأنّه قد تواتر عنهم لعن بني أُميّة قاطبة كما في زيارة عاشوراء، المقطوع أنّها منهم، لكن بعض الروايات يدلّ على أنّ المدار على الإيمان و التقوى، و هو الذي يساعد عليه أُصول المذهب، و قواعد العدل، و الأخبار، و الآيات الكثيرة[5].

وفي كتبهم أحاديث تنسب إلى الأئمة تذم بني أمية،ومن ذلك: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:" إِنَّ بَنِي أُمَيَّةَ أَطْلَقُوا لِلنَّاسِ تَعْلِيمَ الْإِيمَانِ وَ لَمْ يُطْلِقُوا تَعْلِيمَ الشِّرْكِ لِكَيْ إِذَا حَمَلُوهُمْ عَلَيْهِ لَمْ يَعْرِفُوه"[6] .

---

[1]–نقد الرجال:95/1.

[2]–نقد الرجال:107/1.

[3] – توضيح المقال: ص214.

[4] – فوائد الوحيد: ص61، توضيح المقال: ص214.

[5] – مقباس الهداية: 311/2 و 315.

[6] – أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب،رقم:1،ج2،ص415-416.

كون الراوي كاتب الخليفة، أو الوالي، أو من عمّاله:

قال الوحيد:ظاهرها الذمّ و القدح كما اعترف به العلّامة في ترجمة حذيفة، لكن لا يقـــاوم التوثيق أو المدح المنافي، بل يمكن أن يقال بأنّ القدح بأمثالها مشكل، و إن لم يصادمها التوثيـــق و المدح[1].

وقال المامقاني:ظاهره الذمّ. نعم يرفع اليد عن الظاهر المذكور بورود المدح و التعديل فيـــه، كما في علي بن يقطين[2].

وهذا ما جعلهم يضعفون،بل يكذبون أكثر من عمل لدى الخلفاء،أو كان مقربـــا منـــهم، خاصة الخلفاء الأمويين.

قال هاشم معروف الحسني:" لقد أسند الزهري هذه الرواية إلى سعيد بن المسيب وهي مـــن جملة موضوعاته التي كان يتقرب بها للأمويين؛ لأنه كان من أتباعهم وقضاتهم، وغير بعيد عليه أن يضع لهم هذا الحديث، بعد أن نسب إلى الرسول أنه قال:« لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد المدينة والمسجد الأقصى»[3]، وأن الصخرة التي وضع رســـول الله قدمـــه عليها تقوم مقام الكعبة. ويهمهم أكثر من أي شيء ترويج المرويات التي تضع أبـــا طالـــب[4] في صفوف المشركين، وتمنح أبا سفيان زعيم الأسرة الأموية صفات الصديقين المؤمنين "[5].

ونقل زين الدين البياضي في الصراط المستقيم أن:" الزهري دخل عليه راهب وقال: مرضك من العين، وعندنا صليب يذهب العين فعلقه في عنقه فأصبح ميتا فترع منه علـــى مغتـــسله. وفي المحاضرات لما علقه قال الطبيب: إنه ميت لا محالة، فمات من ليلته فقيل له في ذلك فقـــال: روي عن علي الخبر السالف"[6].

---

[1]- فوائد الوحيد: ص61 - 62.

[2] – مقباس الهداية: 2/309 - 310.

[3] – أخرجه البخاري،كتاب الجمعة،باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة،رقم،1115،وأخرج من غير طريق الزهـــري عن ابن المسيب في باب مسجد بيت المقدس،رقم:112.وأخرجه مسلم،كتاب الحج،باب سفر المرأة مـــع محـــرم إلى حـــج وغيره،رقم:2383،وباب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد،رقم"2475.

[4] – أبو طالب عند الإمامية مؤمن ،وقد صنف عبد الحسين الأميني النجفي :"إيمان أبي طالب وسيرته".

[5] – دراسات في الحديث والمحدثين:ص269.

[6] – الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم:3/50.



وقد ضعفوا القاضي عبد الله بن شبرمة رحمه الله،فقال المجلسي:ضعيف[1].

قال الحلي: حذيفة بن منصور. روى الكشي حديثا في مدحه، أحد رواته محمد بن عيسى، وفيه قول، ووثقه شيخنا المفيد رحمه الله ومدحه. وقال ابن الغضائري: حذيفة بن منصور بن كثير ابن سلمة الخزاعي، أبو محمد، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن موسى ، حديثه غير نقي، يروي الصحيح والسقيم، وأمره ملتبس ويخرج شاهدا. والظاهر عندي التوقف فيه، لما قاله هذا الشيخ ولما نقل عنه انه كان واليا من قبل بني أمية، ويبعد انفكاكه عن القبيح. وقال النجاشي: انه ثقة[2]

قال التفريشي متعقبا للحلي: وقال في شأن هذا الرجل: إن الظاهر عندي التوقف فيه، لما قاله هذا الشيخ، مع أنه وثقه النجاشي، ومدحه الكشي، وما ذكره ابن الغضائري ليس نصا في ضعفه. وقوله: لما نقل عنه أنه كان واليا من قبل بني أمية، إن ثبت، لا يدل على عدم توثيقه؛لأن كثيرا من الثقات، كانوا والين من قبل المخالفين[3].

قلت: لكنهم وثقوا عبد الله بن سنان بن طريف و كان خازنا للمنصور والمهدي والهادي والرشيد،قال النجاشي: كوفي، ثقة، من أصحابنا، جليل، لا يطعن عليه في شيء[4].

محمد بن قيس أبو نصر الأسدي ،قال النجاشي: وجه من وجوه العرب بالكوفة، وكان خصيصا بعمر بن عبد العزيز، ثم يزيد بن عبد الملك وكان أحدهما أنفذه إلى بلاد الروم في فداء المسلمين، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله. وله كتاب في قضايا أمير المؤمنين. وله كتاب نوادر[5].قال الطوسي: ثقة[6].

ولعل هذا يدل على أن الإمامي الذي يتولى مثل هذه المناصب لا يطعن فيه بذلك،وأن هذه المناصب في حد ذاتها ليس من أسباب الطعن،إلاّ إن كان من تولاها غير إمامي.

---

[1] - الوجيزة:ص107،رقم:1085.

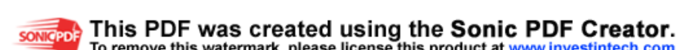
[2] - الخلاصة:ص131.

[3] - نقد الرجال:407/1.

[4] - رجال النجاشي:ص214،ترجمة رقم:558،وانظر:خلاصة الأقوال:ص192.

[5] - رجال النجاشي:ص322-323،رقم:880.

[6] - رجال الطوسي:ص293،رقم:4269.



المبحث الثاني:موقف الإمامية من المخالف

الكلام في البدعة لا يقتصر على أهل السنة ،وإنما كل الفرق تدعي أن من خالفهـــا علـــى بدعة،وقد ورد عند الإمامية نصوص كثيرة في ذم البدعة ،ومن ذلك:

أن قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:" إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدَعُ فِي أُمَّتِي فَلْيُظْهِرِ الْعَالِمُ عِلْمَهُ فَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ".

وقَالَ أيضا:" مَنْ أَتَى ذَا بِدْعَةٍ فَعَظَّمَهُ فَإِنَّمَا يَسْعَى فِي هَدْمِ الإسلام".

وقَالَ :"أَبَى اللهُ لِصَاحِبِ الْبِدْعَةِ بِالتَّوْبَةِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ ذَلِكَ قَالَ إِنَّهُ قَدْ أُشْرِبَ قَلْبُهُ

حُبَّهَا"[1].

والإمامية يقولون أن المخالفين مبتدعة ضالين،قال المجلسي:" كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالة على كفر الزيدية،وأمثالهم من الفطحية، والواقفة وغيرهم من الفرق المضلة المبتدعة"[2].ويقول الغروي:"وككثير من أهل الضلال من الخطابية، والفطحية،والواقفة وغيرهم "[3].

وقد ورد عن الأئمة نصوص كثيرة في ذم الفرق،كالمرجئة،والخوارج والنواصب وغيرهم،ومنها:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ:" إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَصَبَ عَلِيّاً عَلَماً بَيْنَهُ وَ بَيْنَ خَلْقِه، فَمَنْ عَرَفَهُ كَانَ مُؤْمِناً، وَ مَنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِراً ،وَ مَنْ جَهِلَهُ كَانَ ضَالًّا، وَ مَنْ نَصَبَ مَعَهُ شَيْئاً كَانَ مُشْرِكاً، وَ مَنْ جَاءَ بِوَلَايَتِه دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَ مَنْ جَاءَ بِعَدَاوَتِه دَخَلَ النَّارَ"[4] .

عَنْ أَبِي مَسْرُوقٍ قَالَ :سَأَلَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّه عَنْ أَهْلِ الْبَصْرَة، فَقَالَ لِي: مَا هُمْ؟قُلْتُ: مُرْجِئَةٌ، وَ قَدَرِيَّةٌ، وَ حَرُورِيَّةٌ. فَقَالَ:" لَعَنَ اللَّهُ تِلْكَ الْمِلَلَ الْكَافِرَةَ الْمُشْرِكَةَ الَّتِي لَا تَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى شَيْءٍ"[5] .

عَنِ الْفُضَيْلِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ، فَلَمَّا قَعَدْتُ قَامَ الرَّجُلُ، فَخَرَجَ فَقَالَ لِي: يَا فُضَيْلُ مَا هَذَا عِنْدَكَ؟ قُلْتُ: وَ مَا هُوَ ؟قَالَ: حَرُورِيٌّ. قُلْتُ: كَافِرٌ ؟قَالَ:" إِي وَ اللَّهِ مُشْرِكٌ"[6] .

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّه قَالَ:" أَهْلُ الشَّامِ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الرُّومِ، وَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَ أَهْلُ مَكَّةَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ جَهْرَةً" [7].

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ:" إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ لَيَكْفُرُونَ بِاللَّهِ جَهْرَةً، وَ إِنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخْبَثُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَخْبَثُ مِنْهُمْ سَبْعِينَ ضِعْفاً" [1].

---

[1] – انظر النصوص الثلاثة في أصول الكافي:كتاب العقل والجهل،باب البدع والرأي والمقاييس،رقم:2، 3، 4، ج1،ص54.

[2] – بحار الأنوار:34/37.

[3] – مصادر المعرفة الدينية:ص12.

[4] – أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب الكفر،رقم:20،ج2،ص388.

[5] –أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب الكفر،رقم:13،ج2،ص387.

[6] – أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب الكفر،رقم:14،ج2،ص387.

[7] – أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب في صنوف أهل الخلاف وذكر القدرية والخوارج والمرجئة وأهل البلدان،رقم:3،ج2،ص409.

فهذه النصوص تحمل في طياتها اعتبار كل من لم يقل بولاية علي ﷺ كافر ضال،وفيها التكفير الصريح للمرجئة،والقدرية،والخوارج.

ورغم هذه النصوص فإننا نجد علماء الإمامية اختلفوا في اشتراط الإيمان في الراوي،فهذه النصوص تلزمهم باشتراط الإيمان في الراوي؛لأنه لا يمكنهم أن يأخذوا الحديث عن كافر وضال.وقد صرحوا بعدم قبول رواية من كفر ببدعته،فقال الحسين بن عبد الصمد: "أما من كفر ببدعة فلا تقبل روايته إجماعا منا ومنهم، كالغلاة والمجسمة وشبههما"[2].

لكنهم في كتب الدراية –وقد علمت اعتمادهم فيها على أهل السنة– لم يستعملوا مصطلح البدعة المكفرة في المخالف،رغم أن بعضهم ذهب إلى عدم قبول رواية المخالف.ولم يستطع أحد منهم إنكار وجود خلاف في قبول رواية المخالف؛لأن الواقع الروائي يشهد بروايتهم عن المخالفين،وخلاصة موقفهم من رواية المخالف،ثلاثة مذاهب:

1-عدم قبول رواية المخالف.

2-وقال البعض بقبول روايته.

3-وقال آخرون يستأنس بها فيما لم يخالف أصول المذهب،ولعله المتعارف عليه عندهم والمشتهر.

طهارة المخالفة:

تعرض علماء الإمامية إلى هذه المسألة في كتبهم الفقهية،والمعروف المشهور عندهم القول بعدم طهارة المخالف.قال الخميني:"النواصب والخوارج لعنهما الله فهما نجسان من غير توقف؛ ذلك على جحودهما الراجع إلى إنكار الرسالة..."[3].وهو يقول بكفر النواصب والخوارج:" حتى المرتد ومن حكم بكفره ممن انتحل الإسلام كالنواصب والخوارج"[4].

---

1 - أصول الكافي:كتاب الإيمان والكفر،باب في صنوف أهل الخلاف وذكر القدرية والخوارج والمرجئة وأهل البلدان،رقم:4،ج2،ص410.
2 - وصول الأخيار:ص180.
3 - تحرير الوسيلة:107/1.
4 - تحرير الوسيلة:74/1.



وقال أيضا:"غير الإثني عشرية من فرق الشيعة إذا لم يظهر منهم نصب ومعاداة وسب لسائر الأئمة الذين لا يعتقدون بإمامتهم طاهرون،وأما مع ظهور ذلك منهم فهم مثل سائر النواصب"[1].

ومن شذ منهم وحكم على المخالفين بالطهارة كفّر،قال الشاخوري: إن البعض صدر منه ما هو أشنع من ذلك حيث كفر الأكثرية الساحقة من علمائنا الأجلاء؛لأنهم يقولون بطهارة المسلمين،حيث قال:"وعلى كل تقدير،فالذي ظهر لنا من الأخبار هو كفر كل مخالف وشركه،وأنهم شر من اليهود والنصارى،وأن من اعتقد لهم في الإسلام نصيبا فهو كافر،وفاقا لجملة من مشايخنا المتأخرين،منهم الشيخ سليمان جدي،في بعض أجوبة المسائل،وفي رسالته الموسومة:"فصل الخطاب في كفر المخالفين والنصّاب"،والعلامة المنصف شيخنا يوسف في كتابه:"الشهاب الثاقب"،وهو الظاهر من الحر العاملي في الوسائل،وقد خالف أكثر فقهائنا في ذلك سيما الفاضل شهيد المسالك،فقصروا الكفر على النواصب والخوارج والغلاة،والأخبار بما نقلناه مستفيضة"[2].

وبناء على موقفهم من المخالف قالوا :"لا يجوز للمؤمنة أن تنكح الناصب المعلن بعداوة أهل البيت،ولا الغالي المعتقد بألوهيتهم أو نبوتهم،وكذا لا يجوز للمؤمن أن ينكح الناصبة والغالية؛لأنهما بحكم الكفار،وإن انتحلا دين الإسلام"[3].

وقال الشهيد الأول:"... وقال أبو الصلاح: لا يجوز الصلاة على المخالف لجبر أو تشبيه أو اعتزال أو خارجية أو إنكار إمامة إلا لتقية فإن فعل لعنه بعد الرابعة وقال المفيد :ولا يجوز أن يغسل مخالفا للحق في الولاء ولا يصلى عليه إلا أن تدعوه ضرورة إلى ذلك من جهة التقية فيلعنه في صلاته..."[4].

---

[1] - تحرير الوسيلة:108/1.

[2] –آية الله العظمى فضل الله وحركية العقل الاجتهادي:ص9،والنص والمذكور منقول عن "المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية:ص139.

[3] - تحرير الوسيلة:260/2.

[4] - الذكرى للشهيد الأول:ص54.



1- موقفهم من العامّة:

العامة هم الجمهور،أو هم أهل السنة،وإطلاق لفظ العامة يقابله لفظ الخاصة،ولكن لفظ العامي عند إطلاقه خاصة بغير الإمامي من أهل السنة،ولا يطلق على الزيدي أو الإسماعيلي وغير ذلك.فالعامة المقصود بهم أهل السنة والجماعة.

وأصل تعاملهم مع العامة وروايتهم يرجع إلى ما ورد في مقبول عمر بن حنظلة،قال:سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ الله عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِنَا بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دَيْنٍ أَوْ مِيرَاث، فَتَحَاكَمَا إِلَى السُّلْطَان، وَإِلَى الْقُضَاةِ أَيَحِلُّ ذَلِكَ؟ قَالَ :مَنْ تَحَاكَمَ إِلَيْهِمْ فِي حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ، فَإِنَّمَا تَحَاكَمَ إِلَى الطَّاغُوتِ ...[1].

ففي هذه الرواية النص على وعدم التحاكم لقضاة العامة،وسلاطينهم،و وجوب مخالفة العامة؛لأن الرشد في مخالفتهم.

قال الفاني عن ذلك: "إن كون الرشد في خلاف العامة هو من الحقائق الواقعية الثابتة في صقع الخارج، ولذا يقول صاحب دلائل الصدق المظفر: إننا عندما نريد تضعيف رواية من روايات العامة نستشهد بأقوال رجاليهم حيث تبين ندرة وجود الخبر التام والصحيح عندهم ،وبالتالي لا رشد في رواياتهم من جهة عدم ثبوتها حقيقة وواقعا كما أن تعمد العامة مخالفة الشيعة، وعلى مر التاريخ يجعل ما عندهم قرينة على صحة ما خالفهم عندنا "[2].

ورغم هذا القول فقد سبق نقل كلام الطوسي أن الإمامية قد احتجوا برواية بعض العامة، بشروط ذكرها.إلاّ أن بعض علماء الإمامية تعرض بطعن الشديد للكثير من أعلام أهل السنة،ومثال ذلك:

---

[1]- أصول الكافي:كتاب فضل العلم،باب اختلاف الحديث،رقم:10،ص67-68.

[2] - بحوث في فقه الرجال:ص49-50.



قال المجلسي:النعمان بن ثابت أبو حنيفة:ملعون[1].

ونقد الرجال للتفرشي: عامر بن شرحبيل: أبو عمرو، الفقيه، الذي ذكره ابن داود راويا عن رجال الشيخ. لم أجده في النسخ التي عندنا من رجال الشيخ. وهو المعروف بالشعبي عامي مذموم عندنا[2].

ويقول الغروي: "الكذبة المعروفين كوهب بن منبه،وكعب الأحبار،وأبي هريرة،وعمرو بن العاص ومعاوية وغيرهم من العامة"[3].

ورغم هذا تجد علماءهم ينتقدون علماء الجرح والتعديل من أهل السنة؛ لأنهم كما يقول ابن عقيل الحضرمي[4] يوثقون الناصبي،ويضعفون الشيعي مطلقا وكلامه كما هو معلوم عندنا وعندهم غير صحيح تماما.وما أكثر الرواة الشيعة في الصحيحين،وما أكثر النواصب الذين ضعفهم أئمة الجرح والتعديل.

2-موقفهم من فرق الشيعة:

لقد اضطربت أقوال الشيعة في كيفية التعامل مع روايات المخالفين من الشيعة،كالفطحية والواقفة،والناووسية،والزيدية،فقد سبق نقل تكفيرهم عند بعضهم،لكن الكتب الرجالية،مليئة بالرواة الموثقين منهم.

[1] - الوجيزة:ص189،رقم:2011. قال محقق الكتاب:"لم نجد بشأنه لعن".قلت:في الكافي:عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ قُلْتُ لأبِي الْحَسَنِ مُوسَى: جُعِلْتُ فِدَاكَ فُقِّهْنَا فِي الدِّينِ وَأَغْنَانَا الله بِكُمْ عَنِ النَّاسِ حَتَّى إِنَّ الْجَمَاعَةَ مِنَّا لَتَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ مَا يَسْأَلُ رَجُلٌ صَاحِبَهُ تَحْضُرُهُ الْمَسْأَلَةُ وَيَحْضُرُهُ جَوَابُهَا فِيمَا مَنَّ الله عَلَيْنَا بِكُمْ فَرُبَّمَا وَرَدَ عَلَيْنَا الشَّيْءُ لَمْ يَأْتِنَا فِيهِ عَنْكَ وَلا عَنْ آبَائِكَ شَيْءٌ فَنَظَرْنَا إِلَى أَحْسَنِ مَا يَحْضُرُنَا وَأَوْفَقِ الأشياء لِمَا جَاءَنَا عَنْكُمْ فَنَأْخُذُ بِهِ فَقَالَ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ فِي ذَلِكَ وَالله هَلَكَ مَنْ هَلَكَ يَا ابْنَ حَكِيمٍ قَالَ ثُمَّ قَالَ لَعَنَ الله أَبَا حَنِيفَةَ كَانَ يَقُولُ قَالَ عَلِيٌّ وَقُلْتُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَكِيمٍ لِهِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَالله مَا أَرَدْتُ إِلا أَنْ يُرَخِّصَ لِي فِي الْقِيَاسِ.انظر:أصول الكافي،كتاب العقل والجهل،باب البدع والرأي والمقاييس،رقم:9،و13.

[2] - نقد الرجال:10/3.

[3] -مصادر المعرفة الدينية للغروي:ص12.

[4] - وقد وضع ابن عقيل كتابا في ذلك:سماه:" العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل"،وقد ردّ عليه أحد العلماء الجزائريين من الإباظية وهو الشيخ العلامة أبو إسحاق إبراهيم آل يوسف اطفيش في كتاب سماه:"النقد الجليل للعتب الجميل".طبع سنة 1924م.

وقال الطوسي:" وأما إذا كان الراوي من فرق الشيعة مثل الفطحية، والواقفة، والناووسية وغيرهم نظر فيما يرويه: فان كان هناك قرنية تعضده أو خبر آخر من جهة الموثوقين بهم، وجب العمل به. وإن كان هناك خبر آخر يخالفه من طريق الموثوقين، وجب اطراح ما اختصوا [1] عن باقي الأئمة ثقات"[2].

وإليك أمثلة عن أحكام النقاد الإمامية في مخالفيهم من باقي الفرق الشيعية:

الواقفة:

-إبراهيم بن أبي بكر بن سمال: ثقة[3].

– أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمار:كان واقفا،صحيح الحديث سليم،[4].

الفطحية:

-أحمد بن الحسن بن علي ابن فضال أبو الحسين وقيل أبو عبد الله، يقال أنه كان فطحيا وكان ثقة في الحديث [5].

الناووسية:

– أبان بن عثمان الأحمر البجلي :أجمعت على تصحيح ما يصح عن أبان والإقرار له بالفقه. وقال الحلي في الخلاصة: والأقرب عندي قبول روايته وان كان فاسد المذهب للإجماع المذكور[6].

الغُلاة:

المقصود بالغلاة :غلاة الشيعة،وقد سبق الكلام عليهم من قبل،قال الطوسي في حكم روايتهم:" فأما ما رواه الغلاة، ومن هو مطعون عليه في روايته، ومتهم في وضع الأحاديث، فلا

[1] – يقصد الطوسي :أنه يجب ردّ ما تفردوا به عن غيرهم من الثقات.

[2] – عدة الأصول:380/1.

[3] –نقد الرجال:49/1-50.

[4] –نقد الرجال:112/1-113.

[5] –نقد الرجال:114/1-115.

[6] –نقد الرجال:43/1-46.



يجوز العمل بروايته إذا انفرد. وإذا انضاف إلى روايته رواية بعض الثقات جاز ذلك، ويكون ذلك لأجل رواية الثقة دون روايته"[1] .وقال أيضا:" وأما ما ترويه الغلاة والمتهمون والمضعفون وغير هؤلاء، فما يختص الغلاة بروايته، فان كانوا ممن عرف لهم حال استقامة وحال غلو، عمل بما رووه في حال الاستقامة، وترك ما رووه في حال تخليطهم وخطئهم، ولأجل ذلك عملت الطائفة بما رواه أبو الخطاب محمد ابن أبي زينب في حال استقامته وتركوا ما رواه في حال تخليطه وكذلك القول في أحمد بن هلال العبرتائى، وابن أبي عذاقر وغير هؤلاء. فأما ما يرويه في حال تخليطهم فلا يجوز العمل به على كل حال. وكذلك القول فيما ترويه المتهمون والمضعفون. وان كان هناك ما يعضد روايتهم ويدل على صحتها وجب العمل به. وان لم يكن هناك ما يشهد لروايتهم بالصحة وجب التوقف في أخبارهم، ولأجل ذلك توقف المشايخ عن أخبار كثيرة هذه صورتها و لم يرووها واستثنوها في فهارستهم من جملة ما يروونه من التصنيفات فأما من كان مخطئا في بعض الأفعال أو فاسقا بأفعال الجوارح وكان ثقة في روايته، متحرزا فيها، فإن ذلك لا يوجب رد خبره، ويجوز العمل به؛ لأن العدالة المطلوبة في الرواية حاصلة فيه، وإنما الفسق بأفعال الجوارح يمنع من قبول شهادته وليس بمانع من قبول خبره، ولأجل ذلك قبلت الطائفة أخبار جماعة هذه صفتهم"[2].

القميون وأحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري:

[1] - عدة الأصول:351/1.

[2] -عدة الأصول:381/1-382.



قال الوحيد البهبهاني عن القميين وموقفهم من الغلاة: "اعلم أن الظاهر أن كثيرا من القدماء سيما القميين منهم والغضائري كانوا يعتقدون للأئمة مترلة خاصة من الرفعة والجلالة، ومرتبة معينة من العصمة والكمال بحسب اجتهادهم ورأيهم، وما كانوا يجوزون التعدي عنها، وكانوا يعدون التعدي ارتفاعا وغلوا حسب معتقدهم، حتى إنهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلوا، بل ربما جعلوا مطلق التفويض إليهم أو التفويض الذي اختلف فيه كما سنذكر أو المبالغة في معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم، أو الإغراق في شأنهم وإجلالهم وتتريههم عن كثير من النقائص، وإظهار كثير قدرة لهم، وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ،جعلوا كل ذلك ارتفاعا أو مورثا للتهمة به، سيما بجهة أن الغلاة كانوا مختفين في الشيعة مخلوطين بهم مدلسين".

ثم قال عن أحمد بن محمد بن عيسى القمي:" ثم اعلم أن أحمد بن محمد بن عيسى والغضائري ربما ينسبان الراوي إلى الكذب ووضع الحديث أيضا بعد ما نسباه إلى الغلو وكأنه لروايته ما يدل عليه "[1].

وقد قالوا في ترجمة أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري:يكنى أبا جعفر. شيخ القميين، ووجههم، وفقيههم، غير مدافع. وكان أيضا الرئيس الذي يلقى السلطان بها، ولقي الرضا. وله كتب ولقي أبا جعفر الثاني وأبا الحسن العسكري[2] .

و كان أحمد بن محمّد بن عيسى يطرد كل من عرف عنه الغلو من قم .قال النجاشي في ترجمة سهل بن زياد أبو سعيد الآدمي الرازي كان ضعيفا في الحديث، غير معتمد فيه. وكان أحمد ابن محمد بن عيسى يشهد عليه بالغلو والكذب وأخرجه من قم إلى الري وكان يسكنها[3].

---

[1] - كليات في علم الرجال:ص93-95.

[2] - رجال النجاشي:ص81-82،ترجمة رقم:198،خلاصة الأقوال:ص61-62.

[3] - رجال النجاشي:ص185،ترجمة رقم:490.



قلت: قد ورد في بعض الكتب الرجالية ما يفيد أن رواية الغلاة عن شخص هي موجبة للطعن فيه.ومثال ذلك:جعفر بن محمد بن مفضل، كوفي، تروي عنه الغلاة خاصة. قال ابن الغضائري: ما رأيت له رواية صحيحة، وهو متهم في كل أحواله[1].

وإليك بعض أحكامهم في تراجم الغلاة:

-علي بن أحمد، أبو القاسم الكوفي: رجل من أهل الكوفة، كان يقول: إنه من آل أبي طالب، وغلا في آخر عمره وفسد مذهبه، وصنف كتبا كثيرة أكثرها على الفساد ; وهذا الرجل تدعي له الغلاة منازل عظيمة .كان إماميا مستقيم الطريقة، وصنف كتبا كثيرة سديدة، ثم خلط وأظهر مذهب المخمسة، وصنف كتبا في الغلو والتخليط[2].

-إبراهيم بن إسحاق: أبو إسحاق الأحمري النهاوندي: كان ضعيفا في حديثه، متهما في دينه، في مذهبه ارتفاع [3].

-أحمد بن الحسين بن سعيد ،أبو جعفر الأهوازي، الملقب دندان روى عن جميع شيوخ أبيه إلا حماد بن عيسى فيما زعم أصحابنا القميون، وضعفوه وقالوا: هو غال وحديثه يعرف وينكر[4].

-أحكم بن بشار: غال لا شيء[5].

-إبراهيم بن يزيد المكفوف: ضعيف، يقال: إن في مذهبه ارتفاعا ، له كتاب[6].

وخلاصة القول حول موقفهم من المخالف،أنه رغم كل ما قيل فإن حاجة الإمامية إلى مرويات غيرهم جعلتهم يروون عن المخالفين، فالكتب الأربعة مليئة برواية غير الإماميين،رغم أن بعض علماء الإمامية صرح بعدم قبول روايتهم ،فسهل بن زياد،وهو عامي له في الكتب

---

[1] - خلاصة الأقوال:ص332.
[2] - نقد الرجال:3/226-227.
[3] -نقد الرجال:1/54-56.
[4] -نقد الرجال:1/116-117.
[5] -نقد الرجال:1/99.
[6] -نقد الرجال:1/96.



الأربعة،مئات الروايات،وعلي بن أبي حمزة الباطئني وهو من الواقفة،وله مئات الروايات،والحسن ابن فضال مثله،وإسحاق بن عمار فطحي وعنده مئات الروايات،وكذا علي بن الحسن بن فضال وعبد الله بن بكير،وزياد بن المنذر زيدي وعنده عشرات الروايات في الكتب الأربعة.

الفصل الثالث

موقف الإمامية من الصحابة

يشتمل على مبحثين:

***المبحث الأول: تعريف الصحبة وثبوتها وأدلة عدالة الصحابة.**

***المبحث الثاني: جرح وتعديل الصحابة عند الإمامية.**

المبحث الأول:تعريف الصحبة وثبوتها وأدلة ثبوت العدالة

معرفة الصحابة أمر ضروري لنقد الحديث ومعرفة الصحيح والسقيم،فبمعرفة الصحابي يعرف الاتصال والإرسال،ولا يبحث عن عدالة الصحابي عند أهل السنة والجماعة؛لأنها ثابتة لجميعهم رضي الله عنهم.

تعريف الصحبة اصطلاحا:قد اختلف أهل العلم فيما يثبت به اسم الصحبة على الرجل حتى يطلق عليه صحابي ولهم في ذلك مذاهب،منها المتشدد،ومنها المتساهل ومنها المعتدل،وفيما يلي خلاصة القول في كل مذهب منها:

المذهب الأول:

أن كل مسلم رأى النبي ﷺ،ولو لحظة،وعقل عنه شيئا فهو صحابي سواء كان ذلك قليلا أو كثيرا.وهذا هو قول الإمام أحمد،وورد عنه :"كل من صحبه سنة أو شهرا أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه"[1].

قال الإمام علي بن المديني رحمه الله تعالى:"من صحب النبي ﷺأو رآه ولو ساعة من نهار فهو من أصحاب النبي ﷺ"[2].

وقال الإمام البخاري رحمه الله:"من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه"[3].

ونقل ابن الصلاح عن أبي المظفر السمعاني المروزي أنه قال:أصحاب الحديث يطلقون اسم الصحبة على كل من روى عنه حديثا أو كلمة ويتوسعون حتى يعدون من رآه رؤية من الصحابة،وهذا لشرف منزلة النبي ﷺ،أعطوا كل من رآه حكم الصحبة"[4].

قال ابن الصلاح:"المعروف من طريقة أهل الحديث أن كل مسلم رأى رسول الله ﷺ فهو من الصحابة"[5].

قال النووي:"الصحابي كل مسلم رأى النبي ﷺ ولو ساعة هذا هو الصحيح في حدّه،وهو قول أحمد بن حنبل والبخاري في صحيحه والمحدثين كافة"[6].

فجمهور أهل الحديث يكتفون في إطلاق اسم الصحبة على مجرد الرؤية.

---

[1]- تحقيق منيف الرتبة للعلائي:ص33.

[2]- الغاية شرح الهداية:379/1.

[3]- الجامع الصحيح:كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم:ترجمة الباب الأول.

[4]- مقدمة ابن الصلاح:ص173.

[5]- مقدمة ابن الصلاح:ص173.

[6]- ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري للنووي:ص103.

قال ابن الجزري:

أما الصحابي فكل مسلم   رأى النبي على الصحيح فيهم

قال الإمام القاضي أبو بكر الباقلاني:" لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول "صحابي" مشتق من الصحبة،وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص،بل هو جار على كل من صحب غيره قليلا كان أو كثيرا ...وكذلك يقال صحبت فلانا حولا ودهرا وسنة وشهرا ويوما وساعة فيوقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره،وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار هذا هو الأصل في اشتقاق الاسم"[1].

قال الإمام النووي عقب كلام القاضي:"وبه يستدل على ترجيح مذهب المحدثين"[2].

رؤية الصبي للنبي ﷺ:وقد قيّد بعض أهل العلم الرؤية التي لها حكم الصحبة،ببلوغ الحلم،فالصبي الذي لم يبلغ و لم يعقل،لا يعد في الصحابة،قال الحافظ العراقي:"...وكذلك أيضا ما المراد بقولهم من رآه ؟هل المراد رؤيته له مع تمييزه وعقله حتى لا تدخل الأطفال الذين حنكهم و لم يروه بعد التمييز و لا من رآه وهو لا يعقل أو المراد أعم من ذلك؟

ويدل على اعتبار التمييز مع الرؤية ما قاله شيخنا الحافظ أبو سعيد العلائي في كتاب المراسيل في ترجمة عبد الله بن الحارث بن نوفل حنكه النبي ﷺ ودعا له ولا صحبة له،بل ولا رؤية أيضا،وحديثه مرسل قطعا،وكذلك قال في ترجمة عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري حنكه ودعا له ولا تعرف له رؤية بل هو تابعي وحديثه مرسل"[3].

قال الحافظ العراقي:"والتقييد بالبلوغ شاذ"[4].فهذا التقييد مردود بأنه لا خلاف في عدّ كل من:الحسن والحسين،وعبد الله بن الزبير،ومحمود بن الربيع،والنعمان بن بشير رضي الله عنهم وغيرهم من الصحابة.

رؤية النبي ﷺ ميتا:وهناك قيد آخر ذكره بعض أهل العلم وهو رؤيته ﷺ حيا لا ميتا،كما لو أن رآه قبل الدفن كما وقع لأبي ذؤيب الهذلي الشاعر،فلم يعد العز ابن جماعة،والعراقي[1]،وابن

---

[1]-الكفاية:ص51، تهذيب الأسماء:ص164،شرح النووي على صحيح مسلم:36/1.

[2]- شرح صحيح مسلم:36/1.

[3]-شرح الألفية:ص336-337.

[4] شرح الألفية:ص339.



حجر[2] من رآه قبل الدفن من الصحابة[3].على خلاف العلائي،حيث قال:"ولا يبعد أن يعطى هذا حكم الصحبة لشرف ما حصل له من رؤيته ﷺ قبل دفنه وصلاته عليه،وهو أقرب من عدّ المعاصر الذي لم يره أصلا منهم،أو الصغير الذي ولد في حياته"[4].

وقال البدر الزركشي رحمه الله:ظاهر كلام ابن عبد البر نعم؛لأنه أثبت الصحبة لمن أسلم في حياته وإن لم يره،يعني فيكون من رآه قبل الدفن أولى قال:والظاهر أنه غير صحابي وكذا قال العز ابن جماعة:إنه ليس بصحابي على المشهور[5].

رؤية النبي ﷺ قبل البعثة:قال الحافظ العراقي:"وقولهم من رأى النبي ﷺ هل رآه في حال نبوته،أو أعم من ذلك؟ حتى يدخل من رآه قبل النبوة ومات قبل النبوة على دين الحنيفية كزيد بن عمرو بن نفيل...فقد ذكره أبو عبد الله بن منده في الصحابة،وكذلك من رآه قبل النبوة ثم غاب عنه وعاش إلى بعد زمن البعثة وأسلم ثم مات و لم يره و لم أر من تعرض لذلك،ويدل على أن المراد من رآه بعد نبوته أنهم ترجموا في الصحابة لمن ولد للنبي ﷺ بعد النبوة كإبراهيم وعبد الله و لم يترجموا لمن ولد قبل النبوة ومات قبلها كالقاسم..."[6].

بحيرا الراهب:فبحيرا قد رأى النبي ﷺ قبل البعثة،وصرح الحافظ ابن حجر بمشهادتين له للنبي ﷺ قبل البعثة[7].

فهل ينطبق عليه تعريف الصحابي؟ فيه احتمال إن قلنا يكفي كونه مؤمنا به أنه سيبعث فنعم،وإن قلنا:إنه لا بد من رؤيته له بعد البعثة والإيمان به فلا[8].

---

[1]-قال الحافظ العراقي رحمه الله:"والمراد برؤية النبي صلى الله عليه وسلم في حال حياته،وإلاّ فلو رآه بعد موته قبل الدفن أو بعده فليس بصحابي على المشهور".شرح الألفية:ص336.

[2]- الإصابة:8/1.

[3]- انظر:التقييد والإيضاح:ص230،وفتح المغيث للسخاوي:81/4،والأجوبة المرضية له:203/1-204.

[4]- تحقيق منيف الرتبة:ص52.

[5]-الأجوبة المرضية للسخاوي:726/2.

[6]-شرح الألفية:ص336.

[7]-انظر:الإصابة:176/1-177 ،الأجوبة المرضية:884/2-885.

[8]-الأجوبة المرضية:352/1.

ورقة بن نوفل:قال الحافظ ابن حجر في ورقة بن نوفل:"وهذا ظاهره أنه أقر بنبوته،ولكنه مات قبل أن يدعو رسول الله ﷺ الناس إلى الإسلام، فيكون مثل بحيرا وفي إثبات الصحبة له نظر"[1].

لكن الحافظ ابن حجر فرّق بين بحيرا وورقة فذكر بحيرا في القسم الرابع من كتابه لكونه كان قبل البعثة وذكر ورقة في القسم الأول منه لكونه إن لم يكن بعد الدعوة كان بعد النبوة.

وقد ذكر ورقة بن نوفل في الصحابة:الطبري والبغوي،وابن قانع،وابن السكن وآخرون،وشاهدهم ما ورد من أنه آمن بالنبي ﷺ بعد النبوة.

المذهب الثاني:

أن الصحابي إنما يطلق على من رأى النبي ﷺ وطالت مدة صحبته وإن لم يرو عنه.قالوا أن اسم الصحابي –من حيث اللغة والظاهر يقع على من طالت صحبته للنبي ﷺ وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه[2].وقيل أنه طريق الأصوليين.

قال الإمام النووي رحمه الله:"وذهب كثير من أهل الفقه والأصول إلى أنه من طالت صحبته له ﷺ"[3].

المذهب الثالث:

أن اسم الصحابي يطلق على من طالت صحبته للنبي ﷺ،وأخذ عنه العلم ،أي أن يجمع بين الصحبة الطويلة والرواية عنه ﷺ.

قال العلائي:"لكن يردّ على القائل بهذا القول أنه لا يعرف خلاف بين العلماء في أن من طالت صحبته،ولم يحدث عنه ﷺ بشيء أنه معدود من الصحابة"[4].

المذهب الرابع:

وهو ما ذكر عن سعيد بن المسيب رحمه الله:أنه كان لا يعدّ الصحابي إلاّ من أقام مع رسول الله ﷺ سنة أو سنتين وغزا معه غزوة أو غزوتين[1].وكأن المراد بهذا–إن صح– راجع إلى المحكي عن

---

[1]–الإصابة:3/633-635.

[2]– مقدمة ابن الصلاح:ص173.

[3]– ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري للنووي:ص103.

[4]– تحقيق منيف الرتبة:ص36.



الأصوليين،ولكن في عبارته ضيق،يوجب أن لا يعدّ من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي[2] ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم،ممن لا نعرف خلافا في عدّه من الصحابة.

وأورد أبو عمرو ابن الصلاح رواية يفيد ظاهرها ما ذهب إليه سعيد بن المسيب،فقال:وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني-وأثنى عليه خيرا-قال:أتيت أنس بن مالك فقلت:هل بقي من أصحاب رسول الله ﷺ أحد غيرك؟ قال:بقي ناس من الأعراب قد رأوه،فأما من صحبه فلا.إسناده جيّد،حدّث به مسلم بحضرة أبي زرعة[3].

نلاحظ أن ابن الصلاح علق القول بصحته عن سعيد بن المسيب رحمه الله،وهو لا يصح عنه كما ذكر الحافظ العراقي[4]؛لأن الإسناد إليه فيه محمّد بن عمر الواقدي،وهو ضعيف،بل كذّبه الإمام أحمد،وأبو حاتم،وابن المديني،وابن راهويه،والنسائي[5].

قلت:هذا المذهب ضيق جدا؛لأنه يخرج جماعة من الصحابة أجمع أهل العلم على عدّهم فيهم،"مثل:وائل بن حجر،ومعاوية بن الحكم السلمي،وخلق كثير ممن أسلم سنة تسع وبعدها،وقدم عليه ﷺ،فأقام عنده أياما ثم رجع إلى قومه،وروى عنه أحاديث"[6].

المذهب الخامس:

وهو أوسع المذاهب وهو ما ذكره القاضي عياض قال:ذهب أبو عمر بن عبد البر في آخرين إلى أن اسم الصحبة وفضيلتها حاصلة لكل من رآه،وأسلم في حياته،أو ولد وإن لم يره،وإن كان ذلك قبل وفاته بساعة،ولكن كان معه في زمن واحد،وجمعه وإياه عصر مخصوص"[7].

فكل من أدرك زمن النبي ﷺ وهو مسلم،وإن لم يره،فهو صحابي،وهو قول يحيى بن عثمان ابن صالح المصري،وكذلك إن كان صغيرا محكوما بإسلامه تبعا لأحد أبويه،قال الحافظ العراقي: " وعلى هذا عمل ابن عبد البر في الاستيعاب،وابن منده في معرفة الصحابة"[1].

---

[1]- الكفاية:ص50،وذكره ابن الأثير:الأسد:12/1،وكذا ابن الصلاح في المقدمة:ص173 .

[2]- ذكر أهل العلم أن جريرا أسلم وبايع قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما.

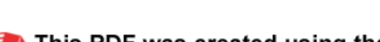
[3]- مقدمة ابن الصلاح:ص173.

[4]- انظر:التقييد والإيضاح:ص134،وشرح الألفية:ص338.

[5]- انظر ترجمته في:ميزان الاعتدال:3/662-666.

[6]- تحقيق منيف الرتبة:ص37.

[7]- تحقيق منيف الرتبة:ص37-38.



وردّ ابن حزم هذا القول؛لأن فيه اتساع،حيث يشمل الكثير ممن أجمع أهل العلم على عـدّه في التابعين،فقال:"وليس كل من أدركه عليه السلام و لم يلقه ثم أسلم بعد موته عليه السلام أو في حياته-إلاّ أنه لم يره-معدودا في الصحابة ولو كان ذلك لكان كل من كان في عصره عليه السلام صحابيا،ولا خلاف بين أحد في أن علقمة والأسود ليسا صحابيين... وقد كانا عالمين جليلين أيام عمر،وأسلما في أيام النبي ﷺ"[2].

وقال ابن الأثير رحمه الله تعالى:"وقد ذكر بعض مصنفي معارف الصحابة جماعة ممن كان في زمن النبي ﷺ و لم يره و لم يصحبه ساعة من نهار،كالأحنف بن قيس[3] وغـيره،ولا شـبهة في أن الأحنف كان رجلا في حياة رسول الله ﷺ،و لم يره...و لم يصحبه،فلا أعلم لم ذكروه وغيره ممـن هذه حاله،فإن كانوا ذكروهم؛لأنهم كانوا موجودين على عهد رسـول الله ﷺ مـسلمين،فكان ينبغي أن يذكروا كل من أسلم في حياته،ووصل إليهم اسمه؛لأن الوفود في سنة تسع وسنة عـشر قدموا على رسول الله ﷺ من سائر العرب بإسلام قومهم،فكان ينبغي أن يذكروا الجميع قياسـا على ما ذكروه"[4].

وقد ردّ الحافظ ابن حجر على هذا الرأي، فقال:"المخضرمين الـذين أدركـوا الجاهليـة والإسلام،و لم يرد خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي ﷺ،ولا رأوه سواء اسلموا في حياته أم لا وهـؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق من أهل العلم بالحديث،وإن كان بعضهم قد ذكر بعضهم في كتب معرفـة الصحابة،فقد أفصحوا بأنهم لم يذكروهم إلاّ لمقاربتهم لتلك الطبقة لا أنهم من أهلها،وممن أفـصح بذلك ابن عبد البر وقبله أبو حفص ابن شاهين فاعتذر عن إخراجه ترجمة النجاشي بأنه صـدّق النبي ﷺ في حياته وغير ذلك،ولو كان من هذا سبيله يدخل عنده في الصحابة مـا احتـاج إلى اعتذار.وغلط من جزم في نقله عن ابن عبد البر بأنه يقول بأنهم صحابة بل مراد ابن عبـد الـبر بذكرهم واضح في مقدمة كتابه بنحو مما قررناه وأحاديث هؤلاء عن النبي ﷺ مرسلة بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث وقد صرح ابن عبد البر نفسه بذلك في التمهيد وغيره من كتبه"[5].

وقد أورد الحافظ العراقي بعض هذه المذاهب في ألفيته،فقال:

---

[1]- شرح الألفية:ص339.

[2]- الإحكام في أصول الأحكام:2/ 82-83.

[3]- الأحنف بن قيس التميمي أدرك النبي صلى الله عليه وسلم و لم يره.انظر:تهذيب التهذيب:99/1.

[4]- أسد الغابة في معرفة الصحابة:7/1.

[5]- الإصابة:5/1-6.

رائي النبي مسلما ذو صحبة   وقيل:إن طالت و لم يثبت

وقيل:من أقام عاما أو غزا   معه وذا لابن المسيب عزا

القول الراجح:

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله:"وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على الإسلام،فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له،أو قصرت،ومن روى عنه،أو لم يرو،ومن غزا،أو لم يغز، ومن رآه رؤية،ولو لم يجالسه،ومن لم يره لعارض كالعمى"[1].

وأما القول باللقاء بدل الرؤية فذلك الأولى ،حتى لا يخرج من كان أعمى كابن أم مكتوم رضي الله عنه وهو من الصحابة بلا خلاف.

والتقييد بمؤمنا به يخرج من رآه من الكفار،ولو أسلم بعد موته،إذا لم يجتمع به مرة أخرى.قال ابن حزم:"وليس كل من أدرك النبي ﷺ ورآه صحابيا،ولو كان ذلك لكان أبو جهل من الصحابة؛لأنه قد رأى النبي ﷺ وحادثه وجالسه وسمع منه"[2].

ومات على الإسلام،يخرج من ارتد بعد ما لقيه وآمن به،ثم ارتد و لم يرجع إلى الإسلام،كعبيد الله بن جحش،وعبد الله بن الخطل،ومقيس بن صبابة،وربيعة بن أمية بن خلف.

ولو تخللت ردة،فإذا ارتد ثم عاد إلى الإسلام حتى ولو لم يره ثانية بعد ذلك فالصحيح أنه معدود في الصحابة كالأشعث بن قيس رضي الله عنه.

وقوله في الأصح:إشارة إلى أن هناك خلافا في عدّ المرتد الذي رجع إلى الإسلام من الصحابة.

وقريب من هذا التعريف عرّف الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي الصحابي فقال:"وحدّ الصحابي على الأحسن من الأقوال:من لقي النبي ﷺ في حياته بعد المبعث من المسلمين ممن يعقل ثم مات مسلما.

"فمن لقي"يشمل البصير والأعمى،"وفي حياته" يخرج من رأى النبي ﷺبعد موته قبل دفنه أو بعده فليست له صحبة على المشهور،"وبعد المبعث" يخرج من رآه قبل المبعث وهو على دين

---

[1]- انظر:التعريف مع تصرف يسير في شرحه في:الإصابة:1/7-8،النزهة شرح النخبة:ص69-70.

[2]- الإحكام في أصول الأحكام:2/ 82-83.



الحنيفية ثم مات قبل البعثة كزيد ابن عمرو بن نفيل فلا يعد صحابيا خلافا لابن منده وغيره ممن أدخله في الصحابة،"وقولي:من المسلمين" يخرج الكافر،"وممن يعقل"يخرج من رآه من الأطفال قبل التمييز فقط،فلا يعد أيضا صحابيا خلافا لابن منده وابن عبد البر،"وقولي:ثم مات على الإسلام" يخرج به من ارتد ومات كافرا،فلا يعد بلا خلاف،أما من ارتد ثم اسلم في حياة النبي ﷺ فتثبت له الصحبة،وإن أسلم بعد الوفاة ففي دخوله في الصحبة نظر إلاّ مع القول بأن الردّة محبطة بشرط اتصالها بالموت،وفي هذا لم تتصل فيدخل في الصحبة والله أعلم"[1].

الطرق التي تثبت بها الصحبة:

-التواتر:ويختص ذلك بأبي بكر،وعمر،وعثمان،وعلي،وبقية العشرة المبشرين بالجنة والصحابة المكثرين من الرواية والذين بلغ الرواة عنهم العدد المفيد للتواتر كأبي سعيد الخدري،وجابر،وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهم ويندرج في هذا عدد كثير من الصحابة.

-الاستفاضة والشهرة القاصرة عن التواتر،بأن تكون صحبته مشتهرة بذكره في الحوادث،والمغازي والسير كعكاشة بن محصن، وضمام بن ثعلبة وغيرهما.

-إخبار بعض الصحابة عن ذلك كقوله:فلان له صحبة،أو كقوله: كنت أنا وفلان عند الرسول ﷺ، أو إخبار أحد التابعين الثقات ممن له معرفة بذلك.

-الإخبار عن نفسه بأنه صحابي بشرط ثبوت عدالته قبل إخباره بذلك.وأن يكون إخبار يقتضيه الظاهر.قال الخطيب البغدادي:"وقد يحكم بأنه صحابي إذا كان ثقة أمينا مقبول القول إذا قال:صحبت النبي ﷺ،وكثر لقائي له،فيحكم بأنه صحابي في الظاهر لموضع عدالته،وقبول خبره،وإن لم يقطع بذلك كما يعمل بروايته عن الرسول ﷺ وإن لم يقطع بسماعه ولو ردّ قوله أنه صحابي لردّ خبره عن الرسول ﷺ.فإن قيل إخبار الرسول له بالحكم يخفى،وتفرده بالقول له وبصحبته ومطاولته لا تكاد تخفى.قيل: لعمري إنها لا تخفى،وإذا قال:أنا صحابي،ولم يحك عن الصحابة ردّ قوله،ولا ما يعارضه جاز أن يكون ممن طالت صحبته،وإن لم يرو غيره طول صحبته،وإذا كان كذلك وجب إثباته صحابيا حكما بقوله لذلك،أو قول آحاد الصحابة أنه صحابي"[2].

---

[1]-عقود الدرر وشرحها:ص92-93.

[2]- الكفاية:ص52.



قال الحافظ العراقي:"ولا بد من تقييد ما أطلق من ذلك بأن يكون ادعاؤه لذلك يقتضيه الظاهر،أما لو ادعاه بعد مضي مائة سنة من حين وفاته ﷺ،فإنه لا يقبل،وإن كانت قد ثبتت عدالته قبل ذلك؛لقوله ﷺ:" أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ "[1]،يريد انخرام ذلك القرن،قال ذلك في سنة وفاته،وهذا واضح جلي،وقد اشترط الأصوليون في قبول ذلك منه أن يكون قد عرفت معاصرته للنبي ﷺ"[2].

قلت:وكأن الحافظ العراقي يشير إلى رتن الهندي الذي ظهر بعد الستمائة وادعى الصحبة[3].

قال الحافظ ابن حجر: "إذا كانت دعواه تدخل تحت الإمكان،وقد استشكل هذا الأخير جماعة من حيث إن دعواه ذلك نظير دعوى من قال:أنا عدل ويحتاج إلى تأمل"[4].

فابن القطان الفاسي رحمه الله وبعض الظاهرية لم يصححوا ذلك،فقال ابن القطان:"وهذا الصنف –الذي لم يشهد التابعي لأحدهم بالصحبة ولا بالرؤية،ولا بالسماع،وإنما هو زعمهم– اختلف النّاس في تصحيح أحاديثه،فقبلها قوم،وردّها بعض أهل الظاهر،هو الصواب عندي،وذلك أنهم لو ادّعوا لأنفسهم أنهم ثقات لم يقبل منهم،فكيف يقبل منهم ادعاء مزية الصحبة ؟ وأبو عمر بن عبد البر ممن يصحح أحاديث هذا الصنف"[5].

قال الحافظ العراقي عن طرق ثبوت الصحبة في ألفيته:

وتعرف الصحبة باشتهار أو تواتر أو قول صاحب ولو

قد ادّعاها وهو عدل قبلا ....

عدالة الصحابة:

---

[1]– أخرجه الإمام البخاري في صحيحه:كتاب العلم،باب السمر في العلم،رقم:113،وفي كتاب مواقيت الصلاة،في باب ذكر العشاء والعتمة،رقم 531،وفي باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء،رقم566، وأخرجه الإمام مسلم،كتاب:فضائل الصحابة،باب قوله لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض،رقم4605.

[2]– فتح المغيث للعراقي:ص340-341.

[3]– انظر:ميزان الاعتدال:45/2.

[4]– نزهة النظر:ص70.

[5]–بيان الوهم والإيهام:609/2.



متى ثبت لشخص الصحبة كان عدلا،فالصحابة كلهم عدول بنص القرآن الكريم والسنة النبوية،فالآيات الكثيرة،والأحاديث الشهيرة تقضي بالقطع بعدالتهم؛ ولذلك أجمع من يعتد به على ذلك سواء من لابس الفتنة منهم وغيره حملا للملابس على الاجتهاد في ذلك.

وليس المقصود بالعدالة هنا إثبات العصمة،واستحالة المعصية منهم،ولكن المقصود أن روايتهم مقبولة وقولهم مصدق،وأنهم لا يحتاجون إلى تزكية كغيرهم.قال ابن الجوزي رحمه الله:"كان السرب الأول صافيا،فكان بعض الصحابة يسمع من بعض ويقول:قال رسول الله ﷺ من غير ذكر رواة له؛لأنّه لا يشك في صدق الراوي"[1].

قال العلامة محمّد العربي التباني السطيفي رحمه الله (ت1390هـ):"عدالة الصحابة رضوان الله تعالى عليهم ثابتة معلومة لكل مسلم:كتابا وسنة وإجماعا"[2].

نص القرآن الكريم على عدالتهم:

لقد أثنى الله تعالى على صحابة النبي ﷺ في القرآن الكريم على سبيل الجملة في آيات كثيرة ومواضع شتى نذكر منها:

- ٹ ڈ ژ ڤ ڦ ڦ ڦ ڤ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ژ[3].

- ٹ ڈ ژ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڄ ژ[4].

قال أهل التفسير هم أصحاب النبي ﷺ،وقال آخرون هم جميع المؤمنين من هذه الأمة[5].

- ٹ ڈ ژ ٱ ب ب ب ب پ پ پ پ پ پ پ پ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ڈ ڈ ڤ ڤ ژ[1].

[1]- كتاب الموضوعات:59/1.

[2]-تحذير العبقري من محاضرات الخضري:180/1.

[3]- سورة البقرة:الآية:143.والوسط كما قال أهل التفسير:العدل.انظر:أحكام القرآن لابن العربي:40/1،وتفسير ابن كثير:335/1.

[4]- سورة آل عمران:الآية:110.

[5]- انظر:تفسير الطبري:389-391،تفسير البغوي:531/1،تفسير ابن كثير:89/2.

- ٹ ڈ ژ ۆ ۆ ۆ ۈ ۇ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ۓ ۓ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ ژ [2].

- ٹ ڈ ژ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇ ۋ ۋ ۅۅ ۉ ۉ ې ې ژ [3].

- ٹ ڈ ژ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ژ [4].

- ٹ ڈ ژ ک ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ڳ ڳ ں ں ڻ ڻ ڈ ژ [5].

- ٹ ڈ ژ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ پ پ پ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ژ [6].

- ٹ ڈ ژ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ژ [7].

قال ابن جرير الطبري: "الذين اصطفاهم، يقول: الذين اجتباهم لنبيه محمد ﷺ فجعلهم أصحابه ووزراءه على الدين الذي بعثه بالدعاء إليه دون المشركين به الجاحدين نبوة نبيّه"، ثم ذكر بإسناده إلى ابن عباس في قوله: ژ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃڃ ژ قال: أصحاب محمد اصطفاهم لنبيه" [8].

- ٹ ڈ ژ ٻ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ژ [9].

- ٹ ڈ ژ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژژ ژ [10].

---

[1]- سورة التوبة:الآية:100.

[2]- سورة التوبة:الآية:117.

[3]- سورة الحشر:الآية:8.

[4]- سورة الأنفال:الآية:64.

[5]- سورة الفتح:الآية:18.

[6]- سورة الفتح:الآية:29.قال العلامة محمد الخضر الشنقيطي رحمه الله:"ومن هذه الآية انتزع مالك رحمه الله تعالى في رواية عنه تكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة،قال:لأنهم يغيظونهم،ومن غاظه الصحابة فهو كافر،وقد وافقه على ذلك جماعة من العلماء".انظر:كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري:24/1.

[7]- سورة النمل:الآية:59.

[8]- انظر:تفسير الطبري:2/20.

[9] - سورة التوبة:الآية:88.

[10] - سورة الأنفال:الآية:72.

-ٹ ڈ ژ ڑ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □□ □ □ □ □ □ □
□ □ ی ی ې ې □ □ □ □ □ □ □□ □ بم بى بي□ □ □ □ تم □ تي ژ
[1].

عدالة الصحابة من السنة النبوية:

ورد عن النبي ﷺأحاديث كثيرة يثني فيها على أصحابه جملة،كما أثنى على جماعات وقبائل وأفراد،نذكر من ذلك:

عن عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:"خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ،-قَالَ عِمْرَانُ:فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا- ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ،وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ،وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ،وَيَنْذُرُونَ، وَلَا يَفُونَ،وَيَظْهَرُ فِيهِمْ السِّمَنُ"[2].

وقد قال الإمامية بأن الحديث موضوع[3].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:"لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي،فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ"[4].

عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي أُمُّ مُبَشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ:« لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا» قَالَتْ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ،فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﮋ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒﮓ ﮊ[5]،فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:« قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﮋ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮊ[6].

عن أَنَس ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :«آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ»[7].

---

[1] - سورة الحديد:الآية:10.

[2]- صحيح البخاري:كتاب المناقب،باب فضائل أصحاب النبي،رقم الحديث3377.

[3] - الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص249-250.

[4]- صحيح مسلم:كتاب فضائل الصحابة:باب تحريم سب الصحابة،رقم الحديث4610.

[5] - سورة مريم،الآية: 71،والآية التي بعدها من السورة نفسها:الآية:72.

[6] - صحيح مسلم:كتاب فضائل الصحابة،باب من فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان،رقم الحديث:4552، وجامع الترمذي:كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ،باب في فضل من بايع تحت الشجرة،رقم الحديث:3795،وسنن أبي داود:كتاب السنة،باب في الخلفاء،رقم:4034.

[7] - صحيح البخاري:كتاب الإيمان،باب علامة الإيمان حب الأنصار،رقم:16،وصحيح مسلم:كتاب:الإيمان،باب الدليل على أن حب الأنصار وعليّ من الإيمان،رقم:108.

عن الْبَرَاءَ ﷛قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :«الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ»[1].

عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷛ قَالَ:" جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ مَرَّتَيْنِ»[2].

قلت:فمن سب الأنصار لا شك في أنه زاد على البغض،فيجب أن يكون منافقا لا يؤمن بالله وباليوم الآخر كما قال ﷺ.

قال ابن حبان:"وفي قوله ﷺ: ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب" أعظم الدليل على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف إذ لو كان فيهم مجروح أو ضعيف لاستثنى في قوله ﷺ، وقال:ألا ليبلغ فلان وفلان منكم الغائب،فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعده دل ذلك على أنهم كلهم عدول وكفى بمن عدله رسول الله ﷺشرفا"[3].

الإجماع على عدالة الصحابة:

فقد أجمع من يعتد بهم على عدالة الصحابة،وحكى ذلك ابن عبد البر في الاستيعاب[4]،وابن الصلاح في المقدمة[5]،والعلائي في تحقيق منيف الرتبة[6]،والإمام النووي،والحافظ السخاوي[7] وغيرهم.

[1] – صحيح البخاري:كتاب المناقب،باب حب الأنصار،رقم:3499،وصحيح مسلم:كتاب الإيمان،باب الدليل على أن حب الأنصار وعليّ من الإيمان،رقم:110.

[2] – صحيح البخاري:كتاب المناقب،باب قول النبي ﷺ للأنصار أنتم أحب الناس إليّ،رقم:3502،وصحيح مسلم،كتاب فضائل الصحابة،باب من فضائل الأنصار،رقم:4563.

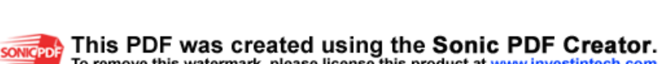
[3]– صحيح ابن حبان:162/1.

[4]– قال ابن عبد البر:"...ونحن وإن كان الصحابة رضي الله عنهم قد كفينا البحث عن أحوالهم لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول فواجب الوقوف على أسمائهم...".الاستيعاب:9/1.

[5]– قال:"للصحابة بأسرهم خصيصة وهي أنه لا يسأل عن عدالة أحد منهم،وذلك أمر مفروغ منه؛ لكونهم على الإطلاق معدلين بنصوص الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به في الإجماع من الأمة".مقدمة ابن الصلاح:ص174.

[6]- تحقيق منيف الرتبة:ص80.

[7]– الغاية شرح الهداية:382/1.



قال الخطيب البغدادي:" باب ما جاء في تعديل الله ورسوله للصحابة،وأنه لا يحتاج إلى سؤال عنهم،وإنما يجب فيمن دونهم... لأن عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم وإخباره عن طهارتهم واختياره لهم في نص القرآن"[1].

وقال عقب أن ساق من الآيات والأخبار الدالة على عدالتهم:"والأخبار في هذا المعنى تتسع،وكلها مطابقة لما ورد في نص القرآن،وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة،والقطع على تعديلهم ونزاهتهم،فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله تعالى لهم المطلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق له"[2].

قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى:"فأمّا الصحابة رضي الله عنهم فبساطهم مطوي،وإن جرى ما جرى،وإن غلطوا كما غلط غيرهم من الثقات،فما يكاد يسلم أحد من الغلط،لكنه غلط نادر لا يضر أبدا،إذ على عدالتهم وقبول ما نقلوه العمل..."[3].

تنبيه:اعترض العراقي على ابن الصلاح في ذلك بالقول:"وفي حكاية الإجماع نظر،ولكنه قول الجمهور"[4].

قلت:إنما خالف في ذلك من لا يعتد به منه أهل البدع،ولا يعلم أحد من أهل السنة قال بخلاف ذلك.قال الحافظ ابن حجر:"اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول ولم يخالف في ذلك إلاّ شذوذ من المبتدعة"[5].

قال السفاريني في الدرة المضية:

وليس في الأمة كالصحابة   في الفضل والمعروف والإصابة

---

[1]- الكفاية:ص46.

[2]- الكفاية:ص48.

[3]- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم:ص24.

[4]- التقييد والإيضاح:ص237.

[5]- الإصابة:1/9-10.



وعقيدة أهل السنة والجماعة حب أصحاب رسول الله ﷺ،وعدم الإفراط في حب أحد منهم،وعدم التبرأ من أحد منهم،وبغض من يبغضهم،وبغير الخير يذكرهم،ولا نذكرهم إلاّ بخير،وحبهم دين وإيمان وإحسان،وبغضهم كفر ونفاق وطغيان[1].

فأهل السنة يحبوا فاطمة رضي الله عنها،وعلي ،والحسن والحسين،وكتبهم مليئة بالأحاديث الصحيحة في فضائلهم،لكنهم لا يغلون فيهم،ومن أبغضهم فليس من أهل السنة،فقد رووا عَنْ زِرٍّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ:" وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ:« أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ»[2].

ولذلك قال السفاريني في حب علي ﵁:

فحبه كحبهم حتما وجب   ومن تعدى أو قَلَى فقد كذب

موقف بعض الفرق من الصحابة:

إذا كان موقف اهل السنة من الصحابة ماذكرناه آنفا،فإن بعض الفرق صدر منهم طعن،وسب،وتكفير لبعض الصحابة كما هو الحال عند الخوارج والنواصب و الرافضة.

1-**الرافضة**:سيأتي بيان موقفهم في المبحث التالي.

2-**الخوارج**:

لقد امتاز الخوارج عن الشيعة الرافضة بإثباتهم إمامة الصديق والفاروق رضي الله عنهما فهم يعتقدون أن إمامة أبي بكر وعمر إمامة شرعية وأنها كانت برضا المؤمنين وهذا المعتقد للخوارج تجاه الشيخين حالفهم فيه السداد والصواب، لكنهم هلكوا فيمن بعدهما حيث كادهم الشيطان وأخرجهم عن الحق والصواب في اعتقادهم في عثمان وعلي رضي الله عنهما، فأنكروا إمامة عثمان ﵁ في المدة التي نقم عليه أعداؤه فيها كما أنكروا إمامة علي ﵁ بعد التحكيم، بل أدى سوء معتقدهم إلى تكفيرهما وتكفير: طلحة، والزبير، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري، وأم المؤمنين عائشة، وابن عباس، وأصحاب الجمل وصفين.

3-**النواصب**:

---

[1] -انظر:العقيدة الطحاوية وشرحها:ص467.

[2] - صحيح مسلم:كتاب الإيمان،باب الدليل على أن حب الأنصار وعليّ من الإيمان،رقم:113.

النواصب إحدى طوائف أهل البدع التي أصيبت في معتقدها بعدم التوفيق للاعتقاد السديد في الصحابة الكرام رضي الله عنهم، فقد زين لهم الشيطان اعتقاد عدم محبة رابع الخلفاء الراشدين وأحد الأئمة المهديين علي بن أبي طالبﷺ ، وحملهم على التدين ببغضه وعداوته، والقول فيه بما هو بريء منه، كما تعدى بغضهم إلى غيره من أهل البيت كابنه الحسين ﷺوغيره، وسُمّوا بالنواصب :لنصبهم العداء لآل البيت.

4-**المعتزلة**: قال ابن المرتضى:"وأجمعوا-يعني المعتزلة- على تولي الصحابة،واختلفوا في عثمان ﷺ بعد الأحداث التي أحدثها،فأكثرهم تولاّه،وتأول له...وأكثرهم على البراءة من معاوية وعمرو بن العاص"[1].

فترى أن سبب موقف هذه الفرق من الصحابة يرجع إلى الأحداث التي بدأت في خلافة عثمان ﷺ،التي جرّت فيما بعد مقتله،إلى جانب الأحداث التي جرت في خلافة علي ﷺ.

وعقيدة السلف وأصحاب الحديث الكف عمّا شجر بين أصحاب رسول الله ﷺوتطهير الألسنة عن ذكر ما يتضمن عيبا لهم ونقصا فيهم ويرون الترحم على جميعهم،والموالاة لكافتهم،وكذلك يرون تعظيم قدر أزواجه رضي الله عنهن والدعاء لهن ومعرفة فضلهن والإقرار بأهن أمهات المؤمنين[2].

وقد صنف علماء أهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى في الذب عن صحابة النبي ﷺكتبا جليلة:كفضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل،والصواعق المحرقة في الردّ على أهل البدع والزندقة،والتطير الجنان واللسان عن الخُطُور والتفوّه بثلب سيّدنا معاوية بن أبي سفيان لأحمد بن حجر الهيتمي المكي (ت974هـ)،وصب العذاب على من سب الأصحاب للعلامة أبي المعالي محمود شكري الألوسي (ت1342هـ) وغير ذلك كثير.

حكم سب الصحابة:

ورد عن النبي ﷺالنهي عن سب جميع أصحابه،وأخبر أن سبهم وأذاهم يؤذيه.

---

[1] – انظر:ابن المرتضى، طبقات المعتزلة،حققه:سوسنه ديقلد قلزر.بيروت:منشورات دار مكتبة الحياة.ص8.

[2] – انظر:عقيدة السلف أصحاب الحديث لأبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني:ص101.



عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي،فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ "[1].

وعن عبد الله بن مغفل قال:قال رسول الله ﷺ: "الله الله في أصحابي،الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي،فمن أحبهم فبحبي أحبهم،ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم،ومن آذاهم فقد آذاني،ومن آذاني فقد آذى الله،ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه".قال أبو عيسى:"هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه"[2].

وقد قال الإمامية بأن الحديث موضوع، قال السبحاني:" إن الرواية تخلق للصحابة هالة من القداسة، وتمنح لهم وصف العدالة، بل العصمة، على وجه لا يجوز تجريح واحد منهم، فكأنّهم فوق مستوى عامة الناس لا يتسرب الشك إلى طهارتهم ونزاهتهم من كلّ عيب وشين.مع أنّ صحيح الروايات يحكم على قسم كبير منهم بالردة والرجوع على أعقابهم القهقرى"[3].

قال الإمام مالك رحمه الله تعالى:" من سب أبا بكر وعمر جلد،ومن سب عائشة قتل،قيل له: لم يقتل في عائشة ؟ قال:لأن الله تعالى يقول في عائشة رضي الله عنها: ﮋ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﮊ[4].قال مالك:فمن رماها فقد خالف القرآن،ومن خالف القرآن قتل"[5].

وقال مالك أيضا:"من شتم أحدا من أصحاب النبي ﷺ:أبا بكر،أو عمر،أو عثمان،أو معاوية،أو عمرو بن العاص،فإن قال:كانوا على ضلال وكفر قتل،وإن شتمهم بغير هذا من مشاتمة النّاس نكل نكالا شديدا"[6].

وقال أبو زرعة الرازي:"إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق،وذلك أن الرسول عندنا حق،والقرآن حق وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب

---

[1]–أخرجه البخاري:كتاب المناقب،باب قول النبي لو كنت متخذا خليلا،رقم:3397،ومسلم:كتاب فضائل الصحابة،باب تحريم سب الصحابة،رقم:4611.

[2]– سنن الترمذي:كتاب المناقب،باب فيمن سب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث 3797.

[3] – الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص181–182.

[4]– سورة النور،الآية:17.

[5]– المحلى لابن حزم:415/11،وانظر أيضا:الشفا للقاضي عياض:ص493،والصارم المسلول لابن تيمية:ص391.

[6]– الشفا:ص492–493.

رسول الله ﷺ وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبطلوا الكتاب والسنة والجرح أولى بهم وهم زنادقة"[1].

قال القاضي عياض:"وسب آل بيته وأزواجه وأصحابه ﷺوتنقصهم حرام ملعون فاعله"[2].

قال الإمام النووي رحمه الله:"واعلم أن سب الصحابة رضي الله عنهم حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره؛لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون...قال القاضي: وسب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل"[3].

وقد ضمّن الذهبي كتابه في الكبائر:سب الصحابة رضي الله عنهم أجمعين[4].

وقال السفاريني :"وكون سب أصحابه كبيرة هذا بلا خلاف،وإنما اختلفوا هل يكفر من سبهم أم لا"[5].

وقد أجمع أهل الحديث على أن طعن المبتدعة في الصحابة ارتد إليهم،قال الذهبي:"بل صار كلام الخوارج والشيعة فيهم –يعني الصحابة–جرحا في الطاعنين"[6].

قال شيخ الإسلام:"وذلك أن أول هذه الأمة هم الذين قاموا بالدين تصديقا وعلما وعملا وتبليغا،فالطعن فيهم طعن في الدين،موجب للإعراض عما بعث الله به النبيين"[7].

وقال العلامة محمّد العربي التباني رحمه الله:"الصحابة رضوان الله عليهم دعائم الدين،فالطعن فيهم طعن فيه"[8].

---

[1]–تهذيب الكمال:96/19.

[2]– الشفا:ص492.

[3]– انظر:شرح النووي على صحيح مسلم:93/16.

[4]–انظر: كتاب الكبائر:ص88.

[5]–انظر كتاب الذخائر لشرح منظومة الكبائر:ص325.المنظومة لشرف الدين أبو النجا موسى بن أحمد الحجاوي المقدسي الدمشقي الصالحي (ت968هـ)،والشرح لشمس الدين محمد بن أحمد السفاريني النابلسي الحنبلي (ت1188هـ).

[6]– الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردّهم:ص23.

[7]– منهاج السنة:12/1.

[8]–تحذير العبقري من محاضرات الخضري:180/1.

ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عن القاضي أبي يعلى:"من قذف عائشة بما برّأها الله منه كفر بلا خلاف"،وحكى الإجماع على هذا غير واحد،وصرّح غير واحد من الأئمة بهذا الحكم[1].

قال:"فأما من سبّ أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ من أهل بيته وغيرهم فقد أطلق الإمام أحمد أنه يضرب ضربا نكالا،وتوقف عن كفره وقتله"[2].

ونقل عن محمّد بن يوسف الفريابي تكفير من شتم أبا بكر[3].

قال شيخ الإسلام:" سب أصحاب رسول الله ﷺ حرام بالكتاب والسنة:أما الأول؛فلأن الله سبحانه يقول: ژ ٹ ٹ ٹ ٹٹ ژ[4] وأدنى أحوال الساب لهم أن يكون مغتابا،وقال تعالى: ژ ٹ ٹ ٹ ٹ ژ[5]،والطاعن عليهم همزة لمزة[6]،وقال: ژ ک ک گ گ گ گ گ گ گ گ گ گ ژ[7].وهم صدور المؤمنين فإنهم هم الموجهون بالخطاب في قوله تعالى: ژ گ گ گ ژ[8] حيث ذكرت،ولم يكتسبوا ما يوجب أذاهم؛لأن الله سبحانه رضي عنهم رضا مطلقا بقوله تعالى: ژ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ڤ ژ[9].

فرضي عن السابقين من غير اشتراط إحسان،ولم يرض عن التابعين إلاّ أن يتبعوهم بإحسان[10].

أما السنة فقد سبق ذكر ما ورد في الصحابة عموما وأهل بيعة الرضوان والأنصار خصوصا.

---

[1] – الصارم المسلول على شاتم الرسول:ص391.
[2] – الصارم المسلول:ص392.
[3] – الصارم المسلول:ص394.
[4] – سورة الحجرات:ص12.
[5] – سورة الهمزة،الآية:1.
[6] – الهمزة واللمزة بمعنى العيّاب.انظر:مختار الصحاح:ص383،وص441.
[7] – سورة الأحزاب،الآية:58.
[8] – سورة الأحزاب،الآية:53.
[9] – سورة التوبة،الآية:100.
[10] – الصارم المسلول:ص395-396.

قلت:قد ورد في الصحيح عن عبد الله بن مسعودﷺ عن النبي ﷺ:« سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»[1].

المبحث الثاني:جرح وتعديل الصحابة عند الإمامية

[1] – أخرجه البخاري:كتاب الإيمان،باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر،رقم:46،وكتاب الأدب،باب ما ينهى من السباب واللعن،رقم:5584،وكتاب الفتن،باب قول النبي لا ترجعوا بعدي كفار،رقم:6549،وأخرجه مسلم:كتاب الإيمان،باب بيان قول النبي سباب المسلم فسوق وقتاله كفر،رقم:97.

عرّف علماء الإمامية الصحابي بأنه من لقي النبي ﷺ مؤمنا به ومات على الإسلام،وإن تخللت ردّة بيت لقيه مؤمنا به،وبين موته مسلما[1].

إن الإمامية يرون أن معظم الصحابة ليسوا عدولا،وليسوا محل ثقة؛لأنهم قد جحدوا ،وأخفوا النص على إمامة عليّ ﷺ،بل عدّوا الصحابة مرتدين لأجل ذلك.واستدلوا على ذلك بنصوص كثيرة نسبوها إلى الأئمة،ومن ذلك:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ كَانَ النَّاسُ أَهْلَ رِدَّة بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِلا ثَلاثَةً فَقُلْتُ وَمَنِ الثَّلاثَةُ فَقَالَ: الْمِقْدَادُ بْنُ الأسْوَدِ، وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ ،وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ عَرَفَ أُنَاسٌ بَعْدَ يَسِيرٍ ،وَقَالَ: هَؤُلاءِ الَّذِينَ دَارَتْ عَلَيْهِمُ الرَّحَى، وَأَبَوْا أَنْ يُبَايِعُوا حَتَّى جَاءُوا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُكْرَهاً فَبَايَعَ وَذَلِكَ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ژ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ژ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ژ[2] [3].

وفي روضة الكافي: عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ النَّاسُ أَهْلَ رِدَّة بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِلا ثَلاثَةً. فَقُلْتُ: وَمَنِ الثَّلاثَةُ ؟ فَقَالَ: الْمِقْدَادُ بْنُ الأسْوَدِ وَأَبُو ذَرٍّ الْغِفَارِيُّ وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَرَفَ أُنَاسٌ بَعْدَ يَسِيرٍ وَقَالَ هَؤُلاءِ الَّذِينَ دَارَتْ عَلَيْهِمُ الرَّحَى وَأَبَوْا أَنْ يُبَايِعُوا حَتَّى جَاءُوا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُكْرَهاً فَبَايَعَ...[4].

وعَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْقَصِيرِ قَالَ: قُلْتُ لأبِي جَعْفَرٍ: إِنَّ النَّاسَ يَفْزَعُونَ إِذَا قُلْنَا: إِنَّ النَّاسَ ارْتَدُّوا، فَقَالَ:" يَا عَبْدَ الرَّحِيمِ إِنَّ النَّاسَ عَادُوا بَعْدَ مَا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ جَاهِلِيَّة، إِنَّ الأنْصَارَ اعْتَزَلَتْ فَلَمْ تَعْتَزِلْ بِخَيْرٍ جَعَلُوا يُبَايِعُونَ سَعْداً، وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ ارْتِجَازَ الْجَاهِلِيَّةِ: يَا سَعْدُ أَنْتَ الْمُرَجَّى، وَشَعْرُكَ الْمُرَجَّلُ، وَفَحْلُكَ الْمُرَجَّمُ"[5].

ونقل المفيد: أن عبد الملك بن أعين سأل أبا عبد الله فلم يزل يسأله حتى قال: فهلك الناس إذا " ؟ فقال:" إي والله يا ابن أعين هلك الناس أجمعون"، قلت: أهل الشرق والغرب ؟ قال:" إنها

[1] - انظر:شرح البداية في علم الدراية:ص121،نهاية الدراية:ص341،مقباس الهداية:3/300-301.

[2] - سورة آل عمران،الآية:144.

[3] -الكافي:كتاب الروضة،رقم:341،ج8،ص245-246.

[4] - روضة الكافي:رقم:341.

[5] - الكافي:كتاب الروضة،رقم:455،ج8،ص296.

فتحت على الضلال، إي والله هلكوا إلا ثلاثة نفر: سلمان الفارسي، وأبو ذر، والمقداد ولحقهم عمار، وأبو ساسان الأنصاري، وحذيفة، وأبو عمرة فصاروا سبعة".

وعن أبي جعفر قال:" ارتد الناس بعد النبي ﷺ إلا ثلاثة نفر: المقداد بن الأسود، وأبو ذر الغفاري وسلمان الفارسي، ثم إن الناس عرفوا ولحقوا بعد" [1].

واستدلوا على أن الصحابة مثلهم مثل غيرهم فيهم العدل،ومن ليس بعدل بما ورد في صحيح البخاري عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺقَالَ:« إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا،ثُمَّ قَرَأَ:كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ،وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّ أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ فَأَقُولُ: أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ،فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ:وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي إِلَى قَوْلِهِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ[2].

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:« أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ،وَلَيُرْفَعَنَّ مَعِي رِجَالٌ مِنْكُمْ،ثُمَّ لَيُخْتَلَجُنَّ دُونِي،فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي،فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[3].

ولذلك قالوا في كتب الرجال أن الصحابي من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال،ولا تفيد مدحا و لا ذما[4].

يقول هاشم معروف الحسني في معرض ردّ عدالة الصحابة:"لقد قال الشيعة بعصمة الأئمة الإثني عشر فأقاموا الدنيا وأقعدوها، وقالوا هم بعصمة الألوف من البشر من حيث لا يشعرون، وإذا أنكر عليهم الشيعة عدالة مروان وأبيه الذي كان يحكي النبي في مشيته ساخرا ويدلع له لسانه ويغمز عليه عينه. وعدالة معاوية وأمثاله، وصفوهم بالرفض والغلو وغيرها من الأوصاف"[5].

---

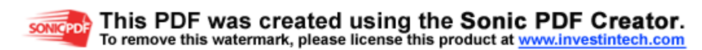
[1] – الاختصاص للمفيد:ص6.

[2] – أخرجه البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء،باب قوله تعالى: واتخذ الله إبراهيم خليلا،رقم:3100،ومسلم،كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها،باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة،رقم:5104.

[3] –أخرجه البخاري،كتاب الرقاق،باب في الحوض،رقم:6090،وأخرجه مسلم،كتاب الطهارة،باب استحباب إطالة الغرة، رقم:367 .

[4] – انظر:مقباس الهداية:49/3.

[5] – دراسات في الحديث والمحدثين:ص105.



ويقول محمّد جواد مغنية:"...وفي اعتقادنا أنه لا سبب لهذا الإصرار –يعني على عدالة الصحابة– إلاّ أنهم لا يريدون شكا في صحة خلافة الخلفاء،ولا إصغاء إلى الدليل الصحيح"[1].

قال الحسين بن عبد الصمد العاملي:" وقد جازف أهل السنة كل المجازفة بل وصلوا إلى حد المخارفة، فحكموا بعدالة كل الصحابة، من لا بس منهم الفتن ومن لم يلابس، وقد كان فيهم المقهورون على الإسلام والداخلون على غير بصيرة والشكاك، كما وقع من فلتات ألسنتهم كثيرا. بل كان فيهم المنافقون كما أخبر به الباري جل ثناؤه وكان فيهم شاربوا الخمر وقاتلوا النفس وفاعلوا الفسق والمناكر، كما نقلوه عنهم. ومنا نقلنا نحن بعضه فيما سبق من صحاحهم من الأحاديث المتكثرة المتواترة المعنى يدل على ارتدادهم بعد رسول الله ﷺ فضلا عن فسقهم. وزاد بعضهم في المجازفة والمخارفة فحكم بأنهم كلهم كانوا مجتهدين"[2].

ويقول محمّد رضا المامقاني:"لعل من أخطر ما بليت به الأمة الإسلامية هو حسن الظن بالصحابة وجملة من التابعين وتزيينهم وبرقعتهم بإطار من التقديس والعظمة"[3].

ضابط التعديل،و أسباب الجرح:

قال الحسين بن عبد الصمد العاملي:" وقد وجه أهل السنة الطعن إلينا ببغض كل الصحابة وسبهم، وهذا جهل منهم أو تجاهل؛ لأن بغضهم وسبهم جميعا لا يرضى به على وجه الأرض مسلم، وإنما هم عندنا على ثلاثة أقسام: معلوم العدالة، ومعلوم الفسق، ومجهول الحال. أما معلوم العدالة: فكسلمان والمقداد ممن لم يحل عن أهل البيت طرفة عين، أو أنه حال أو شك ثم رجع لما تبين له الحق[4]. فنحن نتقرب إلى الله تعالى بحبهم ونسأل الله أن يجعلنا معهم في الدنيا والآخرة. وكتب الرجال التي عددناها مملوءة مشحونة بتعديل الجم الغفير منهم والثناء عليهم بحيث لا يستطاع إنكاره ولا يخفى على ذي بصر. وأما معلوم الفسق أو الكفر: فكمن حال عن أهل البيت ونصب لهم الغض والعداوة والحرب. فهذا يدل على أنه لم يكن آمن وكان منافقا "، أو أنه ارتد بعد موت النبي ﷺ كما جاء في الأخبار الصحيحة عندهم، لأن من يحب النبي لا يبغض ولا يحارب أهل بيته الذين أكد الله ورسوله كل التأكيد في مدحهم والوصية والتمسك بهم. وفيما نقلناه فيما

---

[1] – عقليات إسلامية:301/1.

[2] – وصول الأخيار:ص162.

[3] – مستدركات مقباس الهداية:35/6.

[4] – يشير بذلك إلى عمار بن ياسر رضي الله عنه.



تقدم عن بعضهم من صحاحهم كفاية. وهؤلاء نتقرب إلى الله تعالى وإلى رسوله ببغضهم وسبهم وبغض من أحبهم. وأما مجهول الحال: فكأكثر الصحابة الذين لا نعلم خافوا الله تعالى ورغبوا في ثوابه فتمسكوا بأهل بيته الذين أمر الله ورسوله بالتمسك بهم أم انحرفوا عنهم وتمسكوا بأعدائهم إتباعا لهوى أنفسهم ورغبة في زينة الحياة الدنيا وزهدا في الله وثوابه. فهؤلاء نكل أمرهم إلى الله فهو أعلم بهم ولا نسبهم ونشتغل عن الخوض في شأنهم بما هو أهم"[1].

فهم يرون أن التعديل يكون بموالاة أهل البيت،والفسق والكفر يكون بنصب العداء لهم،وسبهم بغضهم تقرب إلى الله،ولعدم معرفة موقفهم من أهل البيت يعد أكثر الصحابة مجهولين.

وفي تعديل الصحابة أو جرح ينظر الإمامية إلى :

1-موقف الصحابي من في مؤتمر السقيفة إن حضره.

2- موقفهم من خلافة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم.

3-مشاركة علي في مشاهده.

4-رواية ما يخص أهل البيت.

فإنما يعُد الصحابي عدلا عندهم إن توفر فيه أحد هذه الأمور:

-مشاركة علي في بعض حروبه.قلت:لكن بعض من عدلوه توفي قبل مشاهد علي ﷺ،كبعض من عُدّ من الأركان،فأبو ذر توفي ﷺ في خلافة عثمان أي أنه لم يشهد المشاهد المشهور مع علي ﷺ،ولكنهم عدلوه للخلاف المنقول بينه وبين عثمان ﷺ.وكذا حذيفة ابن اليمان ﷺ فإنه توفي بعد بيعة علي بأربعين يوما.

-الرواية عن علي ﷺ.

-رواية أحاديث في فضائل أهل البيت.

وكون الصحابي شهد بدرا و أحدا أو العقبة: أي حضر أحد المواقف الثلاثة و هي مواقف نصرة الإسلام حين كان غريبا.

لا تدلّ عندهم على مدح ولا قدح ولا أثر لها مع عدم إحراز إماميّته، فكثير من المنافقين شهدوا بدرا وأُحدا، وبعضهم العقبة أيضا.يقول محمّد رضا المامقاني:"قولهم:فلان شهد بدرا أو

[1] - وصول الأخيار:ص163-164.



أحدا أو العقبة...لا تدل على مدح ولا قدح ولا أثر لها مع عدم إحراز إمامية من قيـــل في حقـــه وعدم ردّته،إذ كثيرا من المنافقين شهدوا تلك المواقع"[1].

وكون الرجل من أهل بيعة الشجرة و هي بيعة الرضوان:لا يكفي في إثبات عدالته.

وقال بعضهم:من استشهد من الصحابة في إحدى غزوات النبيﷺأو سراياه:إن لم يبـــقَ إلى زمان ارتداد – من عدا الأربعة أو الثلاثة – نبني على إيمانه و حسن حاله.

الصحابة المعدلون:

الأركان الأربعة: إنّما يسمّون بالركن من لم يتّقِ بل خالف القـــوم في مـــسألة الخلافـــة ، وتمسّك بولاية أمير المؤمنينرضي الله عنه ظاهرا و باطنا، سرّا و جهرا. و في تعدادهم خـــلاف، و الـــذين اتّفقت الأخبار على عدّهم ثلاثة: سلمان و أبو ذر و المقداد،وكتب الرجال عندهم تذكر،أربعة أو خمسة ،وهم:

– سلمان الفارسي، أول الأركان الأربعة[2]. قال المجلسي:"أجل من البيان"[3].

– المقداد بن الأسود، ثاني الأركان الأربعة[4]. قال المجلسي:"جلالته أشهر من أن يذكر"[5].

– جُندَب بن جُنادة يكنى أبا ذر، أحد الأركان الأربعة[6]. قال المجلسي:"جلالته أظهر من أن يخفى على أحد"[7].

– عمّار بن ياسر،رابع الأركان[8]. قال المجلسي:"من الثقات والشهداء " [9].

– حُذيفة بن اليمان العبسي، قد عُدّ من الأركان الأربعة[10].

---

[1] – مستدركات مقباس الهداية:178/6.

[2] – رجال الطوسي: ص65، رقم 586.

[3] – الوجيزة في الرجال:ص88،رقم:847.

[4] – المصدر نفسه:ص81، رقم 797.

[5] – الوجيزة في الرجال:ص183،رقم:1940.

[6] – المصدر نفسه: ص59، رقم 496.

[7] – الوجيزة في الرجال:ص49،رقم:407.

[8] – المصدر نفسه: ص70، رقم 639.

[9] - الوجيزة في الرجال:ص130،رقم:1329.

[10] – المصدر نفسه: ص60، رقم 511.

قال أحمد بن يحيى بن المرتضى (ت 840هـ) وهو أحد أئمة الزيدية يردّ على عدّ هؤلاء من شيعة علي ﷺ:"وأما الرافضة فحدث مذهبهم بعد مضي الصدر الأول،و لم يُسمع عن أحد من الصحابة من يذكر أن النص في علي ﷺ جلي متواتر،ولا في اثني عشر إماما كما زعموا،فإن زعموا أن عمارا،وأبا ذر الغفاري،والمقداد بن الأسود،وسلمان الفارسي كانوا سلفهم بالقول بإمامة علي ﷺ كون هؤلاء لم يظهروا البراءة من الشيخين،ولا السب لهما،ألا ترى أن عمارا كان عاملا لعمر بن الخطاب ﷺ في الكوفة، وسلمان الفارسي في المدائن،وقد مر أن أول من أحدث هذا القول عبد الله بن سبأ و لم يظهر قبله"[1].

وذكر الإمامية إلى جانب الأركان أربعة جملة من الصحابة، وقالوا بأنهم من أقطاب التشيع الأوائل ،رغم أن بعضهم كما سترى تكلم فيه بعض علمائهم، قال الحر العاملي:"وقد روى الصدوق في" عيون الأخبار" ، بالإسناد السابق ، عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا ـــ في كتابه إلى المأمون ـــ قال : محض الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله . إلى أن قال : والبراءة من الذين ظلموا آل محمد حقهم[2] . وذكر جملة من أنواعهم ، وأصنافهم ، ثم قال : والولاية لأمير المؤمنين ، والمقبولين من الصحابة،الذين مضوا على منهاج نبيهم ﷺ، و لم يغيروا و لم يبدلوا ، مثل : سلمان الفارسي ، وأبي ذرّ الغفاري ، والمقداد بن الأسود ، وعمار بن ياسر ، وحذيفة بن اليماني ، وأبي الهيثم بن التيهان ، وسهل بن حنيف ، وعثمان بن حنيف ، وأخويه وعبادة بن الصامت ، وأبي أيوب الأنصاريّ ، وخزيمة بن ثابت ذي الشهادتين ، وأبي سعيد الخدريّ ، وأمثالهم رضي الله عنهم والولاية لأتباعهم ، وأشياعهم ، والمهتدين بهدايتهم ، السالكين منهاجهم"[3].

---

[1] -طبقات المعتزلة:ص5-6.

[2] - ذكر الطوسي في ترجمة المهدي، مولى عثمان، وكان محمودا، وهو الذي بايع أمير المؤمنين على البراءة من الأولين.رجال الطوسي:ص83،رقم:836.

[3] - خاتمة وسائل الشيعة:235/30.

وإليك أغلب إن لم نقل كل من نسب إلى التشيع من الصحابة حسب ما تتبعها عبد الرسول الموسوي في كتابه:"الشيعة في التاريخ":

خزيمة بن ثابت،والخباب الخزاعي،ابن التيهان أبو الهيثم بن مالك،قيس بن سعد بن عبادة،أبو أيوب الأنصاري،جابر بن عبد الله ، هاشم بن أبي وقاص،محمّد بن أبي بكر، مالك بن نويرة[1]،البراء ابن عازب،أبي بن كعب،عبادة بن الصامت،عبد الله بن مسعود،ظالم بن عمرو،خالد بن سعيد،أسيد بن ثعلبة،أسود بن عيسى،بشير بن مسعود الأنصاري،الحارث بن النعمان،خويلد بن عمرو الأنصاري،رفاعة بن مالك،رافع بن خديج،كعب بن عمرو بن عبادة الأنصاري،سماك بن خراشة،سهيل بن عمرو الأنصاري،عتيك بن التيهان،ثابت بن عبيد الأنصاري،ثابت بن الخطيم،سهل بن حنيف،عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصاري،أبو رافع مولى النبي ﷺ،أبو بردة بن نبار الأنصاري،أبو عمرو الأنصاري،الحارث بن ربعي الأنصاري،عقبة بن عمرو الأنصاري،قرظة ابن كعب،بشير بن عبد المنذر الأنصاري،يزيد بن نويرة بن الحارث،ثابت بن عبد الله الأنصاري،جبلة بن ثعلبة الأنصاري،جبلة بن عمرو بن أوس الساعدي الأنصاري،حبيب بن بديل ابن ورقاء،زيد بن أرقم بن قيس الأنصاري،يزيد الأسلمي،زيد بن شرحبيل الأنصاري،أبو الطفيل عامر بن واثلة،عبد الله بن عمر بن حدام الأنصاري،شرحبيل بن مرة الهمداني،عبد الرحمن الخزاعي،عدي بن حاتم الطائي،عبيد الله بن عازب أخو البراء،وهب بن عبد الله بن مسلم،أنس بن مدرك بن كعيب،عليم بن سلمة النهمي،أبو الهيثم عبيد بن تيهان،أبو فضالة الأنصاري،معاذ بن عفراء.

قال السبحاني:" وقد قمنا بتأليف كتاب حول صحابة النبي الذين شايعوا عليا في حياة النبي وبعد رحلته إلى أن لفظوا آخر نفس من حياهم فبلغ عددهم 250 شخصا طبع منه جزءان"[2].

الصحابة الممدحون:بعض الصحابة لم يجرحوا،ولم يعدلوا،ولكنهم ممدوحين عند الإمامية،أي أنهم لم يبلغوا مرتبة العدالة،ومنهم:

-البراء بن معرور الأنصاري[1].

---

[1] – قال هاشم معروف في معرض تعديد جرائم الصحابة –حسب اعتقاده– مشيرا إلى خالد بن الوليد ﷺ:" وفيهم من قتل مالك بن نويرة وعشيرته ودخل بزوجته ساعة قتله؛ لأنه امتنع من تسليم الزكاة لغير الحاكم الشرعي".دراسات في الحديث والمحدثين:ص90.و يقول فيه عبد الرسول الموسوي:"المجرم الزاني".الشيعة في التاريخ:56.

[2] – كليات في علم الرجال:ص492.

-بريدة الأسلمي[2].

-بلال المؤذن[3].

-جبير بن مطعم[4].

-حذيفة بن اليمان[5].

-خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين[6].

-زر بن حبيش[7].

-سويد بن غفلة[8].

-عبادة بن الصامت[9].

-عثمان بن مظعون[10].

-عدي بن حاتم[11].

2- الصحابة المجرحون:

من أمثلة جرح الصحابة في كتب الرجال عندهم:

-أنس بن مالك :ضعيف[12].

---

1 - الوجيزة في الرجال:ص36،رقم:272.

2 - الوجيزة في الرجال:ص37،رقم:277.

3 - الوجيزة في الرجال:ص39،رقم:307.

4 - الوجيزة في الرجال:ص43،رقم:341.

5 - الوجيزة في الرجال:ص52،رقم:453.

6 - الوجيزة في الرجال:ص74،رقم:678.

7 - الوجيزة في الرجال:ص81،رقم:766.

8 - الوجيزة في الرجال:ص90،رقم:878.

9 - الوجيزة في الرجال:ص98،رقم:983.

10 - الوجيزة في الرجال:ص116،رقم:1182.

11 - الوجيزة في الرجال:ص116،رقم:1185.

12 - الوجيزة في الرجال:ص34،رقم:248.

-خالد بن الوليد:من الملاعين[1].ورووا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أمر أبو بكر خالد بن الوليد، فقال: إذا أنا سلمت، فاضرب عنق عليّ، قال: وبدا لأبي بكر، فسلم في نفسه، ثم نادى: يا خالد لا تفعل ما أمرتك به من شيء، فالتفت علي إلى خالد لعنه الله، فقال: يا خالد أكنت فاعلا؟ قال: نعم والله ...[2].

-الزبير:المشهور ملعون.[3].

-صهيب مولى رسول اللهﷺ:ضعيف[4].

-عاصم بن عمر:ضعيف[5].

-عبد الله بن عمر بن الخطاب:ضعيف[6].

-عبد الله بن عمرو بن العاص:ضعيف[7].

-عبد الله بن مسعود:ضعيف[8].

-عمرو بن حريث: عدو الله، ملعون، من أصحاب الرسول ﷺ، وعلي[9].

-زيد بن ثابت،رووا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ الْحُكْمُ حُكْمَانِ حُكْمُ اللهِ وَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ وَقَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ژ □ □ □ □ □ □ بم بى ژ[10] وَاشْهَدُوا عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ لَقَدْ حَكَمَ

---

[1] - الوجيزة في الرجال:ص73،رقم:669.

[2] - الأصول الستة عشر:ص18.

[3] - الوجيزة في الرجال:ص81،رقم:764.

[4] - الوجيزة في الرجال:ص95،رقم:948.وفي نقد الرجال للتفرشي (425/2): صهيب مولى رسول الله صلى اله عليه وآله: قال الكشي: قال أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، قال :حدثني علي بن محمد بن يزيد القمي قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق عليه السلام قال: كان بلال عبدا صالحا، وكان صهيب عبد سوء يبكي على عمر.

[5] - الوجيزة في الرجال:ص97،رقم:975.

[6] - الوجيزة في الرجال:ص109،رقم:1100.

[7] - الوجيزة في الرجال:ص109،رقم:1102.

[8] - الوجيزة في الرجال:ص110،رقم:1118.

[9] - نقد الرجال :329/3،نقلا عن رجال الطوسي:ص76.

[10] - سورة المائدة،الآية:50.

فِي الْفَرَائِضِ بِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ[1].

– سمرة بن جندب:يقول الخميني:" كالقضاة الذين يضعون الأحاديث ضدّ الإسلام، كمثل سمرة بن جندب الذي وضع رواية ضد أمير المؤمنين "[2].

– جرير بن عبد الله البجلي ﷺ :قال في طرائف المقال:"وهو مردود مذموم إذ هرب إلى معاوية"[3].

إلى جانب المشهورين بالكفر عندهم كمعاوية بن أبي سفيان،ووالده،والمغيرة بن شعبة،وعمرو بن العاص وغيرهم كثير.

واللعن لمعاوية وأبيه وارد في كتب الزيارات عندهم ،حيث أن من المستحب في زيارة المقامات والمشاهد الخاصة بالأئمة لعن معاوية وغيره ممن كان معه.

حتى وضع ابن عقيل الحضرمي كتابا في وجوب لعن معاوية ﷺ سمّاه:"النصائح الكافية لمن يتولى معاوية"،وردّ على هذا الكتاب العلامة جمال الدين القاسمي رحمه الله في كتاب"نقد النصائح الكافية".

وقد وضع ابن حجر الهيتمي كتابا حول سب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما سماه: "تطهير الجنان واللسان عن الخطور والتفوّه بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان".

وفي عمرو بن العاص ﷺ ذكر زين الدين البياضي العاملي (ت877هـ) في كتابه الصراط المستقيم أن:"سلمة بن كهيل قال الأحنف: سمعت عليا يقول: ما يموت فرعون حتى يعلق الصليب في عنقه، فدخلت عليه وعنده عمرو والأسقف فإذا في عنقه صليب من ذهب، فقال: أمراني وقالا: إذا أعيا الداء الدواء تروحنا إلى الصليب فنجد له راحة"[4].

---

[1] – الكافي،كتاب القضاء والأحكام،باب أصناف القضاة،رقم:2،ج7،ص407.

[2] – الحكومة الإسلامية:ص 98.

[3] – طرائف المقال:117/2.

[4] – الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم:50/3.



موقفهم من الخلفاء الثلاثة:

ذهب القوم إلى أن إطلاق أمير المؤمنين لا يكون إلاّ على علي ﷺ،وكل من تقمصها غـــيره فهو ملعون وكافر[1].ولقد نسبوا إلى بعض الأئمة زورا وبهتان نصوصا في تكفير أبي بكـــر وعمـــر وعثمان رضي الله عنهم،وإليك بعض ما ورد صريحا في ذلك:

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا كَانَ وُلْدُ يَعْقُوبَ أَنْبِيَاءَ؟ قَالَ :لا ،وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا أَسْـبَاطَ أَوْلادِ الأَنْبِيَاءِ، وَلَمْ يَكُنْ يُفَارِقُوا الدُّنْيَا إِلا سُعَدَاءَ تَابُوا وَتَذَكَّرُوا مَا صَنَعُوا، وَإِنَّ الـشَّيْخَيْنِ فَارَقَـا الدُّنْيَا ،وَلَمْ يَتُوبَا وَلَمْ يَتَذَكَّرَا مَا صَنَعَا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَعَلَيْهِمَـا لَعْنَـةُ اللهِ وَالْمَلائِكَـةِ وَالنَّـاسِ أَجْمَعِينَ[2].

ونقل المجلسي في بحار الأنوار عن تقريب المعارف لأبي الـصلاح الحلـبي: عـن أبي علـي الخراساني عن مولى لعلي بن الحسين قال: كنت معه –يعني مع علي بن الحسين –في بعض خلواته فقلت: إن لي عليك حقا ألا تخبرني عن هذين الرجلين: عن أبي بكر وعمر ؟فقال: كافران كـافر من أحبهما. وعن أبي حمزة الثمالي أنه سئل علي بن الحسين عنهما فقال: كـافران كـافر مـن تولاهما[3].

وعن جعفر بن محمد قال: بعث رسول الله ﷺ أبا بكر ببراءة قال: فجاء جبريل فقال: يـا محمد إنه لا يؤدي عنك إلا أنت أو من هو منك. قال: فبعث رسول الله ﷺ عليـا إلى أبي بكـر وأمره أن يدفع إليه براءة. قال: فلحقه علي وكان معه عمر و أبو عبيدة بن الجراح وسالم مـولى حذيفة قالوا له: لا تدفعها إليه فأبى أبو بكر فدفعها إليه. قال: واجمع القوم على كتـاب كتبـوه بينهم في المسجد الحرام إن قبض رسول الله ﷺ ألا يولوا عليا منها شيئا، فلما سجي أبو بكر دخل عليه علي فقال: ما أحد أحب أن ألقى الله بمثل صحيفة من هذا المسجى. قال: فلما سجي عمـر دعا له، فقال مثل ذلك، قال: فهي الصحيفة التي كتبوها بينهم إن قبض رسول الله ﷺ لا يولوهـا عليا[4].

---

[1] – انظر:مستدركات المقباس:259/6.

[2] – الكافي:كتاب الروضة،رقم:343،ج8،ص246.علّق المحقق على الخبر بالقول:"هما رجلان معلومان عند الراوي".

[3] – بحار الأنوار للمجلسي:138-137/69.

[4] – الأصول الستة عشر:ص18.



قال الكركي:"ومَن تأمّل هذه الوقائع والآيات المترتّبة عليها، وتدبّرها وأجـال فكـره في معانيها، ظهر له أنّ عثمان وطلحة كانا ممّن ينافق في الإسلام، ولا رَأيا للرسول ﷺحرمةً. وأمّـا استحقاق اللعن فهو ظاهر منها، وفي بعضها لعنٌ صريح. وهذا الوجـه ــ وإن كـان ظـاهره الاختصاص بعثمان بالنسبة إلى صاحبيه ــ لكن ما فيه من الإشعار بنفاقه يومئ إلى نفاق صاحبَيّه وقرينَيْه، فإنّ القرين على القرين شاهد، وتَشاكُل الأفعال يقتضي أن يكـون الجميـع مـن واد واحد"[1].

وقال:" أنّ كلاًّ من أبي بكر وعمر وعثمان ظلموا عليّاً ، وكلّ ظالم ملعون"[2].

قال:"أنّ أبا بكر وعمر ومن شايعهما آذوا فاطمة ، وكلّ مَن آذاها فهو ملعون"[3].

قال:واعلم أنّ ما وقع من أبي بكر وعمر في ردّ دعوى فاطمة وشهادة عليّ والحسن والحسين عليهم السّلام دالّ على كفرهما[4].

وقد وضعوا في لعن أبي بكر وعمر وعائشة وحفصة رضـي الله عنـهم دعـاء يلعنـونهم فيه،ونسبوه إلى أمير المؤمنين علي ﷺ،وهو ما يسمى عندهم "دعاء صنمي قريش".

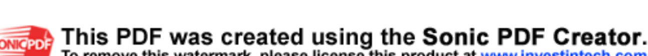
قال الكركي:" وقد اشتهر أنّ أمير المؤمنين كان يَقْنُتُ في الوتر بلعن صَنَمَيْ قريش، يريـد بهما أبا بكر وعمر"[5].

وعنون الكاشاني في قرة العيون:"كلمة فيها إشارة إلى أن أرذل المخلوقات صـنما قـريش عليهما لعائن الله"[6].

وقال:"وقد أشار أمير المؤمنين إلى بعض منكراتهم في دعاء صنمي قريش"[7].

---

[1] – نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت (رسائل الكركي):ص101-102.
[2] – نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت:ص53.
[3] – نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت:ص82.
[4] – نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت:ص89-90.
[5] – نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت:ص182.
[6] – قرة العيون:ص432.وبعد هذا العنوان ورد الكلام بالفارسية،فلا أدري هل ذلك من الكاشاني أم من غيره.
[7] – قرة العيون:ص426.



و روى الطوسي في التهذيب بإسناده إلى الحسين بن ثوير وأبي سلمة السرّاج، قالا: سمعنا أبا عبد الله وهو يلعن في دبر كلّ مكتوبة أربعة من الرجال وأربعاً من النساء: التيمّي والعدويّ وفُلان ومعاوية، يُسَمّيهم، وفُلانة وفُلانة وهند وأم الحكم أخت معاوية[1].

ونقل الكركي عن محمّد بن شهر آشوب في كتاب "المثالب" إنّ الصادق لمّا سُئل عـــن أبي بكر وعمر قال: " كانا إمامين قاسطين عادلين، كانا على الحقّ وماتا عليه فرحمة الله عليهمـــا يوم القيامة "

فلَمّا خلى المجلس قال له بعض أصحابه: كيف قلت يا بن رسول الله؟!

فقال: " نعم، أمّا قولي: " كانا إمامين " فهو مأخوذ من قوله تعالى: ﮋ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮﮯ ﮊ[2].

وأمّا قولي: " قاسطين " فهو مأخوذ من قوله تعالى: ﮋ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﮊ[3].

وأمّا قولي: " عادِلين " فهو مأخوذ من قوله تعالى: ﮋ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﮊ[4].

وأمّا قولي: " كانا على الحقّ " فالحق عليّ ، وقولي " ماتا عليه " فالمراد به أنّهما لم يتوبا عن تظاهرهما عليه بل ماتا على ظلمهما إيّاه.

وأمّا قولي: " فرحمة الله عليهما يوم القيامة " فالمراد به أنّ رسول الله ﷺ ينتصف له منـــهما آخِذاً من قوله تعالى: ﮋ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮊ[5] [6].

قال الكركي:" والله إنَّ من وَقَفَ على هذا، واطّلع عليه وفَهِمه، فلَم يجد في قلبـــه عـــداوة عثمان، و لم يستحلّ عرضه، و لم يعتقد كفره، فهو عدوٌّ للهِ ورسوله كافرٌ بما أنزل الله تعالى"[1].

---

[1] – تهذيب الأحكام للطوسي:321/2،رقم الحديث:1313.
[2] – سورة القصص،الآية:41.
[3] – سورة الجن،الآية:15.
[4] – سورة الأنعام،الآية:1.
[5] – سورة الأنبياء،الآية:107.
[6] – رسائل الكركي:نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت:ص183.

وفي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قال محمّد طاهر بن محمد حسين الشيرازي النجفي القمي (ت1098 هـ):" الدليل الأربعون " ما ورد في مثالب أعداء أهل البيت ": مما يدل على إمامة أئمتنا الاثني عشر، أن عائشة كافرة مستحقة للنار، وهو مستلزم لحقية مذهبنا وحقية أئمتنا الاثني عشر، لأن كل من قال بخلافة الثلاثة اعتقد إيمانها وتعظيمها وتكريمها، وكل من قال بإمامة الاثني عشر قال باستحقاقها اللعن والعذاب، فإذا ثبت كونها كذلك ثبت المدعى، لأنه لا قائل بالفصل. وأما الدليل على كونها مستحقة للعن والعذاب..."[2].

وهناك صحابة مختلف في تعديل وجرحهم :ومنهم:

-عقيل بن أبي طالب:مختلف فيه[3].

-العباس عمّ النبي ﷺ:مختلف فيه[4].

-عبد الله بن العباس:مختلف فيه[5].

-عامر بن واثلة أبي الطفيل:مختلف فيه[6].

-البراء بن عازب:فيه مدح وذم[7].في الخلاصة للحلي:"مشكور، بعد أن إصابته دعوة أمير المؤمنين في كتمان حديث غدير خم فعمي"[8].

-أسامة بن زيد:قال الكشي: روى أنه رجع ونهينا أن نقول إلا خيرا، في طريقه ضعف، ذكرناه في كتابنا الكبير، والأولى عندي التوقف عن روايته[9].

تكذيب الصحابة في الرواية:

---

[1] - رسائل الكركي:نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت:ص146.

[2] – الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين:ص615-616.

[3] – الوجيزة في الرجال:ص117،رقم:1199.

[4] – الوجيزة في الرجال:ص98،رقم:984.

[5] – الوجيزة في الرجال:ص108،رقم:1092.

[6] – الوجيزة في الرجال:ص97،رقم:976.

[7] – الوجيزة في الرجال:ص36،رقم:269.

[8] –الخلاصة:ص78.

[9] – الخلاصة:ص76.



قال الغروي:"من الكذبة المعروفين:وهب بن منبه،وكعب الأحبار،وأبي هريرة،وعمرو بن العاص،ومعاوية وغيرهم من العامة"[1].

وقال عن سبب وجود التعارض في مرويات الإمامية:" كما كان في أصحاب النبي ﷺ المنافقون والمرتدون والفسقة كما بينه أصحابنا في كتب الرجال، فربما دسوا في أحاديثنا شيئا مما يوافق آراءهم مما لا أصل له"[2]

وقد وضع جعفر السبحاني كتابا يدرس فيه مرويات أربعين صحابيا،سماه:" الحديث النبوي بين الرواية والدراية:دراسة موضوعية منهجية لأحاديث أربعين صحابيا على ضوء الكتاب والسنة والعقل واتفاق الأمة والتاريخ"،ذكر في هذا الكتاب الأحاديث السقيمة التي رواها هؤلاء الصحابة،وإليك أمثلة عن الأحاديث المنتقدة لبعض الصحابة:

1–معاذ بن جبل :

أحاديثه السقيمة:

1- التجسيم في حديثه.

2- إفشاء سرِّ النبي بلا إذنه.

3- السذاجة في فهم الشريعة.

4- عدم استجابة دعاء النبي ﷺ[3].

2–أُبيّ بن كعب الأنصاري:

أحاديثه السقيمة:

1–طلوع الشمس بيضاء لا شعاع لها.

2–جزاء من تعزَّى بالجاهلية.

3- آيتان كانتا عند أُبيِّ بن كعب.

4- نسيان ما نزل في أحد من الآية.

5- أوّل من يصافحه الحقّ عمر[4].

---

[1] – مصادر المعرفة الدينية:ص12.

[2] – وصول الأخيار:ص169.

[3] – انظر:الحديث النبوي بين الرواية والدراية:75-96.

[4] – الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص97-104.



3-العباس بن عبد المطلب الهاشمي:

أحاديثه السقيمة:

1- اللّه فوق العرش.

2- أبو طالب في النار[1].

4-عبد اللّه بن مسعود:

أحاديثه السقيمة:

1- كل سيوجّه لما خلق له.

2- سبق الكتاب على الاختيار.

3- أُمرنا بالسب .

4- الجماع لا يبطل الصوم.

5- لا عبرة بأذان بلال.

6- لا عدوى ولا صفر.

7- النساء يخلين المجلس لكي...

8- النساء أكثر أهل النار[2].

5-أبو الدرداء الأنصاري:

أحاديثه السقيمة:

1- عدم منازعة ولاة الأمر.

2- إبليس يواجه النبي بشهاب من نار.

3- الفراغ من التقدير.

4- لا يدخل الجنة مؤمن بسحر[3].

6-عُبادة بن الصامت:

أحاديثه السقيمة

1- إفتاء النبي ﷺ ثمّ رجوعه عنه.

2- اللّه ليس بأعور.

---

[1] - الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص105-111.

[2] - الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص112-128.

[3] - الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص129-141.

3- إخراج الأمة جميعاً من النار يوم القيامة[1].

7-طلحة بن عبيد اللّه التيمي:

أحاديثه السقيمة:

1-تأبير النخل لا يُغني عن شيء.

2- عمرو بن العاص من صلحاء قريش[2].

8-حذيفة بن اليمان العبسي:

أحاديثه السقيمة:

1- نفاة القدر مجوس هذه الأمة.

2-وجوب إطاعة الجائر.

3- الاقتداء بالشيخين.

4- غفران اللّه لمن أمر بحرق نفسه بالنار.

5- الدجال معه ماء ونار.

6-محمد بن مسلمة مصون عن الفتنة[3]..

9-عقبة بن عمرو:"أبو مسعود الأنصاري":

أحاديثه السقيمة:

1- جواز الإِصغاء لغناء الجواري في العرس.

2- تعريف 36 رجلاً من المنافقين.

3- حب الأَصحاب وبغضهم[4].

ونجد السبحاني يطيل الكلام في أبي هريرة ﷺ ناقلا افتراءات أبي رية في "شيخ المضيرة"،وعبد الحسين شرف الدين الموسوي في كتابه "أبو هريرة".

ويقول في سمرة بن جندب ﷺ :"وهذه الروايات تعرب على عدم صلاحه وفلاحه،وأنه ارتكب جرائم كثيرة في حق المسلمين وقتل الأبرياء"[5].

---

[1] - الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص142-151.

[2] - الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص152-158.

[3] - الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص159-176.

[4] - الحديث النبوي بين الرواية والدراية:ص177-185.

[5] - المصدر نفسه:ص391.



قلت: قد صح عندنا ثناء علي ﷺ وأبنائه وأحفاده على الخلفاء وعلى الصحابة رضـــي الله عنهم. فعن محمّد بن الحنفية قال: قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ ؟قال: أبو بكـــر. قلت: ثم من ؟ قال: ثم عمر. وخشيت أن يقول عثمان، قلت: ثم أنت ؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين[1].

وعندهم عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللهِ: مَا بَالِي أَسْأَلُكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَتُجِيبُنِي فِيهَا بِالْجَوَابِ، ثُمَّ يَجِيئُكَ غَيْرِي فَتُجِيبُهُ فِيهَا بِجَوَابٍ آخَرَ؟ فَقَالَ: إِنَّا نُجِيبُ النَّاسَ عَلَى الزِّيَـــادَةِ وَالنُّقْصَانِ. قَالَ: قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَدَقُوا عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ أَمْ كَـــذَبُوا؟ قَالَ: بَلْ صَدَقُوا .قَالَ :قُلْتُ: فَمَا بَالُهُمُ اخْتَلَفُوا؟ فَقَالَ: أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِي رَسُـــولَ اللهِ ﷺ فَيَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَيُجِيبُهُ فِيهَا بِالْجَوَابِ، ثُمَّ يُجِيبُهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يَنْـــسَخُ ذَلِـــكَ الْجَـــوَابَ، فَنَسَخَتِ الأحاديث بَعْضُهَا بَعْضاً"[2].

وقد أورد المحب الطبري (ت694هـــ) في:" الرياض النضرة" الكثير مما ورد عن الـــصادق والكاظم رحمهما الله من ثناء في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما[3].

ورغم كل هذا نجد أحد دعاة التقريب الإمامية وهو محمّد حسين آل كاشف الغطاء يزعم أن موقفهم من الصحابة من المفروض أن لا يؤثر على التقريب،حيث يرى أن الطعن في الخلفـــاء والسب القدح فيهم ليس مقتضيا للعداء بين أهل السنة والـــشيعة،وأن هـــذا لـــيس رأى جميـــع الشيعة،وأن هذا على فرضه لا يكون موجبا للكفر والخروج عن الإسلام،وإن أقصى ما هنـــاك أن يكون معصية.وقد لا يدخل هذا في المعصية أيضا،ولا يوجب فسقا إذا كان ناشئا عـــن اجتـــهاد واعتقاد وإن كان خطأ[4].

[1] – أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب المناقب،باب قول النبي لو كنت متخذا خليلا،رقم:3395.

[2]–أصول الكافي:كتاب فضل العلم،باب اختلاف الحديث،رقم:3،ص65.

[3] – انظر:الرياض النضرة في مناقب العشرة:ص75، 83، 84، 85، 86. وننبه هنا إلى أن هذا المصنف قد اشتمل على الكثير من الأخبار الضعيفة .

[4] – انظر:مسألة التقريب بين المذاهب الإسلامية:أسس ومنطلقات:ص22.

الفصل الرابع

مسائل في النقد عند الإمامية

يشتمل على ثلاثة مباحث:

***المبحث الأول: ألفاظ الجرح والتعديل.**

***المبحث الثاني: تعارض الجرح والتعديل.**

***المبحث الثالث: التصحيح والتضعيف عند الإمامية.**

المبحث الأول:ألفاظ الجرح والتعديل

ألفاظ الجرح والتعديل:كلمات عبّر بها أهل النقد عمّا تبيّن لهم من حال الراوي من جهة عدالته وضبطه،فيصفونه بكلمات توضح درجته، ومترلته، وحال روايته.

ومعرفة مدلولات ألفاظ الجرح والتعديل يؤدي إلى تحديد مترلة هذه الألفاظ في مراتب الجرح والتعديل،ثم معرفة درجة حديث الراوي من حيث القبول والرد و المتابعة والاستشهاد.

طرق معرفة مدلولات الألفاظ النقدية:

قال بعض أهل العلم أن :"مذاهب النقاد للرجال مذاهب غامضة دقيقة"[1].فهناك من النقاد من يختار الكلمات الشديدة اللاذعة،ومنهم من يستعمل الكلمات السهلة اللطيفة،ومنهم من يستعمل ألفاظا نادرة،لا تكاد تجدها عند غيره،ومنهم من يطلق في الراوي عبارات متجاذبة بين التعديل والجرح،الأمر الذي يجعل معرفة بعض مدلولات الألفاظ يحتاج إلى بحث واستقراء.قال السخاوي رحمه الله:"والواقف على عبارات القوم يفهم مقاصدهم لما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال وبقرائن ترشد إلى ذلك"[2].

قلت: هناك طرق لمعرفة مدلولات ألفاظ الجرح والتعديل،نذكر منها:

1-يعرف مدلول بعض الألفاظ النقدية ودرجتها بدلالة اللغة،ولا يحتاج إلى إيضاح عند النقاد،كقولهم: فلان يضع الحديث،أو وضاع أو كذّاب:أي أنه يختلق الأحاديث،وكقولهم:فلان ثقة:من وَثُق الشيء وَثاقَةً:صلب واشتدّ،وَثِقْت بالشيء ثِقَةً:اعتمدت عليه[3]،فالثقة يعتمد على حديثه،وكقولهم:فلان ضعيف:من ضَعُف الشيء ضَعْفًا وضُعْفًا في عقل أو جسم:ضدّ قَوِي[4].أي أنه لا يعتمد عليه،فهذه العبارات ومثيلاتها،لا تحتاج إلى مزيد بيان.

2-هناك عبارات تعارف عليها النقاد،فاستخدموها لمدلول معين،ولمرتبة معينة،كقولهم في الراوي:"منكر الحديث"،أو"صدوق"،أو"ليّن"، وغيرها،فلفهم هذه العبارات يرجع إلى مظان اصطلاح أهل هذا الشأن.

3-هناك من النقاد من اصطلح لنفسه مصطلحات خاصة به،فتعرف مدلولاتها من خلال تصريحه بذلك.أو من خلال الاستقراء التام لاستخدام المصطلح،ومقارنة ذلك باستخدام غيره إن وجد.قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى:"...ثم نحن نفتقر إلى تحرير عبارات التعديل والجرح وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة.ثم أهم من ذلك أن نعلم بالاستقراء التام عرف ذلك الإمام الجهبذ واصطلاحه ومقاصده بعباراته الكثيرة"[5].

فيجب معرفة مدلولات الألفاظ النقدية،حتى لا يحمل لفظ التعديل على الجرح أو العكس.

---

[1]- الكفاية:ص109،وانظر:جواب المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل:ص90.

[2]- فتح المغيث:114/2.

[3]- كتاب الأفعال لابن القوطية:ص159.

[4]- كتاب الأفعال لابن القوطية:ص89.

[5]- الموقظة:ص82.



قال الحافظ السخاوي رحمه الله:"وكذا ينبغي تأمل الصيغ فرب صيغة يختلف الأمر فيها بالنظر إلى اختلاف ضبطها كقولهم:فلان مود،فإنها اختلف في ضبطها فمنهم من يخففها،أي هالك،قال في الصحاح:أودى فلان،أي هلك فهو مود،ومنهم من يشددها مع الهمزة أي حسن الأداء"[1].

وقال أيضا:"وأفاد شيخنا أيضا أن شيخه الشارح كان يقول في قول أبي حاتم:"هو على يدي عدل"أنها من ألفاظ التوثيق وكان ينطق بها هكذا بكسر الدال الأولى،بحيث تكون اللفظة للواحد،وبرفع اللام وتنوينها.قال شيخنا:كنت أظن ذلك كذلك إلى أن ظهر لي أنها عند أبي حاتم من ألفاظ التجريح،وذلك أن ابنه قال في ترجمة جبارة بن المغلس:سمعت أبي يقول:هو ضعيف الحديث،ثم قال سألت أبي عنه فقال:هو على يدي عدل،ثم حكى أقوال الحفاظ فيه بالتضعيف،و لم تنقل عن أحد فيه توثيقا،ومع ذلك فما فهمت معناها ولا اتجه لي ضبطها،ثم بان لي أنها كناية عن الهالك،وهو تضعيف شديد،ففي كتاب"إصلاح المنطق" ليعقوب بن السكيت عن الكلبي قال:جزء بن سعد العشيرة بن مالك من ولده العدل،وكان وَلِيَ شرط تبع،فكان تبع إذا أراد قتل رجل دفعه إليه فمن ذلك قال النّاس:وضع على يدي عدل ومعناه:هلك.

قلت:ونحو ذلك عند ابن قتيبة في أوائل أدب الكاتب[2]،وزاد:"ثم قيل ذلك لكل شيء قد يئس منه"[3].

ونجد نقاد الإمامية قد استعملوا ألفاظا نقدية ،تتفق في مجملها مع ما أورده أهل السنة،لكن مدلولات الألفاظ ومراتبها تختلف تماما،ومن الألفاظ التي استخدموها في نقد الرجال:

ثقة،ضعيف،لا يلتفت إليه،شيخ،فاسد المذهب،فيه ضعف،ضعيف في الحديث، ثقة في الحديث،ضعيف جدا،لا بأس به،ثقة ثقة،مأمون على الحديث،ثقة صحيح الحديث،ثقة مأمون،الميزان لثقته،فيه نظر.غال لا شيء،خيّر فاضل،حديثه ليس بذاك النقي،صحيح الرواية،ثقة مرجوع إليه،ضعيف فاسد...

---

[1]- فتح المغيث:133/2.وقد نقل ذلك السخاوي عن شيخه الحافظ ابن حجر في ترجمة:سعد بن سعيد الأنصاري من تهذيب التهذيب:692/1،نقلا عن ابن القطّان الفاسي.

[2]- انظر:أدب الكاتب لابن قتيبة :ص43.

[3]- فتح المغيث:133/2-134.



مراتب التوثيق: قال الحسين بن عبد الصمد عن ألفاظ التعديل: وأعلى مراتبه "ثقة"،وقد يؤكد بالتكرار وإضافة "ثبت" و" ورع" وشبههما مما يدل على علو شأنه، ثم"عدل ضابط" أو "ثبت" أو "حافظ" أو "متقن" أو "حجة". أما "عدل" فقط فغير كافية بدون انضمام ما ذكرنا انضمامه إليها ونحوه، لاشتراط هذا المعنى معها في صحة الرواية. أما ما ضمنا إلى "عدل"ونحوه إذا انفرد فليس توثيقا ، لأنها أعم من المطلوب فلا يدل عليه. وكذا "صدوق" و "خير"و "عابد" و "معتقد" و "شيخ" و "صالح" و "وجه" و "لا بأس به" و "عالم" و "واسع الرواية" و "روى عنه الناس" ونحو ذلك فإنه داخل في قسم الحسن، وإن كان بعضها أقرب من بعض، فينقل حديثه للاعتبار والنظر ويكون مقويا وشاهدا ، وبعضهم يحتج به كما قدمناه. أما نحو "شيخ هذه الطائفة" و "عمدتها" و "وجهها" و "رئيسها" ونحو ذلك فقد استعملها أصحابنا فيمن يستغنى عن التوثيق لشهرته، إيماء إلى أن التوثيق دون مرتبته"[1].

ويقول الفاني :وهي كثيرة جدا لكثرة الألفاظ الواردة إلا أننا سنذكر أربعا منها ويمكن إرجاع أغلب ما فيه دلالة على الوثاقة إليها:

الأولى – ما دل على الوثاقة تصريحا كقولهم في الراوي: ثقة، أو مأمون، أو ثقة ثقة مكررا، أو صدوق.

الثانية – ما دل على الوثاقة ضمنيا كقولهم في الراوي – عظيم الشأن وجه من وجوه أصحابنا – جليل القدر – عظيم المترلة وما شاكلها من ألفاظ.

الثالثة – ما دل على الوثاقة دلالة ظنية كقولهم في الراوي صحيح الحديث أو وجيه أو من علمائنا أو من أصحابنا أو كان فاضلا.. وهذه الألفاظ وما شاكلها لا يعتمد عليها بمفردها ومن دون قرائن أخرى تنضم إليها.

الرابعة – ما دل على الوثاقة دلالة احتمالية كقولهم في الراوي بأنه ذو أصل أو كتاب أو كان خيرا أو رحمه الله أو حسن.. وهذه الألفاظ ملحقة بالقسم السابق من حيث عدم الاعتماد عليها في التوثيق إذ لا ملازمة عقلية أو عادية أو عرفية بين تأليف كتاب وبين الأمانة والوثاقة[2].

---

[1] – وصول الأخيار:192.

[2] – بحوث في فقه الرجال:ص77-82.



مراتب المدح:وقد جعلوا المدح مراتب،فتجدهم يقولون:هذا لفظ للمدح من المرتبة الأولى أو من المرتبة الثانية. قال الوحيد: "مراتب المدح متفاوتة وليس أي قدر يكون معتبرا في المقام بل القدر المعتد به في الجملة"[1].

وقد تبيّن لي من تتبع كلامهم في ذلك أن ما كان في المرتبة الأولى هو قريب جدا من التوثيق أو التعديل:من ألفاظ المدح من المرتبة الأولى:

الأبدال،والأوتاد،ومن أولياء أمير المؤمنين،وحسن العبادة،حسن المعرفة والدين،وخيّر،وديّن،وشيخ الطائفة،وشيخ القميين،وصالح،وعارفهم بالحديث،وفقيه أصحابنا وغير ذلك:من ألفاظ المدح من الدرجة العليا أو من الدرجة الأولى:بحيث يمكن إلحاقه بالتوثيق أو بالتعديل،ويلاحظ اختلاف القول في ذلك،فبعضهم يجعل ذلك من المدح من الدرجة الأولى،والبعض من التعديل.

والمدح من المرتبة الأولى له دخل في قوة السند وصدق القول.

وأما المدح الذي في المرتبة الثانية، فلا دخل له في السند بل في المتن،ومثاله قولهم:بصير بالحديث،حافظ،فهم،فاضل وغيرها.

وهناك ألفاظ أشار الوحيد إلى أنها لا دخل لها في السند أو المتن،مثل: شاعر،وقارئ، وأديب، ونحوها.قال الوحيد البهبهاني:" المدح منه ماله دخل في قوة السند وصدق القول مثل: "صالح"، و "خيّر" ،ومنه مالا دخل له في السند بل في المتن مثل: "فهم"،و "حافظ"،ومنه مالا دخل له فيهما مثل: "شاعر"، و "قارئ"، ومنشأ صيرورة الحديث حسنا أو قويا هو الأول وأما الثاني فمعتبر في مقام الترجيح والتقوية بعد ما صار الحديث صحيحا أو حسنا أو قويا وأما الثالث فلا اعتبار له لأجل الحديث نعم ربما يضم إلى التوثيق"[2].

فما كان في المرتبة الأولى يُعد الحديث حسنا أو قويا.

وما كان في المرتبة الثانية فمعتبر في مقام الترجيح والتقوية بعد ما صار الحديث صحيحا أو حسنا أو قويا.

وكان في المرتبة الثالثة فلا اعتبار له لأجل الحديث نعم ربما يضم إلى التوثيق.

---

[1] -فوائد الوحيد:ص26.

[2] -فوائد الوحيد:ص24.



ويلاحظ على الداماد في الرواشح السماوية أنه لا يرى فرقا بين ألفاظ التوثيق والمدح،فتجده كثيرا ما يقول:من ألفاظ التوثيق والمدح.

أما مراتب الجرح:فيقول الحسين بن عبد الصمد:" وأما ألفاظ الجرح: ك "متقارب الحديث" ثم "لينه" ثم "وسطه" ثم "ليس بذاك القوي" ثم"فيه أوفي حديثه ضعف" ونحو ذلك. ومثل هذا يكتب حديثا أيضا للنظر والاعتبار، وربما صلح شاهدا ومقويا. ثم "مخلط" ثم "متروك الحديث" ثم "ساقط" ثم "كذاب" ثم "غال" و "مجسم" وما أشبه ذلك مما يدل على كفره، فلا يكتب حديثه ولا يعتبر"[1].

ألفاظ التوثيق والمدح:

تقيّ: قال في الفصول: "نصّ في التعديل"[2].

ثقة: وعند إطلاقها يقصد بها أن: الراوي عدلا إماميّا. قال العاملي:لابدّ في التعديل من اللفظ الصريح، و أعلى مراتبه "ثقة"[3]،وقال البهائي: من ألفاظ التعديل[4]،وقال الداماد:من ألفاظ التوثيق[5].
- الرويّة المتعارفة المسلمة أنّه إذا قال عدل إمامي - النجاشي كان أو غيره

ثقة ثقة:قد يتّفق في بعض الرواة، أن يكرّر في تزكيتهم لفظ الثقة، و هو يدلّ على زيادة المدح[6].

ثقة في الحديث ،أو في الرواية:قال الوحيد أن: المتعارف المشهور أنّه تعديل و توثيق للراوي نفسه و ربّما قيل بالفرق بين الثقة في الحديث و الثقة[7].

وقال المامقاني: لا ينبغي التأمّل في دلالته على كون الراوي عدلا إماميّا[8].

---

1 - وصول الأخيار:ص192-193.
2 - الفصول: ص303.
3 -وصول الأخيار: ص192.
4- الوجيزة: ص5.
5- الرواشح السماوية:ص60.
6 - شرح البداية في علم الدراية: ص78، مقباس الهداية:2/160.
7 - فوائد الوحيد: ص26.بتصرف يسير.
8 - مقباس الهداية:2/163.



ثقة في نفسه:يدلّ على تخصيص الوثاقة بنفس الراوي، لاستعمالهم ذلك كثيرا فيمن يـــروي عن الضعفاء.

حجّة:أي: يحتجّ بحديثه، و في إطلاق اسم المصدر عليه مبالغة ظاهرة في الثناء عليه بالثقـــة، والاحتجاج بالحديث و إن كان أعمّ من الصحيح، لكن الاستعمال العرفي لأهل هذا الشأن لهـــذه اللفظة يدلّ على ما هو أخصّ من ذلك، و هو التعديل و زيادة[1].

وقال العاملي:إذا انفرد لا يدلّ على التوثيق، لكن يدخل حديث الراوي المتّصف به في قسم الحسن[2].

وقال البهائي: من ألفاظ التعديل[3].

وقال المامقاني:لا شبهة في إفادته في حقّ من أُطلق عليه مدحا كاملا في روايته، بل نفسه، و كون روايته من القوي، بل الأظهر دلالته على كونه عدلا إماميّا ضابطا[4].

فهذا اللفظ عجيب،فكيف يقال:يحتج بحديثه لا يفيد إلاّ المدح.

شيخ الطائفة أو شيخ الطائفة و فقيهها:

قال العاملي:قد استعمله أصحابنا في من يستغني عن التوثيق لشهرته، إيماء إلى أنّ التوثيق دون مرتبته[5].

وقال الوحيد:إشارتها إلى الوثاقة ظاهرة، مضافا إلى الجلالة[6].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[7].

وقال المامقاني: دلالة هذه العبارة على المدح المعتدّ به ظاهرة لا يرتاب فيها، و مفاد العبـــارة عرفا أعظم من الوثاقة[1].

---

[1] – شرح البداية في علم الدراية: ص 78، نهاية الدراية:ص395.
[2] – وصول الأخيار: ص192.
[3] – الوجيزة: ص5.
[4] – مقباس الهداية:170/2.
[5] – وصول الأخيار: ص192.
[6] – فوائد الوحيد: ص51.
[7] – نهاية الدراية: ص398.



شيخ القمّيّن و فقيههم:

قال الصدر:من أعلى مراتب المدح (المرتبة الأُولى)[2].

عدل:

قال الشهيد الثاني:من ألفاظ التعديل[3].

وقال العاملي: غير كافية لاستفادة التعديل بدون انضمام: ضابط، أو ،ثَبت، أو حافظ، أو متقن، أو حجّة[4].

وقال غيره: الأقوى كفاية لفظة عدل في التزكية، و عدم الحاجة إلى إضافة إمامي وضابط[5].

عدل إمامي ضابط أو عدل من أصحابنا الإماميّة ضابط:

قال الكني:لا خلاف في إفادته التوثيق المترتّب عليه التصحيح بالاصطلاح المتأخّر[6].

وقال المامقاني:هذا أحسن العبائر و أصرحها في جعل الرجل من الصحاح[7].

فقيه أصحابنا: عالم بأُصول الشريعة وأحكامها على مذهب الشيعة.

قال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[8].

فقيه من فقهائنا: عالم بالشريعة على مذهب الإماميّة.

قال الوحيد:يفيد الجلالة بلا شبهة، و يشير إلى الوثاقة[9].

وقال المامقاني: من ألفاظ المدح المؤكّد[10].

---

1 - مقباس الهداية:2/223 - 224.

2 - نهاية الدراية: ص398.

3 - شرح البداية في علم الدراية: ص78.

4 - وصول الأخيار: ص 192.

5 - توضيح المقال: ص183 – 184، نهاية الدراية: ص386، مقباس الهداية:2/142.

6 - توضيح المقال: ص181 - 182.

7 - مقباس الهداية:2/141.

8 - نهاية الدراية: ص399.

9 - فوائد الوحيد: ص50 - 51.

10 - مقباس الهداية:2/248.

قلت:تلاحظ أن الفرق بين قولهم عالم،وقارئ،وقولهم عالم من علمائنا،وقارئ من قرائنا في الدرجة،يرجع إلى التركيز على الاعتقاد.

من مشايخ الإجازة:

معنى ذلك أنّ الرجل ممّن يُستجاز في رواية الكتب المشهورة.

قال الشهيد الثاني:لا يحتاج أحد من هؤلاء المشايخ المشهورين إلى تنصيص على تزكية، و لا بيّنة على عدالة؛ لما اشتهر في كلّ عصر من ثقتهم و ضبطهم و ورعهم زيادة على العدالة[1].

وقال الوحيد: المتعارف عدّه من أسباب الحُسن[2].ونقل عن قال المحقّق البحراني: "مشايخ الإجازة في أعلى درجات الوثاقة و الجلالة"[3].

وقال الصدر والمامقاني: كون الرجل من مشايخ الإجازة فيه المدح دون التوثيق[4].

وقال الخوئي: إنّ شيوخة الإجازة لا تكشف عن وثاقة الشيخ، كما لا تكشف عن حسنه[5].

موثوق به:

أي معتمد عليه و يفيد التوثيق.

جليل أو جليل القدر:

قال الشهيد الثاني،والمامقاني:يفيد المدح المعتدّ به دون التوثيق[6].

وقال الداماد:من ألفاظ التوثيق والمدح[7].

جيّد الحديث:

أي حسن الحديث من حيث المتن و الإسناد، و هو من ألفاظ المدح.

---

1 - شرح البداية في علم الدراية: ص 72.

2 - فوائد الوحيد: ص44.

3 - فوائد الوحيد: ص45.

4 - نهاية الدراية: ص414،مقباس الهداية:218/2.

5 - معجم رجال الحديث: ج1، ص77.

6 - شرح البداية في علم الدراية: ص81، مقباس الهداية:244/2.

7 - الرواشح السماوية: ص60.



جيّد الكلام:

أي عارف بمسائل علم الكلام، و يتكلّم فيها على وجهٍ حسن، و هو يفيد المدح.

حافظ:

عند العامّة يكون لقبا خاصّا للمحدّثين و هو العارف بسنن رسول اللّهﷺ، بصيرا بطرقها و مميّزا لأسانيدها، يحفظ منها ما أجمع أهل المعرفة على صحّته، و ما اختلفوا فيه.

قال الشهيد الثاني،والمامقاني: يفيد المدح دون التوثيق؛ لأنّه قد يجامع الضعف[1].

وقال العاملي:لا يدلّ على التوثيق لكن يدخل حديث الراوي المتّصف به في قسم الحسن[2].

وقال البهائي: من ألفاظ المدح[3].

وقال الوحيد: من المدائح التي لها دخل في المتن، فهو معتبر في مقام الترجيح و التقوية بعد ما صار الحديث صحيحا أو حسنا أو قويّا[4].

وقال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[5].

وقال الداماد:من ألفاظ التوثيق و المدح[6].

وعده الحلي مرجحا،فقال في ترجمة: عبد الرحمان بن الحسن الكاشاني ، أبو محمد الضرير المفسر. قال النجاشي: أنه حافظ حسن الحفظ. وهذا لا يقتضي التعديل، بل هو مرجح[7].

فقيه: عالم بأُصول الشريعة و أحكامها.

قال الداماد:من ألفاظ التوثيق والمدح[8].

---

1 – شرح البداية في علم الدراية: ص 80، مقباس الهداية:240/2.
2 – وصول الأخيار: ص192.
3 – الوجيزة: ص5.
4 – فوائد الوحيد: ص24.
5 – نهاية الدراية: ص399.
6 – الرواشح السماوية: ص60.
7 – خلاصة الأقوال:ص205.
8 – الرواشح السماوية: ص60.

ثَبَت:

قال الكلباسي:استعمل في معان: 1 -الحجّة و البيّنة 2-الثقة 3 -العادل الإمامي الضابط[1].

قال الشهيد والمامقاني:يفيد المدح دون التوثيق؛ لأنّه قد يجامع الـضعف، و إن كـان مـن صفات الكمال[2].

وقال الداماد: من ألفاظ التوثيق و المدح[3].

فهيم:

من ألفاظ المدح الذي له دخل في قوّة المتن[4].

كبير المنزلة:

أي عالي المرتبة، و هو من ألفاظ المدح الأعمّ من العدالة[5].

الأوتاد:

من ألفاظ المدح من الدرجة العليا بحيث يمكن إلحاقه بالتوثيق[6].

بصير بالحديث والرواية ،أو خبير بالحديث:

قال الوحيد:من أسباب المدح[7].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[8].

خاصّ:

قال الصدر:من ألفاظ المدح فيالمرتبة الثانية، و المراد به أنّه من الخواصّ لا من الخاصّة و إلّـا لقيل خاصّي[1].

---

[1] – سماء المقال:184/2 - 185.

[2] – شرح البداية في علم الدراية: ص 79-90، مقباس الهداية:240/2.

[3] – الرواشح السماوية: ص60.

[4] – توضيح المقال: ص181، مقباس الهداية:140/2 و 212.

[5] – مقباس الهداية:253/2.

[6] – مقباس الهداية:213/2 الهامش، نقلا عن القواميس.

[7] – فوائد الوحيد: ص50.

[8] – نهاية الدراية: ص399.

وقال الداماد:من ألفاظ التوثيق و المدح[2].

خِصّيص:

بمعنى الأخصّ من الخاصّ، فإذا أضاف إلى أحد من الأئمّة أو أجلّاء الحديث و الرواية تفيد مدحا معتدّا به، بل الوثاقة.

روى عنه الناس: أي روى عنه جمع، فلم تكن روايته متروكة.

قال العاملي:من المدائح التي تدخل الحديث في القسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقويا و شاهدا[3].

صالح:

قال الوحيد:من المدائح التي لها دخل في قوّة السند، فهو يوجب صيرورة الحديث حسنا أو قويا[4].

وقال العاملي: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقويا و شاهدا[5].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى[6].

صحيح السّماع:

أي وقع سماعه الروايات من الشيخ على وجه مطلوب. و هو من ألفاظ المدح.

ضابط:

قال المامقاني:المراد بالضابط من يغلب ذِكرُه سهوَه، لا من لا يسهو أصلا[7].

---

[1] – نهاية الدراية:ص399.
[2] – الرواشح السماوية:ص60.
[3] – وصول الأخيار: ص192.
[4] – فوائد الوحيد: ص24.
[5] – وصول الأخيار: ص192.
[6] – نهاية الدراية:ص399.
[7] – مقباس الهداية:44/2.

وقال هو و الشهيد الثاني:يفيد المدح دون التعديل؛ لأنّه قد يجامع الضعف، و إن كان من صفات الكمال[1].

وقال البهائي: يفيد المدح المطلق[2].

وقال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[3].

عابد:

من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر و يكون مقويا و شاهدا[4].

عارف بالأخبار:

أي عالم و مطّلع بالأحاديث و الأخبار من أسانيدها و متونها. و هو من ألفاظ المدح.

عارف باللغة أو النحو:

قال الوحيد:الظاهر أنّه لا يقصر عن المدح الذي له دخل في المتن، مع احتمال أنّه من الألفاظ التي لها دخل في قوّة السند و صدق القول[5].

وقال الصدر: لا يفيد الحديث حُسنا أو قوّة[6].

العالم:

قال الشهيد الثاني: يفيد المدح دون التعديل[7].

وقال العاملي: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقويّا و شاهدا[8].

---

[1] – شرح البداية في علم الدراية: ص79–80، مقباس الهداية:240/2.

[2] – الوجيزة: ص5.

[3] – نهاية الدراية: ص399.

[4] – وصول الأخيار: ص192.

[5] – فوائد الوحيد: ص24 – 25.

[6] – نهاية الدراية: ص402.

[7] – شرح البداية في علم الدراية: ص 80.

[8] – وصول الأخيار:ص192.

وقال الداماد: من ألفاظ التوثيق و المدح[1].

مُتْقِن:

قال الشهيد الثاني،والمامقاني:يفيد المدح دون التعديل؛ لأنّه قد يجامع الضعف، وإن كان من صفات الكمال[2].

وقال العاملي: إذا انفرد لا يدلّ على التوثيق، لكن يدخل حديث الراوي المتّصف به في قسم الحسن[3].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[4].

المحدّث (بكسر الدال المشدّدة):

قال المامقاني: لا شبهة في إفادته المدح المعتّد به، و عدم إفادة الوثاقة للأعمّيّة منها[5].

محدّث من محدّثينا:

قال المامقاني:من ألفاظ المدح المؤكّد[6].

مرجوع إليه:

الظاهر إرادة معناه اللغوي، و هو رجوع الناس إلى الراوي و قبول رواياته، فهو يفيد المدح.

مرضي:

قال المامقاني:لا ريب في إفادته المدح المعتدّ به[7].

مستقيم:

و ظاهر الاستقامة أنّها في المذهب و الطريقة.

---

1 - الرواشح السماوية:ص60.

2 - شرح البداية في علم الدراية: ص 79-80، مقباس الهداية:240/2.

3 - وصول الأخيار: ص192.

4 - نهاية الدراية: ص399.

5 - مقباس الهداية:248/2.

6 - مقباس الهداية:248/2.

7 - مقباس الهداية:246/2.



قال البهائي: يفيد المدح المطلق[1].

وقال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[2].

مسكون إلى روايته:

قال الشهيد الثاني:يفيد المدح[3].

وقال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[4].

وقال المامقاني:لا ريب في دلالته على المدح المعتدّ به، بل نهاية قوّة روايته[5].

مشكور:

قال الشهيد الثاني:يفيد المدح دون التعديل؛ لأنّه قد يكون الشكران على صفات لا تبلغ حدّ العدالة و لا تدخل فيها[6].

وقال البهائي:يفيد المدح المطلق[7].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[8].

مُضطَلِع بالرواية:

قال الوحيد: يفيد المدح[9].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[10].

---

1 – الوجيزة: ص5.

2 – نهاية الدراية:ص399.

3 – شرح البداية في علم الدراية :ص 80.

4 – نهاية الدراية: ص399.

5 – مقباس الهداية:245/2.

6 – شرح البداية في علم الدراية: ص 79-81.

7 – الوجيزة: ص5.

8 – نهاية الدراية: ص399.

9 – فوائد الوحيد: ص36.

10 – نهاية الدراية: ص399.

معتقد:

قال العاملي:من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و يكون مقويا و شاهدا[1].

معتمد الكتاب:

قال المامقاني: من الألفاظ الدالّة على المدح المعتدّ به، بل ربما جعل في مقام التوثيق، و هـو كما ترى؛ فإنّ الاعتماد على كتابه أعمّ من عدالته في نفسه[2].

مُعَوّل عليه:

أي: يُعتمد عليه و يسمع حديثه. و هو من ألفاظ المدح.

مقدّم:

قال الداماد:من ألفاظ التوثيق و المدح[3].

يكتب حديثه:

قال الشهيد الثاني:يفيد المدح دون التوثيق[4].

وقال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[5].

وقال المامقاني: لا ريب في إفادته المدح المعتدّ به؛ لدلالته على كونه محل اعتناء و اعتماد في الحديث، نعم هو أعمّ من التوثيق[6].

---

[1] – وصول الأخيار: ص192.

[2] – مقباس الهداية:252/2.

[3] – الرواشح السماوية: ص60.

[4] – شرح البداية في علم الدراية: ص79-80.

[5] – نهاية الدراية:ص399.

[6] – مقباس الهداية، ج2، ص243.

يُنظر في حديثه:

قال الشهيد الثاني: يفيد المدح دون التوثيق[1].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[2].

محلّهُ الصدق:

قال الشهيد الثاني:يفيد المدح المعتدّ به دون التوثيق[3].

وقال المامقاني:هو أقوى في الدلالة على المدح من قولهم: "صدوق"، بل يمكن استشعار التوثيق من قولهم: محلّه الصدق؛ لأنّ غير الثقة ليس محلّه الصدق[4].

ممدوح:

قال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[5].

وقال المامقاني: لا ريب في إفادته المدح في الجملة، لا الوثاقة ولا الإماميّة، بل و لا المدح المعتدّ به[6].

وقال الداماد: من ألفاظ التوثيق و المدح[7].

مِن أصحابنا:

قال الوحيد:ربما يظهر من عباراتهم عدم اختصاصه بالفرقة الناجية، و قال الشيخ في أوّل الفهرست: "كثير من مصنّفي أصحابنا و أصحاب الأُصول ينتحلون المذاهب الفاسدة"[8].

وقال المامقاني: من ألفاظ المدح، و يستفاد منه كون المقول فيه إماميًا إذا كان القائل إماميًا[9].

---

[1] – شرح البداية في علم الدراية: ص79-80.

[2] – نهاية الدراية: ص399.

[3] – شرح البداية في علم الدراية: ص79.

[4] – مقباس الهداية، ج2، ص242-243.

[5] – نهاية الدراية: ص399.

[6] – مقباس الهداية، ج2، ص212.

[7] – الرواشح السماوية: ص60.

[8] – فوائد الوحيد: ص44.

[9] – مقباس الهداية:208/2 - 209.

من أولياء أمير المؤمنين﵇ ،أو من خاصّة أمير المؤمنين﵇:

قال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[1].

وقال المامقاني: لا ريب في دلالته على المدح المعتدّ به الموجب لصيرورة السند من القوي إن لم يثبت كونه إماميّا، و من الحسن إن ثبت كونه إماميّا[2].

من بطانة أمير المؤمنين﵇:

الدرجة العليا من المدح بحيث يمكن إلحاقه بالتوثيق[3].

من حواري الإمام:

قال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[4].

من خواصّ الشيعة:

قال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[5].

من خيار الشيعة:

أي: من أفضل الشيعة؛ لأنّ خيار الشيء أفضله. يفيد مدحا معتدّا به، بل لا يبعد إفادته التوثيق.

نقيّ الحديث:

قال المامقاني:من ألفاظ المدح[6].

---

[1] – نهاية الدراية: ص399.

[2] – مقباس الهداية:213/2.

[3] – مقباس الهداية:213/2 الهامش، نقلا عن القواميس.

[4] – نهاية الدراية:ص399.

[5] – نهاية الدراية: ص399.

[6] – مقباس الهداية:245/2.



واسع الرواية:

قال العاملي:من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقوّيا و شاهدا[1].

لا بأس به:

قال الشهيد الثاني،والصدر: لا يدلّ على الوثاقة، بل من المشهور أنّ نفـي البـأس يـوهم البأس[2].

وقال الوحيد:قول الرجاليّين: «لا بأس به»، أي: بمذهبه أو روايته، والأوّل أظهر إن ذكـر مطلقا، و المشهور أنّه يفيد المدح[3].

وقال العاملي: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر و يكون مقويا و شاهدا[4].

وقال الداماد: من ألفاظ التوثيق و المدح[5].

مقبول الحديث أو مقبول الرواية:

قال الصدر:يوصف به الراوي الصدوق، الضابط الغير الإمامي عند القدماء[6].

وقال المامقاني: نصّ على عدالة الراوي إن كان القائل عدلا، و يـرى العدالـة شـرطا في الراوي[7].

وجه :

قال العاملي: داخل في قسم الحسن، فينقل رواية الراوي المتّصف به للاعتبـار و النظـر، و يكون مقويا و شاهدا[1].

---

[1] – وصول الأخيار: ص192.
[2] – شرح البداية في علم الدراية: ص79-80، نهاية الدراية: ص400.
[3] – فوائد الوحيد: ص31 - 32.
[4] – وصول الأخيار: ص192.
[5] – الرواشح السماوية: ص60.
[6] – نهاية الدراية: ص398.
[7] – مقباس الهداية:64/2.



وقال الوحيد والخاقاني: يفيد مدحا معتدّا به[2].

وقال الصدر: يعدّ رواية الراوي المتّصف به في الحسن كالصحيح[3].

ورِع:

قال المامقاني: هو دالّ على المدح التامّ القريب من الوثاقة، بل لعلّه دالّ عليها[4].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[5].

قريب الأمر:

قال الكني: المراد به، إمّا أنّه قريب العهد إلى التشيّع، أو يقرب أمر قبول روايته، أو قريب المذهب إلينا، أو غير ذلك، و لا يخفى أنّ شيئا مّما ذكر لا يوجب مدحا معتبرا، و إن أخذه أهل الدراية مدحا فلعلّهم أرادوا مطلقه[6].

وقال الشهيد الثاني: يفيد المدح دون التعديل[7].

حسن العبادة:

قال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[8].

حَسَن المعرفة والدين: أي معرفته للإمام وتشيّعه حسن.

قال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[9].

خيّر:

قال الشهيد الثاني:يفيد المدح مع احتمال دلالته على التعديل[1].

---

[1] – وصول الأخيار: ص192.

[2] – فوائد الوحيد: ص32، رجال الخاقاني: ص323.

[3] – نهاية الدراية:ص397.

[4] – مقباس الهداية:249/2.

[5] – نهاية الدراية: ص399.

[6] – توضيح المقال: ص237 – 238.

[7] – شرح البداية في علم الدراية: ص 80.

[8] – نهاية الدراية: ص399.

[9] – نهاية الدراية: ص399.

وقال العاملي: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن فينقل حديثه للاعتبار و النظر و يكون مقويا و شاهدا[2].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[3].

دَيّن:

قال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[4].

وقال المامقاني: لا شبهة في دلالته على المدح المعتدّ به المقارب للتوثيق بل يحتمل دلالته على ذلك[5].

فاضل:

قال الشهيد الثاني: يفيد المدح دون التعديل؛ لأنّ مرجع الفضل إلى العلم، و هو يجامع الضعيف بكثرة[6].

قال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[7].

وعد الحلي ذلك من المرجحات فقال في ترجمة: خيثمة بن عبد الرحمان الجعفي. قال علي بن أحمد العقيقي: إنه كان فاضلا. وهذا لا يقتضي التعديل، وإن كان من المرجحات[8].

زاهد:

قال الشهيد الثاني:يفيد المدح دون التعديل[9].

وقال البهائي: يفيد المدح المطلق[10].

---

[1] – شرح البداية في علم الدراية: ص81.
[2] – وصول الأخيار: ص192.
[3] – نهاية الدراية:ص399.
[4] – نهاية الدراية: ص399.
[5] – مقباس الهداية:247/2.
[6] – شرح البداية في علم الدراية: ص79، 81.
[7] – نهاية الدراية: ص399.
[8] – الخلاصة:ص139.
[9] – شرح البداية في علم الدراية: ص80.
[10] – الوجيزة: ص5.

وقال المامقاني:يفيد المدح التامّ القريب من الوثاقة؛ فإنّ العرف لا يطلقه إلّا على العادل[1].

شيخ:

قال الشهيد الثاني،والمامقاني: يفيد مدحا معتدّا به، و لا يدلّ على التوثيق[2].

وقال العاملي: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقويا و شاهدا[3].

وقال الداماد: من ألفاظ التوثيق و المدح[4].

صالح الحديث،أو صالح الرواية:

قال الشهيد الثاني والمامقاني:يفيد مدحا معتدّا به[5].

وقال الصدر: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[6].

صحيح الحديث:

قال الشهيد الثاني والمامقاني:من ألفاظ التعديل، فإنّه يقتضي كونه ثقة ضابطا، ففيه زيادة تزكية[7].

وقال الوحيد: لا يدلّ على تعديل الراوي؛ لأنّ منشأ الوثوق عند القدماء أعمّ من كون الراوي من الثقات أو أمارات أُخر. نعم هو مدح[8].

وقال الداماد:من ألفاظ التوثيق و المدح[9].

---

[1] – مقباس الهداية:2/249 – 250.

[2] – شرح البداية في علم الدراية: ص81، مقباس الهداية:2/243.

[3] – وصول الأخيار: ص192.

[4] – الرواشح السماوية: ص60.

[5] – شرح البداية في علم الدراية: ص81، مقباس الهداية:2/244.

[6] – نهاية الدراية: ص399.

[7] – شرح البداية في علم الدراية: ص78، مقباس الهداية:2/169.

[8] – فوائد الوحيد: ص27 – 28.

[9] – الرواشح السماوية: ص60.

صدوق:

قال الشهيد الثاني والمامقاني:يفيد المدح المعتدّ به دون التوثيق[1].

وقال العاملي: من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقويّا و شاهدا[2].

وقال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية[3].

عارفهم بالحديث:

قال الصدر:من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى[4].

عين:

قال البهائي: من ألفاظ التعديل[5].

وقال الوحيد والخاقاني: يفيد مدحا معتدّا به[6].

وقال الصدر: يعدّ رواية الراوي المتّصف به في الحسن كالصحيح[7].

ألفاظ جرح أو ذم:

أمره مظلم:

أي مذهبه و طريقته مُسوّد فلا يدري منه شيء و هو من ألفاظ الذم.

مخلّط أو مختلط:

قال العاملي:من ألفاظ الجرح[8].

---

[1] – شرح البداية في علم الدراية: ص 79–80، مقباس الهداية:242/2.

[2] – وصول الأخيار: ص192.

[3] – نهاية الدراية: ص399.

[4] – نهاية الدراية:ص399.

[5] – الوجيزة:ص5.

[6] – فوائد الوحيد: ص32، رجال الخاقاني: ص323.

[7] – نهاية الدراية:ص397.

[8] – وصول الأخيار: ص193.

وقال الصدر: ظاهر في القدح، لظهوره في فساد العقيدة[1].

مرتفع القول:

قال المامقاني: المراد به أنّه من أهل الارتفاع و الغلو[2].وهو من ألفاظ الجرح[3].

وقال الوحيد والصدر: لا يخفى ظهوره في القدح، لكن بملاحظة اعتقاد القمّيين للأئمّة منزلة خاصّة من الرفعة و الجلالة –و كانوا يعدّون التعدي ارتفاعا و غلوا حسب معتقدهم – ينبغي التأمّل في جرح القدماء بمثل هذا[4].

ملعون:

قال المامقاني:من ألفاظ الذمّ الأكيد[5].

منكَر الحديث:

قال الشهيد الثاني:من ألفاظ الجرح[6].

وقال الكني: لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل الظاهر من التقييد عدمه، و لعلّه لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة[7].

وقال المامقاني:لا شبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي، و في دلالته على القدح في العدالة خلاف[8].

واهٍ:

قال الشهيد الثاني:أي: ضعف في الغاية، و هو كناية عن شدّة ضعف الراوي و سقوط اعتبار حديثه.من ألفاظ الجرح[1].

---

[1] – نهاية الدراية:ص436.

[2] – مقباس الهداية:305/2.

[3] – شرح البداية في علم الدراية: ص82،الوجيزة: ص5، الرواشح السماوية: ص60،مقباس الهداية:305/2 - 306.

[4] – فوائد الوحيد: ص38، نهاية الدراية: ص433.

[5] – مقباس الهداية:294/2.

[6] – شرح البداية في علم الدراية: ص82.

[7] – توضيح المقال: ص211.

[8] – مقباس الهداية:298/2 - 300.

وقال الداماد: من ألفاظ الجرح و الذمّ[2].

أمره ملتبس:

أي: في مذهبه و طريقته شبهة و عدم الوضوح. و هو من ألفاظ الذم.

خبيث:

قال الكني:يفيد عدم الاعتبار، بل الجرح[3].

وقال المامقاني: من ألفاظ الذمّ الأكيد[4].

رِجْسٌ:

قال المامقاني:يدلّ على ذمّ أكيد[5].

ساقط:

قال الشهيد الثاني والبهائي: من ألفاظ الجرح[6].

وقال العاملي: من ألفاظ الجرح، و لا يكتب حديثه و لا يعتبر[7].

غالٍ:

قال الشعيد الثاني،والبهائي،والداماد:من ألفاظ الجرح[8].

وقال العاملي: من ألفاظ الجرح، و لا يُكتب حديثه ولا يعتبر[9].

غير مسكون إلى روايته:

قال الداماد:من ألفاظ الجرح و الذمّ[1].

---

1 – شرح البداية في علم الدراية: ص83.
2 – الرواشح السماوية: ص60.
3 – توضيح المقال: ص43.
4 – مقباس الهداية:294/2.
5 – مقباس الهداية:294/2.
6 – شرح البداية في علم الدراية: ص83، الوجيزة: ص5.
7 – وصول الأخيار: ص193.
8 – شرح البداية في علم الدراية: ص82، الوجيزة: ص5، الرواشح السماوية: ص60 .
9 – وصول الأخيار: ص193.

فاسد العقيدة، أو فاسد المذهب، أو فاسد المذهب و العقيدة:

قال المامقاني: من ألفاظ الذمّ و القدح، و يدلّ على فساد الاعتقاد[2].

فاسقٌ:

قال المامقاني يدّل على الجرح و الذمّ[3].

في حديثه ضعف، أو فيه ضعف:

قال العاملي:من ألفاظ الجرح، ومثل هذا يكتب حديثه للنظر و الاعتبار، و ربما صلح شاهدا و مقويّا[4].

لا شيء:

قال الشهيد الثاني:من ألفاظ الجرح.مبالغة في نفي اعتباره أو لا شيء يعتد به[5].

وقال الداماد:من ألفاظ الجرح و الذّم[6].

لا يُعبأ به:

أي: لا يعتدّ به ، وهو من ألفاظ الذّم.

ليس بذاك أو ليس بذلك:

قال الداماد:من ألفاظ الجرح و الذمّ[7].

وقال الصدر: في عدّه قدحا تأمّل، و ربّما استعمل في نفي المرتبة[8].

وقال المامقاني:ظاهر في الذمّ و لا يدلّ على الجرح[9].

---

1 – الرواشح السماوية، ص60.

2 – مقباس الهداية:294/2.

3 – مقباس الهداية:293/2.

4 – وصول الأخيار: ص192 – 193.

5 – شرح البداية في علم الدراية: ص83.

6 – الرواشح السماوية: ص60.

7 – الرواشح السماوية: ص60.

8 – نهاية الدراية: ص436.

9 – مقباس الهداية:302/2.

ليس بذاك القويّ:

قال العاملي:من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه للنظر و الاعتبار[1].

وقال الصدر: الحقّ أنّ حديث من يتّصف بهذا يصلح عدّه شاهدا و مقويّا[2].

ليس بذلك الثقة:

قال الشهيد الثاني:من ألفاظ الجرح[3].

وقال الصدر: يستعمل في نفي المرتبة[4].

ليس بذلك العدل:

قال الشهيد الثاني،والمامقاني:من ألفاظ الجرح[5].

ليس بشيء :

قال المامقاني: يفيد عدم الاعتبار بل الجرح[6].

ليس بصادق:

قال المامقاني:من ألفاظ الذمّ والقدح[7].

ليس بكلّ التثبّت في الحديث:

قال الصدر:من ألفاظ الذمّ و لا تدلّ على جرح الراوي[8].

ليس بمرضيّ :

قال المامقاني:من ألفاظ الذمّ والقدح[1].

---

1 – وصول الأخيار: ص192 – 193.

2 – نهاية الدراية: ص438.

3 – شرح البداية في علم الدراية: ص83.

4 – نهاية الدراية: ص436.

5 – شرح البداية في علم الدراية: ص83، مقباس الهداية:301/2.

6 – توضيح المقال: ص209.

7 – مقباس الهداية:293/2.

8 – نهاية الدراية: ص437.

ليس بمشكور:

قال المامقاني:من ألفاظ الذمّ و القدح[2].

لَيّن الحديث:

قال الشهيد الثاني:أي: يتساهل الراوي في روايته عن غير الثقة. من ألفاظ الجرح[3].

وقال العاملي: من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه للنظر و الاعتبار[4].

وقال الصدر: الحقّ أنّ حديث من يتّصف بهذا يصلح عدّه شاهدا و مقويّا[5].

متروك، أو متروك في نفسه،أو متروك الحديث:

قال الشهيد الثاني:من ألفاظ الجرح[6].

متعصّب:

قال المامقاني: يدلّ على عدم الاعتبار، بل الذمّ[7].

متقارب الحديث: أي أحاديثه تقرب إلى أحاديث الأصحاب.

قال العاملي،والصدر:من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه للنظر و الاعتبار، و ربما صلح شاهدا و مقويّا[8].

متهافت:

من ألفاظ الذم.

---

1 - مقباس الهداية:293/2.

2 - مقباس الهداية:293/2

3 - شرح البداية في علم الدراية: ص82.

4 - وصول الأخيار: ص192 - 193.

5 - نهاية الدراية: ص438.

6 - شرح البداية في علم الدراية: ص82.

7 - مقباس الهداية:294/2 - 295.

8 - وصول الأخيار: ص192، نهاية الدراية: ص438.

متهم:

قال الداماد،والبهائي،والكني:من ألفاظ الجرح[1] .

مضطرب:

قال الصدر:أي: الراوي يستقيم تارةً، و ينحرف أُخرى[2].

قال البهائي:من ألفاظ الجرح[3].

دلالة بعض الألفاظ:

ليس بالمتحقّق بنا:

كناية عن عدم تشيّع الراوي.

يونسيّ: أي من أصحاب يونس بن عبد الرحمان فإنّه كان متكلّما له مقالات خاصّة به.

اختلف في إفادتها المدح أو الذمّ. فهم العلّامة منه المدح، و الأظهر أنّه ذمّ؛ لأنّ الظاهر أنّ المراد به أنّه من أصحاب يونس في ما نسب إليه من المقالات الفاسدة.

قلت:يونس بن عبد الرحمن القمي تنسب إليه اليونسية،قال عبد القاهر البغدادي أنه كان في الإمامة على مذهب القطعية الذين قطعوا بموت موسى بن جعفر،وأفرط يونس هذا في باب التشبيه،فزعم أن الله يحمله حملة العرش،وهو أقوى منهم،كم أن طائر الكركي يحمله رجلاه وهو أقوى من رجليه[4].

وفي رجال الطوسي: محمد بن عيسي بن عبيد اليقطيني، يونسي، ضعيف على قول القميين[5].

حَسَن الطريقة:

الطريقة بمعنى السيرة و المذهب، فهذه اللفظة تفيد سلامة مذهب الراوي و سيرته و كناية عن تشيّعه.

---

[1] – الوجيزة: ص5،الرواشح السماوية: ص60،توضيح المقال: ص43.

[2] – نهاية الدراية: ص432.

[3] – الوجيزة: ص5.

[4] – انظر الفرق بين الفرق:ص48.

[5] – رجال الطوسي:ص391،رقم:5758.



سليم:

الظاهر اتحاد مفاده مع سليم الجنبة فمعناه سلامة المذهب[1].

سليم الجنبة ،أو سالم الجنبة:

معناه سليم الأحاديث و سليم الطريقة[2].

صاحب مقالة:

بمعنى أنّ له مذهب و فرقة و دعاوى باطلة، فهي من ألفاظ القدح والذمّ.

صحيح المذهب أو العقيدة:

كناية عن حُسن اعتقاد الراوي و كونه من الإمامية. و هو يفيد المدح و الصحة في نفس الراوي نظرا إلى وقوع القيد.

غير مدافع:

أي: ليس من يمنعه و يردّه، فهو رئيس.وإذا لقّب به محدّث يفيد جلالة قدره، و مترلته.

كان من الطيّارة:

المراد به أنّه كان غاليا[3].

المبحث الثاني:تعارض الجرح والتعديل

ما دام الحكم على الرواة أمر اجتهادي،فإن الاختلاف بين النقاد في الحكم وارد لا محالة،قال الإمام الترمذي رحمه الله تعالى:"وقد اختلف الأئمة من أهل العلم في تضعيف الرجال كما اختلفوا في سوى ذلك من العلم..."[1].

---

[1] - سماء المقال:2/243 - 244.

[2] - فوائد الوحيد: ص36.

[3] - فوائد الوحيد: ص38.

وقال الباجي رحمه الله تعالى:"أحوال المحدثين في الجرح والتعديل مما يدرك بالاجتهاد ويعلم بضرب من النظر..."[2].

وعبّر الحافظ المنذري رحمه الله تعالى عن الاختلاف بين النقاد في الجرح والتعديل بقوله:"واختلاف هؤلاء كاختلاف الفقهاء،كل ذلك يقتضيه الاجتهاد،فإنّ الحاكم إذا شُهد عنده بجرح شخص اجتهد في أن ذلك القدر مؤثر أم لا،وكذلك المحدّث إذا أراد الاحتجاج بحديث شخص ونقل إليه فيه جرح،اجتهد فيه هل هو مؤثر أم لا،ويجري الكلام عنده فيما يكون جرحا في تفسير الجرح وعدمه،وفي اشتراط العدد في ذلك،كما يجري عند الفقيه،ولا فرق بين أن يكون الجارح مخبرا بذلك للمحدّث مشافهة أو ناقلا له من غيره بطريقه"[3].

وقال الخطيب البغدادي رحمه الله:"ومذاهب النقاد للرجال مذاهب غامضة دقيقة،وربما سمع بعضهم في الراوي أدنى مغمز فتوقف عن الاحتجاج بخبره،وإن لم يكن الذي سمعه موجبا لردّ الحديث،ولا مسقطا للعدالة،ويرى السامع إنما فعله هو الأولى رجاء إن كان الراوي حيا أن يحمله ذلك على التحفظ وضبط نفسه عن الغميزة،وإن كان ميتا أن يترله من نقل عنه مترلته،فلا يلحقه بطبقة السالمين من ذلك الغمز.

ومنهم من يرى أن من الاحتياط للدين إشاعة ما سمع من الأمر المكروه الذي لا يوجب إسقاط العدالة بانفراده حتى ينظر هل له أخوات ونظائر،فإن أحوال النّاس وطبائعهم جارية على إظهار الجميل وإخفاء ما خالفه،فإذا ظهر أمر يكره مخالف للجميل لم يؤمن أن يكون وراءه شبه له"[4].

قال ابن رجب رحمه الله:"قد تقدم أن رواة الحديث أربعة أقسام:من هو متهم بالكذب،ومن هو صادق لكن يغلب على حديثه الغلط والوهم لسوء حفظه،وهذان القسمان متروكان،ومن هو صادق ويغلط أحيانا وهذا القسم هم المحتج بحديثه،ومن هو صادق ويخطئ كثيرا ويهم لكن لا يغلب الخطأ عليه،وهؤلاء مختلف في الرواية عنهم والاحتجاج بهم...وبقي الكلام في أن بعض الرواة يختلف الحفاظ فيه من أي هذه الأقسام هو ؟ فمنهم من يختلف فيه هل هو متهم بالكذب

---

[1]–العلل الصغير:ص613.
[2]– التعديل والتجريح:280/1.
[3]– جواب المنذري عن أسئلة في الجرح والتعديل:ص83.
[4]– الكفاية:ص109.



أم لا.ومنهم من يختلف فيه هل هو ممن غلب على حديثه الغلط أم لا.ومنهم من يختلف فيه هل هو ممن كثر غلطه وفحش أم ممن قل خطؤه وندر"[1].

قلت:التعارض في الحكم على الراوي على وجهين:

الأول:تعارض بين حكم بالتعديل وحكم بالجرح.وأثر هذا الخلاف يكمن في الراوي وحكم حديث من جهة القبول والردّ،هل حديثه يحتج به أم لا.

الثاني:تعارض في الحكم بالتعديل كقول بعضهم ثقة، والبعض:صدوق،أو في الجرح،كقول بعضهم:كذاب، وبعضهم: ليّن. ففي التعديل أثر هذا الاختلاف يكمن في الحكم على حديث الراوي هل حديثه مما يصحح أو يحسن،وفي الجرح هل حديثه مما يعتبر به أم لا.

فيمكن القول أن التعارض الأول مطلق،والآخر نسبي.

ثم هذا الخلاف في الحكم قد يكون بين مجموعة من النقاد،حيث يضعف الراوي بعضهم،ويوثقه البعض الآخر،وقد يكون الاختلاف عند الناقد الواحد،حيث يضعف الراوي مرة،ويوثقه أخرى.

وقد اختلف أهل العلم في الحكم على الرجل إذا اجتمع فيه جرح وتعديل أيهما يقدم،وإليك خلاصة أقوالهم في ذلك:

الرأي الأول:الجرح مقدم على التعديل.قال الخطيب البغدادي:"اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان وعدّله مثل عدد من جرحه،فإن الجرح به أولى،والعلة في ذلك أن الجارح يخبر عن أمر باطن قد علمه،ويصدق المعدل ويقول له:قد علمت من حاله الظاهرة ما علمتها،وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره،وإخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفي صدق قول الجارح فيما أخبر به، فوجب لذلك أن يكون الجرح أولى من التعديل"[2].

وقال ابن الصلاح:"إن اجتمع في الشخص جرح وتعديل،فالجرح مقدم؛لأنّ المعدل يخبر عما ظهر من حاله،والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل" ثمّ قال:"والصحيح –والذي عليه الجمهور– أن الجرح أولى"[3].

---

[1]-شرح علل الترمذي:ص126.

[2]-الكفاية:ص105-106.

[3]- مقدمة ابن الصلاح:ص64.



وذكر بعض أهل العلم أن تقديم الجرح على التعديل ليس مطلقا،بل يقدم الجرح على التعديل إن كان مفسرا،قال ابن جزم رحمه الله:"ومن عدّله عدل،وجرّحه عدل فهو ساقط الخبر،والتجريح يغلب التعديل؛لأنّه علم زائد عند المجرّح لم يكن عند المعدّل...ولا يقبل في التجريح قول أحد إلاّ حتى يبيّن وجه تجريحه..." "[1].

وقال الحافظ ابن حجر متعقبا للخطيب:" قلت:بل الصواب التفصيل فإن كان الجرح والحالة هذه مفسرا قبل،وإلا عمل بالتعديل،وعليه يحمل قول من قدم التعديل كالقاضي أبي الطيب الطبري وغيره.

فأمّا من جهل حاله،ولم يعلم فيه سوى قول إمام من أئمة الحديث أنّه ضعيف، أو متروك،أو ساقط،أو لا يحتج به ونحو ذلك،فإنّ القول قوله،ولا نطالبه بتفسير ذلك،إذ لو فسره وكان غير قادح لمنعتنا جهالة حال ذلك الرجل من الاحتجاج به كيف وقد ضعف.فوجه قولهم أن الجرح لا يقبل إلا مفسرا هو من اختلف في توثيقه وتجريحه كما شرحناه،يؤيده قول ابن عبد البر:من صحت عدالته،وثبتت في العلم إمامته،وبانت همته،وعنايته بالعلم لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي الجارح في جرحه ببينة عادلة يصح بها جرحه على طريق الشهادات والعمل بما فيها من المشاهدة لذلك ما يوجب قبوله"[2].

الرأي الثاني:التعديل مقدم على الجرح.

الرأي الثالث:إذا كان عدد المعدلين أكثر،فقد قيل:التعديل أولى.قال الخطيب: " إذا عدل جماعة رجلا،وجرحه أقل عددا من المعدلين،فإنّ الذي عليه جمهور العلماء أن الحكم للجرح،والعمل به أولى،وقالت طائفة:بل الحكم للعدالة وهذا خطأ؛ لأجل ما ذكرناه من أن الجارحين يصدقون المعدلين في العلم بالظاهر،ويقولون عندنا زيادة علم لم تعلموه من باطن أمره،وقد اعتلت هذه الطائفة بأن كثرة المعدلين تقوي حالهم وتوجب العمل بخبرهم،وقلة الجارحين تضعف خبرهم،وهذا يعدّ ممن توهمه؛لأن المعدلين وإن كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما أخبر به الجارحون،ولو اخبروا بذلك،وقالوا:نشهد أن هذا لم يقع منه لخرجوا بذلك من أن يكونوا

---

[1]- الإحكام:146/1.

[2]- لسان الميزان:95/1.



أهل تعديل أو جرح؛ لأنها شهادة باطلة على نفي ما يصح ويجوز وقوعه،وإن لم يعلموه فثبت ما ذكرناه"[1].

الرأي الرابع:لا يترجح أحدهم إلاّ بمرجح.

قلت:قبل الحكم على التعارض بين الجرح والتعديل الوارد في الراوي،أو اختلاف اللفظ الوارد في الراوي يجب أن تنظر الأمور التالية على الترتيب التالي:

1-ثبوت التعارض في الراوي:

أ-الثبوت في النقل:أو صحة النقل،ذلك أن نقل الجرح والتعديل قد يشوبه ما يشوب الرواية من نسيان،وخطأ،وكذب،فوجب لذلك التأكد من صحة الحكم المنقول،فربما لا يكون صحيح،فلا يكون هناك تعارض،وقد أشار الشيخ المعلمي رحمه الله إلى خطورة الكذب في الجرح والتعديل بقوله:"وهكذا الكذب في رواية تعديل لبعض الرواة فإنّه يترتب عليه قبول أخبار ذلك الراوي،وقد يكون فيها أحاديث كثيرة فيترتب على هذا من الفساد أكثر مما يترتب على كذب في حديث واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم،وكذلك الكذب في رواية الجرح فقد يترتب عليها إسقاط أحاديث كثيرة صحيحة وذلك أشد من الكذب في حديث واحد.

وهكذا الإخبار عن الرجل بما يقتضي جرحه،وهكذا الكذب في الجرح والتعديل كقوله هو ثقة،هو ضعيف،فالكذب في هذه الأبواب في معنى الكذب في الحديث النبوي أو قريب منه،وتترتب عليه مضار شديدة ومفاسد عظيمة فلا يتوهم محل للتسامح فيه على فرض أن بعضهم تسامح في بعض ما يقع في حديث النّاس"[2].

ولذلك وجب النظر في الناقلين للجرح والتعديل،قال العلامة بديع الدين الراشدي رحمه الله:"أقول:هذا دليل على أنه لا تقبل الرواية المروية عن أحد من النقاد في توثيق أحد أو تجريحه إلا بسند صحيح،فإن كان فيه واسطة ضعيف أو مجهول فلا تقبل"[3].

[1]- الكفاية:ص107.
[2]- انظر التنكيل:1/32-35.
[3]-نقض قواعد في علوم الحديث:ص364.



قلت:ومثال ذلك:زياد بن علاقة الثعلبي،فقد وثقه أئمة الجرح والتعديل،وقال فيه الحافظ الأزدي:" كان زياد بن علاقة منحرف عن أهل بيت نبيه صلى الله عليه وسلم،زائغ عن الحق"[1].ولذلك قال الحافظ ابن حجر فيه:"ثقة،رمي بالنصب"[2].

قلت:زياد قد أخرج له الجماعة.وسبب رميه بالنصب رواية نقلها أهل العلم عنه،قال الخليلي (ت446هـ) رحمه الله تعالى:"حدثني ابن أبي مسلم الحافظ قال:سمعت ابن عدي الحافظ يحكي عن آخر عن من سمع سفيان بن عيينة قال:ما سمعت زياد بن علاقة إلاّ أربعة أحاديث وليتني لم أسمع. قيل:وكيف؟ قال:كنت عنده فقيل له:صلب زيد بن علي[3] قال:قاتله الله ،هو وأبوه من الذين قال الله:﴿**إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات**﴾[4].

قلت: لم أجد هذه الحكاية في الكامل لابن عدي،وفيها أكثر من مجهول:يحكي عن آخر،عن من سمع سفيان بن عيينة.

وقد بحثت عن روايات سفيان عن زياد فوجدتها أكثر من أربعة أحاديث،فهذه الرواية دون شك لا تصح.

ب–الثبوت في الدلالة: فإن لكل ناقد خصوصية في بعض الألفاظ ،كما سيأتي قريبا،فيظن التعارض حيث لا يوجد،كإطلاق لا بأس به بمعنى ثقة،فوجب معرفة إطلاقات النقاد والمقصود منها.

قال الحافظ ابن حجر:" وينبغي أن يتأمل أيضا أقوال المزكين ومخارجها فقد يقول العدل: فلان ثقة.ولا يريد به أنه ممن يحتج بحديثه وإنما ذلك على حسب ما هو فيه،ووجه السؤال له.فقد يُسأل عن الرجل الفاضل المتوسط في حديثه فيقرن بالضعفاء فيقال:ما تقول في فلان وفلان وفلان فيقول: فلان ثقة يريد أنّه ليس من نمط من قرن به.فإذا سئل عنه بمفرده بيّن حاله في التوسط،فمن ذلك أن الدوري قال:سئل ابن معين عن محمّد بن إسحاق،فقال:ثقة.فحكى غيره عن ابن معين أنه

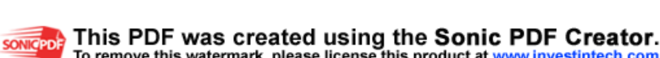
---

[1]– انظر:كتاب المخزون في علم الحديث للحافظ الأزدي ،في ترجمة:عيسى بن عقيل،وقطبة بن مالك.

[2]- التقريب:322/1.

[3]– هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو الحسين المدني،ثقة من الرابعة،وهو الـذي ينـسب إليـه الزيدية،خرج في خلافة هشام بن عبد الملك،فقتل بالكوفة سنة اثنتين وعشرين،وكان مولـده سـنة ثمـانين/د ت عـس ق.(التقريب:33/1).

[4]- الإرشاد للخليلي:ص91



سئل عن ابن إسحاق،وموسى بن عبيدة الربذي أيهما أحب إليك؟ فقال: ابن إسحاق ثقة.وسئل عن محمد بن إسحاق بمفرده،فقال:صدوق وليس بحجة.

ومثله أن أبا حاتم قيل له أيهما أحب إليك يونس أو عقيل فقال:عقيل لا بأس به وهو يريد تفضيله على يونس.

وسئل عن عقيل وزمعة بن صالح فقال:عقيل ثقة متقن. وهذا حكم على اختلاف السؤال وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة أهل الجرح والتعديل ممن وثق رجلا في وقت وجرحه في وقت آخر.وقد يحكمون على الرجل الكبير في الجرح بمعنى لو وجد فيمن هو دونه لم يجرح به، فيتعين لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها ليتبين منها ما لعله يخفى على كثير من الناس إذا عرض على ما أصلناه والله الموفق "[1].

قلت:هنا وجب التوقف عند آخر كلام الحافظ ابن حجر:" فيتعين لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بنصها ليتبين منها ما لعله يخفى على كثير من الناس"،فمن الأسباب التي أدت إلى عدّ الأحكام متعارضة،ولا يوجد تعارض،تغيّر دلالة الألفاظ بالتصرف من الناقل،فتجده أحيانا يأتي بلفظ آخر،أو يحذف بعض ألفاظ الناقد،وكمثال على ذلك:تصرف الإمام الذهبي أحيانا في كلام النقاد:

-قال الحافظ ابن حجر في ترجمة:داود بن إبراهيم الواسطي:"... زاد الأزدي أنّه مجهول، فحذفها الذهبي،وقال من قبل نفسه:لا يعرف"[2].

-وقال ابن حجر في ترجمة:محمّد بن زهير بن عطية السلمي:"...هذا تصرف غير مرضي،فإن الأزدي قال ما نصه:ساقط مجهول أيضا،لا يكتب حديثه،ثم ساق له من طريقه...الحديث.فاختصر الذهبي كلامه، ثم جعل الحديث الذي ضعفه الأزدي لنفسه..."[3].

وقد يكون تغير اللفظ أحيانا بسبب النساخ،فيتصرف أحدهم في الألفاظ الواردة في الراوي،فيعتمدها من قرأها دون تثبت.فهذا الحافظ ابن حجر يرجع خطأ الذهبي في بعض نقله عن الأزدي إلى:

---

[1]- لسان الميزان:96/1.

[2]- اللسان:1709/2.

[3]- المصدر نفسه:573/5.



أولاً–أن النسخة التي اعتمد عليها الذهبي من كتاب الأزدي قد تكون سقيمة،فقد قال الحافظ ابن حجر في ترجمة:حمّاد بن أسامة:"...وسقط من النسخة التي وقف عليها الذهبي من كتاب الأزدي ..."[1] .

ثانيًا– كما أن الخطأ في النقل كان مردّه أحيانا نقله بواسطة خاصة عن النباتي، وابن الجوزي،فيكون الخطأ منهما فيتبعهما الذهبي في ذلك.قال الحافظ ابن حجر متعقبا للذهبي في أحد الأخطاء: "...ولكن المصنف–يعني الذهبي–تبع صاحب الحافل فأخطأ"[2].

جـــ–عدم تغير الحكم:أو تبدل رأي الناقد في الراوي،فيأخذ بآخر ما صدر عنه.وذلك تبعا لتغير حال الراوي،كأن يكون ثقة ثم يطرأ عليه الضعف،أو يكون قد ضُعف لسبب مؤقت كمرض برأ منه،أو لبدعة أو فسق ثم تاب من ذلك.أو تغير الحكم من زيادة معرفة بحال الراوي.

2–الترجيح:عند الترجيح ينظر إلى:

أ–حال الجارح:فينظر هل توفرت فيه شروط الجارح أم لا،وهل هو متشدد أم متساهل في الجرح،وحاله من جهة الاعتقاد،فإن لذلك أهمية كبيرة في الترجيح،حيث يردّ قول من لم تتوفر فيه شروط النقد،ويقدم قول المعتدل على المتشدد والمتساهل، وقد سبق القول أن الاختلاف في الاعتقاد قد يجرّ إلى التحامل،أو المحاباة.

قال الذهبي رحمه الله:"ينبغي أن تُتفقد حال الجارح مع من تكلم فيه باعتبار الأهواء،فإن لاح لك انحراف الجارح،ووجدت توثيق المجروح من جهة أخرى فلا تحفل بالمنحرف وبغمزه المبهم،وإن لم تجد توثيق المغموز فتأن وترفق"[3].

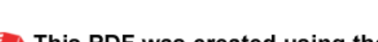
ب–حال الجرح:يعني هل هو مفسر أم مبهم،ثم ينظر إلى المفسر إن كانت الأسباب الواردة تجرّح أم لا،وهل هي من المتفق عليه أم من المختلف فيه بين النقاد،وهل جرحها يوافق اللفظ أو العبارة النقدية،فبعض الأسباب شديدة وبعضها ليس كذلك ووفقا لذلك تطلق العبارات النقدية.

جـــ–قرائن الترجيح:

[1]– الهدي:ص418.

[2] –اللسان:81/1.

[3]– الموقظة:ص88.



هناك قرائن كثيرة تفيد عند إعمالها ترجيح الجرح أو التعديل،كظروف النقد،وملابساته مثل:

1-المادح والساخط:فلا يلتفت إلى ما صدر من الجرح عن غضب،أو من تعديل عن رضا لا علاقة للرواية به.

2-جرح الأقران:إذا ثبتت المنافرة بين الجارح والمجرّح،فإن الجرح يردّ.

3-الاختلاف في المذهب والاعتقاد بين الجارح والمجروح،وكذا الموافقة في ذلك،قال ابن دقيق العيد:"ومن هذا الوجه-أعني الكلام بسبب المذاهب-يجب أن تُتفقد مذاهب الجارحين والمزكين مع مذهب من تكلموا فيه،فإن رأيتها مختلفة فيتوقف عن قبول الجرح غاية التوقف حتى يتبين وجهه بيانا لا شبهة فيه"[1].

قال الحافظ ابن حجر:"واعلم أنه قد وقع من جماعة الطعن في جماعة بسبب اختلافهم في العقائد فينبغي التنبه لذلك وعدم الاعتداد به إلاّ بحق"[2].

وقال أيضا:" وممن ينبغي أن يتوقف في قبول قوله في الجرح من كان بينه وبين من جرحه عداوة سببها الاختلاف في الاعتقاد،فإن الحاذق إذا تأمل ثلب أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأى العجب،وذلك لشدة انحرافه في النصب،وشهرة أهلها بالتشيع فتراه لا يتوقف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلق وعبارة طلقة حتى إنه أخذ يلين مثل:الأعمش،وأبي نعيم،وعبيد الله بن موسى،وأساطين الحديث، وأركان الرواية،فهذا إذا عارضه مثله أو أكبر منه فوثق رجلا ضعفه قبل التوثيق.

ويلتحق به عبد الرحمن بن يوسف بن خراش المحدث الحافظ فإنه من غلاة الشيعة،بل نسب إلى الرفض فيُتأني في جرحه لأهل الشام للعداوة البينة في الاعتقاد"[3].

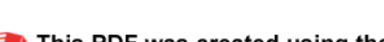
4-حضور مجلس واحد،أو التزين للناقد من قبل الراوي:فقد يحضر الناقد مجلسا واحدا للراوي،فيسمع منه بعض الأحاديث فيها نكارة،فيحكم عليه من خلال ذلك المجلس،فيأتي قوله مخالفا لباقي النقاد.أمّا الذي تزيّن للنقاد فمن أجل اجتناب الطعن فيه،حيث يقدم لهم الأحاديث

---

[1]-الاقتراح:ص295-296.

[2]-هدي الساري:454.

[3]- لسان الميزان:95/1.



المستقيمة،خاصة الغرباء منهم،فيكون ضعفه أشد إن فعل ذلك،لأن فعله يدل على أنّه يتعمد الخطأ في الرواية،ويميز بين ذلك.

ومثال ذلك:المغيرة بن سقلاب أبو بشر الحراني:قال أبو حاتم:هو صالح الحديث،وقال أبو زرعة:هو جزري ليس به بأس [1].

أما محدثو الجزيرة فقد ضعفوه فقال علي بن ميمون الرقي:"كان لا يساوي بعرة"،وقال أبو جعفر النفيلي:"لم يكن مؤتمنا"[2].

قال المعلمي:"وأبو حاتم وأبو زرعة رازيان كأنهما لقياه في رحلتهما فسمعا منه فتزين لهما كما تقدم فأحسنا به الظن.وقد ضعفه من جاء بعد هؤلاء كابن عدي،والدارقطني،وذلك لأنهما اعتبرا أحاديثه...وهو تالف على كل حال"[3].

5-تقديم المعاصر في حكمه في الغالب:ذلك أن الحكم على الراوي يكون من جهة عدالته،ومن جهة ضبطه،فالعدالة لا يعلمها إلاّ المعاصر،أمّا الضبط فيعرفه المعاصر،ومن خلال سبر المرويات يعرفه أيضا غير المعاصر كما تقدم في ثبوت العدالة.

6-تقديم حكم بلدي الرجل في الغالب:فالذي عليه النقاد في معرفة حال الراوي قول أهل بلده من النقاد فيه،فإن بلدي الرجل أعلم ببلديه[4]،فإنّ "الراوي الذي يطعن فيه محدثو بلده طعنا شديدا لا يزيده ثناء بعض الغرباء عليه إلاّ وهنًا؛لأنّ ذلك يشعر بأنّه كان يتعمد التخليط فيتزين لبعض الغرباء،واستقبله بأحاديث مستقيمة،فظن أن ذلك شأنه مطلقا،فأثنى عليه،وعرف أهل بلده حقيقة حاله"[5].وقد مرّ مثال ذلك.وقدأخذ بهذه القاعدة جميع أئمة النقد،فقال الإمام أحمد في الإمام مالك أنه أعرف بأهل بلده[6].

---

[1]- الجرح والتعديل:8/223-224.

[2]- ميزان الاعتدال:4/163.

[3]- التنكيل للمعلمي:2/15.

[4]-وهذا في الغالب،فقد سبق القول أن الإمام أحمد رد طعن أهل حران في أحمد بن عبد الملك الحراني.

[5]- التنكيل للمعلمي:2/15.

[6]- سؤالات أبي داود للإمام أحمد:ص222.



وعن خالد بن خداش قال:سمعت حماد بن زيد يقول:"كان الرجل يقدم علينا من البلاد،ويذكر الرجل،ويحدث عنه،ويحسن الثناء عليه،فإذا سألنا أهل بلاده وجدناه على غير ما يقول".قال:وكان يقول:"بلدي الرجل أعرف بالرجل".

قال الخطيب معلقا على ذلك:قلت:لما كان عندهم زيادة علم بخبره على ما علمه الغريب من ظاهر عدالته"[1].

ومثال الترجيح بذلك:أسد بن عمرو البجلي قاضي واسط:ضعفه يزيد بن هارون،وعثمان بن أبي شيبة، ووثقه محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي.

قال ابن شاهين:"وليس كلام محمد بن عبد الله بن عمار بتزكيته حجة على قول يزيد بن هارون؛لأن يزيد بن هارون وعثمان بن أبي شيبة أعلم بأسد بن عمرو من ابن عمار؛لأن ابن عمار موصلي،ويزيد بن هارون واسطي،وعثمان بن أبي شيبة كوفي؛فهما أعلم به،ويزيد بن هارون في الطبقة العليا على ابن عمار،وقوله:لا بأس به،ليس مثل قول يزيد:لا تحل الرواية عنه"[2].

7-النظر في الكثرة إن كانت ناشئة عن تقليد.فرب رجل تجد الطعن فيه منقول عن عدد من النقاد،وأصل هذا الطعن ناقد واحد،قد نقل عنه ذلك.فيوهم نقلهم عدم التفرد بالجرح.

8-إفادة زيادة علم عند الناقد كالتغير والاختلاط،فيقدم قوله على من جهل التغير.

9-السبر التام المرويات،حيث تجد أن بعض النقاد قد يضعف الراوي لوجود بعض ما يستنكر عليه من الحديث دون أن يتتبع باقي مروياته،فلعل الخطأ عنده لا يعد شيئا إلى جانب صوابه.فيكون حكم من تتبع المرويات أصح من حكم من لم يفعل ذلك.

10-إمامة الناقد ومعرفته بالرجال،فيقدم من هو راسخ القدم في الجرح والتعديل على غيره ممن لم يبلغ درجته،أوممن لا يعبأ به.

ومن أمثلة الترجيح بذلك:حماد بن نجيح:قال أحمد:ثقة مقارب الحديث،وعن يحيى قال:ثقة،وقال عثمان ابن أبي شيبة:ضعيف ليس يروي عنه أحد.

---

[1]- الكفاية:ص106.

[2]- المصدر نفسه:ص41-42.



قال ابن شاهين:"وهذا الكلام والخلاف في حمّاد بن نجيح مقبول من أحمد ويحيى؛لأنهما إذا اجتمعا في الرجل بقول واحد فالقول قولهما،وهو في عداد الثقات،ولا يرجع إلى قول أحد معهما"[1].

وبالنظر إلى هذه القرائن وما ذكرناه في الجرح المردود،نصل في نتائج البحث في التعارض إلى:

نفي التعارض،أو رفع التعارض بالترجيح،أو ثبوت الضعف النسبي،أو التعارض.

وعند ثبوت التعارض،فقول الجمهور تقديم الجرح على التعديل،بشرط التفصيل الذي ذكره الحافظ ابن حجر.

التعارض بين التوثيق والتجهيل:

أمّا تعارض الحكم على الراوي بحيث حكم عليه أحدهم بالجهالة والآخر وثقه،فقالوا القول لمن وثقه،قال الحافظ ابن حجر:"ولا شك أن المدعي لمعرفته مقدم على من يدعي عدم معرفته لما مع المثبت من زيادة العلم"[2].

قلت:خاصة إذا كان الرجل معروفا،فمن جهله لا يعتد بقوله كما هو الشأن في بعض الأحكام التي صدرت من الحافظ ابن حزم رحمه الله و لم يتابعه عليها أحد من النقاد،فقد حكم بجهالة جمع من الأئمة المشهورين،مثل:الترمذي،وابن ماجه،وأبو القاسم البغوي،وإسماعيل بن محمّد الصفار،وأبو العباس الأصم وغيرهم[3].

التعارض عند الناقد الواحد:

فقد تجد الراوي فيه جرح وتعديل من ناقد واحد،كما هو الحال في الاختلاف عن يحيى بن معين عند الرواة عنه.قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى:"يحيى بن معين،وقد سأله عن الرجال غير

[1]- المصدر نفسه:ص46-47.

[2]- هدي الساري:ص544.

[3]-انظر ما قاله الحافظ ابن حجر في ترجمة الإمام الترمذي في تهذيب التهذيب:668/3،وانظر:التعليق على الرفع والتكميل للشيخ عبد الفتاح أبو غدة:ص292-305،فإنه رحمه الله جمع من جهله ابن حزم من الأعلام.

واحد من الحفاظ،ومن ثمّ اختلفت آراؤه وعباراته في بعض الرجال،كما اختلف اجتهاد الفقهاء،وصارت لهم الأقوال والوجوه، فاجتهدوا في المسائل كما اجتهد ابن معين في الرجال"[1].

قلت:الاختلاف عند الناقد الواحد قد يكون مردّه إلى:

1-النقل الخطأ عنه،حيث لا يصح أحد قوليه المتعارضين.

2-تغير اجتهاده.وعند ثبوت ذلك وجب الأخذ بآخر القولين،إن علم المتأخر منهما،أو الترجيح إن أمكن ذلك بالنظر إلى راوي القول وحاله من التثبت والملازمة للناقد وغير ذلك،وإن تعذر ذلك وجب التوقف.

3-عدم تفرقته بين اللفظين بل هما عنده في مرتبة واحدة.

4-اختلاف كيفية السؤال عن الراوي،فقد يكون سئل عن الراوي الثقة وعمن فوقه فضعفه بالنسبة إليه،والعكس بالنسبة للراوي الضعيف.قال الإمام الباجي رحمه الله:"واعلم أنه قد يقول المعدل: فلان ثقة ،ولا يريد به أنه ممن يحتج بحديثه،ويقول:فلان لا بأس به،ويريد أنه يحتج بحديثه وإنما ذلك على حسب ما هو فيه ووجه السؤال له،فقد يسأل عن الرجل الفاضل في دينه المتوسط حديثه،فيقرن بالضعفاء،فيقال:ما تقول في فلان وفلان،فيقول:فلان ثقة،يريد أنه ليس من نمط من قرن به،وأنه ثقة بالإضافة إلى غيره،وقد يسأل عنه هذا الوجه،فيقول:لا بأس به، فإذا قيل:أهو ثقة قال هذا"[2].

وقال الحافظ السخاوي رحمه الله:"وعلى هذا يحمل أكثر ما ورد من اختلاف كلام أئمة الجرح والتعديل،ممن وثق رجلا في وقت وجرحه في آخر،فينبغي لهذا حكاية أقوال أهل الجرح والتعديل بفصها،ليتبيّن ما لعله خفي منها على كثير من النّاس"[3].

ومن أمثلة التعارض عند الناقد الواحد في الراوي ما ورد من روايات متعارضة عن إمام الجرح والتعديل يحيى بن معين رحمه الله تعالى،فمن ذلك:

-عثمان بن عمير:في رواية الدوري عن يحيى:ليس حديثه بشيء،وفي رواية إسحاق:أنه صالح.

[1]- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل:ص102.
[2]- التعديل والتجريح:1/283-284.
[3]-فتح المغيث للسخاوي:2/132.



قال ابن شاهين:"وهذا الخلاف في عثمان من يحيى وحده يوجب التوقف فيه حتى يعينه عليه آخر،فيكون أحد كلامي يحيى والعمل فيه على ذلك"[1].

-سالم بن نوح العطّار:قال أحمد:ما أرى به بأس،وقال ابن معين في رواية الدوري:ليس بحديثه بأس،وروى الدوري أيضا أنّه قال:ليس بشيء.

قال ابن شاهين:"وهذا الخلاف في سالم عن أحمد ويحيى يوجب تعديله؛لأن أحمد ويحيى في أحد قوليه قد قوّياه،وهو إلى الثقة أقرب وحديثه مستقيم" [2].

-النعمان بن راشد:في رواية الدوري وابن أبي خيثمة عن يحيى:ثقة،وفي رواية أخرى عن الدوري أنّه قال:ليس بشيء.

قال ابن شاهين:"وهذا الكلام من يحيى بن معين في النعمان بن راشد مختلف،فإن وافقه على أحد قوليه واحد كان القول قوله في أحدهما،وإلاّ فهو موقوف على الصحيح؛لأنّ الجرح أولى من التعديل"[3].

-أبو قتادة الحراني:قال يحيى بن معين في رواية الدوري عنه:ثقة،وفي رواية المفضل بن غسان عنه:ضعيف.

قال ابن شاهين:"وهذا القول في أبي قتادة يوجب التوقف فيه حتى تقع شهادة أخرى على أحد القولين فيعمل بحسب ذلك"[4].

قلت:يلاحظ من تعليقات الحافظ ابن شاهين رحمه الله أنه عند تعارض الحكم من الناقد،فالقول لأحد الحكمين الذي وافقه عليه غيره من النقاد.

قال ابن شاهين في ترجمة النهاس بن قهم بعد أن أورد اختلاف القول عند ابن معين:"وهذا الكلام من يحيى في النهاس قد أعانه في أحد قوليه محمد بن أبي عدي،وهو أقدم من يحيى بن معين،فإذا كان معه في أحد قوليه غيره كان القول قوله في الذي أعانه عليه"[5].

---

[1]- ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه لابن شاهين:ص70.
[2]- المصدر نفسه:ص89-90.
[3]- المصدر نفسه:ص97-98.
[4]- المصدر نفسه:ص111.
[5]- ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه لابن شاهين:ص99.



-وقال في ترجمة نهشل الضبي:"هذا الكلام من يحيى بن معين في نهشل على وجهين،والقول عندي قوله فيما وافقه عليه سفيان الثوري"[1].

وهذا الحافظ ابن حبان قد تعارض القول عنده في كثير من الرواة بين توثيق وجرح،فنجده يذكر الراوي في كتابه الثقات،وفي كتاب المجروحين،وكثر ذلك عنده فأحصيت له أكثر من 132 ترجمة،ومثال ذلك:

عبادة بن مسلم الفزاري[2]،وزيد بن حبان الكوفي[3]،وإسحاق بن أبي يحيى الكعبي[4]،وأفلح بن سعيد الأنصاري[5]،والحارث بن عبيدة الحمصي[6]،وسهل بن معاذ ابن أنس[7]،وعمر بن عبد الله الرومي[8]،وعلي بن موسى الرضا[9]،وغيرهم كثير.

وتجد الحافظ ابن حبان رحمه الله تعالى يتنبه في بعض التراجم إلى أنه أورد الرجل في الضعفاء قبل ذلك،فيبين تراجعه عن الحكم الأول بعد سبر مروياته أو غير ذلك فيورده في الثقات،ومثال ذلك:

إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله[10] قال: "يخطئ ويهم قد أدخلنا إسحاق ابن يحيى هذا في الضعفاء؛لما كان فيه من الإيهام،ثم سبرت أخباره فإذا الاجتهاد أدى إلى أن يترك ما لم يتابع عليه ويحتج بما وافق الثقات".

فتناقض ابن حبان في ذكر الرجل في الثقات ثم إيراده في المجروحين يرجع أحيانا لغفلته،وأحيانا لتغير اجتهاده والله تعالى أعلم.

حكم حديث الراوي المختلف فيه:

1- المصدر نفسه:ص100.

2- المجروحين:164/2،الثقات:160/7.

3- المجروحين:389/1،الثقات:317/6.

4- المجروحين:148/1،الثقات:109/8.

5- المجروحين:199/1،الثقات:134/8.

6- المجروحين:268/1،الثقات:176/6.

7- المجروحين:441/1الثقات:321/4.

8- المجروحين:68/2،الثقات:187/7.

9- المجروحين:81/2،الثقات:456/8.

10- المجروحين:143/1،الثقات:45/6.

اختلف قول أهل العلم في حكم حديث المختلف فيه،فبعضهم قال أنه حسن لذاته،وبعضهم،قال أن حديثه يكون حسنا بمجموع طرقه أي حسنا لغيره.

قال التهانوي:"الراوي المختلف فيه حجة دون حجة المتفق عليه"[1].

قال العلامة بديع الدين راشدي متعقبا:"أقول:لا يدل على كونه حجة حتى يترجح جانب التوثيق،وإنما المراد أنه يعتبر به في الشواهد والمتابعات"[2].

قال ابن القطان الفاسي:"...والقاسم مختلف فيه،فحق الحديث أن يقال فيه:حسن"[3].

وقال أيضا:"والمقصود أن تعلم أنّه مختلف فيه،والحديث من روايته حسن"[4].

قلت:ولعل الأصح أن القول فيه عدم الاحتجاج به ،وعدم الحكم على حديثه بالحسن عند التفرد،حتى يترجح جانب التوثيق كما قال الشيخ الراشدي،ولكن حديثه يصلح في الشواهد والمتابعات،والله أعلم.

فهذا هو تفصيل القول عن تعارض الجرح والتعديل عند أهل السنة،فهل للإمامية مثل ذلك؟

قد رأينا من قبل خلافهم الكبير في الكثير من ألفاظ التوثيق وما تفيده ،حيث وجدنا بعض يقول بإفادة المدح،والآخر،بإفادة التوثيق،ومثل ذلك وقع في توثيق الرواة وجرحهم،حيث نجدهم في الكثير من الرواة اختلفوا،وذلك لعدة اعتبارات أهمها:

1-اختلافهم في الشروط التي يجب توفرها في الراوي.

2- موقفهم من المخالف.

3- اختلافهم في بعض القواعد النقدية،كالتوثيقات العامة.

4-تأثير الانقسام إلى اتجاه إخباري يقبل الأخبار دون تمحيص،واتجاه أصولي يحاول تمحيص الروايات.

---

[1]-قواعد في علوم الحديث:ص350.

[2]-نقض قواعد في علوم الحديث:ص307.

[3]- بيان الوهم والإيهام لابن القطّان الفاسي:162/5.

[4]- بيان الوهم والإيهام لابن القطّان الفاسي:377/5.



5-اعتمادهم على الروايات الواردة عن الأئمة في تعـــديل أو جـــرح الـــرواة،وفيهم مـــن يقبلها،وفيهم من يحاول نقدها.

و لم أجد في كتب الدراية عندهم تفصيل للتعامل مع التعارض،رغم اعترافهم بوجوه بكثرة في كتبهم،إلاّ ما ذكره بعضهم مجملا معتمدا في ذلك على ما ورد عن أهل السنة.

قال الحسين بن عبد الصمد العاملي:" وإذا اجتمع الجرح والتعديل قدم الجارح، وقيل إن زاد المعدلون قدم التعديل. والأول أصح، لإخبار المعدل عن ظاهر الحال والجارح عن الباطل الخفـــي. وأيضا الجارح مثبت والمعدل ناف. نعم إن وقع التعارض المحض رجعا إلى التـــرجيح بـــالكثرة ونحوها، فان لم يثبت المرجح وجب التوقف".[1]

فهذا الكلام لا يخرج على ما في كتب أهل السنة،لكنه لم يذكر أي تطبيقات لما قاله عندهم، وما ذلك إلاّ لأنهم –عمليا- ليس عندهم مثل ذلك.حيث نجدهم يقدمون التعديل علـــى الجـــرح أحيانا،ويقدمون الجرح على التعديل أحيانا أخرى،ونجهم يعتبرون العدد تارة،ولا يعتبرونـــه تـــارة أخرى،فالأمر عندهم ليس له ضابط.

و إلى مثل ذلك ذهب المحقق الحلي،حيث قال:" عدالة الراوي تعلم باشتهارها بـــين أهـــل النقل، فمن اشتهرت عدالته من الرواة أو جرحه عمل بالاشتهار وإن خفي حاله وشهد بها محدث واحد هل يقبل قوله بمجرده ؟ الحق أنه لا يقبل إلا على ما يقبل عليه تزكية الشاهد وجرحه، وهو شهادة عدلين. وإذا جرح بعض، وعدل آخرون، قدم العمل بالجرح؛ لأنه شهادة بزيادة لم يطلـــع عليها المعدل، ولأن العدالة قد يشهد بها على الظاهر، وليس كذلك الجرح"[2].

ونقل الفاني في بحوثه أنه قد نسب للمشهور من علماء القول بتقديم كلام الجارح على كلام المعدل ولو تعدد الأخير[3].

لكنهم في بعض التراجم –خاصة لأقطاب الطائفة- ذكروا توجيها فريـــدا للتعـــارض،وهو التقية ،فعندهم يمكن وصف الراوي بالكذب تقية من العوام،فهذه إحدى تفسيراتهم في تعـــارض الجرح والتعديل. وقد أشار إلى ذلك الوحيد البهبهاني[1].

---

[1] – وصول الأخيار:ص188.

[2] – معارج الأصول للمحقق الحلي:ص150.

[3] – بحوث في فقه الرجال:ص133.



فما ورد من قدح شديد في زرارة بن أعـين أحـد أقطـاب الطائفة،وأحـد أصـحاب الإجماع،قالوا أنه كان تقية .

قال الفاني:قد يكون الذم تارة أحد قرائن صدق الرجل، وعلو مقامه، وشموخ شـأنه مـع ملاحظة سائر ظروفه وما قيل فيه. فهذا زرارة بن أعين مثلا ممن ورد فيه اللعن والذم والتشهير مع أنه من أجل الأصحاب وأبرزهم، والذي ورد فيه أنه من أحب الناس إلى المعـصوم، وأن الجنـة تشتاق له، وأن الشريعة كادت تندرس لولاه ،فإنه بالنظر إلى جميع ما ورد فيه وبتأمله يظهر وجه القدح فيه خصوصا في تلك الظروف التي يؤخذ فيها الرجل على الظن والتهمة ولمجـرد احتمـال ارتباطه بالأئمة.فإنه ليس إلا لأجل حفظهم ودرء المخاطر عنهم نظرا لجلالة أمرهم وأهميتهم العليا بالنسبة لأمور المذهب، بحيث أريد من إبراز المذمة والقدح إيهام السلطة الحاكمة بعـدم ارتباطـه بالأئمة. بينما لو أريد أن يتعامل مع هذه النصوص معاملة قانونية لأمكن دعوى وقوع التعـارض بين هذه الروايات والتوقف في العمل بروايات عظيم من قبيل زرارة بن أعين"[2].

و قال التفرشي في ترجمة زرارة:" يظهر من هذين الحديثين:...أن بعض الأخبار - الـذي يدل على ذم زرارة - محمول على التقية ودفع الضرر عن زرارة"[3].

وقالوا مثل ذلك في محمّد بن سنان وهو ممن أكثر الكليني من الرواية له في الكافي،حيث قال صاحب تنقيح المقال بأن تضعيفه كان تقية.

وقال التفرشي في ترجمة إسماعيل بن جابر الجعفي: روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله ثقـة، ممدوح .وروى الكشي عن محمد بن مسعود، عن جبرئيل بن أحمد، عن محمد بن عيـسى، عـن يونس، عن أبي الصباح قال: سمعت أبا عبد الله يقول:" هلك المترئسون في أديانهم، منهم: زرارة، وبريد، ومحمد بن مسلم ،وإسماعيل الجعفي، وذكر آخر لم أحفظه... وما ذكره الكشي - مع أنه ضعيف السند - محمول على التقية، كما صرح به الصادق في حق زرارة بن أعين" [4].

---

[1] - فوائد الوحيد:ص62.

[2] -بحوث في فقه الرجال:ص37-38.

[3] - انظر:هامشه على نقد الرجال:256/2.

[4] - نقد الرجال:212/1-213.

وفي ليث بن البختري المرادي المكنى بأبي بصير:قال السبحاني:" أما الروايـــات الـــواردة في قدحه، فلا تعارض ما دلت على مدحه قطعا؛ لأنها إما مرسلة ،أو موثقة مع احتمال صدورها عن تقية كما صدرت في حق سائر الأجلاء كزرارة وهشام بن الحكم"[1].

وقد وجدنا بعضهم يعمد إلى الترجيح في التعارض بالنظر إلى الناقد،حيث يقدمون النجاشي على الكشي أو الطوسي أو ابـــن الغـــضائري؛باعتبار أن النجاشـــي أثبـــت علمـــاء الرجـــال وأضبطهم[2].لكن حصل لهم اضطراب في هذا النوع من الترجيحات كما سيأتي ذكره في منـــهج الحلي.

ومنهم من قال بالتساقط عند تعارض جرح وتعديل ،أي لا يعتبر الجرح ولا التعديل فيه، لكن من قال ذلك،يقوي رواية من هذه حال،وكأنه يذهب إلى أن الأصل في الراوي العدالة.

[1] – كليات في علم الرجال:ص468.

[2] – سماء المقال :1/198-199.



المبحث الثالث:التصحيح والتضعيف عند الإمامية

سبق الكلام عن أقسام الحديث،والاختلاف بين المتقدمين والمتأخرين في ذلـــك، "فمنـــهج المتقدمين في تقويم الأحاديث والتعامل معها كان يقوم بالدرجة الأولى على نظام القرائن،ومهمـــا فهمنا النظرية العامة لديهم،وهل كانت المرجعية فيها هي اليقين أو الأعم منه ومن الاطمئنـــان أو الوثوق،أو حتى خبر الواحد التعبدي..فلا شك أن مجال نظام القرائن كان مفتوحا وعلى نطـــاق واسع،لقد كانت نظرية الإجماع في أوجها،كما كانت مقولة إعراض الأصحاب عـــن الخـــبر أو عملهم به ذات نفوذ كبير"[1].فالشهرة،والعمل تُغني عن صحة الإسناد،في حين اهتم المتأخرون من بعد ابن المطهر الحلي من الأصوليين،وبعد استحداث الاصطلاح الجديد بالسند وصـــحته،وجعلوا حال الراوي محور التصحيح والتوثيق والتحسين والتضعيف.

فميزان التصحيح والتضعيف يختل تماما بين المتقدمين وأصحاب الاصـــطلاح الجديـــد،فرب حديث هو صحيح عند أحد الفريقين ،ضعفه الفريق الآخر.قال الحر العاملي:" أن رئيس الطائفة في كتابي الأخبار ، وغيره من علمائنا ، إلى وقت حدوث الاصطلاح الجديد ، بل بعده ، كثيرا مـــا يطرحون الأحاديث الصحيحة عند المتأخرين ، ويعملون بأحاديث ضعيفة علـــى اصـــطلاحهم . فلولا ما ذكرناه ، لما صدر ذلك منهم ، عادة . وكثيرا ما يعتمدون على طرق ضعيفة ، مع تمكنهم من طرق أخرى صحيحة ، كما صرح به صاحب المنتقى وغيره . وذلك ظاهر في صـــحة تلـــك الأحاديث ، بوجوه أخر من غير اعتبار الأسانيد ، ودال على خلاف الاصطلاح الجديد"[2].

فالحسن بن يوسف بن المطهّر الحلّي (ت726هــ) أحدث تحولا كبيرا في تقويم الأخبار،التي كانت عند علماء الطائفة تخضع في تقويمها لقواعد غير مضبوطة.

ومع أن الجعفريين حتى بعد تصنيف الحديث إلى الأصناف الأربعة يشترطون في الصحيح أن يكون جامعا للصفات التي ذكرناها، تراهم أحيانا يتوسعون في إطلاقه على بعض المرويات التي لم تتوفر فيها تلك الشروط، كمراسيل محمد بن أبي عمير، وبعض الروايات التي يقتصر رواتها علـــى بعض السند، ومن الجائز أن يكون وصف هذا النوع من المرويات بالصحة من حيث جواز العمل

---

[1] –حيدر حب الله:العلامة الحلي وبذور تكوّن مدرسة السند في الفكر الإمامي:مجلة فقه أهل البيت،العدد 39،ص165.

[2] – خاتمة وسائل الشيعة:30/256-257.



بها والاعتماد عليها بسبب القرائن المؤكدة لصدورها عن المعصوم لا لأنها من الأفراد الحقيقية للصحيح .بمعناه المعروف بين المحدثين وعلماء الدراية[1].

ومن القرائن التي تكلم عليها علماؤهم:

- الشهرة المؤيدة
- وجود إجماع على الأخذ برواية شخص مع عدم وجود الخلاف.
- عمل الأصحاب برواية مع عدم وجود خلاف.
- وجود قرائن حالية توجب الوثوق بالرواية.

وبعد أن كان أقسام الحديث عند الإمامية محصورة في الصحة والضعف عند الاتجاه الأصولي،والصحة فقط عند الاتجاه الإخباري،تنوعت أقسام الحديث،حيث نجد التقسيم الرباعي:الصحيح،والحسن، والموثق،والضعيف،أو الخماسي عند من يغاير بين الموثق والقوي،إلى جانب أنواع أخرى كالمعتبر،والمقبول.ونجد المجلسي في"مرآة العقول"يطلق المجهول على الحديث.

قلت:إن كتبهم فيها التصريح على أن عملية التصحيح والتضعيف للروايات بالنظر إلى السند لم تعرف قبل الحلي (ت726هـ) وشيخه ابن طاووس (ت673هـ).فالأمر تركز قبل ذلك على المتن أما الأسانيد،فلا أثر لها في عملية النقد،والدليل قبول المراسيل، والمنقطعات،وحديث المجهول،والمبهم، بل حديث والكذابين،وأصحاب المقالات كالواقفة،والفطحية،والخطابية والزيدية وغيرهم،والأصول الأربعة طافحة بذلك.ثم إن الصحيح عند القدماء كما أشارت كتبهم في الدراية يفيد عدم مراعاة دراسة السند .كما أن التقسيم الثنائي الذي كان سائدا قبل الاصطلاح الجديد يشير إلى ذلك بوضوح.

فالصحة إذا أطلقت عند المتقدمين كانت خاصة بالمتن،وإذا أطلقت عند المتأخرين ارتبطت بالسند.

يقول حيدر حب الله:"في المدرسة السائدة قبل العلامة أي مدرسة المفيد والمرتضى كان عمل الشيعة برواية أو تركهم لها من قرائن القطع بالصدق أو الكذب،وهذا ما لا حظناه في نص صريح للمحقق الحلي (ت676هـ)،أما مدرسة الطوسي فقد لاحظنا اعتمدها على الإجماع الشيعي لتأسيس الخبر الواحد الظني النظري "[2].

---

[1] - دراسات في الحديث والمحدثين:ص45.

[2] - العلامة الحلي وبذور تكوّن مدرسة السند:ص178.



أما مدرسة الحلي فإلى جانب توظيف العمل الشيعي والإجماع الشيعي في الأخذ بالأخبار مسألة الإسناد والرجال.

ولعل مما يتفق فيه المتقدمون والمتأخرون مسألة الإنجبار،وهو قريب عندنا من الاعتضاد وقد أخذت حيزا كبيرا لدى علماء الإمامية في عملية النقد وقد أخذ بها جميع المدارس الإمامية إلا مدرسة الخوئي (ت1413هـ)[1]،وتعني هذه النظرية أن الخبر الضعيف من جهة السند يمكن جبر ضعفه بالقرائن التي تحفه،كعمل الأصحاب به،أو شهرته،فهذه القرائن الحافة تجبر ضعف الحديث،ولا تجعل سند الحديث صحيحا،وإنما تكمل حجيته فقط.

وأحمد بن محمّد الأردبيلي (ت993 هـ) المعروف بالمقدس لا يأخذ بالعناصر الحافة ولا بالشهرة.

ومن قال بالأخذ بالعناصر الحافة فهو يعتبر في الأساس الحديث المشهور حجة،وإن كان في سنده علة،أو كان معارضا بغيره غير المشهور،حيث أنه في هذه الحالة يرجح على معارضه بكونه مشهورا،وحجتهم في ذلك ما ورد في مقبولة عمر بن حنظلة.

ولقد حاول بعض العلماء من المتأخرين تمحيص روايات بعض الكتب خاصة الأصول الأربعة،ومن ذلك:

*مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول وهو شرح الكافي للكليني لمحمّد باقر المجلسي (ت1111هـ).

*أحكام الحلي على أسانيد التهذيب والاستبصار ومن لا يحضره الفقيه للحلي في آخر خلاصة الأقوال. وقد انتقد الكلباسي الحلي في الكثير من أحكامه[2]،وقال أنه يركب طريق الفهرست مع طريق آخر فيستخرج منه الطريق الصحيح[3].

*كتاب منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان لابن الشهيد الثاني،قال مؤلفه:" فهذا كتاب منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان، أجمعنا على أن نورد فيه بتوفيق الله تعالى ما تبين لنا انتظامه في سلك الاتصاف بأحد الوصفين في الجملة من الأخبار المتضمنة للأحكام

---

[1] – أبو القاسم الخوئي يقول بعدم انجبار سند الضعيف بعمل المشهور.انظر:الاجتهاد والتقليد لمحمّد مهدي شمس الدين:ص82.وذكر بعض الباحثين أنه قد رجع عن هذا القول.

[2] – انظر: سماء المقال:259/1.

[3] – المصدر نفسه:118/1.



الشرعية المتداولة في الكتب الفقهية التي اشتملت عليها الكتب الأربعة المختصة بين المتأخرين مـــن علمائنا بزيادة الاعتناء لما رأوا لها من المزية، بحيث استأثرت الآن من بين كتب حديث أهل البيت على كثرتها بالوجود والمعلومية، وهي الكافي لأبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني، وكتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمـــي، وتهـــذيب الأحكـــام، والاستبصار للشيخ السعيد أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي. والذي حدانا على ذلك ما رأيناه من تلاشي أمر الحديث، حتى فشا فيه الغلط والتصحيف، وكثر في خلاله التغـــيير والتحريـــف، لتقاعد الهمم عن القيام بحقه، وتخاذل القوى عن النهوض لتلافي أمره، مع أن مدار الاستنباط لأكثر الأحكام في هذه الأزمان عليه، ومرجع الفتاوى في أغلب المسائل الفقهية إليه. ولقد كانت حالـــه مع السلف الأولين على طرف النقيض مما هو فيه مع الخلف الآخـــرين، فـــأكثروا لـــذلك فيـــه المصنفات، وتوسعوا في طرق الروايات، وأوردوا في كتبهم ما اقتضى رأيهم إيراده من غير التفات إلى التفرقة بين صحيح الطريق وضعيفة، ولا تعرض للتميز بين سليم الإسناد وســـقيمه، اعتمـــادا منهم في الغالب على القرائن المقتضية لقبول ما دخل الضعف طريقه، وتعويلا علـــى الأمـــارات الملحقة لمنحط الرتبة بما فوقه"[1].

*نقد التفريشي لطرق الأحاديث الواردة في ما لا يحضره الفقيه،والتهـــذيب والاستبـــصار، وعارض في الكثير من أحكامه ما أورده الحلي.

وإليك نماذج من **الطرق التي صححها التفريشي:**

في التهذيب والاستبصار:

-المفيد وأحمد بن عبدون والحسين بن عبيد الله كلهم عن الحسن بن حمزة عن علي بن عبيد الله العلوي عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه.

قلت:إبراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمي:قال الحلي:" ولم أقف لأحد من أصحابنا علـــى قول في القدح فيه، ولا على تعديله بالتنصيص، والروايات عنه كثيرة، والأرجح قبول قوله"[2].

-الحسين بن عبيد الله عن أبي غالب الزراري و أبي محمّد هارون بن موسى التلعكبري وأبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه وأبي عبد الله بن أبي رافع الصيمري وأبي المفضل الشيباني كلهم عن محمّد بن يعقوب عن أحمد بن إدريس.

---

[1] - منتقى الجمان:1/2-3.

[2] - خلاصة الأقوال:ص49.



قلت:أبو المفضل الشيباني:قال الحلي:" كثير الرواية حسن الحفظ، ضعفه جماعة من أصحابنا"[1]. وقال ابن الغضائري: أنه وضاع، كثير المناكير، رأيت كتبه وفيها الأسانيد من دون المتون والمتون من دون الأسانيد. وأرى ترك ما تفرد به"[2].

-المفيد عن أبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه عن محمّد بن الحسن بن الوليد عن محمّد بن الحسن الصفار عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطاب عن ابن أبي عمير عن إسحاق بن عمار.

قلت:إسحاق بن عمار نقل التفريشي عن الطوسي في الفهرست أنه كان فطحيا،و لم أجده فيه.

-تصحيح الطريق إلى الفضل بن شاذان عن الطوسي في التهذيب والاستبصار ذكر ابن داود الحلي،وابن المطهر الحلي أن ذلك متوقف على توثيق علي بن محمّد بن قتيبة،أو على توثيق محمّد بن إسماعيل الذي يروي عنه الكليني بلا واسطة.

قلت:علي بن محمّد بن قتيبة لم يرد فيه جرح ولا تعديل[3].وكذا محمّد بن إسماعيل ويكنى أبا الحسن النيسابوري[4]

-أحمد بن محمّد بن موسى عن أحمد بن محمّد بن سعيد عن الحسن بن عتبة بن عبد الرحمن الكندي عن محمّد بن مسكين عن معاوية بن عمار.

قلت:معاوية بن عمار قال فيه الحلي:" وقال علي بن أحمد العقيقي: لم يكن معاوية بن عمار عند أصحابنا بمستقيم، كان ضعيف العقل، مأمونا في حديثه"[5].

في من لا يحضره الفقيه:

-محمّد بن علي بن ماجيلويه عن أبيه عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أبيه عن محمّد بن أبي عمير عن إسماعيل بن رباح الكوفي.البرقي ضعفه بعضهم ووثقه بعضهم.

-وإلى أبي مريم الأنصاري صحيح،وإن كان في طريق أبان بن عثمان،وهو فطحي لكنه ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه.وقيل أنه ناووسي.

---

[1] - خلاصة الأقوال:ص397.

[2] - رجال ابن الغضائري:م42.

[3] - نقد الرجال:300/3.

[4] - نقد الرجال:138/4.

[5] - خلاصة الأقوال:ص273.



ومن الطرق التي حسنها التفريشي :

عند الطوسي في تهذيب الإحكام،والاستبصار:

-إلى عبيد الله بن أبي زيد أحمد الأنباري،لأن فيه أحمد بن عبدون،وقال الحلي في الخلاصة أن طريقه إليه صحيح.

قلت:أحمد بن عبدون لا يوجد فيه جرح ولا تعديل.

-محمّد بن علي بن ماجيلويه عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن إدريس بن زيد.حسنه الحلي في الخلاصة.محمّد بن علي بن ماجيلويه لم يرد تصريح بتوثيقه في كتب الرجال.

-عن أبيه ومحمّد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي عن الحسن بن محبوب عن مالك بن عطية عن ثوير بن أبي فاختة.صححه الحلي في الخلاصة.وهو حسن بهيثم بن أبي مسروق.

ومن الطرق التي حكم عليها التفريشي بأنها قوية :

في التهذيب والاستبصار:

-المفيد والحسين بن عبيد الله وأحمد بن عبدون كلهم عن أبي عبد الله الحسين بن سفيان البزوفري عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمّد بن سماعة.

قلت:أحمد بن عبدون هو أحمد بن عبد الواحد بن أحمد المعروف بابن عبدون شيخ للنجاشي والطوسي.ليس فيه إلاّ حكم الحلي بصحة طريق الطوسي إلى أبي طالب الأنباري وغيره وفيه أحمد بن عبدون[1].

وحميد بن زياد أبو القاسم كان من الواقفة وجها فيهم[2].والحسن بن محمّد بن سماعة الكندي من شيوخ الواقفة[3].

-المفيد عن محمّد بن علي بن الحسين عن أبيه عن سعد والحميري عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد المديني عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي.

قلت:أحمد بن الحسن بن علي بن فضال فطحي[4]،وعمرو بن سعيد المدائني فطحي[1]،ومصدق بن صدقة فطحي[2]،وعمار بن موسى الساباطي فطحي[3].

---

[1] - نقد الرجال:133/1،وانظر خلاصة الأقوال:ص436.

[2] - نقد الرجال:171/2.

[3] - نقد الرجال:61/2.

[4] - نقد الرجال:114/1.



في من لا يحضره الفقيه:

-محمد بن الحسن عن محمّد بن الحسن الصفار عن محمّد بن عبد الجبار عن الحسن بن علي بن فضال عن ظريف بن ناصح عن إبراهيم بن أبي يحيى المدائني.

قلت:الحسن بن علي بن فضال فطحي،وذكر بعضهم أنه ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه[4].

-عن أبيه عن سعيد بن عبد الله عن محمّد بن الوليد الخزاز عن حماد بن عثمان عن حبيب بن المعلى الخثعمي.قوي بمحمّد بن الوليد الخزاز.وذهب الحلي في الخلاصة إلى أنه صحيح.

قلت:محمّد بن الوليد الخزاز فطحي[5].

- عن أبيه عن علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه عن عثمان بن عيسى العامري عن سماعة بن مهران.

قلت:عثمان بن عيسى،فقد اتفق العلماء على أنه واقفي المذهب،واختلفوا في رجوعه عن الوقف وتوبته.وذكر بعضهم أنه ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه[6].وحسن الحلي في الخلاصة هذا الطريق[7].وسماعة بن مهران واقفي[8].

-الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه عن محمّد بن أحمد بن يحيى عن محمّد بن عيسى بن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة.

قلت:داود بن الحصين الأسدي واقفي[9]،وعمر بن حنظلة لم ينص عليه أحد بجرح ولا تعديل[10].

---

[1] - نقد الرجال:234/3.

[2] - نقد الرجال:378/4.

[3] - نقد الرجال:316/3.

[4] - نقد الرجال:47/2.

[5] - نقد الرجال:340/4.

[6] - خلاصة الأقوال:ص382،نقد الرجال:194/3.

[7] - خلاصة الأقوال:ص437.

[8] - خلاصة الأقوال:ص356.

[9] - نقد الرجال:210/2.

[10] - نقد الرجال:353/3.

وقد ذكر التفريشي في آخر كتابه في الرجال في الفائدة الرابعة الطرق الضعيف عند الطوسي في التهذيب والاستبصار،وكل طريق قد أورد به عشرات الأحاديث في الكتابين،فبلغ عدد هذه الطرق:23 طريقا.

وذكر الطرق الضعيف في من لا يحضره الفقيه للصدوق فبلغت 138 طريقا كل طريق أورد به عشرات الأحاديث. والضعيف:وهو ما كان جميع رجاله أو بعض رجاله ضعيفا أو مهملا.

ومن هذه الطرق الضعيفة في التهذيب والاستبصار:

-المفيد والحسين بن عبيد الله عن أبي محمد هارون بن موسى التلعكبري عن محمد بن هوذة عن إبراهيم بن إسحاق الأحمري.

قلت:فيه إبراهيم بن إسحاق أبو إسحاق الأحمري النهاوندي[1]:ضعفه النجاشي،والطوسي في فهرسته وفي رجاله،وابن الغضائري في ضعفائه.

والأحمري من رجال الكليني.

-عن أبي المفضل عن ابن بطة عن أحمد بن أبي عبد الله عن العباس بن معروف.

قلت:فيه أحمد بن محمّد بن خالد البرقي،وابن بطة،إن كان هو محمد بن جعفر بن أحمد أبو جعفر القمي، قال ابن الوليد: "كان محمد بن جعفر بن بطة ضعيفا مخلطا فيما يسنده"[2].أما أبو المفضل فإن كان نصر بن مزاحم المنقري العطار،فقد قال فيه الحلي:" مستقيم الطريقة، صالح الأمر، غير أنه يروي عن الضعفاء، كتبه حسان"[3].وإن كان محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني،فقال فيه الحلي:" كثير الرواية حسن الحفظ، ضعفه جماعة من أصحابنا. وقال ابن الغضائري: أنه وضاع، كثير المناكير، رأيت كتبه وفيها الأسانيد من دون المتون والمتون من دون الأسانيد. وأرى ترك ما تفرد به"[4].وإن كان محمد بن عبد الله بن محمد بن عبيد الله بن البهلول. فقال الحلي:"كان سافر في طلب الحديث عمره، أصله كوفي، وكان في أول عمره ثبتا ثم خلط، وجل أصحابنا يغمزونه ويضعفونه"[5].

---

[1] – انظر:الخلاصة للحلي:ص 314،نقد الرجال للتفريشي:1/54-56.

[2] – خلاصة الأقوال:ص264.

[3] – خلاصة الأقوال:ص285.

[4] – خلاصة الأقوال:ص397.

[5] – خلاصة الأقوال:ص403.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال:محمّد بن عبد الله أبو المفضل الشيباني الكوفي،عن البغوي وابن جرير وخلائق وله رحلة إلى مصر والشام.قال الخطيب:كتبوا عنه بانتخاب الدارقطني،ثم بان كذبه فمزقوا حديثه،وكان يعد يضع الأحاديث للرافضة[1].

-محمّد بن علي بن ماجيلويه عن عمه محمّد بن أبي القاسم عن محمّد بن علي الكوفي عن محمّد بن سنان عن إبراهيم بن سفيان.

فيه محمّد بن سنان:كما ورد عن ابن عقدة،ونقل الكشي عن ابن شاذان:لا أحل لكم أن ترووا أحاديث محمّد بن سنان،وفيه أيضا انه قال:أن من الكذابين المشهورين ابن سنان،وضعفه الطوسي في رجاله،وكذا ابن الغضائري واقمه بالغلو.ومدحه المفيد في الإرشاد،فقال:إنه من خاصة الكاظم،وثقاته وأهل الورع والفقه من شيعته،وممن روى النص على الرضا.وقال الحلي في الخلاصة:والوجه عندي التوقف فيما يرويه[2].

قلت:وقد أكثر الكليني من الإخراج لهذا الرجل.

-محمّد بن الحسن عن أحمد بن علوية الأصبهاني عن إبراهيم بن محمّد الثقفي.

قلت:أحمد بن علوية الأصفهاني لم يذكر بجرح ولا تعديل.

- محمّد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي عن المثنى بن الوليد عن إسحاق بن يزيد.

والبرقي هو أحمد بن محمد بن خالد[3]،قال النجاشي:كان ثقة في نفسه يروي عن الضعفاء،واعتمد المراسيل،وقريبا من ذلك قال الطوسي في الفهرست،وأورد ابن الغضائري طعن أهل قم فيه ورده،وقال الحلي في الخلاصة:وعندي أن روايته مقبولة.

قلت:قد أكثر الكليني من الإخراج له في الكافي.

وعلي بن الحسين السعدآبادي لم يذكر فيه جرح ولا تعديل،لكنهم قالوا هو من مشايخ الإجازة.

-جعفر بن محمّد بن مسرور عن الحسين بن محمّد بن عامر عن عمّه عبد الله بن عامر عن محمّد بن أبي عمير عن عبد الرحمن بن محمّد عن الفضل بن إسماعيل بن الفضل عن أبيه إسماعيل بن الفضل الهاشمي.لعله ضعيف بجعفر بن محمّد لم أجد له ذكرا في كتب الرجال.

---

[1] - ميزان الاعتدال:ص607-608.

[2] - انظر:رجال الطوسي:ص364،خلاصة الأقوال:394،نقد الرجال للتفريشي:4/223-226.

[3] - انظر:الخلاصة: ص63،نقد الرجال للتفريشي:1/154-156.

ونلاحظ في الطريقين الأخيرين أنه يوجد فيهما من قالوا بأن العصابة أجمعت على تصحيح ما يرد عنهم،وهما:البزنطي،وابن أبي عمير.

ونلاحظ على نقدهم للروايات اضطرابهم في الحكم عليها بسبب،الاضطراب في الموقف من بعض المسائل كقبول رواية المخالف،وإليك أمثلة عن ذلك من كتاب" مختلف الشيعة في أحكام الشريعة" لابن المطهر الحلي:

قال الحلي:"وفي طريق هذه الرواية عثمان بن عيسى وهو واقفي. واحتج ابن بابويه بما رواه في الصحيح،... وهذه الرواية لا بأس بها"[1].

قال الحلي:والجواب عن الحديثين: بالطعن في سندهما أولا، فإن عمار فطحي وسماعة واقفي[2].

قال:والحديث الأول الذي رواه ابن بابويه: ضعيف. فإن سماعة واقفي، ومع ذلك فلم يسنده إلى إمام[3].

والجواب: الطعن في السند فإن زرعة، وسماعة، في طريق هذا الحديث، وهما وإن كانا ثقتين إلا أنهما واقفيان. ومع ذلك فإن سماعة لم يسند الرواية إلى إمام[4].

وهذا الحديث وإن كان في طريقه الحسين بن المختار، وهو واقفي إلا أن ابن عقدة وثقه[5].

وسند هذا الحديث جيد، وعمرو بن سعيد وإن قيل عنه أنه كان فطحيا إلا أنه ثقة[6].

بالمنع من صحة السند، فإن في طريقه القاسم بن عروة، ولا يحضرني الآن حاله وابن بكير وهو فطحي[7].

ونلاحظ أن أغلب الأحكام الصادرة عن بعض المتأخرين ليست في واقع الأمر إلا حكما على الطرق دون الأحاديث.

---

[1] - مختلف الشيعة:1/183-184.

[2] - مختلف الشيعة:1/249.

[3] - مختلف الشيعة:1/257.

[4] - مختلف الشيعة:1/260-261.

[5] - مختلف الشيعة:1/305.

[6] - مختلف الشيعة:1/194.

[7] - مختلف الشيعة:1/280.



وغالب ذلك كان في آخر الكتب الرجاليـة المتأخرة،كالخلاصـة للحلي،ونقـد الرجـال للتفريشي،والوجيزة للمجلسي.

وننبه هنا إلى أن عدم اعتبار شرطي عدم الشذوذ و الخلو من العلة،يجعل الحكم على الحديث وحتى على الإسناد يعتمد كليا على الحكم على الراوي.

ولذلك وجدنا المجلسي في خاتمة الوجيزة،ومرآة العقول يطلق على الطريق الحكم نفسه الذي يطلقه على الراوي،فيقول في الراوي مجهول،ويقول في الحديث مجهول،بل وجدته يقول عن إحدى الطرق:مجهول كالحسن!.ويقول في الحديث :موثق كالصحيح،ويطلقها على الراوي أيضا.

أما علماؤهم المعاصرون فلم أجد لهم في النقد الحديثي إلاّ كتبا قليلة،ومن ذلك:

الأخبار الدخيلة: تأليف المحقّق محمد تقي التستري (1320ــ 1415هــ) وقد طبع وانتشر.

الموضوعات في الآثار والأخبار : تأليف المحقّق هاشم معروف الحسني.

الفصل الخامس

التصنيف في الرجال عند الإمامية

يشتمل على خمسة مباحث مباحث:

***المبحث الأول:بداية التصنيف وتطوره وأهم المصنفات عند الإمامية.**

***المبحث الثاني: ابن الغضائري وكتابه في الضعفاء.**

***المبحث الثالث:النجاشي وكتابه في الرجال.**

***المبحث الرابع:الطوسي وفهرسته وكتابه في الرجال.**

*المبحث الخامس:ابن المطهر الحلي وكتابه خلاصة الأقوال.

المبحث الأول:بداية التصنيف عند الإمامية وتطوره.

بدأ التصنيف في الرجال عند الشيعة–حسب ما يذكر علماؤهم–في أواخر النصف الأول من القرن الأول،ويُعد عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ وكاتب أمير المؤمنين علي رضي الله عنه أول من وضع كتابا في ذلك،حيث جمع كتاب تسمية من شهد مع أمير المؤمنين الجمل سنة،وصفين ، والنهروان من الصحابة،وذلك بعد سنة 38هـ.

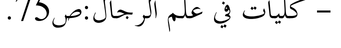
ويقول الإمامية أن التصنيف عندهم في الرجال سابق على ما عند أهل السنة،وأن عدد مصنفاتهم في ذلك أكثر.

وقد أحصى صاحب"الذريعة"ما يقارب من 700 علما،وعدد في كتابه مصفى المقال نحو:1500 ممن ألف في الرجال،وذلك إلى غاية سنة 1348 هـ.وأشار إلى نحو من 600 كتاب منها في مادة رجال من كتاب الذريعة.

وإذا كانت كتب أهل السنة في الرجال قد تنوعت بشكل كبير جدا،حيث صنفوا في الصحابة،وفي المجروحين،وفي الثقات،وفي الطبقات وغير ذلك،فإن الإمامية اهتموا بتصنيف الفهارس،والمشيخات،أكثر من التصنيف في الجرح والتعديل.

قال التستري: " إن كتب فن الرجال العام على أنحاء: منها بعنوان الرجال المجرد ومنها بعنوان معرفة الرجال، ومنها بعنوان تاريخ الرجال، ومنها بعنوان الفهرس، ومنها بعنوان الممدوحين والمذمومين، ومنها بعنوان المشيخة، ولكل واحد موضوع خاص "[1].

وقال ابن الشهيد:" وأكثر الكتب المصنفة في الرجال لمتقدمي الأصحاب اقتصروا فيها على ذكر المصنفين، وبيان الطرق إلى رواية كتبهم"[1].


[1] – كليات في علم الرجال:ص75.



الفهارس: جمع الفهرست، قال الكلباسي:الظاهر أنّ الفهرست بالتاء من الأغاليط والصواب مع الفقدان، و الفهرس –بالكسر– الكتاب الذي يجمع فيه الكتب[2].

فيكتفي في الفهارس بمجرد ذكر الأصول والمصنفات ومؤلفيها وذكر الطرق إليها، ولأجل ذلك ترى النجاشي يقول في حق بعضهم: " ذكره أصحاب الفهرس "، وفي بعضهم: " ذكره أصحاب الرجال ".

ومن أهم كتب الفهارس:فهرست ابن النديم،وفهرست الطوسي،وفهرست النجاشي وهما من الأصول الرجالية،وفهرست منتجب الدين الرازي،ومعالم العلماء لابن شهر آشوب،وهو عبارة عن تكملة لفهرست الطوسي.

قلت:ولعل من أهم كتب الفهارس الإمامية وأوسعها على الإطلاق كتاب الذريعة لأقا بزرك الطهراني[3].

المَشيَخة:

معناها عند أصحاب هذا الفنّ: محلّ ذكر الأشياخ و الأسانيد فالَمشيخة موضع ذكر المَشْيَخة[4].

ومن أهم المشيخات المصنفة عند الأمامية:مشيخة الحسن بن محبوب أحد أصحاب الإجماع،والذي قال عنه علي الفاني الأصفهاني[5]:"ويمكننا أن نعتبر أن بداية النمو الحقيقي للبحث الرجالي تعود إلى زمن الحسن بن محبوب حيث ألف كتابا في الرجال "المشيخة". وربما يكون ذلك قبل هذا التاريخ"[6].

---

1 – منتقى الجمان:1/39-40.

2 – سماء المقال: 1/133.

3 – هو محمّد محسن بن علي بن محمّد رضا المتروي النجفي المعروف بآغا بزرك الطهراني (1292-1389هـ)،ولد بطهران،وهاجر إلى النجف،له مؤلفات كثيرة منها:الذريعة إلى تصانيف الشيعة،وطبقات أعلام الشيعة،ومصفى المقال في مصنفي علم الرجال،وتوضيح الرشاد في تاريخ حصر الاجتهاد،وتفنيد قول العوام بقدم الكلام.انظر:معجم رجال الفكر والأدب في النجف:1/47.

4 – الرواشح السماوية، ص74 - 75.

5 – هو علي نور الدين أبو المكارم الشهير بالفاني الأصفهاني ،توفي سنة 1409هـ.والكتاب عبارة عن محاضرات ألقاها في قم سنة 1406هـ، وقام أحد تلاميذه وهو علي حسين مكي العاملي بجمعها .

6 –بحوث في فقه الرجال:ص24.



ومن المشيخات المشهورة:مشيخة الصدوق،ومشيخة الطوسي.

تطور التصنيف في الرجال عند الإمامية:

بعد أن أسس الحلي ووضع بذور مدرسة السند عند الإمامية،تطور التصنيف في الرجال، فبعد أن كانت كتب الرجال مهتمة بجانب المصنفات والمؤلفات كما هو الحال في فهرست الطوسي ورجاله،ورجال النجاشي،وابن شهر آشوب في معالمه،ومنتجب الدين في فهرسته، جاء زمن الحلي بتصانيف في الرجال تهتم بالدرجة الأولى بالمدح والذم والوثاقة والضعف أو الجرح والتعديل للرواة، فخلاصة الأقوال للحلي خصصها لبحث أحوال الرجال على أساس التقسيم الثنائي يعني الاعتماد على رواية الراوي أو عدم الاعتماد،وكذا فعل ابن داوود الحلي وهو معاصر له،حيث قسم كتابه إلى ممدوحين ومذمومين.

فالإسناد عند الحلي يحتل اهتمامه بالدرجة الأولى في حين أنه عند الطوسي و النجاشي يحتل الدرجة الثانية؛لأن اهتمامهما كان متعلق بذكر مصنفات الرجل.

قال الحلي في مقدمة الخلاصة:" أما بعد، فإن العلم بحال الرواة من أساس الأحكام الشرعية، وعليه تبتني القواعد السمعية، يجب على كل مجتهد معرفته وعلمه، ولا يسوغ له تركه وجهله، إذ أكثر الأحكام تستفاد من الأخبار النبوية والروايات عن الأئمة المهدية... فلا بد من معرفة الطريق إليهم، حيث روى مشايخنا رحمهم الله عن الثقة وغيره، ومن يعمل بروايته ومن لا يجوز الاعتماد على نقله. فدعانا ذلك إلى تصنيف مختصر في بيان حال رواة ومن يعتمد عليه، ومن تترك روايته..."[1].

وقال ابن داود الحلي في مقدمة رجال:" فصنفت هذا المختصر جامعا لنخب كتاب الرجال للشيخ أبي جعفر ، و الفهرست له، وما حققه الكشي والنجاشي، وما صنفه البرقي والغضائري وغيرهم وبدأت بالموثقين، وأخرت المجروحين، ليكون الوضع بحسب الاستحقاق والترتيب بالقصد لا بالاتفاق ورتبته على حروف المعجم في الأوائل والثواني، فالآباء، على قاعدة تقود الطالب إلى بغيته، وتسوقه إلى غايته، من غير طول وتصفح للأبواب، ولا خبط في الكتاب. وضمنته رموزا تغني عن التطويل"[2].

---

[1] -خلاصة الأقوال:ص 43.

[2] - ابن داود الحلي، كتاب الرجال.النجف:منشورات المطبعة الحيدرية،1392هـ/1972م.ص25.

ويرجع سبب هذا التطور إلى الاصطلاح الجديد أعني التقسيم الرباعي،والذي يتعلــق دون شك بحال الراوي .وقد أدى النظر إلى الرجال من جهة قبول مروياهم وردها إلى التركيز علــى الإسناد في الحكم على الحديث بعد أن كان هذا الأمر يعــد ثانويــا في تــصحيح الأحاديــث وتضعيفها،خاصة وأن التقسيم الثنائي الذي كان معمولا به قبل الحلي أو شيخه ابن طــاووس لا يعتمد على قوة السند للحكم على الحديث بالصحة،بل قد يكون السند ضعيفا ويحكــم علــى الحديث بالصحة لشهرة العمل به أو غير ذلك من القرائن.

ورغم أن الاتجاه الإخباري معارض لهذا التقسيم من أساسه إلاّ أن هذا التركيز على الأسانيد لاقى تجاوبا ممن عاصر الحلي وكذا من جاء بعده، فنسج الكثير من المصنيفين في تصانيفهم الرجالية على منوال الحلي.

أما التصنيف عند متأخري المتأخرين فتميز بالجمع فقط والترتيب،فنجد عناية الله القهبائي[1] في مجمع الرجال،يجمع ويرتب ما ورد في كتب:الكشي،والنجاشي،والطوسي،وابن الغضائري.

كما أنه صنّف كتبا مستقلة في ترتيب رجال الطوسي،وفهرســته،ورجال الكــشي،ورجال النجاشي.

وفعل مثل ذلك التفرشي في نقد الرجال حيث جمع ما قاله من ســبقه مــن المــصنفين في الرجال.

المصنفات والأصول الرجالية

رغم عدد المصنفين في الرجال الكبير الذي ذكره الطهراني في "مصفى المقال" إلاّ أن أغلــب ذلك يعد مفقود،ولم يبق من كتب المتقدمين في هذا الفن إلاّ القليل،كما أن النقول عــن المفقــود منها قليل،ومن الكتب المفقودة التي اعتمد عليها بعض أصحاب الأصول الرجالية،كتب الحافظ ابن الجعابي[2]:قال النجاشي: له كتاب الشيعة من أصحاب الحديث وطبقاهم – وهو كتاب كبير سمعناه

[1] – هو عناية الله بن شرف الدين علي بن محمود النجفي المعروف بالمولى زكي الدين الأصفهاني القهبائي.هاجر إلى النجــف واستوطنها إلى أن توفي بها.تتلمذ على المقدس الأردبيلي،وعبد الله التستري،وبهاء الدين العاملي.وهو معدود في أهــل القــرن الحادي عشر.له:ترتيب رجال الطوسي وفهرسته،وترتيب رجال الكشي،وترتيب رجال النجاشي،ومجمع الرجال. انظر:مصفى المقال:ص343،ومعجم رجال الفكر والأدب في النجف:1025/3.

[2] – سبقت ترجمته.



من أبي الحسين محمد بن عثمان ،وكتاب الموالي الأشراف وطبقاتهم، وكتاب من روى الحديث من بني هاشم ومواليهم، وكتاب أخبار آل أبي طالب، وكتاب أخبار بغداد وطبقات أصحاب الحديث بها، و كتاب أخبار علي بن الحسين[1].

ومن الكتب التي اندثرت كتاب علي بن الحكم وقد نقل عنه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ويسمي كتابه برجال الشيعة.

كتاب الحافظ ابن عقدة، فإنّه صنّف كتابا في خصوص رجال الصادق و أنهاهم إلى أربعة آلاف.

الأصول الرجالية:

يذكر علماء الإمامية أن الأصول الرجالية عندهم أربعة،وهي:رجال الكشي،ورجال النجاشي،وفهرست ورجال الطوسي[2]،وبعضهم يجعل الأصول أكثر من ذكر،فيضيف إلى الأربعة، كتاب البرقي،وكتاب ابن الغضائري،ورسالة أبي غالب الزراري.

رجال البرقي: لمؤلفه أحمد بن محمد البرقي المتوفى عام 274 هـ. وهذا الكتاب لم يشتهر ككتاب الطوسي أو النجاشي، وكتاب الرجال للبرقي كرجال الطوسي،أتى فيه بذكر أسماء أصحاب النبي ﷺ والأئمة إلى غاية المهدي،ولا يوجد فيه أي تعديل وتجريح، وذكر النجاشي في عداد مصنفات البرقي كتاب الطبقات، ثم ذكر ثلاثة كتب أخر ثم قال: " كتاب الرجال "، والموجود هو الطبقات المعروف برجال البرقي، المطبوع مع رجال أبي داود.

قال السبحاني: واختلفت كلماتهم في أن رجال البرقي هل هو تأليف أحمد بن محمد بن خالد البرقي صاحب المحاسن (المتوفى عام 274 أو عام 280) أو تأليف أبيه،والقرائن تشهد على خلاف كلتا النظريتين وإليك بيانها:

1- إنه كثيرا ما يستند في رجاله إلى كتاب سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي (المتوفي 301 أو 299) وسعد بن عبد الله ممن يروي عن أحمد بن محمد بن خالد فهو شيخه، ولا معنى لاستناد البرقي إلى كتاب تلميذه.

---

[1] - رجال النجاشي:ص394-395،الترجمة رقم:1055.

[2] - وضع الخامنئي كتابا سماه:" الأصول الأربعة في علم الرجال"،ولكنه لم يكمله حسب المتداول،فقد اقتصر على الكلام على رجال الكشي فقط.



2- وقد عنون فيه عبد الله بن جعفر الحميري، وصرح بسماعه منه وهـــو مؤلــف قـــرب الإسناد وشيخ القميين، وهو يروي عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي، فيكون البرقـــي شـــيخه، فكيف يصرح بسماعه منه ،وقد عنون فيه أحمد بن أبي عبد الله، وهو نفس أحمد بن محمد بن خالد البرقي المعروف، و لم يذكر أنه مصنف الكتاب كما هو القاعدة فيمن يذكر نفسه في كتابه، كما فعل الشيخ والنجاشي في فهرسيهما والعلامة وابن داود في كتابيهما .وقد عنون محمد بن خالد و لم يشر إلى أنه أبوه. وهذه القرائن تشهد أنه ليس تأليف البرقي ولا والده، وهو إما من تأليف ابنـــه أعني عبد الله بن أحمد البرقي الذي يروي عنه الكليني، أو تأليف نجله أعني أحمد بن عبد الله بـــن أحمد البرقي الذي يروي عنه الصدوق، والثاني أقرب لعنوانه سعد والحمـــيري اللـــذين يعـــدان معاصرين للابن وفي طبقة المشيخة للنجل" [1] .

قال الفاني الأصفهاني عن أهمية كتاب البرقي:"لا أهمية له تذكر لعدم تعرضـــه للتوثيـــق أو التضعيف إلا نادرا جدا.. فإنه اقتصر فيه على ذكر الطبقات وأصحاب كل إمام ولـــذا تنحـــصر فائدته في ذلك مضافا إلى معرفة بعض المهملين الذين قد يتعرض لذكرهم دون غيره"[2].

رسالة أبو غالب الزراري:

هو:أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان أبو غالب الزراري الكوفي، نزيل بغداد. قـــال الطوسي:" جليل القدر، كثير الرواية، ثقة،مات سنة ثمان أو سبع وستين وثلاثمائة"[3].

وهذه الرسالة في نسب آل أعين، وتراجم المحدثين منهم، كتبها أبو غالب إلى ابن ابنه " محمد بن عبد الله بن أبي غالب " .

ذكر في تلك الرسالة بضعة وعشرين من مشايخه،وفي أواخر الرسالة ذكر فهرس الكتب الموجودة عنده، التي يرويها هو عن مؤلفيها، وتبلغ مائة واثنين وعشرين كتابا، وجزءا، وأجاز لابن ابنه المذكور روايتها عنه .قال العلامة الطهراني: " وفي هذا الكتاب تراجم كثيرة من آل أعين الذين كان منهم في عصر واحد أربعون محدثا. قال فيه: و لم يبق في وقتي من آل أعـــين أحـــد يـــروي الحديث، ولا يطلب العلم، وشححت على أهل هذا البيت الذي لم يخل من محدث أن يـــضمحل

---

[1] -كليات في علم الرجال:ص71-72.

[2] - بحوث في فقه الرجال:ص28.

[3] - انظر في ترجمته:رجال الطوسي:ص410،رقم:5953،و رجال النجاشي:ص83-84،الترجمة رقم:201، الخلاصة: ص67.ونقل الذهبي في ترجمته كلام الطوسي وقال توفي سنة 368.انظر:سير أعلام النبلاء:16/289-290.

ذكرهم، ويدرس رسمهم، ويبطل حديثهم من أولادهم " .وبالجملة، هذه الرسالة مع صغر حجمها تعد من الأصول الرجالية[1].

[1] – انظر: كليات في علم الرجال:ص72-73.

فهرست منتجب الدين:

المؤلف: أبو الحسن علي بن عبيد الله بن الحسن ابن بابويه القمي الـرازي يعـرف بـابن بابويه،ويلقب بمنتجب الدين،ولد سنة 504 هـ،وتوفي بعد سنة 585هـ.

أخذ عن والده عبيد الله بن الحسن،والفضل بن الحسن الطبرسي المفسر،وأحمد بن إبـراهيم أبو الوفاء الصالحاني،والكثير من الإمامية ومن أهل السنة.

وأخذ عنه:الحافظ أبو موسى المديني،والحافظ أبو القاسم عبد الكريم بـن محمّـد القـزويني صاحب تاريخ قزوين.

مؤلفاته:كتاب الأربعين عن الأربعين من الأربعين،جمع فيه أحاديث أربعين حديثا في فضائل أمير المؤمنين علي ﵁ عن أربعين شيخا من مشايخه بأسانيدهم عن أربعين صحابيا.وله تاريخ الري نقل منه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان،وله العصرة،وفهرست أسامي علماء الشيعة ومصنفيهم.

وكتابه الفهرست:جمعه ليكون تكملة لفهرست الطوسي ،قال في المقدمة:" و قد جرى أيضا في أثناء كلامه أن شيخنا الموفق السعيد أبا جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي قد صنف كتابا في أسامي مشايخ الشيعة و مصنفيهم و لم يصنف بعده شيء من ذلك. فقلت: لو أخر الله تعـالى أجلي و حقق أملي أضفت إليه ما عندي من أسماء مشايخ الشيعة و مصنفيهم الذين تأخر زمـانهم عن زمان الشيخ أبي جعفر و عاصروه"[1].

وقيل أن عدة من ذكرهم في الفهرست أكثر من سبعمائة علم من أعلام عـصر أبي جعفـر الطوسي إلى عصره،ولكن الذي وجدته في المطبوع من الفهرست:544 مترجما فقط.

ونجد منتجب الدين على خلاف باقي الفهارس يهتم بذكر توثيق الرجل ومدحه،أكثر مـن ذكر كتبه،حيث نجده في أكثر التراجم لا يذكر للمترجم له أي كتاب،ويكتفي بتوثيقه، بـالقول: ثقة،أو ثقة عين،أو يورد مدحه،كقوله:فاضل،أو فاضل صالح،أو صالح،أو صالح فقيـه،أو صـالح محدث،أو صالح خيّر،أو فقيه ديّن،أو فقيه مقرئ وغيرها.

---

[1] - انظر: مصفى المقال :463،ومقدمة فهرست منتجب الدين:ص5-6.



وعند ذكره لمصنفات المترجم له،لا يقصد الاستيعاب كما هو الحال في فهرست الطوسي،والنجاشي،وابن شهر آشوب،وبعد ذكر كتب المترجم له يذكر منتجب الدين أسانيده إليه.وإليك بعض التراجم كأمثلة على منهجه:

– الشيخ الثقة التقي أبو بكر أحمد بن الحسين بن أحمد النيسابوري الخزاعي، نزيل الري، والد الشيخ الحافظ عبد الرحمن، عدل عين ، قرأ على السيدين المرتضى و الرضي و الشيخ أبي جعفر الطوسي له:" الأمالي" في الأخبار أربع مجلدات، و كتاب "عيون الأحاديث"، و "الروضة" في الفقه، و" السنن"، و "المفتاح" في الأصول، و "المناسك". أخبرنا بها الشيخ الإمام السعيد ترجمان كلام الله تعالى جمال الدين أبو الفتح الحسين بن علي بن محمد بن أحمد الخزاعي الرازي النيسابوري عن والده عن جده عنه[1].

–السيد أبو المعالي إسماعيل بن الحسن بن محمد الحسني النقيب بنيسابور، فاضل ثقة، له كتاب "أنساب الطالبية"، و كتاب "شجون الأحاديث"، و "زهرة الحكايات". أخبرنا بها الشيخ الإمام جمال الدين أبو الفتح الخزاعي عن جده عنه [2].

– الشيخ أبو الفتح أحمد بن عيسى بن محمد الخشاب الحلبي .فقيه ديّن [3].

– الشيخ أبو محمد إلياس بن محمد بن هشام .ثقة عين[4].

–السيد عماد الدين أبو القاسم أحمد بن علي بن أبي المعالي الزكي الحسيني. عالم ورع فاضل[5].

– الشيخ الفقيه محمد بن عبد العزيز بن أبي طالب القمي.فقيه ورع[6].

فهرست ابن النديم:

صاحب الكتاب هو: أبو الفرج محمّد بن أبي يعقوب إسحاق المعروف بالنديم،اختلف في سنة وفاته،فقيل سنة 385 هـ،وقيل سنة 438 هـ.

---

[1] – فهرست منتجب الدين:ص7-8،ترجمة رقم:1.

[2] – فهرست منتجب الدين:ص10-11،ترجمة رقم:5.

[3] – فهرست منتجب الدين:ص12،ترجمة رقم:9.

[4] – فهرست منتجب الدين:ص12،ترجمة رقم:10.

[5] – فهرست منتجب الدين:ص22،ترجمة رقم:36.

[6] – فهرست منتجب الدين:ص165،ترجمة رقم:392.



قال النجاشي: "كان ثقة، وسمع كثيرا، وكتب كثيرا، وكان يورق لأصـــحابنا، ومعنـــا في المجالس. له كتب، منها: كتاب عمل يوم الجمعة، كتاب عمل الشهور، كتاب معجم رجـــال أبي المفضل، كتاب التهجد. أخبرني وأجازني جميع كتبه"[1].

ابتدأ ابن النديم تأليف كتابه سنة 377 هـــ كما صرح بذلك في مقدمة الكتاب،حيث قال:"هذا فهرست[2] كتب جميع الأمم من العرب والعجم...منذ ابتداء كل علم اخترع إلى عصرنا هذا وهو سنة سبع وسبعين وثلاثمائة للهجرة"[3].

واشتمل الكتاب على عشر مقالات:فالأولى:فيها ثلاثة فنون:في وصف لغات الأمم من العرب والعجم،وأسماء كتب الشرائع المنزلة...

والمقالة الثانية:فيها ثلاثة فنون:في النحويين واللغويين وأسماء كتبهم.

وجعل في المقالة الخامسة الكلام عن الفرق،وفي المقالة السادسة تكلم عن الفقهاء والمحـــدثين من أهل السنة والشيعة والخوارج.

فكتابه ليس خاصا بالشيعة رغم أنه ضمنه الكلام عنهم.والكتاب ينقل عنـــه النجاشـــي في رجال وكذا الطوسي في الفهرست.

معالم العلماء لابن شهر آشوب:

المؤلف:أبو عبد الله رشيد الدين محمد بن علي بن شهر آشوب بن كياكي - المكنى بـــأبي نصر بن أبي الجيش السروي المازندراني .

ومن أشهر أساتذته: جار الله الزمخشري المعتزلي ، وعبد الواحد الآمدي ،و قطـــب الـــدين الراوندي، والفضل بن حسن الطبرسي مؤلف مجمع البيان،و أبـــو الفتـــوح الـــرازي،ابن فتـــال النيسابوري و غيرهم.

اشتهر بلقب "شيخ الطائفة" وهذا اللقب العالي لم يلقب به غيره بعد الـــشيخ الطائفـــة أبي جعفر محمّد بن الحسن الطوسي المتوفى سنة 460 هـــ.

---

[1] - رجال النجاشي:ص398،الترجمة رقم:1066.

[2] - سمى آقا بزرك فهرست ابن النديم :"فوز العلوم". مصفى المقال في مصنفي علم الرجال:ص23-24.

[3] - فهرست ابن النديم:ص7.



من مؤلفاته:مناقب آل أبي طالب في أربعة مجلدات،مثالب النواصب،المخزون المكنون في عيون الفنون،أعلام الطرائق في الحدود والحقائق،مائدة الفائدة،المثال في الأمثال،أسباب الترول على مذهب آل الرسول ،ومعالم العلماء.

وفاته:توفي ابن شهرآشوب، عن تسع و تسعين سنة وذلك في مدينة حلب من مدن سورية، في شعبان سنة 588 هـ[1].

الكتاب: معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة وأسماء المصنفين منهم قديما وحديثا تتمة كتاب الفهرست للشيخ أبي جعفر الطوسي.

قال ابن شهرآشوب :" هذا كتاب معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة وأسماء المصنفين قديما، وحديثا، وإن كان جمع شيخنا أبو جعفر الطوسي في ذلك العصر ما لا نظير له إلا أن هذا المختصر فيه زوائد وفوائد، فيكون إذن تتمة له، وقد زدت فيه نحوا من ستمائة مصنف وأشرت إلى المحذوف من كتابه، وإن كانت الكتب لا تعد ولا تحد"[2].

وإليك أمثلة توضح منهجه في الكتاب،قال: باب الألف : فصل في: إبراهيم : 1- إبراهيم بن محمد بن سعيد الثقفي الكوفي: سكن أصفهان له كتاب المغازي، المبتدأ، الأحداث، التاريخ، السقيفة، الشورى، أخبار عمر، أخبار عثمان، الدار، مقتل عثمان، النهروان، الردة بيعة أمير المؤمنين ، الجمل، صفين الغارات، حروراء ، مقتل أمير المؤمنين، رسائل أمير المؤمنين وأخباره وحروبه، قيام الحسن بن علي ، مقتل الحسين. البوابون، عين الوردة، المودة في ذي القربى، ما نزل من القرآن في أمير المؤمنين ، الحجة في فضل المكرمين، فدك، السرائر، المعرفة، الحوض والشفاعة، الجنائز الجامع الكبير في الفقيه، الجامع الصغير، فضل الكوفة ومن نزلها من الصحابة، الوصية في الإمامة صغير، في الإمامة كبير، المتعتان، الاستنصار والغارات السيرة، أخبار المختار، التفسير، كتاب زيد وأخباره، كتاب محمد وإبراهيم ومن قتل من آل محمد ، كتاب ابن الزبير، الرؤيا، الخطب، الأشربة الصغير، الأشربة الكبير. المعربات.

---

[1] - انظر ترجمته في:نقد الرجال للتفرشي:276/4.

[2] - معالم العلماء:ص38.



2- إبراهيم بن سلمان بن عبد الله بن حيان التيمي الهمداني الخزاز الكوفي لـــه كتـــب: النوادر، الخطب الدعاء، المناسك، أخبار ذي القرنين ،إرم ذات العماد، الدفائن، خلق السموات، أخبار جرهم، قبض روح المؤمن والكافر.

3- إبراهيم بن هاشم القمي: أصله كوفي وهو أول من نشر حديث القميين بقم، ولقي على بن موسى الرضا ، من كتبه كتاب النوادر، كتاب القضايا يعني قضايا أمير المؤمنين[1].

و نجد ابن شهر آشوب يذكر أحيانا أن الرجل: ثقة،أو واقفي أو فطحي،أو ضـــعيف،ونحو ذلك،ومثال:

-إسماعيل بن عمار: من أصحاب الصادق ،وكان فطيحا إلا أنه ثقة أصل[2].

-أبو جعفر أحمد بن أبي السراج الكوفي: مولى ثقة إلا أنه واقفي له كتاب النوادر[3].

- عبد الله بن يحيى، له كتاب عن أبي البختري وهب بن وهب القاضي، ضعيف [4].

كتاب الكشي:

المؤلف هو:محمّد بن عبد العزيز أبو عمرو الكـــشي،كان في النـــصف الأول مـــن القـــرن الرابع،ذكر بعضهم أنه توفي سنة 340 هـــ.وهو من تلاميـــذ محمّـــد بـــن مـــسعود العياشـــي السمرقندي.

قال الكلباسي[5]:" الكشي بفتح الكاف والشين المعجمة المشددة، نسبة إلى "كش" بـــالفتح والتشديد: البلد المعروف على مراحل من سمرقند،خرج منه كثير من مشائخنا ورجالنا وعلمائنا"[6].

---

1 - معالم العلماء:ص 39-40.

2 - معالم العلماء:ص46.

3 - معالم العلماء:ص47.

4 - معالم العلماء:111.

5 - هو أبو الهدى بن الميرزا أبي المعالي بن محمّد بن إبراهيم الكلباسي،قال الطهراني:أدركته في النجفي سنين وكان مـــاهرا في الفنون ولا سيما الحديث،والدراية والرجال،وله:سماء المقال في علم الرجال،والدر الثمين في المصنفات والمصنفين،والبدر التمام في أحوال الوالد القمقام،توفي سنة 1356هـــ.انظر:مصفى المقال:ص39-40.

6 -سماء المقال:69/1.



قال النجاشي: "كان ثقة، عينا، وروى عن الضعفاء كثيرا، وصحب العياشي وأخذ عنه وتخرج عليه وفي داره التي كانت مرتعا للشيعة وأهل العلم. له كتاب الرجال كثير العلم، وفيه أغلاط كثيرة"[1].

وقال الطوسي:" صاحب كتاب الرجال، من غلمان العياشي، ثقة بصير بالرجال والأخبار، مستقيم المذهب"[2].

الكتاب: قيل أن اسمه "معرفة الرجال" كما صرح به الشيخ في الفهرست ، وكذا العلامة المجلسي ،وأما صاحب المعالم فذكره باسم: " معرفة الناقلين عن الأئمة الصادقين ".

وقد وصل منه اختيار الشيخ الطوسي منه. ولذلك يقول غالب حسن:"كتاب الكشي نفسه ليس أصلا،فهو قد مرّ تغييرات على يد الشيخ الطوسي،ولا ندري ماديات و لا آليات هذا التغيير.وإن الكثير مما جاء في هذا الكتاب يعاني من السند المرتبك"[3].

وكان هذا الكتاب موجودا عند ابن طاووس، لأنه تصدي لترتيب هذا الكتاب وتبويبه وضمه إلى كتب أخرى من الكتب الرجالية، وأسماه بـ "حل الإشكال في معرفة الرجال"، وكان موجودا عند الشهيد الثاني، والموجود منه الآن هو الذي اختصره الطوسي منه.

ونجد الحافظ ابن حجر قد نقل عن كتاب الكشي في الرجال ويسميه رجال الشيعة.

روى الكشي في كتابه عن 53 رجلا،وقد اختصر الطوسي ما فيه ، ويحتوي على 1631 ترجمة رجال ونساء،و1151 رواية.

منهجه:

يبحث هذا الكتاب عن تاريخ الرجال ومعرفة طبقاتهم ، وكان مبناه فيه هو ذكر الروايات الواردة في مدح أو قدح الرجال من دون أن يبدي رأياً فيها، حيث أورد تحت كل اسم من أسماء الرجال المترجم لهم حديثاً أو عدداً من الأحاديث المسندة التي تعرضت له بشكل ما.

---

[1] – رجال النجاشي:ص372،الترجمة رقم:1018،وانظر،أيضا:نقد الرجال:287/4.

[2] – رجال الطوسي:ص440،رقم:6288.

[3] –الإمامة والتاريخ:ص7.



وربما تعارضت هذه الروايات الدالة على مدح شخص معين أو القدح فيه فيما بينها، إلا أنه لم يأتِ بمرجح لأحد الخبرين ، كما هو المتعارف فيمثل هذه الحالات ، وإنما اكتفى بذكر الروايات بأسانيدها فقط ، و لم يُبدِ رأيه حول الشخص المعني أو حول سند أو مضمون الأحاديث الواردة فيه إلاّ في موارد محدودة فقط . ومثال ذلك ما ورد في ترجمة زرارة بن أعين، حيث أنه بعدما أورد رواية في ذمّه بهذا السند: "محمد بن بحر الكرماني عن أبي العباس المحاربي الجزري، عن يعقوب بن يزيد، عن فضالة بن أيوب ..." قال : "محمد بن بحر هذا غال ، وفضالة ليس من رجال يعقوب ، وهذا الحديث مزاد فيه ،مُغيّر عن وجهه ".

وهذا الكتاب ليس حكراً على الموثقين والممدوحين ، فقد ترجم لزرارة وهو من وجوه شيعة الرواة المقبولين والموثقين عندهم ، كما ترجم لأبي الخطاب مقلاص المغالي المعروف ، غير أنه لم يترجم لغير الشيعة إلاّ لمن روى لهم خبراً ووقع في أسانيد رواياتهم فعلاً، لهذا لا يعتبر وجود اسم الشخص في هذا الكتاب دليلاً على تشيعه ولا قرينة على وثاقته ، كما لا يعتبر عدم وجود اسمه فيه دليلاً على عدم تشيعه ولا قرينة على ضعفه .

وقد نقل في بداية الكتاب سبع روايات في مدح الرواة ونقلة الحديث ، وأربع روايات في مدح أصحاب علي ﷺ ، ثم شرع بعد ذلك بذكر أسماء الرجال ، حيث كان يبدأ الموضوع بذكر اسم الشخص المترجم له أولاً، ثم يأتي بالروايات الواردة بشأنه ، فمثلاً يقول : زيد بن صوحان، جبرائيل بن أحمد قال : حدثني موسى بن معاوية بن وهب ... إلى آخره . فيكون العنوان هو اسم الشخص المترجم له ، وهو زيد بن صوحان ،وأما جبرائيل بن أحمد فهو الراوي الأول الواقع في سند الحديث الوارد حول زيد بن صوحان . وبعد هذا الحديث يبدأ الحديث التالي هكذا: علي بن محمد القتيبي قال :... إلى آخره . وهكذا ينقل جميع الروايات الواردة في زيد بن صوحان الواحدة تلو الأخرى حسب الترتيب .

كما أن الروايات الواردة تحت كل عنوان تبدأ أحياناً بكلمة "حدثني"وأحيانا بعبارة "وجدت بخط فلان "، وأخرى بدونهما وتبدأ باسم أول راو فقط .

و لم يرتب أسماء الرجال فيه على أساس معين ، لا على أساس تاريخ الوفاة ، ولا على أساس أصحاب الأئمة، ولا على أساس الحرف الأول للأسماء، فلهذا السبب نجد صعوبة في العثور على التراجم فيه .

قال الكلباسي: ووضع هذا الكتاب، على ذكر، الأخبار الواردة في أحوال الرجال، مــدحا وقدحا من غير تعديل وجرح غالبا"[1].

قال: "وهو غير مبوب، على خلاف الطريقة المعروفة في الكتب الرجالية، ولذا يصعب منــه الظفر على المرام. وكثيرا ما يروي أخبارا متعددة في حق شخص واحد، في مواضع شتى، فلابد لمن أراد تحقيق الحال، التصفح الأكيد والتفحص الشديد فيه، ليحصل الاطلاع على تمام المرام. ثم النظر في حال أسانيد الروايات، لاشتمال غير واحد منها، على الضعفاء ثم ترجيح بعضها على بعــض، مضافا إلى النظر في سائر ما صنف في هذا الفن. وربما يذكر بعض الرواة، من غير ذكر شيء مــن الروايات، فيصير حال الراوي حينئذ، حال المهملين. إذ انحصر ذكره، أو ذكــر في غــيره علــى وجهه، حقيقة أو حكما"[2].

فالكشي اقتصر في كتابه على الرواة الذين ورد فيهم أحاديث مدحاً أو ذماً، وأهمل البــاقين جميعاً. وبتعبير آخر، إنه اقتصر على ذكر الروايات الواردة في حق الرواة. على أن كتابه قد رمــاه النجاشي بكثرة الأغلاط.

قيمة النقد الوارد في كتابه:

نقل محقق فوائد الوحيد: " يظهر من الأردبيلي في بحث بيع السلاح لأعداء الدين أن توثيــق الكشي لا عبرة به؛ لأن ظاهره الإخبار عن ورود الرواية بــذلك،وهو لا يــدل علــى التوثيــق بشهادة"[3].

قلت: لعل سبب ذلك كثرة الروايات الضعيفة التي يوردها في التراجم،فأكثر ما اعترض عليه من نقل عنه بسببها،كالحلي في الخلاصة،والتفرشي[4] في نقد الرجال[5] وغيرهما.

---

[1] – سماء المقال:1/88.

[2] – سماء المقال:1/90.

[3] – هامش فوائد الوحيد:ص18.

[4] – هو:مصطفى بن الحسين الحسيني التفرشي،وهو من تلاميذ التستري،كان حيــا ســنة 1044هــــ،له كتــاب نقــد الرجال.انظر:مصفى المقال:ص460.

[5] – انظر نقد الرجال:1/281، 2/19، 2/111، 2/190، 2/328، 2/400، 3/127.

إلى جانب الأغلاط الكثيرة التي فيه حسب ما ذكر النجاشـــي في ترجمـــة الكـــشي،وقال الكلباسي:"ومن العجيب، ما ذكره الفاضل العناية[1]: من أنه يظهر بعد التتبع والتـــصفح التـــام في الكتاب، أن الأغلاط ليس فيه، بل إنما هي من قلم المنتخبين منه، مثل الشيخ "[2].

كتب الرجال بعد ظهور الاصطلاح الجديد:

خلاصة الأقوال في معرفة الرجال لابن المطهر الحلي،وكشف المقال في معرفة الرجال لـــه، كتاب الرجال لابن داود الحلي ، والتحرير الطاووسي لأبي منصور الحسن بن الشهيد الثاني ،مجمع الرجال للقهبائي ،منهج المقال لأسترابادي ،نقد الرجال للتفريشي ،جامع المقال للطريحي،رســالة الرجال للحر العاملي ، وأمل الآمل له،وأحوال الـــصحابة له،وتـــذكرة المتبحـــرين لـــه،الوجيزة للمجلسي،الفوائد الرجالية لمحمد مهدي بحر العلوم ،منتهى المقال للحائري ،تتمة أمل الآمل لعبـــد النبي القزويني ،كتاب الرجال لمحمّد الأنباري ،تكملة نقد الرجال لعبد النبي الكاظمي ،روضـــات الجنات للخوانساري ،إتقان المقال لمحمّد طه نجف ،تنقيح المقال لعبد الله المامقاني.

تصنيف الإمامية في معرفة الرجال:

أما التصنيف في الأسماء والكني والألقاب فهو قليل ،كما تدل عليه كتب الفهارس خاصـــة التي جمعت الكتب المصنفة في الرجال كمصفى المقال لآقا بزرك الطهراني،ومما ذكره في ذلك:

كتاب إحياء الموات في أسماء الرواة لمحمد طه نجف[3].

ولعباس القمي صاحب مفاتيح الجنان :الكنى وألقاب[4].وقال صاحب المصفى أن له:هديـــة الأحباب في المشهورين بالكنى والألقاب،وغاية المنى في المعروفين بالألقاب والكنى[5].

وفي ضبط الأسماء:أضبط المقال في أسماء الرجال لحسن بن عبد اللّه الطبري الآملي المعـــروف بحسن زاده آملي [6].

---

[1] – يقصد به عناية الله القهبائي .

[2] – سماء المقال:81/1.

[3] – هو محمّد طه بن مهدي المعروف بمحمد طه نجف،له كتاب إتقان المقال.توفي سنة 1323 هـــ.انظر:معجم رجال الفكر والأدب في النجف:1269/3-1270.

[4] – وهو مطبوع في ثلاثة أجزاء.

[5] – مصفى المقال:ص215.

[6] – هو مطبوع .

وإيضاح الاشتباه لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي الحلي 726 هـ[1]،وقد سماهم بعض المصنفين: إيضاح الاشتباه في ضبط ألفاظ أسامي الرجال ونسبهم ،وسماه البعض: إيضاح الاشتباه في أحوال الرجال،وسماه آخرون: إيضاح الاشتباه في أسامي الرواة، إيضاح الاشتباه في ضبط تراجم الرجال،وقال محقق الكتاب: والصحيح في اسمه: " إيضاح الاشتباه في أسماء الرواة "، كما عبر عنه المصنف في مقدمة الكتاب[2].وقد ألفه الحلي بعد خلاصة الأقوال.

---

[1] - وهو مطبوع.

[2] - انظر مقدمة التحقيق:ص9.

المبحث الثاني :ابن الغضائري وكتابه في الضعفاء

1-ترجمة ابن الغضائري:

يقال الغضائري وابن الغضائري،ولعل أحدهما يخص الوالد والآخر يخص الابن،خاصة وأن الأب أشهر من الابن،لذلك نذكر تعريفا بالوالد:

هو أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الأسدي الواسطي البغدادي المتوفى سنة 411هـ.

أخذ عنه أعلام الطائفة،كأبي جعفر الطوسي،وأبي العباس النجاشي،وولده أحمد.والغضائري هذا ليس الذي يروي عنه البيهقي في كتبه،فذاك:أبو عبد الله الحسين بن الحسن المخزومي الغضائري البغدادي.

ترجم له الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء بقوله:شيخ الشيعة وعالمهم أبو عبد الله الحسين ابن عبيد الله بن إبراهيم البغدادي الغضائري،يُوصف بزهد وورع وسعة علم،يقال: كان أحفظ الشيعة لحديث أهل البيت غثه وسمينه.روى عنه:أبو جعفر الطوسي،وابن النجاشي الرافضيان.وأما هو فيروي عن:أبي بكر الجعابي، وسهل بن أحمد الديباجي،وأبي الفضل الشيباني.قال الطوسي تلميذه:خدم العلم وطلبه لله وكان حكمه أنفذ من حكم الملوك.وقال ابن النجاشي:صنف كتبا منها: كتاب يوم الغدير،وكتاب مواطئ أمير المؤمنين،وكتاب الرد على الغلاة وغير ذلك مات في صفر سنة إحدى عشرة وأربع مئة.قلت:هو من طبقة الشيخ المفيد في الجلالة عند الإمامية يفتخرون بهما،ويخضعون لعلمهما حقه وباطله[1].

---

[1] -سير أعلام النبلاء:17/328-329.



وذكره في ميزان الاعتدال بقوله:" الحسين بن عبيد الله أبو عبد الله الغضائري شيخ الرافضة يروي عن:الجعابي صنف كتاب يوم الغدير.مات سنة إحدى عشرة وأربعمائة كان يحفظ شيئا كثيرا وما أبصر"[1].

قال فيه تلميذه النجاشي:" الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري أبو عبد الله، شيخنا. له كتب، منها: كتاب كشف التمويه والغمة، كتاب التسليم على أمير المؤمنين بإمرة المؤمنين، كتاب تذكير العاقل وتنبيه الغافل في فضل العلم، كتاب عدد الأئمة وما شذ على المصنفين من ذلك، كتاب البيان عن حبوة الرحمن، كتاب النوادر في الفقه، كتاب مناسك الحج، كتاب مختصر مناسك الحج، كتاب يوم الغدير، كتاب الرد على الغلاة والمفوضة، كتاب سجدة الشكر، كتاب مواطن أمير المؤمنين عليه السلام، كتاب في فضل بغداد، كتاب في قول أمير المؤمنين: ألا أخبركم بخير هذه الأمة. أجازنا جميعها وجميع رواياته عن شيوخه، ومات رحمه الله في نصف شهر صفر، سنة إحدى عشرة وأربع مائة"[2].

وقال الطوسي:" الحسين بن عبيدالله الغضائري، يكنى أبا عبد الله، كثير السماع، عارف بالرجال، وله تصانيف ذكرناها في الفهرست، سمعنا منه وأجاز لنا بجميع رواياته، مات سنة احدي عشره وأربعمائة"[3].

وقال الحلي في الخلاصة:" الحسين بن عبيد الله بن ابراهيم الغضائري، يكنى أبا عبد الله، كثير السماع، عارف بالرجال، وله تصانيف ذكرناها في كتابنا الكبير، سمع الشيخ الطوسي منه وأجازه جميع رواياته، مات في منتصف صفر سنة إحدى عشرة وأربعمائة، وكذا أجاز للنجاشي"[4].

وقال الصفدي:"كان من كبار شيوخ الشيعة،وكان ذا زهد وورع وحفظ،وتوفي سنة إحدى عشرة وأربعمائة"[5].

وترجم له الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ترجمتين:في :الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم بن عبد الله العطاردي الغضائري فذكره بمثل ما قال فيه الذهبي[1]،وفي الحسين بن عبد الله أبو عبد الله

---

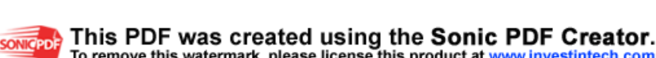
[1] -ميزان الاعتدال:1/541.

[2] - رجال النجاشي:ص69،الترجمة رقم:166.

[3] - رجال الطوسي:ص425،رقم:6117.

[4] - خلاصة الأقوال:ص116.

[5] - الوافي بالوفيات:4/261.



الغضائري أضاف:"وقد ذكره الطوسي في رجال الشيعة ومصنفيها،وبالغ في الثناء عليه،وسمى جدّه إبراهيم،وقال:كان كثير الترحال،كثير السماع،خدم العلم،وكان حكمه أنفذ من حكم الملوك،وله كتاب أدب العاقل وتنبيه الغافل في فضل العلم،وله كتاب كشف التمويه والنوادر في الفقه والــرد على المفوضة،وكتاب مواطئ أمير المؤمنين،وكتاب في فضل بغداد،والكلام على قول علي خير هذه الأمة بعد نبيها.وقال ابن النجاشي: فاضل أجازنا جميع كتبه،ومات في صفر"[2].

ابن الغضائري[3]:هو أبو الحسين أحمد بن الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الأسدي الواسطي البغدادي المعروف بابن الغضائري. و لم يعرف تاريخ ولادته ووفاته بالضبط ولكن المسلم به أنه من علماء القرن الخامس الهجري ،و كان من طبقة الشيخ الطوسي و النجاشي و كان زميلاً لهما في الدرس، ويستفاد من خطبة الشيخ في الفهرست من أن ابن الغضائري قد توفي في شبابه وقبـــل أن يصل إلى سن الأربعين.

لقبه:لقب الغضائري أو ابن الغضائري :منسوب إلى الغضائر جمع غضارة والغــضارة هـــي الطين الحر اللازب الأخضر, وفي الحقيقة هي الآنية المعمولة من الخزف، و يوضع فيها الطعام ولعل الغضائري أو آباءه كانوا يصنعون هذا النوع من الآنية أو يبيعونها فعرفوا بهذا اللقب.

أخذ عن: والده،وأبي محمّد بن طلحة بن علي،وأبي الحسين النصيبي،والحسن بن محمّد بـــن بندار القمي،وأحمد بن عبد الواحد بن أحمد بن البزاز المعروف بابن عبدون و بابن حاشر قرأ عليه عدة من كتب علي بن الحسن بن فضال سمعها معه النجاشي.

أما من أخذ عنه،فلم تذكر المصادر تلاميذا لابن الغضائري فلعل قصر عمره سبب في ذلـــك كما يستفاد من كلام الطوسي،وقد اعتبر النجاشي من تلاميذه،فقد نقل عنه. وقد نقـــل الـــشيخ الطوسي عنه الصحيفة السجادية.

وفاته: لم تحدد المصادر سنة وفاته،ولكنها في القرن الخامس،وقيل سنة 450،أي السنة الـــتي توفي فيها النجاشي.

---

[1] –لسان الميزان:116/3.

[2] –لسان الميزان:125/3.

[3] – انظر ترجمته في :نقد الرجال:119/1.



قلت:وجدت النجاشي ينقل عنه ويترحم عليه مما يشير إلى أنه توفي قبل النجاشي،قال في ترجمة حبيب بن أوس أبو تمام الطائي:" كان إماميا، وله شعر في أهل البيت كثير. و ذكر أحمد بن الحسين رحمه الله أنه رأى نسخة عتيقة – قال: لعلها كتبت في أيامه أو قريبا منه – وفيها قصيدة يذكر فيها الأئمة حتى انتهى إلى أبي جعفر الثاني ، لأنه توفى في أيامه"[1].

وقال في ترجمة: "سهل بن زياد أبو سعيد الآدمي الرازي...ذكر ذلك أحمد بن علي بن نوح وأحمدبن الحسين رحمهما الله"[2].

مؤلفاته: لم نحصل على معلومات كثيرة عن ابن الغضائري على العكس من والده الذي وصلت إلينا أسماء مشايخه ومؤلفاته بصورة كاملة ولعل موته المبكر هو السبب في ذلك،ومما ذكر له من التصانيف:

1 – كتاب الضعفاء المعروف برجال ابن الغضائري وهذا الكتاب قيل: أنه يمثل القسم الأول من كتاب ذي قسمين وهو حول ضعفاء الرواة ،وقد جمع فيه موارد ذم الرواة والطعن عليهم من حيث الوثاقة في النقل والمذهب وغير ذلك ،وأما القسم الثاني من الكتاب والذي يحوي الممدوحين من الرواة فقد فُقد و لم يعثر له على أثر.

2 – كتاب تاريخ ابن الغضائري، وكان هذا الكتاب عند النجاشي بعد وفاة ابن الغضائري، و هو يحوي أسماء رواة الحديث وتاريخ حياتهم، وهو غير رجال ابن الغضائري.

3 – فهرست الأصول.

4 – فهرست المصنفات.

يقول الشيخ الطوسي حول هذين الكتابين في مقدمة الفهرست:"لما رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرست كتب أصحابنا و ما صنفوه من التصانيف ورووه من الأصول و لم أجد أحداً استوفى ذلك ولا ذكر أكثره و لم يتعرض أحد منهم لاستيفاء جميعه إلا الشيخ أبو الحسين أحمد بن الحسين فإنه عمل كتابين أحدهما ذكر فيه المصنفات و الآخر ذكر فيه الأصول و استوفاهما غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما أحد من أصحابنا واخترم هو رحمه الله و عمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين"[3].

---

[1] – رجال النجاشي:ص141،ترجمة رقم:367.

[2] – المصدر نفسه:ص185،ترجمة رقم:490.

[3] – الطوسي، الفهرست،تحقيق:جواد القيومي.ط1؛مؤسسة نشر الفقاهة،1417هـ.ص31-32.

2- منهج ابن الغضائري في الضعفاء:

اسم الكتاب:المجروحين أو الضعفاء أو رجال ابن الغضائري.

وقد اختلف القوم هل الكتاب للوالد أم للولد،قال الكلباسي:" قد اختلف الأصحاب في أنه أحمد بن الحسين بن عبيد الله الغضائري، أو والده. والمشهور، الأول. وهم بين حاكم بضعفه: إما لجهالته، كما هو صريح الحاوي،والاستقصاء،وشرح المشيخة في بعض كلماته،وظاهر النقد،وإما لكثرة جرحه، كما هو ظاهر الرواشح وإما لهما معا، كما هو ظاهر المنهج في إبراهيم اليماني"[1].

وقال:" الظاهر أنه كان له كتابان في الرجال، كما صرح به شيخ الطائفة في صدر الفهرست والعلامة في غير واحد من التراجم في الخلاصة"[2].

وجود الكتاب:بعد عصر النجاشيّ ، و الطوسيّ تُخفى أخبار كتاب ابن الغضائريّ مدّة قرنين من الزمن، حتى ظهرت نسخة من كتابه "الضعفاء"على يد الرجالي أحمد بن طاووس الحلّي(ت673هـ) صاحب "حلّ الإشكال" الّذي ألّفهُ عام 644 هـ، وأورد فيه نصوص الكتب الخمسة الرجالية الأصول، ومنها النصّ الكامل لكتاب ابن الغضائريّ.ثمّ أورد من بعده نَصّه الكامل تلميذُه الحلّي (ت 726هـ) في كتابه "خلاصة الأقوال" المعروف به"رجال العلّامة".وقد أضاف الحلّي النقلَ لنصوص من كُتب أخرى لابن الغضائريّ، مما يدلّ على وقوفه عليها مباشرة، وهذا ما تفرّد وامتاز به حتّى على أستاذه ابن طاووس. وكذلك تلميذه الآخر ابن داوود الحلّي صاحب "كشف المقال" المعروف بـ"رجال ابن داوود"،فقد أورد نتفاً عن ابن الغضائريّ.ثمّ تداول الأعلام هذا الكتاب، وأشهر ما في الأيدي منه النسخة الّتي استخرجها عبداللّه التستري[3] من كتاب "حلّ الإشكال" لابن طاووس، وأفردها. ومنذ ظهور الكتاب في عام 644 هـ، أطلق العلماء نسبة الكتاب إلى ابن الغضائريّ إرسال المسلّمات، كالشهيد الثاني وتلميذه الحارثي العاملي والد البهائيّ، وغيرهما[4].

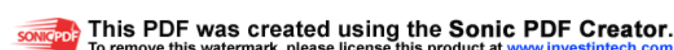
---

[1] - سماء المقال:1/14-15.

[2] - سماء المقال:1/9.

[3] - هو: عبد الله بن الحسين التستري الأصفهاني،قال فيه تلميذه التفرشي:"شيخنا وأستاذنا جليل القدر عظيم المنزلة دقيق الفطنة كثير الحفظ...مارأيت أحدا أوثق منه،وأكثر فوائد هذا الكتاب- يعني نقد الرجال- من تحقيقاته،له كتب منها شرح قواعد" الحلي،مات بأصفهان سنة 1021 هـ،ثم نقل إلى كربلاء بعد سنة من وفاته،وهو الذي دوّن رجال ابن الغضائري، واستخرجه من كتاب ابن طاووس.انظر:نقد الرجال:3/99،ومصفى المقال:ص242-245.

[4] - انظر:مصفى المقال للطهراني:ص45-48.



وقد شكك بعض متأخري الإمامية في وجود هذا الكتاب في زمان النجاشي والطوسي،وجزم بعضهم أن هذا الكتاب موضوع وضعه بعض المخالفين،ونسبه إلى ابن الغضائري[1].

قال محمد رضا الجلالي:إنّ اختفاء الكتاب طيلة قرنين (450 هـ وحتّى 644 هـ) لا يُشكّل عقبةً في تصحيح نسبته؛لأنّ تلك الفترة تعدّ من أظلم الفترات في تاريخ التراث الشيعيّ، والّتي قلّت عنها المصادر والأخبار، وما يوجد منها لا يكشف عن جهود كثيرة، إلّا الأعمال العظيمة الّتي تمكّنت من الظهور، رغم الضباب والتعتيم، فاخترقتها كالشمس في رائعة النهار، وهي قليلة تعدّ بالأصابع.ومهما يكن، فإنّ ذلك لا يُشكّل عقبةً أمام إطلاق أعلام الفنّ نسبة الكتاب إلى ابن الغضائريّ.كما أنّ اعتماد مثل العلّامة الحلّي على النسخة وما فيها، دليلٌ قطعيّ على صحّة النسبة ووصولها إليه بطرق صحيحة مأمونة، كما هو شأن سائر مصادره المعروفة.ولا دليل على أنّه أخذها عن أُستاذه السيّد ابن طاووس، الّذي صرّح بأنه ليس له طريق إلى النسخة، وإنّما أخذها وجادةً، مع أنّ الوِجادةَ تلك – وفي عصرٍ قريبٍ من المؤلّف – لا بُدّ أنْ تكون معتبرةً عند السيّد، بحيث أطلق النسبة، واستخرج النصوص، وسجّلها في كتاب رجاله منسوبةً إلى الغضائريّ.وإلّا كيف يجوز له كلّ ذلك؟ ومن أينَ عرف النسبة إلى ابن الغضائريّ؟ وهو على ما هو من الورع والتُقى والاجتهاد.وكذا المتأخّرون عنه، وهُمْ مَنْ هُمْ في الاحتياط والمحافظة على الضبط، و المعرفة التامّة بالرجال والكتب!فلا بُدّ من الوثوق بما قدّموه من هذا الكتاب، كسائر ما جاء في أعمالهم من النصوص المنقولة عن كتب القدماء، والّتي تفقد اليوم أعيانها.مع أنّ بعض الأعلام (كالشهيد الثاني) قد صرّح بطريقه إلى صاحب الكتاب ابن الغضائري كما قيل[2].

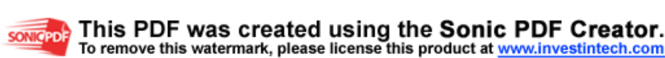
موضوع الكتاب: كما هو ملاحظ من المادة الموجودة فيه،هو ضعفاء الرواة،وقد يورد فيه، لم لايعتقد هو بضعفهم،حيث نجده كثيرا ما يرد ما ورد فيهم من تضعيف. فالكتاب كتاب مجروحين، أو ضعفاء،أو مذمومين ،لكن أورد فيه بعض الثقات دفاعا وردا للطعن الوارد فيهم.

ولعله قد رتبه على حروف المعجم كما فعل التستري عند إستخراج من كتاب ابن طاووس، ولكن لا يمكن الجزم بذلك.

---

[1] – انظر:مقدمة تحقيق الخلاصة:ص25.

[2] – انظر:مقدمة تحقيق الجلالي لضعفاء ابن الغضائري.



وفيه حسب المطبوع منه بتحقيق:محمّد رضا الحسيني الجلالي:159 رجلا،وقد استدرك،المحقق على التستري :66 رجلا.استخرجها من ثنايا الكتب الرجالية التي نقلت عن ابن الغضائري.

قال الجلالي عن قيمة كتاب ابن الغضائري:فهو من أرصن كتب الرجال في الدقّة والقوّة في الترتيب والتعبير والأداء، والالتزام بمصطلح علماء الفنّ. ومن هنا يتبيّن ضعف ما وُجّه إلى المؤلّف والمؤلِّف من نُقود، وأنّها مبتنية إمّا على عدم مراجعة الكتاب بدقّة، وإمّا الابتناء على مبانٍ مخالفة لمنهج المؤلّف.وهناك موقف أخير أساسه التفرقة بين توثيقاته فتُقبل مطلقاً، وبين تضعيفاته فتُردّ. وهذا موقفٌ مهزوز، مردودٌ بالإجماع المركّب، فإنّ أساس القبول والردّ إنّما هو صحّة نسبة الكتاب، وصحّة منهج الكاتب، ولا يمكن التفريق في ذلك بين التضعيف والتوثيق.

3-منهجه في النقد:

مصادره في النقد:

نجد ابن الغضائري ينقل عن الصدوق ،وردّ عليه كما في ترجمة زيد النرسي وزيد الزراد،وقد سبق الكلام على ذلك.

ونقل ابن الغضائري في كتابه هذا عن والده مرة واحدة في ترجمة: أَحْمَدُ بنُ عليّ، أبُو العبّاس، الرازيّ، صاحبُ كتاب "الشِفاء والجَلاء".كانَ ضَعيفاً.

قال:وحدّثني أبي أنّهُ كانَ في مَذْهَبِهِ ارْتِفاعٌ[1].

وعن أحمد بن محمّد بن عيسى الأشعري[2]،وعن القميين[3].وردّ عليهم أحيانا[4].

ونقل عن أبي بكر الجعابي،في ترجمة محمّد بن نصير[5].

ألفاظه النقدية:

[1] – رجال ابن الغضائري:أ18.

[2] –انظر: رجال ابن الغضائري:أ10،س11،م27.

[3] – انظر:رجال ابن الغضائري:أ11،م29،م37،م50.

[4] –انظر:رجال ابن الغضائري:أ10،أ12،ح38،ق8،م26.

[5] – رجال ابن الغضائري:م43.



استعمل ابن الغضائري الألفاظ النقدية المتداولة في كتب الإمامية الرجالية،كقوله: ضعيف، ضعيف جدا،لا يلتفت إليه،يعرف وينكر،في مذهبه ارتفاع،كان غاليا،كذاب،أمره مظلم،فاسد المذهب،أمره مختلط...

وقد وجدنا ابن الغضائري يستعمل اللعن خاصة في المخالفين،قال في ترجمة: عليُّ بنُ أبي حَمْزة – لَعَنَهُ اللَّهُ –أصلُ الوَقْفِ، وأشَدُّ الخَلقِ عَداوَةً لِلوَلِيِّ من بَعْدِ أبي إبْراهيْم [1].

وبدو التناقض على بعض الأحكام الصادرة عن ابن الغضائري،حيث تجد اللفظ النقدي لا يناسب الحكم ،ومن الأمثلة على ذلك:

–سَهْلُ بنُ أَحْمَد بن عَبْداللَّه بن أَحْمَد بن سَهْل، الديباجيُّ، أبُو مُحَمَّد.كانَ ضَعيفاً، يَضَعُ الأحاديثَ.ويَروي عن المَجاهِيل.ولا بأسَ بِما رواهُ من "الأشْعَثِيّات" وبِما يَجْرِي مَجْراها، مِمّا رواهُ غيرُهُ [2].

–مُحَمَّدُ بنُ عَبْد اللَّه بن مُحَمَّد بن المُطَّلِب، الشَيْبانيُّ، أبُو المُفَضَّل.وَضّاعٌ، كَثيرُ المَناكِيرِ.رأيْتُ كُتُبَهُ، وفيها الأسانيدُ من دُوْنِ المُتُوْنِ، والمُتُوْنُ من دُون الأسانيد.وأرى تَرْكَ ما يَنْفَرِدُ بِهِ [3].

فكيف له أن يجمع بين القول بالوضع والاستثناء في بعض المرويات !.

قلت:ونجد ابن الغضائري يشير في بعض التراجم بأن الراوي يجوز الاستشهاد بروايته،وهذا ما لم نجده عند غيره من نقاد الشيعة، فإنهم لا يستعملون هذا التعبير،كما أنه يستعمل بعض التعبير لدى أهل السنة كقوله يعرف وينكر، وما قال فيه يصلح للاستشهاد في الغالب يكون قد قال فيه:يعرف وينكر،أو يضطرب،أو يروي عن الضعفاء،أو يروي الصحيح والسقيم،أو أمره قريب،إلاّ إذا أضاف إلى ذلك أمرا آخر كالارتفاع.ومثال ذلك:

– إسْحاقُ بنُ عَبْدالعَزيز، البَزّاز، كُوْفِيّ، يُكنّى أبا يَعْقوب، ويُلقّب أبا السفاتِج. روى عن أبي عَبْد اللَّه.يُعْرَفُ حديثُه تارةً، ويُنْكَرُ أُخْرى، ويَجُوزُ أنْ يُخَرَّجَ شاهِداً [4].

---

[1] –رجال ابن الغضائري:ع53.

[2] –الرجال لابن الغضائري:حرف السين،ترجمة رقم:12.

[3] –المصدر نفسه:حرف الميم،رقم:42.

[4] – رجال ابن الغضائري:حرف الألف،رقم:3.



– إسْماعيلُ بنُ مِهْران بن مُحَمَّد بن أبي نَصْر، السَكُونيّ، يُكنّى أبا مُحَمَّد.ليس حديثُهُ بالنَقِيّ، يَضْطَرِبُ تارةً ويَصْلُحُ أُخْرى.ويَرْوي عن الضُعفاء كَثيراً، ويَجُوزُ أنْ يُخرَّجَ شاهِداً[1].

– حُذَيْفةُ بنُ مَنْصُور بن كثير بن سَلَمَة، الخُزاعيُّ، أبُو مُحَمَّد.رَوى عن أبي عَبْدِ اللَّه، وأبي الحَسَن مُوْسى.حديثُهُ غَيْرُ نَقيٍّ، يَرْوي الصحيحَ والسَقِيْمَ ، وأمْرُهُ مُلْتَبِسٌ، ويُخَرَّجُ شاهِداً[2].

موقف ابن الغضائري من فساد العقيدة والغلو:

وابن الغضائري شديد على المخالف ممن كان فاسد العقيدة، كالواقفة،والزيدية والخطابية والغلاة,وإليك أمثلة على ذلك:

1–الجرح بفساد المذهب:

*الواقفة:– الحُسَيْنُ بنُ مِهْران بن مُحَمَّد بن أبي نَصْر، أبُو عَبْدِ اللَّه.واقِفٌ ضَعِيْفٌ.لَهُ كتابٌ عن مُوْسى[3].

–الحَسَنُ بنُ عليّ بن أبي حَمْزة، مَوْلى الأنْصار، أبُو مُحَمَّد.واقفُ ابنُ واقِف، ضَعِيْفٌ في نفسِه، وأبُوهُ أوْثَقُ منْهُ.وقال الحَسَنُ بنُ عليّ بن فَضّال: إنّي لأسْتَحيي من اللَّهِ أنْ أرْوِيَ عن الحَسَنبن عليّ.وحديثُ الرضا فيه مَشْهُورٌ[4].

*الزيدية: –أَحْمَدُ بنُ رَشَد بن خُثَيْم، العامِريّ، الهِلاليّ.زَيْديٌّ، يَدْخُلُ حديثُهُ في حديث أصْحابِنا، ضَعِيفٌ، فاسِدٌ[5].

–سَعِيدُ بنُ خُثَيْم، أبُو مُعَمّر الهِلاليُّ – وأخوه مُعَمّر –.كان سعيدٌ زَيْديّاً، وحديثُهُ في حديث أصحابنا، وهو تابعيٌّ – على ما زعم – يروي عن جدّه لأُمّه عُبَيْدة بن عُمَر الكلابي عن النبيّ.وروى عن أبي جَعْفَر، وأبي عَبْد اللَّه،وهو ضَعِيْفٌ جدّاً، لا يُرْتَفَعُ به[6].

*الخطابية:– جَحْدَرُ بنُ المُغَيْرَة، الطائيُّ، كُوفيٌّ.يَرْوي عن أبي عَبْداللَّه (ولَهُ عَنْهُ كِتابٌ).كانَ خَطّابِيّاً في مذهبِهِ، ضَعِيفاً في حديثِه.وكِتابُهُ لَمْ يُرْوَ إلّا من طريق واحدٍ[1].

---

[1] –رجال ابن الغضائري:حرف الألف،رقم: 7.

[2] – رجال ابن الغضائري،حرف الحاء،رقم:30.

[3] –رجال ابن الغضائري:حرف الحاء،رقم:32.

[4] – رجال ابن الغضائري:حرف الحاء،رقم:33.

[5] – رجال ابن الغضائري:حرف الألف،رقم:4.

[6] – رجال ابن الغضائري:حرف السين،رقم:3.

-جَماعَةُ بنُ سَعْد، الجُعْفيُ، الصائغُ.روىْ عن أبي عَبْداللّه .خَرَجَ مَعَ أبي الخَطّاب وقُتِلَ.وهو ضَعِيفٌ في الحديث، ومذهبُهُ ما ذَكَرْتُ[2].

2-الجرح بالغلو:

ويعبر عنه بالارتفاع،وقد وجد الكثير من الرجال الذين ضعفهم بسبب الغلو،قال الكلباسي عن جرح ابن الغضائري للرواة بالغلو: "والذي يختلج بالبال أن يقال: إن دعوى التسرع –يعني في الجرح–غير بعيدة، نظرا إلى أمور: الأول: إن الظاهر من كمال الاستقراء في أرجاء عبائره، أنه كان يرى نقل بعض غرائب الأمور من الأئمة من الغلو على حسب مذاق القميين. فكان إذا رأى من أحدهم، ذكر شيء غير موافق لاعتقاده فيهم عنهم، يجزم بأنه من الغلو، فيعتقد بكذبه وافترائه، فيحكم بضعفه وغلوه، ولذا تكثر حكمه بهما، في غير محلهما"[3].

قال التستري في قاموس الرجال:أكثر القدماء طعنا بالغلو ابن الغضائري،وشهر المتأخرون أنه يتسرع إلى الجرح،فلا عبرة بطعونه[4].

و مثال من جرحهم بالغلو :

– أُمَيَّةُ بنُ عليّ، القَيْسيّ، يُكنّى أبا مُحَمَّد.في عِداد القُمّيّين، ضَعِيفُ الروايــة، في مذهبِــهِ ارْتِفاعٌ[5].

– جَعْفَرُ بنُ مُحَمَّد بن مالِك بن عِيْسى بن سابُوْر، مولى مالك ابن أسْماء بــن خارِجــة، الفَزَاريّ، أبُو عَبْدِ اللّه.كَذّابٌ، مَتْرُوكُ الحديثِ جُمْلةً، وفي مذهبِهِ ارْتفاعٌ، ويَرْوي عن الـضُعفاء والمجاهِيْل، وكلُّ عُيُوب الضُعفاء مُجْتَمِعَةٌ فِيه[6].

ورغم ذلك تجدته يردّ طعن القميين في الراوي،وهم ممن أكثروا الطعن في الرواة بالغلو،فيوثق الراوي بأن حديثه مستقيم،أو أنه وجد كتابه مستقيم.

---

1 –رجال ابن الغضائري:حرف الجيم،رقم:22.
2 – رجال ابن الغضائري:حرف الجيم،رقم:23.
3 – سماء المقال:1/55-56.
4 – مستدركات المقباس:6/104.
5 –رجال ابن الغضائري:حرف الألف،رقم:6.
6 – رجال ابن الغضائري:حرف الجيم،رقم:27.

ومثال ذلك:- أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّد بن خالِد بن مُحَمَّد بن عليّ، البَرْقيُّ، يُكنّى أبـــا جَعْفَـــر. طَعَنَ القُمّيون عليه، وليسَ الطعنُ فيه، إنّما الطعنُ في مَنْ يَروي عنه؛ فإنّهُ كانَ لا يُبالي عمّنْ يأخُذُ، على طريقة أهلِ الأخْبار[1].

-أَحْمَدُ بنُ الحُسَيْن بن سَعيد بن حَمّاد بن سَعيد بن مِهْران، يكنّى أبا جَعْفَر.رَوى عن أكْثر رِجال أبِيْه، وقالوا: سائرهم إلّا حمّاد بن عِيْسى.وقال القُمّيُّون: كانَ غالياً.وحديثُهُ-في ما رأيتُـــهُ - سالِمٌ. واللَّهُ أعْلَمُ[2].

- الحُسَيْنُ بنُ شاذَوَيْه، أبُو عَبْداللَّه، الصَفّارُ، القُمّيُّ. زَعَمَ القُمُّيـــون: أنّـــهُ كـــانَ غاليـــاً. ورأيتُ لَهُ كِتاباً في الصلاةِ سَدِيداً، واللَّهُ أعْلَمُ[3].

- مُحَمَّدُ بنُ أَوْرَمة، أبُو جَعْفَر، القُمّيُّ.اتَّهَمَهُ القُمّيُّون بِالغُلُوّ، وحديثُهُ نَقِيٌّ لا فَسادَ فيه، وما رأيتُ شيئاً يُنْسَبُ إليه تَضْطَرِبُ فيه النَفْسُ، إلّا أوراقاً في تفسير الباطِنِ وما يَلِيْقُ بحديثِه، وأظُنّهـــا مَوْضُوعةً عليه.ورأيتُ كِتاباً خَرَجَ من أبي الحَسَن، عليّ بن مُحَمَّد إلى القُمّيين في بَراءَتِه مِمّا قُذِفَ بِهِ ،وحُسْنِ عَقِيدَتِه، وقُرْبِ مَنْزِلَتِه[4].

موقف الإمامية من نقده للرجال:

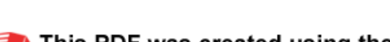
اختلف علماء الإمامية في قبول النقد الصادر عن ابن الغضائري: بين المعتمد له،والرادّ له،قال الكلباسي عن موقف الإمامية من ابن الغضائري:"قد ظهر مما مر أن فيه قولين: وللأول ما تقدم من اعتماد الأجلاء عليه ورجوع الفحول إليه. فقد ذكر بعض الفضلاء:" أنه قد اعتمد عليه أساطين الدين وأمناء الحق واليقين، العارفين بالرجال، الواقفين بالأحوال". وكذا ما يلوح بملاحظه كـــثير من كلماته المنقولة: من أنه كان متأملا متثبتا في التضعيف .فمنها ما صنعه في محمد بن أورمة فإنه لم يجرحه مع اجتماع أسبابه ، لأنه كان مغموزا عليه، مرميا بالغلو، منسوبا إليه كتاب في تفـــسير الباطن، مختلط، في رواياته تخليط، كما قاله في الفهرست. ونقل عنه ابن بابويه: أنه مطعون عليـــه بالغلو وكل ما تفرد به، لم يجز العمل عليه. وعلى منواله نسج النجاشي. فلو كـــان مبـــادرا إلى التضعيف والجرح بأدنى سبب لقدح فيه بها، ولكنه لما كان متثبتا متأملا فيه، نظر في كتبه ورواياته

[1] -رجال ابن الغضائري:ترجمة:أ10.

[2] -المصدر نفسه:ترجمة:أ12.

[3] -المصدر نفسه:ترجمة:ح38.

[4] -المصدر نفسه:ترجمة:م26.



كلها متأملا فيها فوجدها نقية لا فساد فيها إلا ما كان في أوراق من التخليط، فحمله على أنه موضوع عليه، فصرح ببراءته عما قذف به، و لم يفعله غيره من مهرة هذا الفن. فهذا وما شابهه يدلان على غاية احتياطه في الجرح والتعديل، وإن المسارعة إلى الجرح لا ضير فيها، لأن من جرحه، فهو عنده غير ثقة. ووثاقته عند غيره غير قادح، وليس هذا مختصا به، بل النجاشي قد جرح كثيرا من الثقات عند آخر، فإنه جرح داود الرقي ، ووثقه شيخنا المفيد. وجعفر بن محمد بن مالك ووثقه الشيخ. وجابر بن يزيد الجعفي ووثقه ابن الغضائري وأثنى عليه العقيقي. وكذلك الشيخ، جرح جماعة قد وثقهم النجاشي. أقول: ويمكن انتصاره بما ذكره في ترجمة زيد النرسي وزيد الزراد: من أنه قال أبو جعفر بن بابويه: إن كتابهما موضوع وضعه محمد بن موسى السمان، وغلط أبو جعفر في هذا القول، فإني رأيت كتبهما مسموعة من محمد ابن أبي عمير.فإنه بعد التصريح بالوضع من مثل الصدوق المطلع بالأحوال والمصدق في المقال، لم يلتفت بهذا التضعيف، بل جرى على تضعيفه بهذا الوجه العنيف. وبما ذكره في أحمد بن الحسين بن سعيد: من أنه قال القميون: كان غاليا ومع ذلك قال: حديثه فيما رأيته سالم والله أعلم ونحوه ما ذكره في البرقي من أنه طعن القميون عليه وليس الطعن فيه، إنما الطعن فيمن يرويه، فإنه كان لا يبالي عمن يأخذ. وكذا ما في الحسين بن شاذويه: من أنه زعم القميون أنه كان غاليا، رأيت له كتابا في الصلاة سديدا... وللقول الثاني وجوه أيضا: من أنه مسارع إلى الجرح، حتى جرح كثيرا من الأجلاء الثقات والعلماء الأثبات كما قال في موضع من الرواشح: إنه مسارع في الأكثر إلى التضعيف بأدنى سبب. وفي آخر: إنه مسارع إلى الجرح حردا مبادرا إلى التضعيف شططا. وقال العلامة البهبهاني بعد ما تقدم: وهذا يشير إلى عدم تحقيقه حال الرجال أو كون أكثر ما يعتقده، ليس في الحقيقة جرحا"[1].

فأكثر الإخبارية ردوا ما صدر عن ابن الغضائري من جرح للرواة كالمجلسيّ،والنوري، ويرجعون عدم اعتمادهم عليه إلى الأسباب الآتية:

1 – عدم وصول نسخة كتابه بطرق مقبولة.

2 – اعتماده على الاجتهاد في الأحكام الرجاليّة، كمراجعة الروايات والكتب.

3 – تسرّعه في الجرح بما لا يَجْرح، أو بما يُختلف فيه، كالغلوّ.

[1] – سماء المقال:45/1.فما بعدها.

4 – كثرة تضعيفاته وجرحه، حتّى قيل: "لم يسلم من طعنه أحد"، و"السالم من سلم منه"، و"جرحُه مدحٌ" ووصف بأنّه "الطعّان".ونقل الكلباسي عن بعض أهل العلم من الإمامية: "أنه قل أن يسلم أحد من جرحه، أو ينجو ثقة عن قدحه، وجرح أعاظم الثقاة، وأجلاء الرواة الـــذين لا يناسبهم ذلك"[1].

وقال حسن الصدر: "لا اعتداد عندي بجرح مثل ابن الغضائري وأمثاله المكثرين من الجـــرح مع عدم ذكر السبب، ولا بأكثر القميين الجامدين الذين يرمون بالغلو كل من ينفي السهو عـــن المعصوم عليه السلام أو من يروي الروايات المشتملة على المضامين العالية، والعلوم الغامضة"[2].

وقد وجدنا الكثير ممن صنف في الرجال من الشيعة قـــد اعتمـــدوا علـــى كتـــاب ابـــن الغضائري،كالحلي في الخلاصة،وابن داوود الحلي في الرجال،وكذا ابن طاووس.

والظاهر من الحلي في الخلاصة اعتماده على النقد الصادر من ابن الغضائري،وإليك بعـــض الأمثلة على ذلك:

– حذيفة بن منصور. روى الكشي حديثا في مدحه، احد رواته محمد بن عيسى، وفيه قول، ووثقه شيخنا المفيد ومدحه. وقال ابن الغضائري: حذيفة بن منصور بن كثير بن سلمة الخزاعي، أبو محمد، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن موسى ، حديثه غير نقي، يروي الصحيح والسقيم، وأمره ملتبس ويخرج شاهدا. والظاهر عندي التوقف فيه، لما قاله هذا الشيخ[3].

–علي بن ميمون، أبو الحسن، لقب أبا الأكراد الصائغ – بالغين المعجمة – كـــوفي. قـــال الكشي عن محمد بن مسعود، قال: حدثني محمد بن نصير، قال: حدثني محمد بن الحـــسن، عـــن جعفر بن بشير، عن علي بن ميمون الصائغ، قال: دخلت عليه – يعني أبا عبد الله – ليلة، فقلت: إني أدين الله بولايتك وولاية آبائك وأجدادك فادع الله أن يثبتني، فقال: رحمك الله رحمـــك الله. وقال ابن الغضائري: أن حديثه يعرف وينكر ويجوز أن يخرج شاهدا، روى عن أبي عبد الله وأبي

[1] – سماء المقال:16/1.

[2] – نهاية الدراية:ص382.

[3] – الخلاصة:ص131.



الحسن. والأقرب عندي قبول روايته، لعدم طعن الشيخ ابن الغضائري فيه صريحا مع دعاء الصادق له[1].

-إبراهيم بن عبيد الله بن العلاء المدني. قال ابن الغضائري: لا نعرفه إلا بما ينسب إليه عبد الله بن محمد البلوى، وينسب إلى أبيه عبيد الله بن العلاء عمارة بن زيد، وما يسند إليه إلا الفاسد المتهافت، قال: وأظنه اسما موضوعا على غير واحد. أقول: وهذا لا اعتمد على روايته، لوجود طعن هذا الشيخ فيه، مع أني لم أقف له على تعديل من غيره[2].

– الحسن بن حذيفة – بالحاء غير المعجمة المضمومة، والذال المعجمة – ابن منصور بن كثير ابن سلمة الخزاعي. قال ابن الغضائري: انه ضعيف جدا لا يرتفع به، والأقوى عندي رد قوله لطعن هذا الشيخ فيه، مع أني لم أقف على مدح من غيره[3].

وقال الكلباسي في سماء المقال:" بل لا يبعد أن يكون أعلم من النجاشي بأحوال الرجال وتصانيفهم الذي هو من رؤساء هذا الفن، وكذا من العلامة على الإطلاق. ويدل عليه، تقدم زمانه على زمانهما، ومن الظاهر كمال مدخلية التقدم في الاطلاع بأحوال المتقدمين[4].

قلت:قد قمت بمقارنة ما ورد في كتاب ابن الغضائري من الأحكام مع ما ورد عن غيره، وإليك خلاصة ذلك:

عدد التراجم في الكتاب:159.

عدد من ضعفهم[5]:145.

التراجم التي وافقه غيره فيها:81.

التراجم التي خولف فيها:10.

التراجم التي تفرد فيها ابن الغضائري بالنقد سواء جرح أو تعديل،ولا يوجد فيها إلاّ كلامه:55.

---

[1] – خلاصة الأقوال:ص180-181.

[2] – خلاصة الأقوال:ص315.

[3] – الخلاصة:ص337.

[4] –سماء المقال:29/1.

[5] – أنبه هنا إلى أنني عددت قوله في الراوي:"يعرف وينكر" تضعيفا، وابن المطهر الحلي لا يعده طعنا صريحا.

فيتضح أن ابن الغضائري لم يتفرد إلا بتضعيفه 10 رواة فقط،وهذا دون شك ليس مـــبررا للقول بتسرعه في الجرح وأنه لم يسلم منه أحد،فلو أخذت أحكام النجاشي أو غيره لوجدنا عنده أحكاما كثيرة خولف فيها تجاوز ما عند ابن الغضائري.

المبحث الثالث:النجاشي وكتابه في الرجال

1-ترجمة النجاشي:

هو أحمد بن علي بن أحمد بن عباس بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبـــد الله النجاشي وكنيته على التحقيق أبو الحسين ،وقد كناه البعض بأبي العباس خطأ، ولقبه النجاشي[1].

وقال بعضهم في ترجمته أحمد بن العباس،أي نسبه إلى أحد أجداده،والصحيح أنه أحمد بـــن علي.

ولد النجاشي في سنة 372 هـــ في مدينة الكوفة .

وكان جده عبد الله النجاشي كان والياً على الأهواز وقد كتب رسالة إلى الإمام الـــصادق وكتب إليه الإمام جواباً وهي "الرسالة الأهوازية".و أسرته آل أبي السمال من الأسر الكـــبيرة في الكوفة و التي تحظى بتكريم و احترام الناس.

شيوخه:

1 – أبو ه علي بن أحمد النجاشي.
2 – الشيخ المفيد.
3 – أحمد بن عبد الواحد البزاز، المعروف بابن حاشر.
4 – أحمد بن علي السيرافي.
5 – ابن الغضائري الحسين بن عبيد الله وابنه أحمد بن الحسين.
6 – هارون بن موسى التلعكبري وابنه أبو جعفر بن هارون.
7 – أحمد بن محمد بن عمران المعروف بابن الجندي.

---

[1] – قيل أن النجاشي هو لقب ملك الحبشة،مثلما أن كسرى لقب ملك الفرس،وقيصر لقب ملك الروم.



تلامذته:

1 – شيخ الطائفة الشيخ الطوسي.

2 – الشيخ أبو الحسن الصهرشتي.

3 – السيد عماد الدين بن معبد الحسني المروزي.

مؤلفاته:

1 – كتاب الجمعة وما ورد فيه من الأعمال.

2 – كتاب الكوفة وما فيها من الآثار والفضائل.

3 – كتاب أنساب بني نصر بن قعين.

4 – كتاب مختصر الأنواء ومواضع النجوم.

5 – كتاب الرجال أو فهرست أسماء مصنفي الشيعة.

وفاته: توفي سنة 450 هـ في مطيرآباد من نواحي سامراء و عاش 78 عاماً.

ونجد في كتاب النجاشي ترجمة لنفسه،لكنه لم يذكر فيها إلاّ مصنفاته،فقال:"... أحمد بن العباس النجاشي الأسدي مصنف هذا الكتاب. له كتاب الجمعة وما ورد فيه من الأعمال، وكتاب الكوفة وما فيها من الآثار والفضائل، وكتاب أنساب بني نصر بن قعين وأيامهم وأشعارهم، و كتاب مختصر الأنوار ومواضع النجوم التي سمتها العرب"[1].

أقوال العلماء فيه:

قال الحلي عنه:" ثقة معتمد عليه عندي، له كتاب الرجال نقلنا منه في كتابنا هذا وغيره أشياء كثيرة، وله كتب أخر ذكرناها في الكتاب الكبير"[2].

---

[1] – رجال النجاشي:ص101،ترجمة رقم:253.

[2] – خلاصة الأقوال:ص72–73،ونقل هذا أيضا التفرشي في نقد الرجال:137/1،ومصفى المقال:ص58.



وقال الكلباسي "أنه من أجلاء هذا الفن،وأعيانه،وحاز قصب السبق في ميدانه،وشخصه أعظم أركان هذا البنيان"[1].وقال فيه أيضا:" من أعظم أركان الجرح والتعديل،وأعلم علماء هذا السبيل،أجمع علماؤنا على الاعتماد عليه،وأطبقوا على الاستناد في أحوال الرجال إليه"[2].

2-منهجه في كتاب الرجال:

اسم الكتاب:فهرست أسماء مصنفي الشيعة،وورد في بداية الجزء الثاني :"فهرست أسماء مصنفي الشيعة وما أدركناه من مصنفاتهم،وذكر طرف من كناهم وألقابهم ومنازلهم وأنسابهم، وما قيل في كل رجل منهم من مدح أو ذم"[3].

ويُعد كتابه من أهم كتب الرجال وأعظمها قدرا،وهو أحد الأصول الرجالية المعتمدة لدى الإمامية،وهو العمدة في الجرح والتعديل عندهم.قال الكلباسي عن كتاب النجاشي:" عمدة الكتب الرجالية المرجوع إليها، وذلك: لامتيازه عما عداه بوجوه: الأول: تعرضه فيه بعد تعرضه لأغلب الرواة، لعمدة ما يفتقر إليه في نقد الأخبار، أعني: الجرح والتعديل لهم، فإن بنائه فيه على التعرض لهما استقلالا، أو استطرادا في الغالب، وأي أمر أنفع منه، كيف لا ! وإن النظر في أخبار مدارك الأحكام، والحكم بها على حسب مسالك الأفهام، يتوقف غالبا على معرفة أحوال رجال السند، ولا يتحصل إلا بالرجوع إليه وما ضاهاه. نعم: قد أعرض عن التعرض لهما في تراجم جماعة، فظاهر السياق يقتضي الحكم بالأجمال، اجتهادا وبالضعف عملا. ولكن جرى في الرواشح، على أنهم أيضا محكومون بالوثاقة، وسالمون عن كل مطعن وغميزة"[4].

سبب تصنيف الكتاب:

جاء في مقدمة النجاشي لكتابه: "...فإني وقفت على ما ذكره السيد الشريف من تعيير قوم من مخالفينا أنه لا سلف لكم ولا مصنف. وهذا قول من لا علم له بالناس ولا وقف على أخبارهم، ولا عرف منازلهم وتاريخ أخبار أهل العلم، ولا لقي أحدا فيعرف منه، ولا حجة علينا لمن لم يعلم ولا عرف. وقد جمعت من ذلك ما استطعته، و لم أبلغ غايته، لعدم أكثر الكتب، وإنما ذكرت ذلك عذرا إلى من وقع إليه كتاب لم أذكره. وقد جعلت للأسماء أبوابا على الحروف

---

[1] – سماء المقال:177/1.

[2] – المصدر نفسه:178/1.

[3] – انظر:كتاب الرجال:ص211.

[4] – سماء المقال:183/1.



ليهون على الملتمس لاسم مخصوص منها. وها أنا أذكر المتقدمين في التصنيف من سلفنا الصالح... وذكرت لرجل طريقا واحدا حتى لا تكثر الطرق فيخرج عن الغرض "[1].

ترتيب الكتاب:

أشار النجاشي كما سبق إلى أنه رتب التراجم على الحروف،ولكن هذا الترتيب لم يكن له أثر،حيث نجد يذكر أبان،ثم إبراهيم،ثم الحسن ثم الحسين،ثم إسحاق ثم أحمد...

وجمع فيه:1263 ترجمة لأصحاب الكتب والمؤلفين منذ زمن النبي ﷺ حتى أواخر القرن الخامس للهجرة.

عناصر الترجمة:

يذكر النجاشي اسم الرجل ونسبه،ونسبته ويبينها أحيانا إن لم تكن معروفة كقوله: النهمي:بطن من همدان،وقوله: الأزدورقاني: قرية من سواد الري،وقوله: الدعلجي:منسوب إلى موضع خلف باب الكوفة ببغداد، يقال له الدعالجة.ويذكر أخاه أو أباه إن كانا معرفين أو بعض أقارب الرجل.

ويذكر روايته عن الأئمة إن كان له رواية عنهم.

ويذكر مذهب الرجل العقدي إن كان عاميا أو واقفيا أو فطحيا،ونحو ذلك.ومثال ذلك:

-يعقوب بن شيبة صاحب حديث من العامة[2].

-الحسين بن أبي سعيد هاشم بن حيان المكاري أبو عبد الله، كان هو وأبوه وجهين في الواقفة[3].

-علي بن أسباط بن سالم بياع الزطي أبو الحسن المقرئ، كوفي، ثقة، وكان فطحيا[4].

-عامر بن كثير السراج زيدي[5].

---

[1] – مقدمة كتاب الرجال:ص3.

[2] – رجال النجاشي:ص451،رقم الترجمة:1218.

[3] – المصدر نفسه:ص38،ترجمة رقم:78.

[4] – المصدر نفسه:ص252،رقم الترجمة:663.

[5] – المصدر نفسه:ص294،ترجمة رقم:795.

ويذكر توثيق الرجل أو جرحه،وأحيانا يهمل ذلك.

فنجد النجاشي يعدد مصنفات المترجم له،وكأنه يريد استقصاءها،ومثال ذلك:قال في ترجمة: "إبراهيم بن سليمان بن عبيد الله بن خالد النهمي - بطن من همدان - الخزاز الكوفي، أبو إسحاق، كان ثقة في الحديث، يسكن في الكوفة في بني نهم، وسكن في بني تميم فقيل تميمي، وسكن في بني هلال، ونسبه في نهم. له كتب، منها: كتاب النوادر، كتاب الخطب، كتاب الدعاء، كتاب المناسك، كتاب أخبار ذي القرنين، كتاب إرم ذات العماد، كتاب قبض روح المؤمن، كتابا الدفائن، كتاب خلق السماوات، كتاب مقتل أمير المؤمنين ، كتاب جرهم، كتاب حديث ابن الحر. أخبرنا أحمد بن عبد الواحد قال: حدثنا علي بن حبشي قال: حدثنا حميد بن زياد قال: حدثنا إبراهيم"[1].

وقال في ترجمة: سلمة بن الخطاب أبو الفضل البراوستاني الأزدورقاني - قرية من سواد الري - كان ضعيفا في حديثه له عدة كتب، منها: كتاب ثواب الأعمال، كتاب نوادر، كتاب السهو، كتاب القبلة، كتاب الحيض، كتاب ثواب الحج، كتاب مولد الحسين بن علي ومقتله، كتاب عقاب الأعمال، كتاب المواقيت، كتاب الحج، كتاب تفسير ياسين، كتاب افتتاح الصلاة، كتاب الجواهر، كتاب نوادر الصلاة، كتاب وفاة النبي ﷺ .أخبرنا محمد بن علي بن شاذان قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار قال: حدثنا أبي وأحمد بن إدريس وسعد و الحميري عن سلمة، وأخبرنا الحسين بن عبيد الله، عن أحمد بن جعفر بن سفيان، عن أحمد بن إدريس، عن سلمة بسائر كتبه"[2].

وتلاحظ أن النجاشي يسوق بعد ذكر كتب الرجال أسانيده إليها كما هو واضح في المثالين المذكورين.

وفي بعض هذه الأسانيد بعض الأعلام من أهل السنة،كأبي حاتم الرازي[3]،وعباس بن محمّد الدوري[4].

مصادر النجاشي في كتابه:

1 - رجال النجاشي:ص18،ترجمة رقم:20.

2 - رجال النجاشي:ص187-188،ترجمة رقم:498.

3 - انظر:رجال النجاشي:ص224،وص431، وص 443،وص367.

4 - انظر المصدر نفسه:ص205.



أ–نقله عن النقاد الشيعة:

*أبو العباس أحمد بن علي بن نوح:

قال النجاشي في ترجمته:أحمد بن علي بن العباس بن نوح السيرافي نزيل البصرة كان ثقة في حديثه، متقنا لما يرويه، فقيها، بصيرا بالحديث والرواية، وهو أستاذنا وشيخنا ومن استفدنا منه. وله كتب كثيرة، أعرف منها: كتاب المصابيح في ذكر من روى عن الأئمة لكل إمام، كتاب القاضي بين الحديثين المختلفين، كتاب التعقيب و التعفير، كتاب الزيادات على أبي العباس بن سعيد في رجال جعفر بن محمد مستوفى، أخبار الوكلاء الأربعة[1].

وقال الحلي في الخلاصة: أحمد بن محمد بن نوح، يكنى أبا العباس السيرافي، سكن البصرة، واسع الرواية، ثقة في روايته، غير أنه حكي عنه مذاهب فاسدة في الأصول، مثل القول بالرؤية وغيرها[2].

ويبدو أن النجاشي قد اعتمد على كتاب المصابيح،حيث نجده يقول ذكره أبو العباس بن نوح في رجاله أو في رجالهما ونحو ذلك،وأحيانا يقول ذكره أبو العباس في كتابه[3].

*الحسين بن عبيد الله الغضائري[4]:

فقد نقل النجاشي عن شيخه الغضائري وينعته بشيخنا[5].

*محمّد بن محمّد بن النعمان المعروف بالمفيد:

ونقل النجاشي عن شيخه المفيد[6] دون أن يبين الكتب التي أخذ منها.

*نقله لنقد القميين للراوي:

حيث نجد النجاشي ينقل كلامهم في الراوي وفي الغالب يكون طعنا في الراوي بالغلو،ويرد النجاشي أحيانا جرحهم،ويسكت أحيانا أخرى،ومن الأمثلة على ذلك:

---

[1] – المصدر نفسه:ص86–87،ترجمة رقم:209،وانظر هذا في نقد الرجال للتفرشي:139/1.

[2] – الخلاصة ص:68.

[3] – انظر:ترجمة رقم:348،و 344، 356.

[4] – انظر ترجمته في الفصل السابق.

[5] – المصدر نفسه:ص96،ترجمة رقم:239، ص214،رقم:558.

[6] – المصدر نفسه:ص128،ترجمة رقم:332.



-الحسين بن يزيد بن محمد بن عبد الملك النوفلي ...وقال قوم من القميين إنه غلا في آخر عمره والله أعلم، وما رأينا له رواية تدل على هذا[1].

-أحمد بن الحسين بن سعيد بن حماد روى عن جميع شيوخ أبيه إلا حماد بن عيسى فيما زعم أصحابنا القميون، وضعفوه وقالوا: هو غال وحديثه يعرف وينكر[2].

-محمد بن أورمة أبو جعفر القمي، ذكره القميون، وغمزوا عليه ،ورموه بالغلو حتى دس عليه من يفتك به، فوجده يصلي من أول الليل إلى آخره فتوقفوا عنه. وحكى جماعة من شيوخ القميين عن ابن الوليد أنه قال: محمد بن أورمة طعن عليه بالغلو، وكل ما كان في كتبه مما وجد في كتب الحسين بن سعيد وغيره فقل به، وما تفرد به فلا تعتمده، وقال بعض أصحابنا: إنه رأى توقيعا من أبي الحسن الثالث إلى أهل قم في معنى محمد بن أورمة وبراءته مما قذف به. وكتبه صحاح، إلا كتابا ينسب إليه، ترجمته تفسير الباطن، فانه مخلط[3].

ويقول النجاشي أحيانا في الرجل:ضعفه أصحابنا،كما هو الحال في التراجم:56، 58، 660،141.

ب-نقله من كتب الشيعة:

***كتاب ابن عقدة:**

نقل عن ابن عقدة،ويقول ذكر ابن عقدة في الرجال،ويقصد رجال الصادق[4].

***كتاب أبي زرعة الرازي:**

في ترجمة أبان بن تغلب بن رباح أبو سعيد البكري الجريري: وذكره أبو زرعة الرازي في كتابه " ذكر من روى عن جعفر بن محمد من التابعين ومن قاربهم " فقال: أبان بن تغلب وروى عن أنس بن مالك.

---

1 - المصدر نفسه:ص38،رقم الترجمة:77.

2 - المصدر نفسه:ص77،ترجمة رقم:183.

3 - المصدر نفسه:ص329،ترجمة رقم:891.

4 - انظر التراجم:24، 25، 26،



وقد قال آقا بزرك بأن أبا زرعة هذا شيعي إمامي،أي أنه ليس الحافظ أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت264هـ).قال الطهراني:"له كتاب في ذكر من روى عن جعفر بن محمّد من التابعين ومن قاربهم"[1].

*كتاب الكشي:

نقل كثير عن كتاب الكشي[2]،ونجده أحيانا يعترض على قوله.وقد صرح النجاشي أن كتاب الكشي وفيه أغلاط كثيرة[3].

*كتاب ابن الغضائري:

نقل عن ابن الغضائري ويقول: قال أحمد بن الحسين[4]،قال في ترجمة: حبيب بن أوس أبو تمام الطائي كان إماميا، وله شعر في أهل البيت كثير. و ذكر أحمد بن الحسين رحمه الله أنه رأى نسخة عتيقة – قال: لعلها كتبت في أيامه أو قريبا منه – وفيها قصيدة يذكر فيها الأئمة حتى انتهى إلى أبي جعفر الثاني ، لأنه توفي في أيامه[5].

وينقل عنه أحيانا دون تصريح بذلك كما هو الحال في ترجمة أبي طالب الأزدي فقد نقل كلام ابن الغضائري حرفيا دون أن ينسبه إليه.

*فهرست ابن النديم:

قال في ترجمة: بندار بن محمّد بن عبد الله إمامي متقدم، له كتب، منها: كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الصوم، كتاب الحج، كتاب الزكاة، ذكر ذلك أبو الفرج محمد بن إسحاق أبي يعقوب النديم في كتاب الفهرست، وذكر أيضا له كتابا في الإمامة، وكتابا في المتعة، وكتابا في العمرة"[6].

وقد نقل من الفهرست كل ما أورده ابن النديم،ولم يضف شيئا إليه،قال ابن النديم:"بندار بن محمّد بن عبد الله الفقيه،إمامي متقدم،وله من الكتب:كتاب الطهارة،وكتاب الصلاة،وكتاب

---

1 – مصفى المقال:ص29.

2 – انظر:التراجم:30،7، 72، 78، 88، 198، 524.

3 – رجال النجاشي:ص372،الترجمة رقم:1018.

4 – انظر:ترجمة رقم:408،74.

5 – رجال النجاشي:ص141،ترجمة رقم:367.

6 – المصدر نفسه:ص114،الترجمة رقم:294،



الصوم،وكتاب الحج،وكتاب الزكاة،وله غير ذلك من الكتب على نسق الأصول،وله من الكتب غير ذلك،كتاب الإمامة من جهة الخبر،كتاب المتعة،كتاب العمرة"[1].

ج–نقله عن أهل السنة:

*الإمام البخاري:قال في ترجمة عبيد الله بن الحر الجعفي الفارس الفاتك الشاعر، له نسخة يرويها عن أمير المؤمنين. قال أبو العباس أحمد بن علي بن نوح: وقد ذكر ذلك البخاري فقال: إسماعيل بن جعفر عن أبي خصفة عن سليمان بن يسار، وقال: شريك عن عمر بن حبيب عن عبيد الله بن حر، حديثه في الكوفيين[2].

قلت:في التاريخ الكبير للإمام البخاري رحمه الله: عبيد الله بن حر الجعفي عن علي رضي الله عنه قوله،قاله إسماعيل بن جعفر عن ابن خصيفة عن سليمان بن يسار، وروى شريك عن عمرو بن خبيب عن عبيد الله بن حر، حديثه في الكوفيين[3].

وفي ترجمة خالد بن طهمان أبو العلاء الخفاف السلولي، قال البخاري: روى عن عطية وحبيب بن أبي حبيب، سمع منه وكيع ومحمد بن يوسف. وقال مسلم بن الحجاج: أبو العلاء الخفاف له نسخة أحاديث، رواها عن أبي جعفر.[4]

في التاريخ الكبير: خالد بن طهمان أبو العلاء السلولي، عن عطية وحبيب بن أبي حبيب، روى عنه وكيع ومحمد بن يوسف[5].

وفي ترجمة زياد بن المنذر أبو الجارود الهمداني الخارفي الأعمى ...كوفي، كان من أصحاب أبي جعفر، وروى عن أبي عبد الله ، و تغير لما خرج زيد رضي الله عنه. وقال أبو العباس بن نوح: هو ثقفي، سمع عطية، وروى عن أبي جعفر، و روى عنه مروان بن معاوية وعلي بن هاشم بن البريد يتكلمون فيه، قاله البخاري[6].

[1] – الفهرست لابن النديم:ص372.
[2] – رجال النجاشي:ص9،ترجمة رقم:6.وفيه إسماعيل بن جعفر بن أبي خصيفة .
[3] – التاريخ الكبير:377/5.
[4] – رجال النجاشي:ص151،ترجمة رقم:397.
[5] – التاريخ الكبير:157/3.
[6] – رجال النجاشي:ص170،ترجمة رقم:448.



في التاريخ الكبير: زياد بن المنذر أبو الجارود الثقفي، سمع عطية وعن أبي جعفر، روى عنه مروان بن معاوية وعلى بن هاشم، يتكلمون فيه[1].

***الإمام مسلم:** وفي ترجمة خالد بن طهمان أبو العلاء الخفاف السلولي...وقال مسلم بن الحجاج: أبو العلاء الخفاف له نسخة أحاديث، رواها عن أبي جعفر[2].

ونقل عن أبي بكر الشافعي[3] في ترجمة أبان بن تغلب فقال:وذكر أبو بكر بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ما رواه أبان عن الرجال فقال: وروى عن الأعمش وعن محمد بن المنكدر وعن سماك بن حرب وعن إبراهيم النخعي[4].

ونقل عن البلاذري[5] قال في ترجمة أبان بن تغلب:وذكره البلاذري قال: روى أبان عن عطية العوفي[6].

ونقل النجاشي عن كتاب الحيوان للجاحظ،فقال في ترجمة حبيب بن أوس أبو تمام الطائي ...وقال الجاحظ في كتاب الحيوان: و حدثني أبو تمام الطائي، وكان من رؤساء الرافضة[7].

3-منهجه في النقد:

اهتم النجاشي في جرح الرواة وتعديلهم بنقل ما ورد عن الأئمة فيهم،ذلك أن كلامهم بجرح الراوي أو تعديل لا يرد،فهو كلام المعصوم كما يعتقد،وإليك بعض الأمثلة عن نقله لكلام الأئمة:

---

[1] – التاريخ الكبير:371/3.

[2] – رجال النجاشي:ص151،ترجمة رقم:397.

[3] – هو الحافظ الحجة ،محدّث العراق ،محمّد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه، أبو بكر البغدادي البزّاز الشافعي.سمع ابن أبي الدنيا، ومحمّد بن شداد المسمعي ،وأبا إسماعيل الترمذي وغيرهم.حدّث عنه:الدارقطني،وابن شاهين ،وابن أبي الفوارس.توفي سنة 354هـ.انظر ترجمته في:الأنساب :381/3 تذكرة الحفاظ:880/3-881،سير الأعلام:39/16،البداية والنهاية: 260/11.

[4] – رجال النجاشي:ص10،ترجمة رقم:7-8.

[5] – هو أحمد بن يحيى بن جابر البغدادي البلاذري صاحب التاريخ الكبير،سمع علي بن المديني،وعفان،والعجلي غيرهم،توفي بعد 270 هـ.انظر:سير الأعلام:162/13.

[6] – رجال النجاشي:ص10،ترجمة رقم:7.

[7] – رجال النجاشي:ص141،ترجمة رقم:367.

-إبراهيم بن نعيم العبدي أبو الصباح الكناني نزل فيهم فنسب إليهم، كان أبـــو عبـــد الله يسميه الميزان، لثقته[1] .

-إبراهيم بن أبي البلاد وكان للرضا إليه رسالة وأثنى عليه[2].

-حريز بن عبد الله السجستاني أبو محمد الأزدي ... عن أبي عبد الله وروى أنـــه جفـــاه وحجبه عنه[3].

-داود بن القاسم بن إسحاق بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، أبو هاشم الجعفري كان عظيم المترلة عند الأئمة ، شريف القدر، ثقة[4].

-علي بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين أبو الحسن الزراري. كان له اتصال بصاحب الأمر ، وخرجت إليه توقيعات، وكانت له مترلة في أصحابنا، وكان ورعا، ثقة فقيها، لا يطعن عليه في شيء[5].

موقفه من العامة:

نجد النجاشي في بعض التراجم ينتقد تضعيف العامة لبعض الرواة، كقوله في ترجمة:إبـــراهيم ابن محمد بن أبي يحيى أبو إسحاق مولى أسلم، مدني، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله ، وكـــان خصيصا والعامة لهذه العلة تضعفه[6].

كما أنه في تراجم العامة،نجده أحيانا يوثق الرجل،ومثال ذلك:

- إسحاق بن بشر أبو حذيفة الكاهلي الخراساني ثقة، روى عن أبي عبد الله ، من العامة[7].

-أصرم بن حوشب البجلي عامي، ثقة، روى عن أبي عبد الله نسخة[8].

-الفضيل بن عياض بصري، ثقة، عامي، روى عن أبي عبد الله نسخة[1].

---

[1] - المصدر نفسه:ص19،ترجمة رقم:24.

[2] - المصدر نفسه:ص22،ترجمة رقم:32.

[3] - المصدر نفسه:ص144،ترجمة رقم:375.

[4] - المصدر نفسه:ص156،ترجمة رقم:411.

[5] - رجال النجاشي:ص260،ترجمة رقم:681.

[6] - رجال النجاشي:ص14،ترجمة:12.

[7] - المصدر نفسه:ص72،ترجمة رقم:171.

[8] - المصدر نفسه:ص107،ترجمة رقم:271.

-يحيى بن سعيد القطان أبو زكريا، عامي، ثقة، روى عن أبي عبد الله نسخة[2].

وتلاحظ أن من وثقهم كلهم رواة عن أبي عبد الله جعفر الصادق رحمه الله .

ونجده أحيانا يذكر أن الرجل من العامة ولا يذكر فيه جرحا ولا تعديل ويكتفي بذكر روايته عن الأئمة،كما هو الحال في ترجمة سفيان بن عيينة رحمه الله[3]،وحفص بن غياث[4]،والضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل[5].

موقفه من الواقفة:

وثق النجاشي الكثير من الرواة الذين نسبهم إلى الوقف، وضعف جملة منهم، ومن الأمثلة على ذلك:

-إبراهيم بن أبي بكر محمد بن الربيع ثقة هو وأخوه إسماعيل رويا عن أبي الحسن موسى وكانا من الواقفة[6].

-الحسين بن أبي سعيد هاشم بن حيان المكاري أبو عبد الله، كان هو وأبوه وجهين في الواقفة، وكان الحسين ثقة في حديثه[7].

الحسن بن محمد بن سماعة أبو محمد الكندي الصيرفي من شيوخ الواقفة كثير الحديث فقيه ثقة وكان يعاند في الوقف ويتعصب[8].

-عبد الله بن جبلة بن حيان بن أبجر الكناني أبو محمد و كان عبد الله واقفا، وكان فقيها ثقة مشهورا[9].

-أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمار .نقل عن الكشي أنه كان واقفا،ثم قال: وهو على كل حال ثقة، صحيح الحديث، معتمد عليه[1].

---

[1] - المصدر نفسه:ص310،ترجمة رقم:847.

[2] - المصدر نفسه:ص443،الترجمة رقم:1196.

[3] - المصدر نفسه:ص190،ترجمة رقم:506.

[4] - المصدر نفسه:ص134،ترجمة رقم:346.

[5] - المصدر نفسه:ص205،ترجمة رقم:547.

[6] - المصدر نفسه:ص21،ترجمة رقم:30.

[7] - المصدر نفسه:ص38،ترجمة رقم:78.

[8] - رجال النجاشي:ص40-41،ترجمة رقم:84.

[9] - المصدر نفسه:ص216،ترجمة رقم:563.

-علي بن عمر الأعرج أبو الحسن الكوفي، وكان واقفا، ضعيفا في الحديث[2].

موقفه من الفطحية:

لا يوجد في الكتاب من الرواة الفطحية إلا القليل،ووجدت النجاشي يوثقهم،ومثال ذلك:

أحمد بن الحسن بن علي بن محمد يقال: إنه كان فطحيا، وكان ثقة في الحديث[3].

موقفه من الزيدية:

والرواة الزيدية في الكتاب أيضا قليل،وما وجدته منهم وثقه النجاشي،ومثال ذلك:

يحيى بن سالم الفراء كوفي، زيدي، ثقة[4].

موقفه من الغلاة:

أغلب من ذكره النجاشي بالغلو أورد فيه ألفاظ الجرح،ومن الأمثلة على ذلك:

-ربيع بن زكريا الوراق كوفي، طعن عليه بالغلو، له كتاب فيه تخليط[5].

-سليمان بن عبد الله الديلمي أبو محمد، غمز عليه، وقيل: كان غاليا كذابا. وكذلك ابنه محمد لا يعمل بما انفردا به من الرواية[6].

-عبد الله بن عبد الرحمن الأصم المسمعي بصري، ضعيف غال ليس بشيء[7].

-عبد الله بن القاسم الحضرمي المعروف بالبطل، كذاب، غال، يروى عن الغلاة، لا خير فيه، ولا يعتد بروايته[8].

-عبد الله بن خداش أبو خداش المهري ضعيف جدا، وفي مذهبه ارتفاع[9].

---

[1] -المصدر نفسه:ص74،ترجمة رقم:179.
[2] - المصدر نفسه:ص 256،ترجمة رقم:670.
[3] - المصدر نفسه:ص80،ترجمة رقم:194.
[4] - المصدر نفسه:ص444،ترجمة رقم:1201.
[5] - المصدر نفسه:ص164،ترجمة رقم:434.
[6] - المصدر نفسه:ص182،ترجمة رقم:482.
[7] - المصدر نفسه:ص217،ترجمة رقم:566.
[8] - المصدر نفسه:ص226،ترجمة رقم:594.
[9] - المصدر نفسه:ص228،ترجمة رقم:604.

ضعف المذهب أو اضطرابه:

طعن النجاشي في الكثير من الرواة بسبب ضعف مذهبهم أو فساد عقيدتـه،أو اضطرابهم فيها،كما أنه أحيانا يوثق من ذكر بذلك،ومثال ذلك:

-الحسين بن أحمد بن المغيرة أبو عبد الله البوشنجي كان عراقيا، مضطرب المذهب، وكان ثقة فيما يرويه[1].

-إسحاق بن الحسن بن بكران أبو الحسين العقرائي التمار كثير السماع، ضعيف في مذهبه، رأيته بالكوفة وهو مجاور، وكان يروي كتاب الكليني عنه، وكان في هذا الوقت علوا فلم أسمع منه شيئا[2].

-عبد الملك بن هارون بن عنترة الشيباني كوفي، ثقة، عين روى عن أصحابنا ورووا عنه، و لم يكن متحققا بأمرنا[3].

تولي المناصب للخلفاء:

رغم أن بعض النقاد الإمامية يعدون العمل عند الخلفاء وتولي المناصب عندهم مما يطعن في الراوي،إلا أن النجاشي لم يعتبر هذه المسألة من أسباب الطعن.

ففي ترجمة عبد الله بن سنان بن طريف مولى بني هاشم: كان خازنا للمنصور والمهدي والهادي والرشيد، كوفي، ثقة، من أصحابنا، جليل، لا يطعن عليه في شيء[4].

وهذا يدل على أن تولي مثل هذه المناصب لا يطعن في الراوي إذا كان إماميا،وأن هذه المناصب في حد ذاتها ليس من أسباب الطعن،إلاّ إن كان من تولاها غير إمامي.

الجهالة:

أبان بن عمر الأسدي ختن آل ميثم بن يحيى التمار، شيخ من أصحابنا، ثقة، لم يرو عنه إلا عبيس بن هشام الناشري[5].فالجهالة عنده مخالفة لما ورد عند أهل السنة،فهذا الراوي من المفروض

[1] - المصدر نفسه:ص68،ترجمة رقم:165.
[2] - المصدر نفسه:ص74،ترجمة رقم:178.
[3] - المصدر نفسه:ص240،ترجمة رقم:637.
[4] - المصدر نفسه:ص214،ترجمة رقم:558.
[5] - رجال النجاشي:ص14،الترجمة رقم:10.



يطلق عليه مجهول،لتفرد واحد بالرواية عنه لكن النجاشي يوثقه؛لأن الجهالة عنده بمعنى عدم معرفة حاله في الجانب العقدي.

اعتراضاته على النقاد:

وجدنا النجاشي يعترض على بعض ما ساقه من نقد غير للراوي،حيث يتقد طعن القميين، ويردّ على الكشي،وغيره،ومن أمثلة ذلك:

-إبراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمي أصله كوفي، انتقل إلى قم، قال أبو عمرو الكشي: " تلميذ يونس بن عبد الرحمن من أصحاب الرضا "، هذا قول الكشي، وفيه نظر، وأصحابنا يقولون: أول من نشر حديث الكوفيين بقم هو[1].

-محمد بن عيسى بن عبيد بن يقطين بن موسى مولى أسد بن خزيمة، أبو جعفر، جليل في من أصحابنا، ثقة، عين، كثير الرواية، حسن التصانيف، روى عن أبي جعفر الثاني مكاتبة ومشافهة. وذكر أبو جعفر بن بابويه، عن ابن الوليد أنه قال: ما تفرد به محمد بن عيسى من كتب يونس وحديثه لا يعتمد عليه. ورأيت أصحابنا ينكرون هذا القول، ويقولون: من مثل أبي جعفر محمد بن عيسى[2].

توجيهه لبعض التعارض في الجرح والتعديل:

قال في ترجمة حفص بن البختري مولى، بغدادي، أصله كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن ، ذكره أبو العباس. وإنما كان بينه وبين آل أعين نبوة فغمزوا عليه بلعب الشطرنج[3].

ألفاظ الجرح والتعديل عنده:

نقل الوحيد البهبهاني إن النجاشي إذا قال: "ثقة" و لم يتعرض إلى فساد المذهب فظاهره أنه عدل إمامي؛لأن ديدنه التعرض إلى الفساد فعدمه ظاهر في عدم ظفره وهو ظاهر في عدمه لبعد وجوده مع عدم ظفره لشدة بذل جهده وزيادة معرفته وان عليه جماعة من المحققين[4].

قيمة نقده :

1 – رجال النجاشي:ص16،ترجمة:18.

2 – المصدر نفسه:ص333-334،ترجمة رقم:896.

3 – المصدر نفسه:ص134،ترجمة رقم:344.

4 – فوائد الوحيد:ص18.



رغم قول الكلباسي:" إنه قد وقع له مع ما قرع سمعك، أغلاط وأوهام، يقف عليها أبناء الأفهام"[1].إلاّ عن يقول عنه: "فإنه أعرف علماء الرجال وأعلمهم بهذا المقال، كما نص عليه جماعة من الأجلة[2]".

والأغلاط والأوهام التي ذكرها الكلباسي تتعلق في الغالب في ذكره لوفيات الرواة أو في نقله عن بعض النقاد.

قال حسن الصدر:"رجح جماعة من أصحابنا حكاية النجاشي في الجرح والتعديل على حكاية الشيخ ..."[3].وإلى ذلك ذهب الكلباسي حيث قال:"والحق أن قول النجاشي لا يعارضه قول الشيخ؛لأن النجاشي أثبت"[4].

قلت:ونجد التفرشي ينقل أقوال النقاد في الرجل ،وقول النجاشي بتوثيقه،ويعلق بأنه كان ينبغي أن يوثقوه لتوثيق النجاشي له[5].

ونجد الحافظ ابن حجر رحمه الله ينقل عنه في لسان الميزان ويسميه ابن النجاشي ويسمي كتابه رجال الشيعة.

---

[1] – سماء المقال:205/1.

[2] – سماء المقال:201/1.

[3] – نهاية الدراية:ص382.

[4] – سماء المقال:198/1.

[5] – انظر على سبيل المثال في نقد الرجال:37/3، 44/3، 114/4.

المبحث الرابع:الطوسي وفهرسته وكتابه في الرجال

1-ترجمة الطوسي:

ولد أبو جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي عام 385 هـ في طوس. وبعد أن تلقى تعليمه الأولي هناك توجّه في عام 408 هـ إلى بغداد، مركز الخلافة والمدارس الدينية، وكانت الزعامة العلمية الدينية آنذاك للشيخ المفيد ،وكان الكثير من العلماء الشيعة يدرسون لديه. فأخذ يدرس لديه مدة خمس سنوات حتى وفاة الشيخ ،وبعد وفاة المفيد، أخذ الشيخ الطوسي يدرس لدى السيد المرتضى علم الكلام والفقه والأصول مدة ثلاث وعشرين سنة، وبعد وفاة السيد المرتضى أصبح في عام 426هـ الزعيم الديني للشيعة في بغداد على الرغم من وجود الكثير من تلامذة الشيخ المفيد كالكراجكي والنجاشي. وفي عام 447هـ توارى الشيخ عن الأنظار ليختار الإقامة في النجف حيث كانت آنذاك مجرد قرية صغيرة. وهكذا أدى وجوده وحلقة درسه هناك إلى أن تصبح النجف المركز العلمي الديني للشيعة ومحط طلاب العلم والعلماء ،حيث قام بتأسيس الحوزة العلمية بالنجف سنة 448 هـ.

توفي في الثاني والعشرين من محرم في عام 460هـ . وقبره موجود بالمسجد الذي سمي باسمه وهو بالنجف.

و عُرف الشيخ الطوسي بشيخ الطائفة لأن أغلب علماء زمانه تتلمذوا على يديه ،وكانت أغلب إجازات الحديث تنتهي إليه، وله مؤلفات في مجالات شتى من الحديث والفقه والرجال، بالإضافة إلى أن كتابين منها هما من الكتب المعتمدة الأربعة لدى الشيعة.وقد بلغ تلامذته أكثر من ثلاثمائة عالم مجتهد، منهم ابنه أبو علي المشهور بالمفيد الثاني[1]، وابن شهر آشوب المازندراني، والقاضي ابن البرّاج، وفتال النيسابوري.

---

[1] – قال الحافظ ابن حجر في ترجمته: سمع والده،وأبي الطيب الطبري،والخلال،والتنوخي،فقيه الشيعة وإمامهم بمشهد علي،وهو في نفسه صدوق. مات في حدود الخمسمائة،وكان متدينا كافا عن السب.انظر:لسان الميزان:73/3.



من مؤلفات الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام، الاستبصار، النهاية، الفهرست، الخــلاف، التبيان، المبسوط، الرجال، ومصباح المتهجد،والعدة في أصول الفقه،والغيبة...

أقوال أهل العلم فيه:

قال النجاشي –وهو من أقرانه–:" محمد بن الحسن بن علي الطوسي أبو جعفـر جليـل في أصحابنا، ثقة، عين، من تلامذة شيخنا أبي عبد الله[1]. له كتب، منها: كتاب تهذيب الأحكام وهو كتاب كبير، وكتاب الاستبصار، وكتاب النهاية، وكتاب المفصح في الإمامة، وكتاب مالا يـسع المكلف الإخلال به، وكتاب العدة في أصول الفقه، وكتاب الرجال من روى عن النبي ﷺوعـن الأئمة ، وكتاب فهرست كتب الشيعة وأسماء المصنفين، وكتاب المبسوط في الفقه، ومقدمـة في المدخل إلى علم الكلام، وكتاب الإيجاز في الفرائض، ومسألة في العمل بخبر الواحد، و كتاب مـا يعلل وما لا يعلل، كتاب الجمل والعقود، كتاب تلخيص الشافي في الإمامة، مسألة في الأحـوال، كتاب التبيان في تفسير القران، شرح المقدمة وهو رياضة العقول، كتاب تمهيد الأصول وهو شرح جمل العلم والعمل"[2].

وقال الحلي:" شيخ الإمامية ، رئيس الطائفة، جليل القدر، عظيم المترلة، ثقة عين صـدوق، عارف بالأخبار والرجال والفقه والأصول والكلام والأدب، وجميع الفضائل تنسب إليه، صـنف في كل فنون الإسلام، وهو المهذب للعقائد في الأصول والفروع، والجامع لكمـالات الـنفس في العلم والعمل، وكان تلميذ الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان"[3].

وقال الحسين بن عبد الصمد:" إمام وقته وشيخ عصره، ورئيس هذه الطائفة،وعمدتها، بـل رئيس العلماء كافة في وقته أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي حاله وجلالة قدره أوضح من أن يوضح، اعترف بفضله وغزارة علمه وعلو شأنه الخاصة والعامة. "[4].

وقال الذهبي: أبو جعفر الطوسي شيخ الشيعة، وصاحب التصانيف، أبو جعفر محمد بـن الحسن بن علي الطوسي.قدم بغداد، وتفقه أولا للشافعي.ثم أخذ الكلام وأصول القوم عن الشيخ المفيد رأس الإمامية، ولزمه وبرع، وعمل التفسير ، وأملى أحاديث ونوادر في مجلدين، عامتها عن

---

[1] – يقصد المفيد.

[2] – رجال النجاشي:ص403،الترجمة رقم:1068.

[3] – خلاصة الأقوال:ص249-250.وانظر:نقد الرجال للتفرشي:4/179-180.

[4] – وصول الأخيار إلى أصول الأخبار:ص86-87.



شيخه المفيد.وروى عن: هلال الحفار، والحسين بن عبيد الله الفحام، والشريف المرتضى، وأحمد ابن عبدون، وطائفة.روى عنه: ابنه أبو علي.وأعرض عنه الحفاظ لبدعته، وقد أحرقت كتبه عدة نوب في رحبة جامع القصر، واستتر لما ظهر عنه من التنقص بالسلف، وكان يسكن بالكرخ، محلة الرافضة، ثم تحول إلى الكوفة، وأقام بالمشهد يفقههم.ومات في المحرم سنة ستين وأربع مئة.وكان يعد من الأذكياء لا الأزكياء.ذكره ابن النجار في " تاريخه ".وله تصانيف كثيرة منها: كتاب " تهذيب الأحكام " كبير جدا، وكتاب " مختلف الأخبار "، وكتاب " المفصح في الإمامة "، وأشياء.

ورأيت له مؤلفا في فهرسة كتبهم وأسماء مؤلفيها"[1].

وقال الحافظ ابن حجر:" محمد بن الحسن بن علي أبو جعفر الطوسي فقيه الشيعة أخذ عن ابن النعمان أيضاً وطبقته، له مصنفات كثيرة في الكلام على مذهب الإمامية، وجمع تفسير القرآن، وأملى أحاديث ،وحكايات في مجلس، حدث عن المفيد وهلال الحفار وغيرهما ،روى عنه ابنه الحسن وغيره. قال ابن النجار: أحرقت كتبه عدة بمحضر من الناس في رحبة جامع النصر، واستتر هو خوفاً على نفسه بسبب ما يظهر عنه من انتقاص السلف. مات بمشهد علي في المحرم سنة ستين وأربعمائة ،ذكره ابن النجار في الذيل وأرخه بعضهم سنة إحدى وستين"[2].

ويعد الطوسي بداية مرحلة جديدة في العلوم عند الإمامية فقد ذكروا أن علماء الشيعة قبل الطوسي لم يكن بينهم كثير اختلاف؛لأن مدار عملهم بأحاديث الكافي،ولم يكن بين أحاديث كتابه اختلاف،ولما صنف الطوسي مصنفات كثيرة،وجمع الأحاديث المختلفة،واختلف في كتبه في فتاويه اجترأ الإمامية على الاختلاف،فيكون قول كل في فتواه موافقا لأحد أقوال الطوسي،وقلما كان قول خارجا عن أحد أقواله لعدم اجترائهم على ذلك.

قال الغروي:"أن المسائل والفروع في تصانيف الشيعة قلدوا بها أهل السنة،وأول من فعل ذلك الطوسي،حينما صنف كتاب المبسوط،والخلاف،والعدة،والتهذيبين[3]،والنهاية وغيرها،وتبعه من جاء بعده"[4].

---

[1] - سير أعلام النبلاء:18/334-335.

[2] - لسان الميزان:6/205.

[3] - يطلق ذلك على :تهذيب الأحكام،والاستبصار.

[4] - مصادر المعرفة الدينية:96-97.



2-منهج الطوسي في الفهرست:

كتاب الفهرست موضوع لذكر من له كتاب من المصنفين وأرباب الأصول، وذكر الطرق إليها غالبا، وقد يجيء بيان أحوالهم استطرادا، وعد في مقدمته بالإشارة إلى ما قيل في المصنفين من التعديل والتجريح، وهل يعول علي روايته أو لا، وتبيين اعتقاده، وهل هو موافق للحق أو هو مخالف له، فقال:"فإني لما رأيت جماعة من شيوخ طائفتنا من أصحاب الحديث عملوا فهرس كتب أصحابنا وما صنفوه من التصانيف ورووه من الأصول، و لم أجد أحدا استوفى ذلك ولا ذكر أكثره، بل كل منهم كان غرضه أن يذكر ما اختص بروايته وأحاطت به خزانته من الكتب، و لم يتعرض احد منهم باستيفاء جميعه إلا ما قصده أبو الحسين احمد بن الحسين بن عبيد الله رحمه الله، فانه عمل كتابين، احدهما ذكر فيه المصنفات، والأخر ذكر فيه الأصول، واستوفاهما على مبلغ ما وجده وقدر عليه، غير أن هذين الكتابين لم ينسخهما احد من أصحابنا واخترم هو رحمه الله، وعمد بعض ورثته إلى إهلاك هذين الكتابين وغيرهما من الكتب - على ما حكي بعضهم عنه. ولما تكرر من الشيخ الفاضل أدام الله تأييده، الرغبة فيما يجري هذا المجرى، وتوالى منه الحث على ذلك، ورأيته حريصا عليه، عمدت إلى كتاب يشتمل على ذكر المصنفات والأصول، و لم افرد أحدهما عن الأخر لئلا يطول الكتابان، لان في المصنفين من له أصل فيحتاج إلى أن يعاد ذكره في كل واحد من الكتابين، فيطول. ورتبت هذا الكتاب على حروف المعجم، التي أولها الهمزة وآخرها اليأ، ليقرب على الطالب الظفر بما يلتمسه، ويسهل على من يريد حفظه، ولست اقصد ترتيبهم على أزمنتهم وأوقاتهم، بل ربما يتفق ذكر من تقدم زمانه بعد ذكر من تأخر وقته وأوانه، لان البغية غير ذلك. فإذا ذكرت كل واحد من المصنفين وأصحاب الأصول فلابد من أن أشير إلى ما قيل فيه من التعديل والتجريح، وهل يعول على روايته أو لا، وأبين عن اعتقاده وهل هو موافق للحق أو هو مخالف له، لان كثيرا من مصنفي أصحابنا وأصحاب الاصول ينتحلون المذاهب الفاسدة، وان كانت كتبهم معتمدة"[1].

فلم يذكر الشيخ في فهرسته غير المصنّفين وأصحاب الأصول من الرواة. ولكنه لم يف في ذلك عند تعرضه لبعض ذوي المذاهب الفاسدة، فلم يقل في إبراهيم بن أبي بكير بن أبي السمال شيئا، مع أنه كان واقفيا - كما صرح به الكشي والنجاشي - و لم يذكر شيئا في شأن كثير من

[1] - انظر:الفهرست:ص31-32.



الضعفاء، حتى في مثل الحسن بن علي السجادة، الذي كان يفضل أبا الخطاب علـــي الـــنبي ﷺ. وأهمل توثيق كثير من وجوه الرواة، مثل زكريا بن آدم ، وزرارة بن أعين ، وسلمان الفارســـي ، وعبيد بن زرارة ، وعبد الرحمن بن الحاج ، وعمار بن موسى الساباطي ، وليث المرادي ، ومحمد ابن إسماعيل بن بزيع ، ومحمد بن الحسن الصفار ، ومحمد بن علي بن محبوب ومعاوية بن عمار. والظاهر أن تأليف الفهرست كان قبل تأليف كتاب الرجال، لأنه يحيل عليه في كثير من مـــوارد الرجال في قسم من لم يرو عنهم.

وإليك نماذج من التراجم الواردة في الفهرست تبين منهجه فيه:

-إبراهيم بن رجاء الجحدري، من بني قيس بن ثعلبة، رجل ثقة، من أصحابنا البصريين. له كتب، منها كتاب الفضائل، أخبرنا به أحمد بن عبدون، عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، قال: حدثني علي بن إبراهيم بن هاشم، عن أبيه، عن ابراهيم بن رجاء[1].

-إبراهيم بن محمد المذاري، صاحب حديث وروايات. له كتاب مناسك الحج، أخبرنا بـــه وبرواياته أحمد بن عبدون، عن إبراهيم بن محمد. وحكي لنا أن من الناس من ينسب هذا الكتاب إلى أبي محمد الدعلجي، ولا نسبة له به والعمل به[2].

-إسماعيل بن أبان. له كتاب، أخبرنا به ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن محمد بن أبي القاسم، عن محمد بن علي الصيرفي، عنه[3].

فهو يذكر اسم الشخص ويذكر أحيانا جرحا فيه أو تعديلا،ويذكر كتبه،وأسانيده إليها.

واشتمل الفهرست على 4283 كتابا من آثار 888 من المصنفين سمى منها 2005 كتابا.

3-كتاب الرجال:

على خلاف الفهرست الذي خصص لذكر مصنفات الإمامية؛تصدي الطوسي في كتابه في الرجال لذكر مطلق الرواة، ومن كانت لهم رواية عن الأئمة مع الواسطة أو بدونها، حسب ترتيب

[1] -الفهرست:ص35.

[2] -الفهرست:ص40.

[3] - الفهرست:ص51.



عصورهم، فلم يأت بكل الصحابة، ولا بكل أصحاب الأئمة ، ثم ذكر بعد ذلك من تأخر زمانه عن الأئمة من رواة الحديث أو ممن عاصرهم و لم يرو عنهم.

صنف الطوسي كتابه في الرجال بعد كتاب الفهرست،حيث نجده يقول:"ذكرناه في الفهرست"[1].

قال الطوسي في خطبة الكتاب:" فإني قد أجبت إلى ما تكرر سؤال الشيخ الفاضل فيه، من جمع كتاب يشتمل علي أسماء الرجال، الذين رووا عن رسول اللهﷺ،وعن الأئمة من بعده إلى زمن القائم ، ثم أذكر بعد ذلك من تأخر زمانه من رواة الحديث أو من عاصرهم و لم يرو عنهم. وأرتب ذلك على حروف المعجم، التي أولها الهمزة وآخرها الياء، ليقرب على ملتمسه طلبه، ويسهل عليه حفظه، واستوفي ذلك على مبلغ جهدي وطاقتي، و على قدر ما يتسع له زماني وفراغي وتصفحي، ولا أضمن أن أستوفي ذلك عن آخره، فإن رواة الحديث لا ينضبطون، ولا يمكن حصرهم لكثرتهم وانتشارهم في البلدان شرقا وغربا، غير أني أرجو أن لا يشذ عنهم إلا النادر، وليس على الإنسان إلا ما تسعه قدرته وتناله طاقته. و لم أجد لأصحابنا كتابا جامعا في هذا المعنى إلا مختصرات قد ذكر كل إنسان طرفا منها، إلا ما ذكره ابن عقدة من رجال الصادق ، فإنه قد بلغ الغاية في ذلك، و لم يذكر رجال باقي الأئمة. فأنا أذكر ما ذكره وأورد من بعد ذلك ما لم يورده"[2].

قوله في المقدمة:" الشيخ الفاضل"قيل أنه يقصد شيخه المفيد الذي أمره بتأليف هذا الكتاب كما أمره بتأليف الفهرست[3] .

وأول ما ابتدأ به من الرجال الذين رووا عن النبي ﷺ، ثم من بعد ذلك رجال الأئمة على ترتيبهم،حيث ذكر أولا:

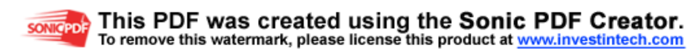
باب من روى عن النبي ﷺ من الصحابة،فيذكر اسم الصحابي،ولا يذكر فيه شيئا،ولعله يقول شهد بدرا وأحدا أو قتل مع علي رضي الله عنه أو مع الحسين رضي الله عنه،أو شهد العقبة ونحو ذلك.

---

[1] – انظر:رجال الطوسي:ص414،وص415.

[2] – رجال الطوسي:ص17.

[3] – انظر:مقدمة محقق الرجال:ص10.



أسماء من روى عن أمير المؤمنين ﵁،وقسمه إلى أبواب على حروف المعجم،ويذكر الأسماء فقط،ويكرر من ذكره من الصحابة.وأحيانا يضيف بعض المعلومات عن الصحابة.ومثال ذلك:أضاف في ترجمة جندب بن جنادة أبو ذر الغفاري ﵁،قوله:أحد الأركان أربعة[1].

ثم ذكر أصحاب الحسن ﵁.

ثم أصحاب الحسين ﵁.

ثم علي بن الحسين.

ومحمّد بن علي الباقر.

وجعفر بن محمّد الصادق.

وموسى بن جعفر الكاظم.

وعلي بن موسى الرضا.

ومحمّد بن علي الجواد.

وعلي بن محمّد الهادي.

والحسن بن علي العسكري.

ثم ذكر باب في أسماء من لم يرو عن واحد من الأئمة.

وقد وقع له الأوهام في الكتاب حيث يذكر الرجل فيمن روى عن الأئمة،ثم يعيد ذكره فيمن لم يرو عنهم.فنجده يذكر فضالة بن أيوب تارة في أصحاب الكاظم،وأخرى في أصحاب الرضا،وثالثة فيمن لم يرو عنهم،ويذكر اليقطيني تارة في أصحاب الرضا،وأخرى في أصحاب الهادي،وثالثة فيمن لم يرو عنهم.وقد أرجع بعضهم هذا التناقض إلى اختلاف النقاد في الراوي وروايته عن الأئمة[2].

وقسم الطوسي أسماء الرجال على حروف المعجم،لكن لم يراع الترتيب في الأسماء.فيذكر مثلا:أسعد ثم أهبان ثم أبان ثم أسلم،ثم أنسة،ثم إبراهيم...

والطوسي في الغالب لا يذكر في ترجمة الراوي جرحا أو تعديلا سواء في الصحابة أو من بعدهم،وربما يذكر تشيع الرجل أو قلة روايته،أو أنه من الخوارج أو غيرهم.

---

[1] - انظر:رجال الطوسي:ص59،ترجمة رقم:496.

[2] - انظر:سماء المقال:137/1.



وعدة ما في الرجال: 6439 من الرجال والنساء وتفصيلهم:من روى عن النبي ﷺ:470،من روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه:440،أصحاب الحسن رضي الله عنه:41،أصحاب الحسين رضي الله عنه:109،أصحاب علي بن الحسين:173،أصحاب الباقر:476،أصحاب الصادق:3423،أصحاب الكاظم:273،أصحاب الرضا:317،أصحاب الجواد:114،أصحاب الهادي:185،أصحاب العسكري:103،من لم يرو عن واحد من الأئمة:511.

مصادر الطوسي في الكتاب:

1-نقله عن أهل السنة:نقل عن الإمام البخاري في مواضع عديدة،ومن أمثلة ذلك:

-الأسود بن أصرم، قال البخاري: المحاربي[1].

-جابر بن طارق الأحمسي، أبو حكيم، وقال البخاري: جابر بن عوف[2].

-الحارث بن عبد شمس الأنصاري، ذكره البخاري، وما روي عنه شيئا[3].

-الحكم بن حزن الكلبي، على قول ابن أبي خيثمة[4]، وقال البخاري: هو الحكم بن حزن الكلفي، من بني تميم[5].

وترجمة الأسود في تاريخ البخاري[6]،وكذا جابر بن عوف،وقال له صحبة[7]،وكذا الحارث[8]،وكذا الحكم[9].

نقله عن الإمامين أحمد بن حنبل ويحيى بن معين رحمهما الله في ترجمة جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي، توفي سنة ثمان و عشرين ومائة، على ما ذكر ابن حنبل، وقال يحيي بن معين: مات سنة اثنتين و ثلاثين ومائة، وقال القتيبي: هو من الأزد[10].

---

[1] - رجال الطوسي:ص25،ترجمة رقم:54.

[2] - المصدر نفسه:ص32،رقم:139.

[3] - المصدر نفسه:ص36،رقم:200.

[4] - لم أجده في المطبوع من تاريخ ابن أبي خيثمة المسمى بالتاريخ الكبير.

[5] - المصدر نفسه:ص38،رقم:216.

[6] - التاريخ الكبير:443/1.

[7] - المصدر نفسه:208/2.

[8] - المصدر نفسه:261/2.

[9] - المصدر نفسه:331/2.

[10] - المصدر نفسه:ص129،رقم:1316.

وفي ترجمة عبد العزيز بن أبي ذئب المدني، وهو عبد العزيز بن عمران، ضعفه ابن نمير[1].

وفي ترجمة عباد بن كثير الكاهلي الثقفي، شيخ قديم، كان سفيان الثوري يكذبه[2].

2-أما النقل عن الإمامية فنقل عن الكشي[3]،و لم يكثر عنه،رغم أنه قام بتهذيب كتابه كما سبق بيانه.

ونقل عن القتيبي ،وليس هو ابن قتيبة الدينوري رحمه الله. قال النجاشي في ترجمة:علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري - عليه اعتمد أبو عمرو الكشي في كتاب الرجال -. أبو الحسن، صاحب الفضل بن شاذان وراوية كتبه[4].

4-منهجه في نقد الرجال:

موقفه من المخالف:

الواقفة:ذكر في أصحاب الكاظم الكثير من الواقفة حيث بلغ عددهم 56 رجلا.ونجده يوثق من نسب إلى الوقف تارة،ويسكت عنه في الكثير من الأحيان ،ومن الأمثلة على ذلك:

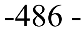
---

1 - المصدر نفسه:ص239،رقم:3284.

2 - رجال الطوسي:ص244،رقم:3368.

3 - انظر: الرجال:ص296،81، 407،

4 - رجال النجاشي:ص259،ترجمة رقم:678.



-أحمد بن محمد بن علي بن عمر بن رباح، أبو الحسن، وأخوه محمد أبو الحسين، وأبو القاسم علي، وهو الأصغر وهو أكثرهم حديثا،وجدهم عمر بن رباح القلاء روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن موسى، ووقف وكل أولاده واقفة، وآخر من بقي من بني رباح أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد بن علي بن عمر بن رباح، وكان شديد العناد، وأحمد المتقدم ثقة[1].

- أمية بن عمرو، واقفي[2]،أحمد بن زياد الخزاز، واقفي[3].

موقفه من الغلاة:

نجد الطوسي يضعف من اشتهر من الرواة بالغلو،ولعله يورد فيه لعنا،ومن أمثلة ذلك:

-محمد بن مقلاص الأسدي الكوفي، أبو الخطاب، ملعون غال، يكنى مقلاص، الأسدي أبا زينب البزاز البراد[4].

-محمد بن علي الشلمغاني، يعرف بابن أبي العزاقر، غال[5].

---

[1] - رجال الطوسي:ص416،رقم:6014.

[2] - المصدر نفسه:ص331،رقم:4932.

[3] - المصدر نفسه:ص332،رقم:4943.

[4] - رجال الطوسي:ص296،رقم:4321.

[5] - رجال الطوسي:ص448،رقم:6364.



موقفه من الخوارج:

كل من ذكره الطوسي من الخوارج يلعنه،ومثال ذلك:

-عبد الله بن الكوا، خارجي ملعون[1].

-عبد الله بن وهب الراسبي، رأس الخوارج، ملعون[2].

-نوفل بن فروة الأشجعي، خارجي ملعون[3].

-أشعث بن قيس الكندي:صار خارجيا ملعونا[4].

موقفه من العامة:

أغلب من ترجم لهم من العامة لم يذكر فيهم جرحا أو تعديل،ويكتفي بالقول أنه عامي،وربما قال في بعضهم أنه ثقة،ومن أمثلة تراجمه للعامة:

-محمد بن شهاب الزهري، عدو[5].وذكر في موضع آخر: محمد بن مسلم الزهري المدني، تابعي، وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن شهاب بن زهرة بن كلاب، ولد سنة اثنتين وخمسين، ومات سنة أربع وعشرين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة، وقيل: سبعون سنة[6].فلم يقل فيه شيئا،وكأن الأول ليس هو ابن شهاب،لكن بعض المحققين لكتب الرجال من الإمامية قالوا أنه المقصود،كما هو الحال في الخلاصة للحلي وغيره.

-حفص بن غياث، عامي[7].

-ربيعة بن أبي عبد الرحمان، المعروف بربيعة الرأي، المدني الفقيه، عامي[1].

---

[1] - رجال الطوسي:ص75،الترجمة رقم:711.

[2] -المصدر نفسه:ص76،رقم:738.

[3] - رجال الطوسي:ص84،رقم:843.

[4] - رجال الطوسي:ص57.

[5] - رجال الطوسي:ص119،رقم:1218.

[6] - المصدر نفسه:ص294،رقم:4292.

[7] - المصدر نفسه:ص133،رقم:1371.



-عمرو بن دينار المكي، احد أئمة التابعين، وكان فاضلا عالما[2].

-زيد بن أسلم، مولى عمر بن الخطاب المدني العدوي، فيه نظر[3].

-عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون المدني، ثقة عند العامة، أسند عنه[4].

-محمد بن عبد الرحمان بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذؤيب المدني، أبو الحارث، اسند عنه، مات ابن أبي ذؤيب سنة سبع وخمسين ومائة، وكان جليل القدر[5].

-وذكر الإمام مالك رحمه الله سكت عنه[6].

-يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، أبو سعيد البصري، كان من أئمة الحديث[7].

موقفه من الصحابة:

لا شك في أن الطوسي مثله مثل باقي الإمامية،يرى أن الصحابة بعد النبي ﷺ قد ارتدوا إلاّ القليل منه،ومن الأمثلة التي تدل على ذلك:

قال في ترجمة:المهدي، مولى عثمان، وكان محمودا، وهو الذي بايع أمير المؤمنين على البراءة من الأولين[8].

وقال في عمرو بن حريث، عدو لله ملعون[9].

تعقباته للنقاد:

---

[1] – المصدر نفسه:ص135،رقم:1402.
[2] – المصدر نفسه:ص141،رقم:1523.
[3] – المصدر نفسه:ص207،رقم:2676.
[4] – المصدر نفسه:ص239،رقم:3277.
[5] – المصدر نفسه:ص288،رقم:4186.
[6] – المصدر نفسه:ص302،رقم:4432.
[7] – المصدر نفسه:ص321،رقم:4789.
[8] – رجال الطوسي:ص83،رقم:836.
[9] – المصدر نفسه:ص76،رقم:728.

لا نجد الطوسي يتعرض بالنقد لمن سبق من النقاد إلاّ نادرا،وما كان من ذلك انصب على الكشي،قال في ترجمة:لوط بن يحيي الأزدي، يكنى أبا مخنف، هكذا ذكر الكشي، وعندي أن هذا غلطا؛ لأن لوط ابن يحيي لم يلق أمير المؤمنين ، وكان أبوه يحيي من أصحابه[1].

تعارض الجرح والتعديل عند الطوسي:

نجد الطوسي قد اضطرب في بعض أحكامه،حيث أنه يقول في موضع أن الرجل ثقة،وفي آخر أنه ضعيف،كما هو الحال في سالم بن مكرم[2] وسهل بن زياد،ومحمّد بن هلال الذي وثقه في الرجال،وعدّه من المذمومين في كتاب الغيبة،وقال في العدة أن عبد الله بن بكير ممن عملت الطائفة بخبره بلا خلاف،وفي الاستبصار ذكر ما يدل على فسقه وكذبه لنصرة مذهبه،و إبراهيم بن عبد الحميد الذي وثقه في الفهرست،وقال في الرجال:واقفي،وإبراهيم بن إسحاق أبو إسحاق الأحمري الذي ضعفه في الفهرست ووثقه في الرجال.

ولعل هذا التناقض يرجع إلى اضطرابه في شرط الرواية،يقول الكلباسي" أنه تارة: يشترط في قبول الرواية الإيمان والعدالة، كما قطع به في كتبه الأصولية وهذا يقتضي أن لا يعمل بالأخبار الموثقة والحسنة. وأخرى: يكتفي في العدالة، بظاهر الإسلام، ولم يشترط ظهور العدالة ومقتضاه العمل بالأخبار الموثقة والحسنة، كالصحيحة. وإنه تارة: يعمل بالخبر الضعيف مطلقا، حتى أنه يخصص به، أخبارا كثيرة صحيحة، حيث تعارضها بإطلاقها.وتارة: يصرح بردّ الحديث، لضعفه. وثالثة: يرد الصحيح، معللا بأنه خبر واحد لا يوجب علما ولا عملا "[3].

ولذلك قال حسن الصدر:"رجح جماعة من أصحابنا حكاية النجاشي في الجرح والتعديل على حكاية الشيخ، لتسرعه، وكثرة تأليفه في العلوم الكثيرة، ولذلك عظم الخلل في كلامه، فتراه يذكر الرجل تارة في رجال الصادق عليه السلام، وأخرى في رجال الكاظم عليه السلام، وتارة فيمن لم يرو، مع القطع بالاتحاد"[4].

وهذا لا يعني أنهم لا يعتمدون على نقد الطوسي،قال الكلباسي عن توثيقاته وتضعيفاته:أن المشهور هو الاعتماد عليها،بل لا يوجد قول بخلاف ذلك إلاّ من الشاذ النادر.

---

[1] – رجال الطوسي:ص81،رقم:796.

[2] – خلاصة الأقوال للحلي:ص354.

[3] – سماء المقال:1/160-161.

[4] – نهاية الدراية:ص382.



وقد نقل الحافظ ابن حجر في لسان الميزان عن الفهرست والرجال للطوسي،ويقول في الأول ذكره الطوسي في مصنفي الشيعة،ويقول في الثاني:ذكره الطوسي في رجال الإمامية أو رجال الشيعة.

المبحث الخامس:ابن المطهر الحلي وكتابه خلاصة الأقوال

1-ترجمة الحلي

وقد ترجم الحلي لنفسه في خلاصة الأقوال فقال:" الحسن بن يوسف بن علي بن مطهـــر - بالميم المضمومة، والطاء غير المعجمة، والهاء المشددة، والراء - أبو منصور الحلي مولدا ومسكنا"[1].

وكان مولده سنة ثمان وأربعين وستمائة بالحلة، وكان والده فقيها مدرسا.

شيوخه: قرأ على جم غفير من علماء عصره من العامة والخاصة.ومن أبرز شيوخه:

1 - والده الشيخ سديد الدين يوسف بن علي بن المطهر الحلي.

2 - خاله الشيخ جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق الحلي، صاحب الشرائع، تتلمذ عليه لا سيما في الفقه والأصول.

3 - الخواجه نصير الدين محمد بن الحسن الطوسي، اخذ منه التعليقات والرياضيات.

4 - كمال الدين ميثم بن علي البحراني، صاحب الشروح الثلاثة على نهج البلاغة.

5 - السيد جمال الدين احمد بن موسى بن طاووس الحسيني، صاحب كتاب البشرى.

6 - السيد رضي الدين علي بن موسى بن طاووس الحسيني، صاحب كتاب الإقبال.

7 - ابن عم والدته الشيخ يحيى بن سعيد الحلي، صاحب الجامع للشرائع.

8 - السيد غياث الدين عبد الكريم بن طاووس، صاحب فرحة الغري.

9 - الحسين بن علي بن سليمان البحراني.

10 - الشيخ مفيد الدين محمد بن جهيم الاسدي الحلي.

11 - الشيخ بهاء الدين علي بن عيسى الاربلي، صاحب كشف الغمة.

تلاميذه:

زعموا أن تخرج على يده 500 مجتهد،منهم:

-ولده محمّد بن الحسن المعروف بفخر المحققين.

-ابن أخته عميد الدين عبد المطلب الحسيني الأعرجي.

-محمّد بن علي الجرجاني.

---

[1] - انظر:خلاصة الأقوال:ص109-113.



-علاء الدين أبو الحسن علي بن زهرة.

مؤلفاته:

وهي كثيرة جدا،ومنها: منتهى المطلب في تحقيق المذهب،ومختلف الشيعة في أحكام الشريعة، ومبادئ الأصول في علم الأصول،وتهذيب الوصول في علم الأصول، ومنهاج الكرامة في إثبات الإمامة، والدر والمرجان في الأحاديث الصحاح والحسان،والنهج الوضاح في الأحاديث الصحاح، وخلاصة الأقوال في معرفة الرجال،و كشف المقال في معرفة الرجال،و إيضاح الاشتباه في أسماء الرواة وغيرها.

وفاته:مات سنة ست وعشرين وسبعمائة في الحلة،وحمل إلى النجف،ودفن في جوار أمير المؤمنين.

أقوال العلماء فيه:

قال التفرشي:"شيخ الطائفة، وعلامة وقته، صاحب التحقيق والتدقيق، كثير التصانيف، انتهت رئاسة الأمامية إليه في المعقول والمنقول "[1].

وقال الحر العاملي في أمل الآمل: "الشيخ العلامة فاضل عالم علامة العلماء، محقق مدقق ثقة ثقة، فقيه محدث ،متكلم ماهر جليل القدر عظيم الشأن رفيع المترلة، لا نظير له في الفنون والعلوم العقليات والنقليات، وفضائله ومحاسنه أكثر من أن تحصى"[2].

2-منهجه في خلاصة الأقوال:

سبب تأليف الكتاب:

قال الحلي في مقدمة الكتاب:" فإن العلم بحال الرواة من أساس الأحكام الشرعية، وعليه تبتني القواعد السمعية، يجب على كل مجتهد معرفته وعلمه، ولا يسوغ له تركه وجهله، إذ أكثر الأحكام تستفاد من الأخبار النبوية، والروايات عن الأئمة المهدية، فلا بد من معرفة الطريق إليهم، حيث روى مشايخنا عن الثقة وغيره، ومن يعمل بروايته ومن لا يجوز الاعتماد على نقله. فدعانا

[1] - نقد الرجال:2/69-70.

[2] - أمل الآمل للحر العاملي:2/81-85.



ذلك إلى تصنيف مختصر في بيان حال رواة ومن يعتمد عليه، ومن تترك روايته، مع أن مشايخنا صنفوا كتبا متعددة في هذا الفن، إلا أن بعضهم طول غاية التطويل مع إجمال الحال فيما نقله، وبعضهم اختصر غاية الاختصار، و لم يسلك أحد النهج الذي سلكناه في هذا الكتاب، ومن وقف عليه عرف مترلته وقدره وتميزه عما صنفه المتقدمون"[1].

تقسيم الكتاب:

قال في المقدمة:" و لم نطل الكتاب بذكر جميع الرواة، بل اقتصرنا على قسمين منهم، وهم الذين اعتمد على روايتهم، والذين أتوقف عن العمل بنقلهم، إما لضعفه أو لاختلاف الجماعة في توثيقه وضعفه، أو لكونه مجهولا عندي. و لم نذكر كل مصنفات الرواة، ولا طولنا في نقل سيرتهم، إذ جعلنا ذلك موكولا إلى كتابنا الكبير المسمى بـ " كشف المقال في معرفة الرجال "[2]، فإنا ذكرنا فيه كل ما نقل عن الرواة والمصنفين مما وصل إلينا عن المتقدمين، وذكرنا أحوال المتأخرين والمعاصرين، ومن أراد الاستقصاء فعليه به، فإنه كاف في بابه، وقد سمينا هذا الكتاب بـ " خلاصة الأقوال في معرفة الرجال "، ورتبته على قسمين وخاتمة: الأول: فيمن اعتمد على روايته، أو ترجح عندي قبول قوله. الثاني: فيمن تركت روايته، أو توقفت فيه. ورتبت كل قسم على حروف المعجم للتقريب والتسهيل، والله حسبي ونعم الوكيل"[3].

فالكتاب على قسمين:

القسم الأول:من يعتمد على روايته.

القسم الثاني:من تركت روايته أو يتوقف فيه[4].

فذكر الحلي في القسم الأول من اعتمد عليه، وفيه سبعة وعشرون فصلا،وكل فصل هو حرف،والحرف يتضمن أبوابا،والأبواب عبارة عن أسماء،مثال ذلك:

---

[1] – مقدمة الخلاصة:ص43.

[2] – قال الكلباسي:"الظاهر أنه لم يقف عليه أحد من علمائنا".سماء المقال:219/1.

[3] – مقدمة الخلاصة:ص44.

[4] – يبدأ هذا القسم من ص311.



الفصل الأول في: الهمزة، وفيه ثلاثة عشر بابا ،الباب الأول: إبراهيم، وفيه ثمانية وعـــشرون رجلا، الباب الثاني: إسماعيل، اثنان وعشرون رجلا.

الفصل الثاني في: الباء، وفيه سبعة أبواب، الباب الأول: البراء، أربعة رجال.

والأمر مثل ذلك في القسم الثاني،حيث يوجد فيه سبعة وعشرون فصلا.

ولكن نجده أحيانا يذكر الراوي في القسم الذي يعتمد عليه ثم يقول بالتوقف فيه مثال ذلك: احمد بن عمر الحلال ثقة، قاله الشيخ الطوسي رحمه الله، وقال: أنه ردي الأصل. فعندي توقف في قبول روايته لقوله هذا ، وكان كوفيا أنماطيا، من أصحاب الرضا[1].

عناصر الترجمة عند الحلي:

يشير إلى أن الراوي صاحب أصل أو كتاب ونحو ذلك.

واهتم الحلي بذكر رواية الرجل عن أحد الأئمة.

ونجده أحيانا يسكت عن الحكم على الراوي أو بالأحرى لا يذكر فيه لفظا نقـــديا،ولكن تقسيمه الرواة إلى القسمين:من يعتمد عليه،ومن لا يعتمد عليه يجعل ذكـــره للـــراوي في أحـــد القسمين حكم ضمني عليه.

ونجد الحلي في كثير من التراجم يختصر الكلام،ويحيل على كتابه الكبير في الرجال،فيذكر أن التفصيل فيه،أو أن الردّ فيه ونحو ذلك.

3-منهجه في نقد الرجال:

مصادره في النقد:

وينقل الحلي كلام النقاد في الراوي كالنجاشي،والطوسي،وابن الغضائري،والكشي وغيرهم، وينهي الحلي الترجمة بالقول:أعمل على روايته،أو أعتمد على روايته،أو والأقوى عنـــدي قبـــول روايته،أو الأرجح عندي قبول روايته.

مثال ذلك:ثوير بن أبي فاختة، واسم أبي فاختة سعيد بن علاقة. روى الكشي عن محمد بن قولويه، عن محمد بن عباد بن بشير، عن ثوير قال: أشفقت على أبي جعفر من مسائل هيأها لـــه

[1] -الخلاصة:ص62.



عمرو بن ذروة بن قيس الماصر والصلت بن بهرام. وهذا لا يقتضي مدحا ولا قــدحا، فــنحن في روايته من المتوقفين[1].

والحلي يعتمد على توثيقات الطوسي ،قال في ترجمة:الحسين بن بشار ،مدائني، مولى زيــاد، من أصحاب الرضا. قال الشيخ الطوسي: أنه ثقة صحيح، روى عن أبي الحسن. وقال الكشي: أنه رجع عن القول بالوقف وقال بالحق. فأنا اعتمد على ما يرويه بشهادة الشيخين لــه، وإن كــان طريق الكشي إلى الرجوع عن الوقف فيه نظر، لكنه عاضد لنص الشيخ عليه[2].

موقفه من نقد ابن عقدة وابن نمير للرجال:

أكثر الحلي من النقل عن الحافظ ابن عقدة وعن ابن نمير ،لكنه يعد ما صدر عنــهما مــن المرجحات،فهو لا يعتد بقولهما إن تفردا بتوثيق أو جرح،وإليك بعض الأمثلة عن تعامله مع مــا أورده عنهما:

-جميل بن عبد الله بن نافع الخثعمي الخياط الكوفي، لم أر فيه مدحا من طرق أصحابنا، غير أن ابن عقدة روى عن محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة قال: سألت ابن نمير عن محمد بن جميل بن عبد الله بن نافع الخياط، فقال: ثقة قد رأيته وأبوه ثقة. وهذه الرواية لا تقتضي عندي التعــديل، لكنها من المرجحات[3].

-الحكم بن عبد الرحمان بن أبي نعيم. روى ابن عقدة عن الفضل بن يوسف، قال: الحكــم ابن عبد الرحمان خيار، ثقة ثقة، وهذا الحديث عندي لا أعتمد عليه في التعديل، لكنه مرجح[4].

- الحسن بن سيف بن سليمان التمار. قال ابن عقدة عن علي بن الحسن: أنه ثقــة قليــل الحديث. و لم أقف له على مدح ولا جرح من طرقنا سوى هذا، والأولى التوقف فيما ينفرد بــه حتى تثبت عدالته[5].

---

[1] - الخلاصة:ص87.

[2] - الخلاصة:ص114.

[3] - الخلاصة:ص93.

[4] - الخلاصة:ص131.

[5] - الخلاصة:ص108-109.



-حماد بن شعيب، أبو شعيب الحماني الكوفي. قال ابن عقدة عن محمد بن عبد الله بن أبي حكيمة، عن ابن نمير أنه صدوق. وهذه الرواية من المرجحات أيضا[1].

-خلاد الصفار. قال ابن عقدة عن عبد الله بن إبراهيم بن قتيبة، عن ابن نمير: أنه ثقة ثقة. وهو أيضا من المرجحات عندي[2].

-الحسن بن محمد، أبو علي القطان الكوفي. قال أبو عقدة: قال علي بن الحسن: أنه ثقة. والكلام فيه كالسابق[3].

-الحسن بن صدقة المدائني. قال ابن عقدة: أخبرنا علي بن الحسن، قال الحسن بن صدقة المدائني: أحسبه أزديا، وأخوه مصدق رويا عن أبي عبد الله وأبي الحسن ، وكانوا ثقات. وفي تعديله بذلك نظر، والأولى التوقف[4].

-عبد العزيز بن أبي ذئب المدني، وهو عبد العزيز بن عمران، ضعفه ابن نمير، وليس هذا عندي موجبا للطعن، لكنه من مرجحات الطعن[5].

نقل توثيقات الأئمة:

اهتم الحلي بإيراد ما ورد عن الأئمة من تعديل أو طعن في الرواة،وأغلب ما ساقه من كتاب الكشي،ونجده أحيانا يقبل رواياته،وأحيانا يردها،أو يتوقف فيها،ومثال ذلك:

-إبراهيم بن نعيم العبدي الكناني، ثقة، أعمل على قوله، سماه الصادق الميزان، قال له: " أنت ميزان لا عين فيه "[6].

-إسماعيل بن الخطاب. قال الكشي: حدثني محمد بن قولويه، عن سعد، عن أيوب بن نوح، عن جعفر بن محمد بن إسماعيل، قال: أخبرني معمر بن خلاد رفعت إلى الرضا ما خرج من غلة إسماعيل بن الخطاب بما أوصى به إلى صفوان، فقال: رحم الله إسماعيل بن الخطاب بما أوصى به إلى

1 - الخلاصة:ص126.
2 - الخلاصة:ص140.
3 - الخلاصة:ص109.
4 - الخلاصة:ص109.
5 - الخلاصة:ص376.
6 - الخلاصة:ص47.



صفوان ورحم صفوان، فإنهما من حزب آبائي ، ومن كان من حزب آبائي أدخله الله الجنة. و لم يثبت عندي صحة هذا الخبر ولا بطلانه، فالأقوى الوقف في روايته[1].

-سدير بن حكيم، يكنى أبا الفضل. روى الكشي عن علي بن محمد القتيبي، قال: حدثنا الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن بكر بن محمد الأزدي، قال: وزعم لي زيد الشحام، قال: إني لأطوف حول الكعبة وكفي في كف أبي عبد الله ودموعه تجري على خديه، فقال: يا شحام ما رأيت ما صنع ربي إلي، ثم بكى ودعا، ثم قال: يا شحام إني طلبت إلى إلهي في سدير وعبد السلام بن عبد الرحمان، وكانا في السجن، فوهبهما لي وخلى سبيلهما. وهذا حديث معتبر يدل على علو مرتبتهما[2].

-جعفر بن عيسى بن يقطين. روى الكشي عن حمدويه وإبراهيم قالا: حدثنا أبو جعفر محمد بن عيسى العبيدي، عن هشام بن إبراهيم الختلي المشرقي، وهو أحد من أثنى عليه في الحديث، أن أبا الحسن قال فيه خيرا[3].

موقفه من المخالف:

الظاهر من صنيعه أنه لا يقبل رواية المخالف،حيث نجد يذكر أن الرجل واقفي أو فطحي أو غير ذلك،ثم يقول بعدم الاعتماد عليه،ولكننا وجدناه وثق الكثير من المخالفين،مما يدل على اضطرابه في اشتراط الإيمان في الراوي،وإليك أمثلة توضح ذلك:

-حميد بن زياد، من أهل نينوى، ثقة، عالم جليل، واسع العلم كثير التصانيف، قاله الطوسي. وقال النجاشي: حميد بن زياد بن حماد بن زياد الدهقان، أبو القاسم، كوفي، سكن سوراء وانتقل إلى نينوى، قرية على العلقمي إلى جانب الحائر، ، كان ثقة واقفا وجها فيهم، مات سنة عشر وثلاثمائة. فالوجه عندي قبول روايته إذا خلت عن المعارض[4].

-علي بن الحسن بن علي بن فضال بن عمر بن أيمن، مولى عكرمة بن ربعي الفياض، أبو الحسن الكوفي، كان فقيه أصحابنا بالكوفة ووجههم وثقتهم وعارفهم بالحديث، والمسموع قوله فيه، سمع منه شيئا كثيرا. قال النجاشي: لم نعثر له على زلة فيه ولا ما يشينه، وقل ما يروي عن

---

[1] - الخلاصة:ص57.

[2] - الخلاصة:ص165.

[3] - الخلاصة:ص90.

[4] - الخلاصة:ص129.



ضعيف و لم يرو عن أبيه شيئا، وقال: كنت أقابله وسني ثماني عشرة سنة بكتبه ولا أفهـم إذ ذاك الروايات ولا استحل أن ارويها عنه، وروى عن أخويه عن أبيهما. وكان فطحي المذهب، وقـد أثنى عليه محمد بن مسعود أبو النضر كثيرا، وقال: أنه ثقة، وكذا شهد له بالثقة الشيخ الطوسـي والنجاشي، فأنا اعتمد على روايته وان كان مذهبه فاسد[1].

-إبراهيم بن شعيب، من أصحاب الكاظم ، واقفي، لا أعتمد على روايته[2].

-إبراهيم بن أبي سمال ،واقفي، لا أعتمد على روايته. وقال النجاشي: أنه ثقة[3].

-إبراهيم بن رجاء الشيباني، أبو إسحاق، المعروف بابن أبي هراسة ، كان عاميا، لا أعتمد على ما يرويه[4].

-إبراهيم بن يزيد المكفوف، ضعيف، يقال أن في مذهبه ارتفاعا، فلا أعمل بروايته[5].

-إسماعيل بن سماك ، كان واقفيا. وقال النجاشي: أنه ثقة واقفي. فلا اعتمد حينئـذ علـى روايته[6].

-إسحاق بن عمار بن حيان، مولى بني تغلب، أبو يعقوب الصيرفي، كـان شـيخا مـن أصحابنا، ثقة، روى عن الصادق والكاظم ، وكان فطحيا. قال الشيخ: إلا أنه ثقة،وأصله معتمد عليه، وكذا قال النجاشي. والأولى عندي التوقف فيما ينفرد به[7].

---

[1] -الخلاصة:ص177.

[2] - الخلاصة:ص313.

[3] - الخلاصة:ص314.

[4] - الخلاصة:ص314.

[5] - الخلاصة:ص315.

[6] - الخلاصة:ص315-316-

[7] - الخلاصة:ص317-318.



-عامر بن كثير السراج كان من دعاة الحسين ، قاله الشيخ الطوسي ، والبرقي أيضا. وقال النجاشي: أنه زيدي كوفي، ثقة. وأنا أتوقف في روايته، لقول النجاشي فيه[1].

-أصرم بن حوشب البجلي، عامي ثقة، روى عن أبي عبد الله[2].

-يحي بن سعيد القطان، أبو زكريا، عامي، ثقة[3].

-عبد الله بن الكواء، من أصحاب أمير المؤمنين ، خارجي ملعون[4].

-الحسن بن محمد بن سماعة، أبو محمد الكندي الصيرفي الكوفي، واقفي المذهب، إلا أنه جيد التصانيف، نقي الفقه، حسن الانتقاد، كثير الحديث، فقيه ثقة، وكان من شيوخ الواقفية يعاند في الوقف ويتعصب[5].

-عمار بن موسى الساباطي، مولى، وأخواه قيس وصباح رووا عن أبي عبد الله وأبي الحسن، وكانوا ثقات في الرواية، وعمار كان فطحيا، له كتاب كبير جيد معتمد.والوجه عندي أن روايته مرجحة[6] .

موقفه من الصحابة:

لا يختلف موقفه عن موقف غيره من الإمامية في ذلك،وما أورده في تراجم الصحابة يـــدل على ذلك:

-أسامة بن زيد. قال الكشي: روى أنه رجع ونهينا أن نقول إلا خيرا، في طريقه ضـــعف، ذكرناه في كتابنا الكبير، والأولى عندي التوقف عن روايته[7].

البراء بن عازب، مشكور، بعد أن أصابته دعوة أمير المؤمنين في كتمان حديث" غدير خم" فعمي[1] .

---

[1] - الخلاصة:ص378-379.

[2] - الخلاصة:ص326.

[3] - الخلاصة:ص417.

[4] - الخلاصة:ص369.

[5] - الخلاصة:ص333.

[6] - الخلاصة:ص381-382.

[7] - الخلاصة:ص76.

-جندب بن جنادة الغفاري أبو ذر، أحد الأركان الأربعة، روى عن الباقر أنه لم يرتد، مات رحمه الله في زمن عثمان بالربذة، له خطبة يشرح فيها الأمور بعد النبي ﷺ[2].

-سلمان الفارسي رحمة الله عليه، مولى رسول الله ﷺ، يكنى أبا عبد الله، أول الأركان الأربعة، حاله عظيم جدا، مشكور لم يرتد[3].

-عبد الله بن العباس، من أصحاب رسول الله ﷺ، كان محبا لعلي وتلميذه، حاله في الجلالة والإخلاص لأمير المؤمنين أشهر من أن يخفى. وقد ذكر الكشي أحاديث تتضمن قدحا فيه، وهو أجل من ذلك[4].

الجهالة:

يقول السبحاني: هناك فرقا بين مصطلح العلامة وابن داود، ومصطلح المتأخرين في لفظ المجهول. فالمجهول في كلامهما غير المهمل الذي عنونه الرجاليون و لم يضعفوه،بل المراد منه من صرح أئمة الرجال فيه بالمجهولية، وهو أحد ألفاظ الجرح[5]،ومن أمثلة من حكم عليهم الحلي بالجهالة:

-عبد الله بن عمر، من أصحاب الباقر ، مجهول[6].

-عبد الرحمان بن زرعة من أصحاب أبي جعفر الباقر ، مجهول[7].

-عمر بن يحيى، من أصحاب الباقر ، مجهول،وعمر بن هلال، من أصحاب الباقر ،مجهول [8].

-عيسى بن عثمان، من أصحاب الرضا ، مجهول[9].

-ليث بن أبي سليم، من أصحاب الباقر ، مجهول[1].

---

1 - الخلاصة:ص78.

2 - المصدر نفسه:ص96.

3 - المصدر نفسه:ص164.

4 - الخلاصة:ص190.

5 - كليات في علم الرجال:ص122.

6 - الخلاصة:ص370.

7 - الخلاصة:ص374.

8 - الخلاصة:ص376.

9 - الخلاصة:ص378.

اعتراضاته على من سبقه:

أكثر الحلي من الاعتراض على الكشي،خاصة في الروايات التي أوردها في تراجم الرواة،والتي في إسنادها نصر بن الصباح،ومثال ذلك:

-عمرو بن سعيد المدايني. قال النجاشي: أنه ثقة روى عن الرضا. وقال الكشي: قال نصر بن الصباح: عمرو بن سعيد فطحي. ونصر لا أعتمد على قوله[2].

-أبو محمد الأنصاري. قال الكشي: قال نصر بن الصباح: أبو محمد الأنصاري الذي روى عنه محمد بن عيسى العبيدي،وعبد الله بن إبراهيم ،مجهول لا يعرف. وقول نصر ليس عندي بحجة[3].

علي بن السري الكرخي، روى عن أبي عبد الله ، ثقة، قاله النجاشي وابن عقدة، ورواية الكشي لا تدل على الطعن فيه مع ضعفها، وقد ذكرناها في كتابنا الكبير. وقال الكشي في موضع آخر: قال نصر بن الصباح: علي بن إسماعيل ثقة، وهو علي بن السري، فلقب إسماعيل بالسري. ونصر بن الصباح ضعيف عندي لا أعتبر بقوله، لكن الاعتماد على تعديل النجاشي له[4].

ونصر بن الصباح هذا قال الحلي في ترجمته : نصر بن الصباح، يكنى أبا القاسم البلخي، غالي المذهب، وكان كثير الرواية[5].

تعامله مع تعارض الجرح والتعديل:

نجد الحلي أحيانا،لا يرجح قولا على الآخر،ويقول بالتوقف في الراوي،وأحيانا يقدم قول النجاشي على غيره حتى وإن كان تعديلا للرجل،فهو لا يرى تقديم الجرح على التعديل عند التعارض،وأحيانا يقدم قول الطوسي على النجاشي إذا وافقه غيره كالكشي مثلا ،كما نجده أحيانا يقدم قول ابن الغضائري،حتى وإن تعارض مع قول النجاشي.وإليك أمثلة عن تعامله مع من تعارض قول النقاد فيه:

---

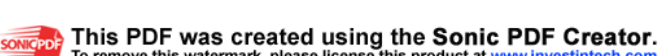
[1] - الخلاصة:ص391.

[2] -الخلاصة:ص213.

[3] -الخلاصة:ص421.

[4] - الخلاصة:ص181.

[5] - الخلاصة:ص413.



-حذيفة بن منصور. روى الكشي حديثا في مدحه،أ رواته محمد بن عيسى، وفيـه قـول، ووثقه شيخنا المفيد ومدحه. وقال ابن الغضائري: حذيفة بن منصور بن كثير بن سلمة الخزاعي، أبو محمد، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن موسى ، حديثه غير نقي، يروي الصحيح والسقيم، وأمره ملتبس ويخرج شاهدا. والظاهر عندي التوقف فيه، لما قاله هذا الشيخ ولما نقل عنه أنه كان واليا من قبل بني أمية، ويبعد انفكاكه عن القبيح. وقال النجاشي: أنه ثقة[1].

-حبيب بن المعلل - بالميم المضمومة، والعين المهملة - الخثعمي المدائني، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن والرضا. وقال النجاشي: أنه ثقة ثقة صحيح. وروى ابن عقدة، عن محمد بن أحمد ابن خاقان النهدي، قال: حدثنا الحسن بن الحسين اللؤلؤي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد الحجال، عن حبيب الخثعمي، عن أبي عبد الله ما مضمونه أنه كان يكذب عليّ، مع أنـه لا يـزال لنـا كذاب. وهذه الرواية لا أعتمد عليها، والمرجع فيه إلى قول النجاشي فيه [2].

-داود بن كثير الرقي، مولى بني أسد، وأبوه كثير يكنى أبا خالد، وهو يكنى أبا سليمان، من أصحاب موسى بن جعفر. قال الشيخ الطوسي: أنه ثقة. وروى الكشي من طريق فيه يونس بـن عبد الرحمان يروي عمن ذكره، عن أبي عبد الله أنه أمر أصحابه أن يترلوه مترلة المقداد من رسول اللهﷺ، وكذا في حديث آخر هذا السند أنه من أصحاب القائم. قال أبو عمرو الكشي: وتـذكر الغلاة أنه من أركاهم، وتروي عنه المناكير من الغلو وتنسب إليه أقاويلهم، ولم أسمع أحـدا مـن مشايخ العصابة ليطعن عليه، وعاش إلى زمان الرضا. وقال النجاشي: أنه ضعيف جـدا والغـلاة تروي عنه، وقال أحمد بن عبد الواحد: قل ما رأيت له حديثا سديدا. وقال ابن الغضائري انه كان فاسد المذهب، ضعيف الرواية، لا يلتفت إليه. وعندي في أمره توقف، والأقوى قبول روايته لقول الشيخ الطوسي وقول الكشي أيضا. وقال أبو جعفر بن بابويه: روى عن الصادق أنه قال: انزلوا داود الرقي مني مترلة المقداد من رسول الله ﷺ [3].

-ظفر بن حمدون، أبو منصور البادرائي. قال النجاشي: أنه مـن أصـحابنا. وقـال ابـن الغضائري: ظفر بن حمدون بن شداد البادرائي أبو منصور، روى عن إبراهيم الأحمري أنه كان في مذهبه ضعف. والأقوى عندي التوقف في روايته، لطعن هذا الشيخ فيه[4].

---

[1] - الخلاصة:ص131.

[2] - الخلاصة:ص132-133.

[3] - الخلاصة:ص140-141.

[4] - الخلاصة:ص173.



– محمد بن خالد بن عبد الرحمان بن محمد بن علي البرقي، أبو عبد الله، مولى أبي موسى الأشعري، من أصحاب الرضا ، ثقة. وقال ابن الغضائري: أنه مولى جرير بن عبد الله، حديثه يعرف وينكر، ويروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل. وقال النجاشي: أنه ضعيف الحديث. والاعتماد عندي على قول الشيخ أبي جعفر الطوسي من تعديله[1].

–محمد بن احمد بن خاقان النهدي، أبو جعفر القلانسي، المعروف بحمدان. قال الكشي: قال النضر: أنه كوفي، ثقة خير. وقال النجاشي: أنه مضطرب. وقال ابن الغضائري: أنه كوفي ضعيف يروي عن الضعفاء. وعندي توقف في روايته لقول هذين الشيخين فيه[2] .

–محمد بن إسماعيل بن أحمد بن بشير البرمكي، المعروف بصاحب الصومعة، أبو عبد الله، سكن بقم وليس أصله منها، ذكر ذلك أبو العباس بن نوح اختلف علماؤنا في شأنه. فقال النجاشي: أنه ثقة مستقيم، وقال ابن الغضائري: أنه ضعيف. وقول النجاشي عندي أرجح[3].

–يعقوب السراج، كوفي، ثقة، قاله النجاشي. وقال ابن الغضائري: أنه كوفي ضعيف. والأقرب عندي قبول روايته[4].

اعتبار توثيقاته:

وقد وقع للحلي أوهاما كثيرة خاصة في كتابه كنسبته الكلام لغير قائله،كأن ينسب كلام النجاشي للكشي أو العكس.ويرجع الكلباسي الأوهام التي وقعت له في كتابه وقال أنها كثيرة،إلى قلة التأمل والعجلة[5].

كما حصل له اضطراب في مستند توثيقاته،فتارة: يوثق لتوثيق النجاشي، أو نظيره، وإن ضعفه ابن الغضائري. وأخرى: يتوقف لكلام ابن الغضائري، وإن وثقه النجاشي.

ولذلك ذهب البعض إلى أن العلامة، لا يعتمد على توثيقه لما يعلم من حال الخلاصة، من أنه أخذها من كتاب ابن طاووس، وأوهام ابن طاووس كثيرة.فنقل الكلباسي عن ابن الشهيد أنه قال: "الحق ما قرره الوالد من أن العلامة لا يعتمد على توثيقه لما يعلم من حال الخلاصة من أنه أخذها

---

1 – الخلاصة:ص237.

2 – الخلاصة:ص255.

3 – الخلاصة:ص257-258.

4 – الخلاصة:ص299.

5 – انظر:سماء المقال:231/1.



من كتاب ابن طاووس،وأوهام ابن طاووس كثيرة كما نبّه الوالـــد في هـــوامش كتـــاب ابـــن طاووس"[1].

فمنشأ هذه الأوهام حسب ابن الشهيد ووالده تقليده لابن طاووس،فقد تبعه فيكل ما قالــه حتى قالوا أن من وقف على الكتابين تحقق أن المصنف لم يخرج في أكثره عن كتاب ابن طاووس.

لكن الكلباسي قال أن : المعروف بين الأصحاب،اعتبار توثيقاته، وذلك: لأنه من عظمـــاء العلماء، حتى اشتهر بما اشتهر، مضافا إلى اتصافه بالوثاقة والعدالة[2].



الخاتمة

وبعد:فقد انتهيت -بفضل الله تعالى-من إعداد هذا البحث،وقد وفقني تبارك وتعالى إلى التوصل إلى بعض النتائج التي أراها مهمة في هذا البحث،وألخص الكلام عنها فيما الآتي:

---

[1] - سماء المقال:226/1.

[2] - سماء المقال:225/1.



-رغم ظاهر الخلاف بين الاتجاه الإخباري،والاتجاه الأصولي إلاّ أن الواقع في التعامل مع الأخبار ليس سوى نظري، لم يغيّر من الأمر شيئا في جانب الاعتقاد،أو جانب الفقه.فكل من انتسب لهذا أو لذاك يؤمن بالبداء ،وبالرجعة،وبالمتعة،وأن الصحابة ليسوا عدولا.

-ورغم ظاهر الخلاف بين المتقدمين والمتأخرين إلاّ أن الواقع يفيد الاتفاق المطلق،في تصحيح الأخبار وفق عمل الفرقة،والاشتهار،وإن كان السند ضعيفا.

-التقية الإمامية حاضرة بقوة في الرواية،فالراوي يروي ما يعتقد أنه مكذوب مجاراة،وتقية للمخالف،كما يفتي الإمام،و الإمامي وفق مذاهب العامة،وغيرهم تقية.والتقية حاضرة أيضا في نقد الرجال مدحا وذما،فالإمام يضعف الرجل،بل يلعنه تقية،وهو عنده ثقة.والتقية أحد أهم مخارج الإمامية في إزالة التعارض الوارد بكثرة في رواياتهم.

-إن التقسيم الرباعي،أو الاصطلاح الجديد، لم يحدث التغيير المنتظر منه،و لم يؤثر في المرويات التي أسست للأصول والفروع الإمامية،حيث أنه لم يمس الأخبار الواردة في الإمامة والأئمة،ولا تلك الواردة في الرجعة،أو البداء،أو التقية،أو في المتعة،أو المسح على الرجلين...،فالموقف من كتب الأخبار -وخاصة الأصول الأربعة- بقي على حاله سواء على مستوى عامة الإمامية أو الخاصة،فالكتب التي حاول أصحابها دراسة أحاديث الكافي وباقي الأربعة تعد على أصابع اليد الواحدة،كمرآة العقول للمجلسي،ومنتقى الجمان لابن الشهيد الثاني،وأصحابها غير مقتنعين في الحقيقة بأحكامهم،والناظر في بحار المجلسي،وكتب ابن الشهيد الثاني يجده يحتج بما ضعفه. فكتاب البحار والذي يعد من أهم الأصول عند المتأخرين ضمنه مؤلفه كتبا حكم عليها الكثير من الإمامية بالوضع كتفسير العسكري،وتفسير القمي.

- إن الموقف من المخالف سواء كان في دائرة التشيع أو خارجها،وماله من أبعاد في جانب الاعتقاد،و الفقه،و الرواية أخذ الخط نفسه من المتقدم إلى المتأخر.

-اللعن والسب للأعداء من أهم ما تميّز به الإمامية عن غيرهم،حيث تجد ذلك في كتب العقائد،والفقه،والرواية.

-علوم الحديث عند الإمامية جديدة ،ومصنفاتهم في ذلك تعتمد على كتب أهل السنة،رغم محاولة التميّز،والتفرد في بعض المباحث،كالتقسيم الرباعي للحديث.

- النقد الحديثي،والتصحيح والتضعيف عند الإمامية،وتبعا لحداثة علوم الحديث عندهم، لم تأخذ الاهتمام الواجب الذي تفرضه كثرة الروايات بسبب طول عصر النص الذي امتد إلى الغيبة الكبرى للإمام الثاني عشر.ويرجع ذلك إلى الموقف الإبتدائي من مدونات الأخبار عندهم،فالأصول

الأربعة عندهم يقينية الثبوت،أو على أقل تقدير صحيحة،باعتبارها مأخوذة من الأصول الأربعمائة.والنقد الحديثي الذي جاء بعد الاصطلاح الجديد كان محدودا،و لم يلق القبول اللازم من علماء الطائفة،بل قوبل بهجوم عنيف منهم،وكان أكثر الاعتراضات عليه من المدرسة الإخبارية. ونجد من قام بدراسة الأسانيد عندهم والحكم عليها وعلى الحديث من خلالها يعمل بما ضعفه كالحلي،والمجلسي،وابن الشهيد وغيرهم،وذلك لتقديمهم شهرة الخبر والعمل به على الشروط التي اشترطوها في صحة الخبر،كما أنهم يقولون بأن الشهرة والعمل ينجبر بها الحديث الضعيف.

-الجرح والتعديل أو المدح والذم عند الإمامية تأخر التصنيف فيه والاهتمام به، وبدايات التصنيف في الرجال كانت منصبة على الفهارس لإثبات وجود التصانيف الخاصة بالإمامية.حيث اهتم المصنفون في الرجال من الإمامية بذكر من هو من الطائفة،واهتموا في مصنفاتهم بشكل أساسي على ذكر مصنفات من ينتمي إلى الطائفة،أم الجرح والتعديل أو المدح والذم فكان اهتمامهم به أقل من ذلك.

ونقد الرجال عند الإمامية لم يستعمل كمادة نقدية للأخبار إلاّ في نطاق ضيّق،وبعد ظهور الاصطلاح الجديد،لم يكن لنقد الرجال الدور الكبير في تصحيح الأخبار وتضعيفها،ويدل على ذلك موقف علماء الإمامية من أخبار الأصول الأربعة.

-قواعد نقد الرجال عند الإمامية غير منضبطة،رغم أن كل قاعدة يدعى عليها الإجماع أو الاشتهار،كاشتراط العدالة في الراوي،واشتراط الإيمان فيه،والخلاف الواقعة في كيفية التعامل مع أصحاب الإجماع ،باعتبار القول بتصحيح ما ورد عنهم وفيهم غير الإمامي،وباعتبار تضعيف الطرق التي تؤدي إليهم،كما أن التوثيقات العامة رغم العمل بها إلاّ أنها كانت محل خلاف ،فالقول بتوثيق رواة كتاب معين ثبت عدم صحته،لوجود من أجمع علماؤهم على تكذيبه. وتعد التوثيقات العامة والتي شملت رواة كتب معينة،و أفراد عائلات معينة،أو أشخاص ذوي صفات معينة نقض صريح للقواعد التي أشار إليها علماء الدراية من الإمامية، ولذلك تجد بعض متأخريهم ينتقدها.كما أن الموقف من المخالف تناقض النقاد فيه،فأحيانا يصحح له،وأحيانا يوثق له،وبعضهم يردّ الرواية مطلقا.

-حصل اضطراب شديد في شروط الراوي في كتب الدراية والأصول،خاصة في شرطي العدالة والإيمان.رغم أن هذين الشرطين بني عليهما أقسام الحديث،ولكن أمر الاحتجاج هو سبب الخلاف.

-رغم إدعاء الإمامية بتشيع الكثير من الأعلام إلاّ أنهم لا يعتدون بآرائهم وأحكامهم على الرواة،كابن عقدة،مما يدل ودون أدى شك أن تشيع هؤلاء لم يكن مثل تشيع الإمامية الإثني عشرية.

-وبالنظر إلى عدم اهتمام الإمامية بتطبيق قواعدهم في النقد،سواء للرواية أو الراوي،إلى جانب التناقض الواضح في قواعدهم،أرى عدم إمكانية إستفادة أهل السنة من كتبهم في ذلك،إلاّ في مجال معرفة الراوي بأنه من الشيعة ،ومن هذا الباب نجد الحافظ ابن حجر نقل عن الطوسي في لسان الميزان. مع وجوب التدقيق الشديد في ذلك فقد تجدهم يدعون أن السني إمامي،والإمامي سني.

- مخالفة العامة قاعدة محل اتفاق بين الإمامية المتقدم منهم والمتأخر،الإخباري والأصولي وذلك في قبول الأحاديث وردّها،فما صححه أهل السنة،فهذه القاعدة تقول بتضعيفه،وما ضعفه أهل السنة،فوجب تصحيحه،فالرشاد في مخالفة العامة.

-تفرد الإمامية بنفي العدالة عن أغلب الصحابة،وتعديل من شايع عليا ﷺ،بأن شارك معه أو مع الحسين ﷺ في حروبهما أو روى ما يدل على فضل أهل البيت فهو عدل،وباقي الصحابة ليسوا بعدول.

- إن القول بارتداد الأمة بعد وفاة الرسول ﷺ إلاّ قوم ممن شايع عليا ﷺ أدى إلى تكفير غالب الصحابة،ومن بعدهم،مما جعل طرق الرواية عن النبي ﷺ تختلف تماما بين أهل السنة والجماعة،حيث أن الرواية عند الإمامية في الغالب تنتهي بأحد الأئمة،ونادرا ما تنتهي إلى النبي ﷺ،وتكون حينئذ منقطعة،حيث يروي جعفر الصادق عن النبي ﷺ مباشرة،ونقلوا عن بعض الأئمة في ذلك أن حديث الأئمة هو حديث النبي ﷺ،لهم أن ينسبوا الحديث إلى الإمام أو إلى النبي ﷺ.ونجد الروايات الموجودة في الأصول الأربعة في الغالب تنتهي إلى أحد الأئمة،ولا تنتهي إلى النبي ﷺ إلا في القليل منها،وأكثر الروايات تنتهي إلى جعفر الصادق.

- الأدلة الشرعية أو مصادر التشريع عند الإمامية رغم أن كتب الأصول عندهم تذكر أنها :القرآن والأخبار والإجماع والعقل،لكن الواقع يقول أنهم لا يعتمدون في التشريع إلا على الأخبار،فهي عندهم تعد أهم من القرآن الكريم،فإن الأصول والفروع لديهم تبنى عليها.

- الدراسات الإمامية المعاصرة لعلم الدراية و علم الرجال لم تخرج في مجملها عن أقوال القدماء،رغم ما تضمنته من نقد لبعض المسائل،ككتب السبحاني،وغيره.

والذي أريد أن أخلص إليه أن القواعد موجودة رغم التضارب الذي يشوبها والاعتراضات الداخلية الموجهة إليها،ولكن المهم في كل ذلك أن الآثار النقدية التي من المفترض أن تنتج عن هذه القواعد منعدمة؛لأن الرواية عند الإمامية لم يصاحبها ومنذ البدء آليات التوقي والتحري والتدقيق ،واستمر الأمر على الحال ذاته عند التدوين،فلا توجد ضوابط للراوي والرواية اعتمدها أصحاب الأصول الأربعة ومن جاء بعدهم،فهَمّ المصنف كما يبدو الجمع فقط،دون التدقيق،والتعارض الوارد في الروايات أكبر برهان على ذلك، ولاتساع دائرة التعارض عدّه علماء الطائفة من أكبر مشاكل العمل بالأخبار،ويتضح ذلك بجلاء في الاستبصار للطوسي،ومختلف الشيعة للحلي.

آفاق البحث والتوصيات:

-ومما لفت نظري أثناء إعداد هذا البحث بعض الروايات في المصادر السنية مما تمسك به الإمامية واستدلوا به،كالقول بأن عمر بن الخطاب ﷺ هو من نهى عن المتعتين، إلى جانب ما ورد في كتب التاريخ حول ما كان بعد وفاة النبي ﷺ،وما حصل بين الصحابة رضوان الله عليهم بعد مقتل عثمان بن عفان ﷺ. لذلك أرى أن هذه الروايات تحتاج إلى دراسة وتدقيق.

-وأرى وجوب تدريس حديث الفرق خاصة التي لم تندثر.كالشيعة الجعفرية،فإن تجنب الدارسين والباحثين في العلوم الإسلامية للخوض في أصول وفروع الطائفة الإمامية،وتعريف المسلمين بها على الحقيقة،جعل الكثير من المسلمين يتبنى آراء هذه الطائفة عن جهل،بل إن الكثير ممن دخلوا الإسلام،هم على المذهب الإمامي.

-ومن النافع أيضا وضع بحوث و دراسات في الفقه الإمامي وأصوله.وتشجيع الباحثين على دراسة المسائل المهمة للطائفة الجعفرية.

-واقتناء كتب الفرق خاصة كتب الإمامية.

-ووضع كتب للتصدي للشبهات التي يطرحها الإمامية. **ملخص الأطروحة**

يتناول هذا البحث :نقد الرجال عند الشيعة الجعفرية

يعد الشيعة الجعفرية أو الإمامية الإثني عشرية من أهم الفرق الإسلامية بعد أهل السنة ويعتبر الحديث عندهم ثاني مصادر التشريع الإسلامي مثلهم في ذلك مثل أهل السنة،لكن يختلف المقصود من الحديث بين أهل السنة والشيعة،فإن كان عند أهل السنة يتعلق بأقوال وأفعال وتقريرات النبي صلى الله عليه وسلم،فينتهي النص بوفاته عليه السلام،فإن المقصود به عند الإمامية ما صدر عن المعصوم،فيدخل في ذلك النبي صلى الله عليه وسلم والأئمة ،وينتهي عصر النص

بالغيبة الكبرى للإمام الثاني عشر.كما أن للشيعة في ثبوت الأخبار منهجا خاصا يختلف تماما عن أهل السنة،فما يصححه الشيعة هو ضعيف عند أهل السنة وما ضعفه أهل السنة تجدهم يصححونه.ويرجع ذلك إلى اختلاف قواعد قبول الأخبار وردها،ومن أهل الأمور المؤثرة في ذلك علم نقد الرجال،الذي خصه بحثنا هذا بالدراسة.

وقد تضمن هذا البحث في مقدمته إشكالية الموضوع،ودوافع اختياره،والأهداف المرجوة من بحثه،والمنهج المتبع،والخطة.

وتناول الباب الأول تعريفا عاما بالشيعة ،حيث تضمن تعريفا بالتشيع ونشأته،وتطوره،وتعريف بأهم فرق الشيعة.وفيه أيضا بسط لأهم أصول الجعفرية،كالقول بالرجعة،والتقية،والغيبة،والبداء،وجواز زواج المتعة،ورأيهم في الإمامة والأئمة.

كما اختصرنا القول في ذكر مناسباتهم،ومقدساتهم،وبعض مسائل العبادات التي خالفوا فيها أهل السنة.

في هذا الباب أيضا سلطنا الضوء على مصادر التشريع عند الجعفرية،حيث بينا الخلاف بين المدرسة الإخبارية والمدرسة الأصولية،وموقفهم من أول مصادر التشريع،وهو القرآن الكريم،فعرضنا مسألة تحريف القرآن عند الشيعة،وخصائص تفسير القرآن عندهم،وأهم تفاسيرهم العربية.

وحول المصدر الثاني وهو الأخبار بينا المقصود بالأخبار،ومسألة حجية خبر الآحاد عندهم.

ثم كان الكلام بعد ذلك عن المصدرين الثالث والرابع من مصادر التشريع،ويتعلق الأمر بالإجماع والعقل،كما بينا موقفهم الرافض للقياس.

وفي الباب الثاني كانت دراسة الحديث عند الإمامية من جانبي الرواية والدراية، فتناول البحث رواية الحديث وخصائصها ،ومسألة الخروج من تعارض الرواية بالتقية،إلى جانب ذكر بداية انفصال الدرس الحديثي وأسبابه بين أهل السنة والشيعة.

وبعد ذلك تعرضنا لمسألة تدوين الحديث وبدايته،وأهم خصائصه ،وأبرز المصنفات فيه عند الإمامية،ثم عرض لموقفهم من دواوين أهل السنة الحديثية خاصة صحيح البخاري وصحيح مسلم.

وفي هذا الباب سلط الضوء على علوم الحديث ،ببيان أقسام الحديث بين المتقدمين والمتأخرين،أو ما يعرف بالاصطلاح الجديد،وذكر أهم اصطلاحاتهم الحديثية،وكتبهم في علوم الحديث.

واشتمل الباب الثالث على النقد الرجالي عند الإمامية من جهة المنهج والتصنيف، فتعرض البحث بالدراسة لشروط الناقد أو الجارح والمعدل،وشروط الراوي،وثبوت وأمارات التعديل والمدح،ومسألة التوثيقات العامة.

كما بيّنا أسباب الطعن في الراوي عند الإمامية؛بذكر أسباب وأمارات الجرح،وموقفهم من المخالف في العقيدة،سواء كان شيعيا أو غير ذلك،وبسط القول في عدالة الصحابة موقفهم منها،وضوابط تعديلهم وتجريحهم للصحابة.

وعرضنا بعد ذلك بعض المسائل المتعلق بالنقد كألفاظ الجرح والتعديل،وتعارض الجرح والتعديل،والتصحيح والتضعيف.

وفي آخر فصول البحث بيّنا بداية التصنيف في الرجال عند الإمامية ، وخصائصه،وأهم ما صنفوا في هذا العلم،ولبيان منهج التصنيف عندهم درسنا أهم كتبهم ككتاب ابن الغضائري الذي خصصه للضعفاء من الرواة،وكتاب الرجال للنجاشي،وكتاب الفهرست،والرجال للطوسي،وكتاب خلاصة الأقوال لابن المطهر الحلي.

وقد عرضنا في الخاتمة أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث،إلى جانب آفاق هذا البحث والتوصيات حوله.

ملخص الأطروحة

يتناول هذا البحث :نقد الرجال عند الشيعة الجعفرية

يعد الشيعة الجعفرية أو الإمامية الإثني عشرية من أهم الفرق الإسلامية بعد أهل السنة ويعتبر الحديث عندهم ثاني مصادر التشريع الإسلامي مثلهم في ذلك مثل أهل السنة،لكن يختلف المقصود من الحديث بين أهل السنة والشيعة،فإن كان عند أهل السنة يتعلق بأقوال وأفعال وتقريرات النبي صلى الله عليه وسلم،فينتهي النص بوفاته عليه السلام،فإن المقصود به عند الإمامية ما صدر عن المعصوم،فيدخل في ذلك النبي صلى الله عليه وسلم والأئمة ،وينتهي عصر النص بالغيبة الكبرى للإمام الثاني عشر.كما أن للشيعة في ثبوت الأخبار منهجا خاصا يختلف تماما عن

أهل السنة،فما يصححه الشيعة هو ضعيف عند أهل السنة وما ضعفه أهل السنة تجدهم يصححونه.ويرجع ذلك إلى اختلاف قواعد قبول الأخبار وردها،ومن أهل الأمور المؤثرة في ذلك علم نقد الرجال،الذي خصه بحثنا هذا بالدراسة.

وقد تضمن هذا البحث في مقدمته إشكالية الموضوع،ودوافع اختياره،والأهداف المرجوة من بحثه،والمنهج المتبع،والخطة.

وتناول الباب الأول تعريفا عاما بالشيعة ،حيث تضمن تعريفا بالتشيع ونشأته،وتطوره،وتعريف بأهم فرق الشيعة.وفيه أيضا بسط لأهم أصول الجعفرية،كالقول بالرجعة،والتقية،والغيبة،والبداء،وجواز زواج المتعة،ورأيهم في الإمامة والأئمة.

كما اختصرنا القول في ذكر مناسباتهم،ومقدساتهم،وبعض مسائل العبادات التي خالفوا فيها أهل السنة.

في هذا الباب أيضا سلطنا الضوء على مصادر التشريع عند الجعفرية،حيث بينا الخلاف بين المدرسة الإخبارية والمدرسة الأصولية،وموقفهم من أول مصادر التشريع،وهو القرآن الكريم،فعرضنا مسألة تحريف القرآن عند الشيعة،وخصائص تفسير القرآن عندهم،وأهم تفاسيرهم العربية.

وحول المصدر الثاني وهو الأخبار بينا المقصود بالأخبار،ومسألة حجية خبر الآحاد عندهم.

ثم كان الكلام بعد ذلك عن المصدرين الثالث والرابع من مصادر التشريع،ويتعلق الأمر بالإجماع والعقل،كما بينا موقفهم الرافض للقياس.

وفي الباب الثاني كانت دراسة الحديث عند الإمامية من جانبي الرواية والدراية، فتناول البحث رواية الحديث وخصائصها ،ومسألة الخروج من تعارض الرواية بالتقية،إلى جانب ذكر بداية انفصال الدرس الحديثي وأسبابه بين أهل السنة والشيعة.

وبعد ذلك تعرضنا لمسألة تدوين الحديث وبدايته،وأهم خصائصه ،وأبرز المصنفات فيه عند الإمامية،ثم عرض لموقفهم من دواوين أهل السنة الحديثية خاصة صحيح البخاري وصحيح مسلم.

وفي هذا الباب سلط الضوء على علوم الحديث ،ببيان أقسام الحديث بين المتقدمين والمتأخرين،أو ما يعرف بالاصطلاح الجديد،وذكر أهم اصطلاحاتهم الحديثية،وكتبهم في علوم الحديث.

واشتمل الباب الثالث على النقد الرجالي عند الإمامية من جهة المنهج والتصنيف، فتعرض البحث بالدراسة لشروط الناقد أو الجارح والمعدل،وشروط الراوي،وثبوت وأمارات التعديل والمدح،ومسألة التوثيقات العامة.

كما بيّنا أسباب الطعن في الراوي عند الإمامية؛بذكر أسباب وأمارات الجرح،وموقفهم من المخالف في العقيدة،سواء كان شيعيا أو غير ذلك،وبسط القول في عدالـــة الـــصحابة مـــوقفهم منها،وضوابط تعديلهم وتجريحهم للصحابة.

وعرضنا بعد ذلك بعض المسائل المتعلق بالنقد كألفاظ الجرح والتعديل،وتعارض الجـــرح والتعديل،والتصحيح والتضعيف.

وفي آخر فصول البحث بيّنا بداية التصنيف في الرجال عند الإمامية ، وخصائصه،وأهم ما صنفوا في هذا العلم،ولبيان منهج التصنيف عندهم درسنا أهم كتبهم ككتاب ابن الغضائري الذي خصصه للـــضعفاء مـــن الرواة،وكتـــاب الرجـــال للنجاشـــي،وكتاب الفهرســـت،والرجال للطوسي،وكتاب خلاصة الأقوال لابن المطهر الحلي.

وقد عرضنا في الخاتمة أهم النتائج التي توصلنا إليها في هذا البحث،إلى جانب آفاق هـــذا البحث والتوصيات حوله.

Abstract of thesis

This research discusses:criticism of narrators of hadith by twelvers shiites (shia jaafaria: ithna ashriya) this research has included in his introduction the problematic and motives and the desired objectives of this research and the approach and plan .

the first section dealt with a general definition of shiites ,origin and evolution ,the definition of the most important task shiites, and also the fundamentals of twelevers shiites:ghayba (unseen of al mahdi),taqiya (dissimulation), temporary marriage(muta),rajaa , khums (wealthtax;one fifth) ,imama,infallibility (sinlessness).and the roots of shiites:oneness of god (tawheed), justice(adl), prophethood (nubuwwat),guidance (imama), resuirection (qiyamat).

In this section also highlights the sources of legislation:their position towards the quran incomplete ness,and their exegesis of the quran.on the second source is

intended the hadith,then the 3 and 4 of the sources of legislation:agreement,and logical reasoning.

In the second section talk about hadith transmition, and science of hadith,and their hadith collections,and shiite opinion toward sahih al-bukhari,and sahih muslim.

In this section also highlighted the hadith science, and the kinds of tradition,and their opinion about the new terminology,and mentioned the most important terminology terms,and their books in hadith science (books of terminology).

The third section included criticism of narrators of hadith at the front of curriculum and classification.and presented reseach study of the conditions critic,and conditions of the narrator,based on the amendment and signs of praise ,the causes and signs of wound,and their position in the opposite belief,whether shiite or otherwise,and their opinion towards the companions of messenger of allah.we discussed some issues after that exchange criticism term,and opposes in criticism.

In the latest research showed the start of classes in the narrators category at the front ,and characteristics,the most important books in this science:book of ibn al-ghadhairi,and an-nadjichi,and at-tossi,and al-hilli.

The most important conclutions we have offered in our findings in this research ,with the prospects of this research and recommendations.

We ask allah to accept this work and make it beneficial to its readers.

Résumé de thèse

Cette étude recherche: le critique des transmetteurs (narrateurs) des traditions (hadiths) chez Les chiites al-jaafaria (les imamites duodécimains)

Cette recherche a inclus dans son introduction problématique du sujet, et les motifs, et les objectifs de sa recherche, et l'approche et le plan.

La première section traite une définition générale des chiites, l'origine et l'évolution, les fondements des imamites duodécimains: l'imama,taqiyya(dissimulation),al-ghayba(l'occultation),rajea' (retour de l'imam),le khoms,le mariage provisoire (muta')

Dans cette section également on a étudié les sources de la législation chez les chiites, et la première source de la législation, qui est le Coran et l'opinion des chiites concernant l'incomplète du coran, et leur méthode dans l'exégèse coranique, et leur livres dans se domaine.

La deuxième source est les hadiths.

On a parlé ensuite des3ème et 4ème des sources de la législation: l'unanimité et la raison.

Dans la deuxième section de l'étude a été exposé à la transmis et les sciences des hadiths et l'opinion des chiites concerne sahih al Bokhari et sahih muslim et on a parlé des classifications du hadith, et la nouvelle terminologie d'al-hili et son maitre ibn tawoss et on a mentionné les plus importants termes dans la science de hadith, et leurs livres dans cette science.

La troisième section inclus la critique des narrateurs du hadith: la méthode, et la classification.

L'étude a présenté les conditions de critiqueurs, et de transmetteurs; citant les causes et les signes de la plaie, et de leur opinion sur les compagnons du prophète.

On a étudié aussi la question de la critique des hadith chez les chiites, et les termes de la critique des narrateurs, et les livres concernant les transmetteurs, on a étudié le livre de ibn al-gadhairi,de nadjachi,de atossi,et d'al-hili.

Dans la conclusion on a sité nos conclusions dans cette recherche;ainsi que les perspectives et les recommandations.

الفهارس

وتتضمن:

*الفهرس الأول:الآيات القرآنية.

*الفهرس الثاني:الأحاديث السنية.

*الفهرس الثالث:الأخبار الجعفرية .

*الفهرس الرابع:الأعلام لمترجم لهم.

*الفهرس الخامس:المصادر والمراجع.

*الفهرس السادس:الموضوعات.

فهرس الآيات

سورة البقرة:

- ﮬ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ(الآية: ٢٠٨): 118.
- ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ(الآية: ١٤٣):353.
- □ □ □ □ □ □ □□ (الآية:269):116.

سورة آل عمران:

- □ □ □ □ □ □) □ الآية: ٢٨) : 63.

-ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ(الآية: ١١٠):353.

- ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چچ (الآية:144):364.

سورة النساء:

- ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ(الآية: ١٧١): 56.

- ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ(الآية:60):241.

- ڦ ڦ ڦ ڦ ڦ ڦ ڦ ڦڦ(الآية: ٢٤): 75.

سورة المائدة:

- □ □ □ □ □ □ بم (الآية:50):372.

- ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ (الآية: ٦٦): 118.

- ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃڌ (الآية: ٦٧): 43، 54.

- ے ے ۓ ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆڈ الآية: ١٠١): 52، 172.

سورة الأنعام:

- ٻ ٻ ٻ ٹ ٹ (الآية:1):376.

- ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ (الآية:23):117.

-ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ □) الآية: ٢٨) : 68.

- ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ (الآية: ٨٢): 118.

- ه ه ه ه ے ے (الآية:115):59.

- ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ڳ ں ں ڻ ڻ(الآية:122):116.

سورة الأنفال:

- ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ٿ ٿ(الآية: ٤١): 78.

-ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ چ (الآية: ٦٤):353.

-ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڃ ڌ ڌ(الآية: ٧٢): 354.

سورة التوبة:

- ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹڑ(الآية: ٨٨):354.

-ٱ ٻ ٻ ٻ ٻڀ(الآية: ١٠٠):353، 362.

-ۆ ۆ ۈ ۈ ۇ ۋ ۋ (الآية: ١١٧):353.

سورة يونس:

- ڈ ڈ ڈ ڈ ژ ژ ژ ڑ ک ک ک ک ک گ گ (الآية:36):126.

- ﭪ ﭫ ﭬ   ﭼ ﭽ ﭾ(الآية: ٢٧) : 55.

سورة هود:

- ﮯ ﮰ ﮱ   ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ(ﯗ الآية: ٤٣) : 55.

- ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ (الآية: ٨٦) : 51.

- ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ (الآية:110): 117.

سورة يوسف:

- ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ □ (الآية: ٣٥) : 68.

سورة الرعد:

- ﭲ ﭳ ﭴ (الآية:22): 65.

سورة الحجر:

- ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ (الآية: ١٠) : 15.

سورة الإسراء:

- ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ (الآية:81): 117.

سورة الكهف:

- □ □ □ □□ □ □ □ □ ﯨ ﯩ(الآية: ٤٤): 118.

سورة مريم:

- ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ   ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ   ﮈ(الآية: ٦٩) : 15.

- ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐﮑ(الآية: ٧١): 355.

- ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ (الآية: ٧٢): 355.

سورة طه:

- ﯩ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □(الآية: ١٢٣): 118.

سورة الأنبياء:

- ﮌ ﮍ ﮎ   ﮏ ﮐ (الآية:107): 376.

سورة النور:

- ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ   ﯝ ﯞ   ﯟ   □(الآية: ١٧): 360.

سورة الشعراء:

- ﮜ ﮝ   ﮞ   ﮟ (الآية: ١٩٣ – ١٩٤) : 117

- ﭻ ﭼ ﭽ (الآية: ٢١٤) : 17.

سورة النمل:

-ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀﮁ (الآية: ٥٩) : 354.

-ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ (الآية: ٨٣) : 72.

- ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ (الآية:89):116.

سورة القصص:

-ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ (الآية: ١٥) : 15.

- ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫﮬ (الآية:41):376.

- ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ (الآية:54):65.

سورة الأحزاب:

-ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ(الآية: ١٧): 54.

- ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ(الآية: ٣٣): 45.

-ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ (الآية: ٥٨):362.

- ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ (الآية: ٧٢) : 117.

سورة سبأ:

- ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ(الآية: ٤٦) : 118.

سورة الصافات:

- ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ (الآية: ٨٣) : 16.

سورة غافر:

- ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ (الآية: ١١): 72.

-ﯼ ﯽ ﯾ □ □ □ □ □ □□ (الآية: ٣٣): 55.

سورة الشورى:

- ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ (الآية:21):117.

- ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡﭢ (الآية: ٢٣): 118.

سورة الزخرف:

- ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ(الآية: ٤٣): 118.

سورة الأحقاف:

-ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ (الآية: ٩) :90.

سورة الفتح:

سورة الحجرات:

سورة القمر:

سورة الحديد:

سورة الحشر:

سورة المعارج:

سورة الجن:

سورة النبأ:

سورة المطففين:

سورة البلد:

فهرس الأحاديث والآثار السنية:

فهرس الأخبار الإمامية:

فهرس الأعلام المترجم لهم

حرف الألف

حرف الباء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء:

حرف الدال

حرف الراء

حرف الزاي

حرف السين

حرف الظاء

حرف العين

حرف الفاء

حرف القاف:

حرف اللام:

حرف الميم

حرف النون

حرف الهاء:

حرف الياء

فهرس المصادر والمراجع*

*القرآن الكريم

1-السنية:

***ابن الأثير:عز الدين أبو الحسن عليُّ بن محمّد الجزري(ت630هـ):**

-أسد الغابة في معرفة الصحابة.بيروت:دار إحياء التراث العربي.

***الأصبهاني:أبو نعيم:أحمد بن عبد الله (ت430هـ):**

-كتاب الإمامة والردّ على الرافضة،حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه:د.علي بن محمّد بن ناصر الفقيهي.ط4؛المدينة المنورة:مكتبة العلوم والحكم،1425هـ/2004م.

***الألوسي:محمود شكري (ت1342هـ):**

-صب العذاب على من سب الأصحاب،دراسة وتحقيق:عبد الله بن بوشعيب البخاري المغربي.ط1؛الرياض:دار أضواء السلف،1425هـ/2004م.

-مختصر التحفة الإثني عشرية.استنبول(طبعة بالأوفست)،1399هـ/1979م.

***الألوسي:محمود بن عبد الله (ت1270هـ):**

-نهج السلامة إلى مباحث الإمامة (أتمه بعد وفاته حفيده:محمود شكري الألوسي)، تحقيق:د.مجيد خلف.ط1؛القاهرة:دار الصفوة،1425هـ/2004م.

***البخاري:عبد الله:**

-جهود أبي الثناء الألوسي في الردّ على الرافضة.ط1،القاهرة:دار ابن عفان،1420هـ/1999م.

***البخاري:محمّد بن إسماعيل (ت256هـ):**

-الجامع الصحيح (مع فتح الباري).

-التاريخ الكبير.بيروت:دار الكتب العلمية.

---

* رتبت المراجع حسب أسماء المؤلفين على حروف المعجم دون اعتبار (ال،أب،ابن). و لم أذكر في هذا الفهرس جميع المصادر والمراجع .وما أهملته مشار إليه في هوامش الكتاب.



*البغدادي:عبد القاهر بن طاهر (ت429هـ):
-الفرق بين الفرق.بيروت:دار الكتب العلمية.
*ابن تيمية:تقي الدين أحمد بن عبد الحليم (ت728هـ):
-منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية.ط1؛القاهرة:دار الآثار،1423هـ/2002م.
-مجموع الفتاوى،جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمّد بن قاسم وابنه محمّد.طبع:الكتب التعليمي السعودي بالمغرب.
-الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ.ط1؛بيروت:دار ابن حزم،1424هـ/2003م.
*ابن أبي حاتم:أبو محمّد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت327هـ):
-الجرح والتعديل،تصحيح:عبد الرحمن بن يحيى المعلمي.ط1؛بيروت: دار إحياء التراث العربي،1371هـ/ 1952م.
*ابن حبان:محمّد بن حبان البستي (ت354هـ):
-المجروحين من المحدثين،تحقيق:حمدي عبد المجيد السلفي.ط1؛ الرياض:دار الصميعي،1420هـ/2000م.
*ابن حجر:شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن عليّ العسقلاني (ت852هـ):
-الإصابة في تمييز الصحابة.ط1؛بيروت:دار إحياء التراث العربي، 1328هـ.
-تقريب التهذيب،دراسة وتحقيق:مصطفى عبد القادر عطا.ط2؛بيروت:دار الكتب العلمية،1415هـ/ 1995م.
-تهذيب التهذيب،اعتناء:إبراهيم الزيبق،وعادل مرشد.ط1؛بيروت:مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م.
-لسان الميزان،تحقيق:غنيم بن عباس غنيم.ط1؛القاهرة:الفاروق الحديثة،1416هـ/1996م.
-نزهة النظر بشرح نخبة الفكر،تقديم وضبط:صدقي جميل العطار. بيروت:دار الفكر،1421هـ/2000م.
*ابن حزم:علي بن أحمد بن سعيد الظاهري (ت465 هـ):

-الفصل في الملل والأهواء والنحل.القاهرة:مكتبة الخانجي.

-أسماء الصحابة الرواة وما لكل واحد من العدد،تحقيق:سيد كسروي حسن.ط1؛بيروت: دار الكتب العلمية،1412هـ/1992م.

-الإحكام في أصول الأحكام،تحقيق أحمد محمّد شاكر.ط2؛بيروت:دار الآفاق الجديدة،1403هـ/1983م.

***الخطيب البغدادي:أبو بكر أحمد بن علي (ت463هـ):**

-تاريخ بغداد.بيروت:دار الكتب العلمية.

-الكفاية في علم الرواية.بيروت:دار الكتب العلمية،1409هـ/1988م.

***الدارقطني:أبو الحسن عليّ بن عمر (ت385هـ):**

-الضعفاء والمتروكون،دراسة وتحقيق:د.موفق بن عبد الله بن عبد القادر.ط1؛الرياض:مكتبة المعارف، 1404هـ/1984م.

***الذهبي:أبو عبد الله شمس الدين محمّد بن أحمد (ت748هـ):**

-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام،تحقيق:د.عمر عبد السلام تدمري.ط2؛بيروت:دار الكتاب العربي، 1413هـ/1993م.

-تذكرة الحفاظ،تصحيح:عبد الرحمن بن يحيى المعلمي.بيروت:دار الكتب العلمية.

-ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ضمن أربع رسائل في علوم الحديث)،اعتنى بها:عبد الفتاح أبو غدة.ط5؛حلب:مكتب المطبوعات الإسلامية،1410هـ/1990م.

-الرّواة الثقات المتكلّم فيهم بما لا يوجب ردّهم،تحقيق وتعليق:محمّد إبراهيم الموصلي.ط1؛بيروت:دار البشائر الإسلامية، 1412هـ/ 1992م.

-سير أعلام النبلاء،تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف شعيب الأرنؤوط.ط2؛بيروت:مؤسسة الرسالة،1404هـ/1984م.

-ميزان الاعتدال في نقد الرّجال،تحقيق:علي محمّد البجاوي.بيروت:دار المعرفة.

-الموقظة في علم مصطلح الحديث،اعتنى به:عبد الفتاح أبو غدّة.ط1؛حلب:مكتب المطبوعات الإسلامية،1405هـ.

*الرازي:فخر الدين محمد بن عمر (ت606هـ):

-اعتقادات فرق المسلمين والمشركين،ضبط وتقديم وتعليق:محمد المعتصم بالله البغدادي.ط1؛بيروت:دار الكتاب العربي،1407هـ/1986م.

*السخاوي:محمّد بن عبد الرحمن (ت902هـ):

-فتح المغيث شرح ألفية الحديث،تحقيق:علي حسين علي.ط1؛القاهرة:مكتبة السنة،1424هـ/2003م.

*السطيفي:محمّد العربي التباني (ت1390هـ):

-تحذير العبقري من محاضرات الخضري.ط2،بيروت:دار الكتب العلمية،1404هـ/1984م.

*ابن سعد:محمّد (ت230هـ):

-الطبقات الكبرى.بيروت:دار صادر.

*السفاريني:محمّد بن أحمد بن سالم (ت1188هـ):

-العقيدة السفارينية (الدرة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية)،تحقيق:أشرف عبد المقصود.ط1؛الرياض:مكتبة أضواء السلف،1998م.

*السكسكي:أبو الفضل عباس بن منصور (ت683هـ):

-البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان،تحقيق:د.بسام علي سلامة العموش. ط2؛ الزرقاء:مكتبة المنار،1417هـ/1996م.

*السمعاني:منصور بن محمّد أبو المظفر (ت489هـ):

-قواطع الأدلة،تحقيق:د.محمّد حسن هيتو.ط1؛بيروت:مؤسسة الرسالة،1417هـ/1996م.

*الشهرستاني:أبو الفتح محمّد بن عبد الكريم (ت548هـ):

-الملل والنحل،صححه وعلق عليه:أحمد فهمي محمّد.بيروت:دار الكتب العلمية.

*ابن الصلاح:أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت643هـ):

-مقدمة ابن الصلاح،خرّج نصوصه وعلّق عليه:د.مصطفى ديب البغا.عين مليلة:دار الهدى.

*الصنعاني:محمّد بن إسماعيل الأمير (ت1182هـ):

-ثمرات النظر في علم الأثر،تحقيق:رائد بن صبري بن أبي علفة.ط1؛الرياض:دار العاصمة،1417هـ/1996م.

*الطبري:أبو جعفر محمّد بن جرير (ت310هـ):

-تفسير الطبري.بيروت:دار الفكر،1405هـ.

*ابن عبد البر:يوسف بن عبد الله القرطبي (ت463هـ):

-الاستيعاب في معرفة الأصحاب،تحقيق:علي محمّد البجاوي.ط1؛بيروت:دار الجيل،1412هـ.

*ابن عدي:عبد الله بن عدي الجرجاني (ت365هـ):

-الكامل في ضعفاء الرجال،تحقيق:يحيى مختار غزاوي.ط3؛بيروت:دار الفكر،1409هـ/1988م.

*ابن أبي العز:صدر الدين محمّد بن علاء الدين الحنفي (ت792 هـ):

-شرح العقيدة الطحاوية،حققها وراجعها جماعة من العلماء،وخرّج أحاديثها:محمّد ناصر الدين الألباني.ط9؛بيروت:المكتب الإسلامي،1408هـ/1988م.

*العسكري:أبو هلال الحسن بن عبد الله (ت بعد 400هـ):

-الفروق في اللغة،تحقيق:لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة.ط5؛بيروت: دار الآفاق الجديدة،1403هـ/1983م.

*العقيلي:أبو جعفر محمّد بن عمرو (ت322هـ):

-الضعفاء الكبير،حققه ووثقه:د.عبد المعطي أمين قلعجي.ط1؛بيروت:دار الكتب العلمية،1404هـ/1984م.

*العلائي:خليل بن كيكلدي (ت761هـ):

-تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة،تحقيق وتعليق:د.محمّد سليمان الأشقر.ط1؛بيروت:مؤسسة الرسالة، 1422هـ/2001م.

*عياض:القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت544هـ):

-الشفا بتعريف حقوق المصطفى،تقديم وتحقيق:عامر الجزار.القاهرة:دار الحديث، 1425هـ/2004م.

***الغزالي:محمّد بن محمّد أبو حامد** (ت**505هـ**):

-المستصفى من علم الأصول،تحقيق:د.محمّد سليمان الأشقر.ط1؛بيروت:مؤسسة الرسالة،1417هـ/1997م.

***ابن فارس:أبو الحسين أحمد بن فارس** (ت**395هـ**):

-معجم مقاييس اللغة،تحقيق وضبط:عبد السلام محمّد هارون.بيروت:دار الجيل، 1420هـ/1999م.

***الفيومي:أحمد بن محمّد** (ت**770هـ**):

-المصباح المنير.بيروت:دار الفكر.

***القاضي:عبد الجبار الأسد آبادي** (ت**415هـ**):

-المغني في أبواب التوحيد والعدل،تحقيق:د.عبد الحليم محمود،ود.سليمان دنيا. القاهرة:الدار المصرية للتأليف والترجمة.

***القرطبي:أبو عبد الله محمّد بن أحمد** (ت**671هـ**):

-تفسير القرطبي،تحقيق:أحمد عبد العليم البردوني.ط2؛القاهرة:دار الشعب،1372هـ.

***القفاري:ناصر بن عبد الله:**

-مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة.ط5؛الرياض:دار طيبة،1418هـ.

***المحب الطبري:أبو جعفر أحمد بن عبد الله** (ت**694هـ**):

-الرياض النضرة في مناقب العشرة،تحقيق د.حمزة النشرتي وآخرين.القاهرة:المكتبة القيّمة.

***المزي:جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن** (ت**742هـ**):

-تهذيب الكمال في أسماء الرّجال،تحقيق:د.بشار عواد معروف.ط1؛ بيروت: مؤسسة الرسالة،1402هـ/ 1982م.

***نور:فيصل:**

-الإمامة والنص.ط1؛صنعاء:دار الصديق،1425هـ/2004م.

***النيسابوري:مسلم بن الحجاج القشيري** (ت**261هـ**):

-الجامع الصحيح،تحقيق:محمّد فؤاد عبد الباقي.بيروت:دار إحياء التراث العربي.

*الهيتمي:أحمد بن حجر المكي (ت974هـ):
-الصواعق المحرقة في الردّ على أهل البدع والزندقة.بيروت:دار الكتب العلمية،1420هـ/1999م.
-تطهير الجنان واللسان عن الخطور والتفوه بثلب سيدنا معاوية بن أبي سفيان.(طبع مع الصواعق).

2-الشيعية:

*الأبطحي:محمّد علي:
-تهذيب المقال في تنقيح كتاب الرجال للشيخ أبي العباس أحمد بن علي النجاشي.ط2؛قم:ابن المؤلف،1417هـ.
*الإربلي:أبو الحسن علي بن عيسى (ت693هـ):
-كشف الغمة في معرفة الأئمة.ط2؛بيروت:دار الأضواء،1405هـ/1985م.
*الأردبيلي:محمّد بن علي الغروي الحائري(كان حيا سنة1100هـ):
-جامع الرواة وإزاحة الاشتباهات عن الطرق والإسناد.قم:مكتبة آية الله المرعشي،1403هـ.
*آغا بزرك:محمّد محسن الطهراني (ت1389هـ):
-مصفى المقال في مصنفي علم الرجال،تصحيح:ابن المؤلف.ط2؛بيروت:دار العلوم،1408هـ/1988م.
-الذريعة إلى تصانيف الشيعة.ط3؛بيروت دار الأضواء،1403هـ/1983م.
*الأمين:إحسان:
-التفسير بالمأثور وتطويره عند الشيعة الإمامية.ط1؛بيروت:دار الهادي، 1421هـ/2000م.
*الأميني:محمّد هادي:
-معجم رجال الفكر والأدب في النجف خلال ألف عام.ط2؛دون ذكر دار ومكان النشر،1413هـ/1992م.
*ابن بابويه:أبو الحسن منتجب الدين علي بن عبيد الله الرازي (كان حيا سنة600هـ):
-فهرست أسماء علماء الشيعة ومصنفيهم،تحقيق:عبد العزيز الطباطبائي.ط2؛بيروت:دار الأضواء،1406هـ/1986م.
*بحر العلوم:محمّد مهدي الطباطبائي (ت1212هـ):

-الفوائد الرجالية،حققه وعلق عليه:محمّد صادق بحر العلوم،وحسين بحر العلوم.ط1؛طهران:منشورات مكتبة الصادق،1363هـ.

***البحراني:جعفر الشاخوري:**

-آية الله العظمى السيد محمّد حسين فضل الله وحركية العقل الاجتهادي لدى فقهاء الشيعة الإمامية.ط1؛بيروت:دار الملاك،1419هـ/1998م.

***البحراني:يوسف (ت1186هـ):**

- الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة.قم:مؤسسة النشر الإسلامي.

***البروجردي:بهاء الدين الحجتي:**

-الحاشية على كفاية الأصول.ط1؛قم:مؤسسة انصاريان،1412هـ.

***البروجردي:آقا حسين الطباطبائي (ت1380هـ):**

-كفاية الأصول (مع الحاشية).

***البروجردي:على أصغر بن محمّد شفيع الجابلقي (ت1313هـ):**

-طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال،تحقيق:مهدي الرجائي.ط1؛قم:مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي العامة،1410هـ.

***البهبهاني:الوحيد محمّد باقر بن محمّد أكمل (ت1206هـ):**

-الفوائد الرجالية،تحقيق:محمّد صادق بحر العلوم.ط2؛قم:مكتب الإعلام الإسلامي،1404هـ.(طبع مع رجال الخاقاني).

***البياضي:زين الدين علي بن يونس العاملي (ت877هـ):**

-الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم،صححه وحققه وعلّق عليه:محمّد الباقر البهبودي.ط1؛المكتبة المرتضوية،1384هـ.

***التفرشي:مصطفى بن الحسين الحسيني (من أعلام القرن الحادي عشر):**

-نقد الرجال.ط1؛بيروت:مؤسسة آل البيت لإحياء التراث،1419هـ/1999م.

***الحائري:شهلا:**

-المتعة الزواج المؤقت عند الشيعة.ط9؛بيروت:شركة المطبوعات للتوزيع والنشر،2004م.

***الحر العاملي:محمّد بن الحسن (ت1104هـ):**

-أمل الآمل،تحقيق:أحمد الحسيني.بغداد:مكتبة المتنبي.

-وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة،تحقيق:مؤسسة آل البيت لأحياء التراث.ط2؛قم:مؤسسة آل البيت لأحياء التراث،1414هـ.
-خاتمة تفصيل وسائل الشيعة،تحقيق:محمّد رضا الحسيني الجلالي.ط2؛قم:مؤسسة آل البيت لأحياء التراث،1414هـ.

*حسن:غالب:

-الإمامة والتاريخ:قراءات وثائقية في مواقف ثلاثة أئمة.ط1؛بيروت:دار الهادي، 1423هـ/2002م.

*الحسني:علي فضل الله:

-في ظلال الوحي.بيروت:منشورات دار مكتبة الحياة.

*الحسني:هاشم معروف:

-دراسات في الحديث والمحدثين.بيروت:دار التعارف للمطبوعات.

*الحسيني:أحمد:

-تراجم الرجال.قم:مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي،1414هـ.
-تلاميذ العلامة المجلسي (ت1110هـ).ط1؛قم:مكتبة آية الله العظمى المرعشي،1410هـ.

*الحضرمي:محمّد بن عقيل (ت1350هـ):

-العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل،تحقيق:حسن بن علي السقاف.ط1؛عمان:دار الإمام النووي،1425هـ/2004م.
-النصائح الكافية لمن يتولى معاوية.ط1؛قم:دار الثقافة،1412هـ.

*الحكيم:محمّد تقي:

-الأصول العامة للفقه المقارن.بيروت:دار الأندلس.

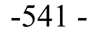
*الحلي:أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (ت676هـ):

-شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام،تحقيق:عبد الحسين محمّد علي.ط2؛بيروت: دار الأضواء،1403هـ/1983م.
-معارج الأصول،إعداد:محمّد حسين الرضوي.ط1؛قم:مؤسسة آل البيت،1403هـ.

*الحلي:أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (ت726هـ):

-إيضاح الاشتباه،تحقيق:محمّد حسون.قم:مؤسسة النشر الإسلامي.

-خلاصة الأقوال في معرفة الرجال،تحقيق:جواد القيومي.ط1؛مؤسسة نشر الفقاهة،1417هـ.
-مبادئ الوصول إلى علم الأصول،تحقيق:عبد الحسين محمّد علي البقال.قم:مكتب الإعلام الإسلامي،1404هـ.
-منتهى المطلب في تحقيق المذهب،تحقيق:قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية.ط1؛ مشهد:مؤسسة الطبع والنشر،1412هـ.
-مختلف الشيعة في أحكام الشريعة،تحقيق:مؤسسة النشر الإسلامي.ط1؛قم:مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في قم،1412هـ.
*الخاقاني:علي بن الحسين (ت1334هـ):
-رجال الخاقاني،تحقيق:محمّد صادق بحر العلوم.ط2؛قم:مكتب الإعلام الإسلامي،1404هـ.
*الخامنئي:علي:
-الأصول الأربعة في علم الرجال،ترجمة:ماجد الغرباوي.المجمع العالمي لأهل البيت.
*الخميني: أحمد بن مصطفى الموسوي (ت1989م):
-تحرير الوسيلة.بيروت:سفارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية،1407هـ/1987م.
-الحكومة الإسلامية.دون ذكر التاريخ والناشر.
*الخميني:مصطفى (ت1397هـ):
-تحريرات في الأصول،حققه وصححه:محمّد السجادي.ط1؛طهران:مؤسسة الطبع والنشر بوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي،1407هـ.
*الخوئي:أبو القاسم الموسوي(ت1414هـ):
-معجم الرجال وتفصيل طبقات الرواة.ط5؛1413هـ/1992م.
*ابن داود الحلي:تقي الدين الحسن بن علي (ت بعد:707هـ):
-كتاب الرجال.النجف:منشورات المطبعة الحيدرية،1392هـ/1972م.
*الراوندي:أبو الفضل ظهير الدين محمّد بن سعيد بن هبة الله بن الحسن(من أعلام القرن السابع):
-عجالة المعرفة في أصول الدين،تحقيق:محمّد رضا الحسيني الجلالي.قم:مؤسسة آل البيت لإحياء التراث.
*الزين:محمّد حسين العاملي:



-الشيعة في التاريخ.ط2؛بيروت:دار الآثار،1399هـ/1979م.
*ابن أبي زينب:**محمّد بن إبراهيم النعماني (القرن الرابع الهجري):**
-كتاب الغيبة،تحقيق:علي أكبر الغفاري.د.م.ن.
***السبحاني:جعفر:**
-كليات في علم الرجال.ط3؛قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1414هـ.
-الحديث النبوي بين الرواية والدراية.
***الشبستري:عبد الحسين:**
-الفائق في رواة وأصحاب الإمام الصادق.ط1؛قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1418هـ.
***شمس الدين:محمد مهدي :**
-الاجتهاد والتقليد.ط1؛بيروت:المؤسسة الدولية،1419هـ/1998م.
-نظام الحكم والإدارة في الإسلام.ط4؛بيروت:المؤسسة الدولية، 1415هـ/1995م.
***ابن شهر آشوب:محمّد بن علي المازندراني (ت588هـ):**
-معالم العلماء،تحقيق:محمّد صادق بحر العلوم.النجف:منشورات المطبعة الحيدرية،1380هـ.
***الشهيد الأول:محمّد بن مكي (ت786هـ):**
-الذكرى.دون ت م ط.
***الشهيد الثاني:زين الدين بن علي الشامي العاملي (ت965هـ):**
-شرح البداية في علم الدراية،تحقيق:محمّد رضا الحسيني الجلالي.ط1؛قم:منشورات الفيروزآبادي،1414هـ.
-منية المريد في أدب المفيد والمستفيد،تحقيق:رضا المختاري.ط1؛مكتب الإعلام الإسلامي،1409هـ.
-الروضة البهية شرح اللمعة الدمشقية.ط2؛جامعة النجف الدينية،1398هـ.
***ابن الشهيد الثاني:أبو منصور جمال الدين الحسن بن زين الدين (ت1011هـ):**
-منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان،صححه وعلق عليه:علي أكبر الغفاري.قم:مؤسسة النشر الإسلامي.
-تحرير الطاووسي المستخرج من كتاب حل الإشكال لأحمد بن موسى الطاووس (ت673هـ)،تحقيق:فاضل الجواهري.ط1؛قم:مكتبة آية الله العظمى المرعشي،1411هـ.

-معالم الدين وملاذ المجتهدين المعروف بمعالم الأصول.قم:مؤسسة النشر الإسلامي.

*الشيرازي:محمّد طاهر بن محمّد حسين القمي (ت 1098هـ):

-كتاب الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين،تحقيق:مهدي الرجائي.ط1؛قم:نشر المحقق، 1418هـ.

*الصدر:حسن العاملي الكاظمي(ت1354هـ):

-تكملة أمل الآمل،تحقيق:أحمد الحسيني.قم:مكتبة آية الله العظمى المرعشي،1406هـ.

-نهاية الدراية،تحقيق:ماجد الغرباوي.نشر المشعر.

*الصدوق:أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه (ت381هـ):

-من لا يحضره الفقيه،صححه وعلّق عليه:علي أكبر الغفاري.ط2؛قم:منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية،1404هـ.

-كمال الدين وتمام النعمة،صححه وعلق عليه:علي أكبر الغفاري.قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1405هـ.

-علل الشرائع.النجف:منشورات المكتبة الحيدرية،1385هـ/1966م.

*الطبرسي:الفضل بن الحسن (ت548هـ):

-مجمع البيان في تفسير القرآن.ط1؛بيروت:دار الكتب العلمية، 1418هـ/1997م.

*الطبسي:محمّد جعفر:

-رجال الشيعة في أسانيد السنة.ط1؛قم:مؤسسة المعارف الإسلامية،1420هـ.

*الطوسي:أبو جعفر محمّد بن الحسن(ت460هـ):

-اختيار معرفة الرجال المعروف برجال الكشي،تصحيح وتعليق:ميرداماد الإستربادي،تحقيق:مهدي رجائي.قم:مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث،1404هـ.

-الفهرست،تحقيق:جواد القيومي.ط1؛مؤسسة نشر الفقاهة،1417هـ.

-رجال الطوسي،تحقيق:جواد القيومي الأصفهاني.قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1410هـ.

-الاستبصار فيما اختلف من الأخبار،حققه وعلق عليه:حسن الموسوي.طهران:دار الكتب الإسلامية،1390هـ.

-العدة في أصول الفقه،تحقيق:محمّد مهدي نجف.قم:مؤسسة آل البيت.

-الغيبة،تحقيق:عباد الله الطهراني وعلي أحمد ناصح.ط1؛قم:مؤسسة المعارف الإسلامية،1411هـ.
-تهذيب الأحكام في شرح المقنعة،حققه وعلق عليه:حسن الموسوي.طهران:دار الكتب الإسلامية،1365هـ.
-الاقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد.طهران:منشورات مكتبة جامع چهل ستون.
*الطوسي:أبو جعفر نصير الدين محمّد بن محمّد (ت672هـ):
-تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل.ط2؛بيروت:دار الضواء،1405هـ/1985م.
-رسائل الطوسي.طبعت مع التلخيص.
*العاملي:أمين ترمس:
-ثلاثيات الكليني وقرب الإسناد.ط1؛قم:مؤسسة دار الحديث،1417هـ. *العاملي:حسين بن عبد الصمد الحارثي (ت984هـ):
-وصول الأخيار إلى أصول الأخبار،تحقيق:عبد اللطيف الكوهكمري.قم:مجمع الذخائر الإسلامية،1401هـ.
*عرفانيان:غلام رضا:
-مشايخ الثقات.ط1؛قم:مؤسسة النشر الإسلامي،1417هـ.
*15عالم وباحث ينتمون لمختلف المذاهب الإسلامية:
-مسألة التقريب بين المذاهب الإسلامية:أسس ومنطلقات.ط1؛بيروت:دار التقريب، 1415 هـ/1994م.
*الغروي:محمّد جواد الموسوي:
-مصادر المعرفة الدينية:خبر الواحد نموذجا،راجعه وأشرف عليه:د.علي أصغر الغروي.ط1؛بيروت:دار الهادي،1425هـ/2004م.
*ابن الغضائري: أحمد بن الحسين (ت نحو 450هـ):
- الرجال،تحقيق:محمّد رضا الحسيني الجلالي.ط1؛قم:مؤسسة دار الحديث،1422.
*القمي:عباس:
-مفاتيح الجنان،ويليه الباقيات الصالحات.ط2؛بيروت:مؤسسة الأعلمي،1423هـ/2003م.
-القمي:ميرزا أبو القاسم (ت1231 هـ):

-قوانين الأصول.طبعة حجرية.
*الكاتب:أحمد:
-تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه.ط3،بيروت:الدار العربية للعلوم،1426هـ/2005م.
*الكاشاني الفيض:المولى محسن (ت1091هـ):
-الحقائق في محاسن الأخلاق،ومعه:قرة العيون في المعارف والحكم.بيروت:دار الكتاب العربي.
-الأصول الأصلية،اعتنى به وقام بطبعه:جلال الدين الحسيني الأرموي،1390هـ.
-التفسير الصافي،صححه،وعلّق عليه:حسين الأعلمي.ط2؛طهران: مكتبة الصدر،1416هـ.
*آل كاشف الغطاء:محمّد الحسين (ت1373هـ):
-أصل الشيعة وأصولها.تحقيق:علاء آل جعفر.قم:مؤسسة الإمام علي.
*الكراجكي:أبو الفتح محمّد بن علي (ت449هـ):
-دليل النص بخبر الغدير على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام،تحقيق:علاء آل جعفر.مؤسسة آل البيت لإحياء التراث.
*الكركي:علي بن الحسين بن عبد العالي (ت940هـ):
-نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت (رسائل الكركي)،تحقيق:محمّد حسون.ط1؛ قم:مكتبة المرعشي،1409هـ.
*الكلباسي:أبو الهدى الأصفهاني(ت1356هـ):
-سماء المقال في علم الرجال،تحقيق:محمّد الحسيني القزويني.ط1؛قم:مؤسسة ولي العصر للدراسات الإسلامية،1419هـ.
*الكليني:محمد بن يعقوب (ت329هـ):
-الكافي،صححه وعلق عليه:علي أكبر الغفاري.ط4؛بيروت:دار صعب،دار التعارف،1401هـ.
*الكني:ملا علي الطهراني(ت1306هـ):
-توضيح المقال في علم الرجال،تحقيق:محمّد حسين المولوي.ط1؛قم:دار الحديث،1380هـ.
*المامقاني:عبد الله (ت1351هـ):
-مقباس الهداية في علم الدراية،تحقيق:محمّد رضا المامقاني.ط1؛قم:مؤسسة آل البيت لإحياء التراث،1411هـ.

***المامقاني:محمّد رضا:**

-مستدركات مقباس الهداية في علم الرواية.ط1؛قم:نشر المؤلف،وبمساعدة وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي،1413هـ.

***المجلسي:محمّد باقر (ت1111هـ):**

-الوجيزة في الرجال،تصحيح وتحقيق:محمّد كاظم رحمان ستايش.ط1؛طهران:الأمانة العامة لمؤتمر تكريم المجلسي،قسم النشر بتعاون مؤسسة الطباعة والنشر بوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي،1420هـ/2000م.

-بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار.الأجزاء التي اطلعت عليها بطبعات مختلفة منها:ما حققه:عبد الزهراء العلوي.بيروت:دار الرضا.وط2؛بيروت: مؤسسة الوفاء،1403هـ/1983م.

***المشكيني:علي:**

-اصطلاحات الأصول.ط5؛قم:نشر الهادي،1413هـ.

***المظفر:محمّد رضا (ت1383هـ):**

-عقائد الإمامية،عنى بتحقيقه والتعليق عليه:محمّد جواد الطريحي.ط2؛قم:مؤسسة الإمام علي.

***مغنية:محمّد جواد (ت1401هـ):**

-عقليات إسلامية.ط1؛بيروت:مؤسسة عز الدين،1414هـ/1993م.

***المفيد:محمّد بن محمّد بن النعمان (ت413هـ):**

-تصحيح اعتقادات الإمامية المعروف بتصحيح الاعتقاد،تحقيق:حسين دركاهي.ط1؛قم،1413هـ.

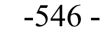
-النكت الاعتقادية.ط2؛بيروت:دار الشيخ المفيد،1414هـ/1993م.ضمن سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد.

-أوائل المقالات،تحقيق: إبراهيم الأنصاري الزنجاني الخوئيني.ط2؛بيروت:دار المفيد، 1414هـ/1993م.

-الاختصاص،صححه وعلق عليه:علي أكبر الغفاري.قم:منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية.

-الفصول المختارة،تحقيق:علي مير شريفي.ط2؛بيروت:دار المفيد،1414هـ/1993م.

***مكي العاملي:علي حسين:**



-بحوث في فقه الرجال لعلي الفاني الأصفهاني.ط2؛لبنان:مؤسسة العروى الوثقى،1414هـ/1994م.
*الموسوي:عبد الحسين شرف الدين (ت1377هـ):
-المراجعات.ط5؛بيروت:دار الأندلس.
-أبو هريرة.قم:مؤسسة أنصاريان.
*الموسوي:عبد الرسول:
-الشيعة في التاريخ.ط2؛القاهرة:مكتبة مدبولي،2002م.
*الموسوي:موسى:
-الشيعة والتصحيح:الصراع بين الشيعة والتشيع.د.م.ط .
*النجاشي:أبو العباس أحمد بن علي بن العباس الأسدي الكوفي (ت450هـ):
-فهرست أسماء مصنفي الشيعة المشتهر برجال النجاشي،تحقيق:موسى الشبيري الزنجاني.قم:مؤسسة النشر الإسلامي.
*النجفي:محمّد جواد البلاغي (ت1352هـ):
-آلاء الرحمن في تفسير القرآن.بيروت:دار إحياء التراث العربي.
*نخبة من الرواة:
- الأصول الستة عشر.ط2؛قم:دار الشبستري،1405هـ.
*ابن النديم:أبو الفرج محمّد بن إسحاق :
-الفهرست،ضبطه وشرحه وعلق عليه:د.يوسف علي طويل.ط1؛بيروت:دار الكتب العلمية،1416هـ/1996م.
3- كتب لغير السنة والشيعة:
* تسيهر:إجناس جولد:
-العقيدة والشريعة في الإسلام،نقله إلى العربية وعلق عليه:محمّد يوسف موسى وآخرين. طبعة مصورة عن طبعة دار الكتاب المصري.بيروت:دار الرائد.
*جب:هاملتون:
-دراسات في حضارة الإسلام،ترجمة:د.إحسان عباس وآخرين.ط3؛بيروت:دار العلم للملايين،1979م.

*ابن المرتضى:أحمد بن يحي (زيدي)(ت840هـ):
-طبقات المعتزلة،حققه:سوسنه ديفلد فلزر.بيروت:منشورات دار مكتبة الحياة.
الدوريات:
-فقه أهل البيت (مجلة فصلية متخصصة في الفقه الإسلامي) تصدر عن مؤسسة معارف الفقه الإسلامي طبقا لمذهب أهل البيت:بيروت:الأعداد:39،37، السنة العاشرة،1426هـ/2005م.

فهرس الموضوعات